الدكتور
خالد خليفة السعد

تفسير النخعي

مرويات النخعي وأقواله في التفسير
(جمعا ودراسة)

رسالة ماجستير حصلت على تقدير ممتاز
ثمّ طُبعت بعد الزيادة والتنقيح

الناشر
مكتبة وهبة
١٤ شارع الجمهورية - عابدين
القاهرة تليفون: ٣٩١٧٤٧٠
فاكس: ٣٩٠٣٧٤٦



تفسير النخعي

مرويات النخعي وأقواله في التفسير

(جمعاً ودراسة)

السعد، خالد خليفة
تفسير النخعي
مرويات النخعي وأقواله في التفسير
جمعا ودراسة
الطبعة: الأولى .
١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م
مكتبة وهبة ١٤ شارع الجمهورية - عابدين - القاهرة.
٤٣٦ صفحة ١٧ × ٢٤ سم
رقم الإيداع : ١٥٠٧ / ٢٠٠٧
الترقيم الدولي : I.S.B.N.
977 - 225 - 220 - 1
١ - القرآن - تفسير أ - العنوان ٢٢٧

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله الذي أنزل إلينا الكتاب وجعله مباركاً لندّبّر آياته وليتذكر أولوا الألباب . والصلاة والسلام على نبينا محمد الذي أُنزل عليه الكتاب المبين ليكون حجة باقية شامخة إلى يوم الدين ، وعلى آله وصحبه الذين آمنوا به وعزروه ونصروه واتبعوا النور الذي أنزل معه ، أولئك هم المفلحون .

أمــا بــعــد

فإن من أعظم نعم الله على أهل الإسلام أن تكفل سبحانه بحفظ كتابهم المنزل من الضياع أو التحريف أو التبديل : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَـٰفِظُونَ ﴾ (الحجر:٩) . وذلك موافق لحكمة الله تعالى ، فإن هذا الكتاب يتضمن كلماته الأخيرة لخلقه ، فليس بعده كتاب ، ولا بعد النبي المنزل عليه رسول ، فلو ضاع هذا الكتاب أو حرف ــ كما حدث للكتب السابقة ــ لأصبحت البشرية بلا ميزان ترجع إليه ولا هاد تعول عليه ، لاسيما بعد أن انقطع الوحي وتمت الصلة بين السماء والأرض بهذا القرآن .

أنزله الله ﴿ تِبْيَـٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ ﴾ (النحل:٨٩)، ووضع به أسس العقيدة ، وقواعد الشريعة ، وكليات الدين ، ومبادئه الأساسية في الاعتقاد والفكر والتشريع والسلوك .

ختم الله به الكتب ، كما ختم بمحمد ﷺ الذي أنزل عليه الرسل ، وكلف صلوات الله وسلامه عليه أن يبينه للناس ، فكانت سنته البيان النظري والتطبيق العملي لكتاب الله ، كما قال تعالى : ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾(النحل:٤٤) .

وهكذا فعل ﷺ : علّم وبيّن ، وبلّغ وأرشد ، وطبّق ونفّذ .

ومضى على ذلك خلفاؤه الراشدون ، وأصحابه المهتدون ، وبذلك قامت الحجة ، واتضحت المحجة ، وعصم الله الأمة من الضلالة ، وحماها من الجهالة، وحفظها من الضياع والاندثار .

ومنذ ذلك العهد البعيد وإلى يومنا هذا ، والدارسون للقرآن لا يشبعون من معينه الثر ، بل كلما أطالوا الجلوس حوله واقتطفوا من ثماره ، تفتحت شهيتهم ، وتجددت عندهم الرغبة في الاستزادة .

ولا عجب في ذلك ولا غرابة ، فالقرآن مأدبة الله وكلامه الذي لا يشبع منه العلماء ، ولا يَخْلَق على كثرة الرد ، ولا تنقضي عجائبه ، هو الذي لم تنته الجن إذ سمعته حتى قالوا : ﴿ إِنَّا سَمِعْنَا قُرْءَانًا عَجَبًا * يَهْدِىٓ إِلَى ٱلرُّشْدِ ﴾(الجن:١-٢) .

ومن هنا كثرت الدراسات حول كتاب الله ، وتشعّبت على مر العصور ، وجَهدَ العلماء جهدهم ، أن يتواصوا على أسرار هذا الكتاب ، ويكشفوا عن علومه وحقائقه ، ويستخرجوا لآلئه ، وينبشوا عن كنوزه ، ولم يدعوا ناحية من نواحيه الفسيحة ، إلا تناولوها بحثا وتمحيصا ، ودراسة وتدريسا ، وكتابة وتصنيفا ، ففتح الله لهم ما شاء من معارفه وحكمه ، وأفاض عليهم من بركاته ، وكان له آثاره الطيبة في حياة الناس عامة ، والمسلمين خاصة ، أفاد منها العلم ، وأفاد منها العقل ، وأفاد منها الدين .

ومن أبرز علوم القرآن التي عني بها المسلمون منذ فجر الإسلام وانبثاق نوره : علم التفسير .

ولقد ترك لنا الرواد الأوائل ثروة حافلة من النقول المتعلقة بتفسير آيات القرآن وتوضيح معناها ، نجدها متناثرة في مظانها من كتب التفسير والحديث ، وتعد هذه النقول الينابيع الأولى التي استقى منها المتأخرون وأخذوا عنها .

وتمتاز هذه الثروة التفسيرية التي خلفها الأوائل باليسر والوضوح والأصالة ، والبعد عن التكلف والألغاز والاستطراد الممل ، والتخفف من كل ما أثقلها وتراكم عليها ــ عبر القرون ــ من مباحث تاهت في وسطها المرادات الأصلية للتفسير ، وغاب عنها كثير من البهاء الذي كانت تشيعه كلمات الأوائل القليلة ، المشحونة بالصدق والنور ، والقدرة على التأثير .

ومن هنا كانت رغبتي ــ حين أردت اختيار موضوع للبحث ــ انتقاء تفسير من تفاسير السلف لدراسة حياة صاحبه ، والوقوف على منهجه فيه ، ومعرفة ما له من المحاسن وما عليه من المآخذ .

لهذا شرعت أفكر وأبحث ، وأفتش وأسأل ، علّي أعثرُ على موضوع أجد فيه بغيتي . ولم يكن يدور في خلدي أن أكتب بحثا في تفسير إبراهيم النخعي ، لا لشيء ، إلا لأن الرجل اشتهر وشاع ذكره في طبقات الفقهاء ، ولم يذكر في طبقات المفسرين ، ولم يعرف عنه أنه مفسر للقرآن ، يضارع تفسيره ــ أو يقارب ــ تفاسير مشاهير التابعين ، من أمثال مجاهد بن جبر وسعيد بن جبير ونحوهما .

ولكن الله عز وجل إذا قضى أمرا يسر له أسبابه ، فقد التقيت بالأستاذ الدكتور (محمد روّاس قلعه جي) صاحب كتاب (موسوعة فقه إبراهيم النخعي) في أحد مساجد البحرين ، في ليلة من ليالي رمضان من عام ١٤١٥هـ .

ولما عرّفته بنفسي ، وأعلمته أني بصدد اختيار موضوع في تخصص التفسير ، يصلح لأطروحة علمية لنيل شهادة (الماجستير) ، اقترح عليّ ــ في الحال ــ أن أقوم بجمع أقوال النخعي في التفسير ودراستها دراسة موضوعية ،

استكمالا للمسيرة التي بدأها فضيلته ، واستتماما للجهد الذي بذله منذ سنوات طويلة في خدمة تراث النخعي ، وتجلية مآثره ، ونشر علمه وآرائه[1] .

كان هذا بمثابة الإثارة الذهنية لي ، كي أهتمَّ بهذا الموضوع وأضعه نصب عيني .

وحين طالعت كتاب الدكتور (قلعه جي) الآنف الذكر ، وجدته يفرد مبحثا بعنوان:(النخعي العالم بالقرآن) ضمنه بعض ما استرعاه أثناء تتبعه لأقوال النخعي ــ من خلال تفسيري الطبري وابن كثير ــ من ملاحظات وأمور ذات أهمية .

فكان هذا ــ أيضا ــ استحثاثا لي للتوجه نحو هذا الموضوع ، والاعتناء به .

وطفقت أبحث عن أقواله ، وأجمع ما له علاقة منها بالتفسير ، فإذا بالموضوع يتسع أمامي ، وإذا بالنخعي يفرض نفسه عليّ بقوة ، وكأنه كان يعتب على أمته التي أغفلت هذا الجانب من عطائه وعلمه .

ولم تمض أشهر معدودات ، حتى كان قد تجمع لدي ما يكفي لإعداد هذه الأطروحة التي أتقدم بها إلى شعبة القرآن والحديث بالمعهد الأعلى لأصول الدين بجامعة الزيتونة بتونس ، والتي هي بعنوان :

مرويات النخعي وأقواله في التفسير (جمعا ودراسة)

إن أهمية الموضوع وسبب اختياري له يكمنان في جوانب عديدة من بينها:

أولا : إن إبراهيم بن يزيد النخعي ــ المتوفى عام ٩٥ أو ٩٦ هـ ــ أحد أئمة التابعين ، وفقيه العراق في وقته بالاتفاق ، كما في (شذرات الذهب) لابن العماد الحنبلي .

---

(١) فاستحق بذلك مثوبة الله وسعادة الدال على الخير ، ففي الحديث : «من دل على خير فله مثل أجر فاعله» رواه أحمد ومسلم وأبو داود والترمذي عن ابن مسعود (فيض القدير للمناوي : ١٢٧/٦ برقم ٨٦٧٠) .

ثانيا : أخذ النخعي العلم بالقرآن عن نخبة من تلامذة الصحابي الجليل عبدالله بن مسعود ، كعلقمة والأسود ومسروق ، فكان النخعي وارث علم المدرسة المسعودية[1] .

ثالثا : بالرغم من أن النخعي من الشخصيات العلمية البارزة في الحضارة الإسلامية ، لكنه من الذين لم ينالوا حظهم من الخدمة والعناية ، اللهم إلا ما كتبه الدكتور (محمد روّاس قلعه جي) في موسوعته السالفة ، والتي تناول فيها الجانب الفقهي عند النخعي ، وهذه الدراسة تهدف إلى التعريف بجهوده في التفسير .

رابعا : تفسير النخعي لم يسبقني أحد ــ فيما أعلم ــ إلى جمعه ، فضلاً عن تقديم دراسة موضوعية عنه تعرفنا بمنهجه فيه .

خامسا : رغبتي في أن أجمع ما روي عن النخعي في التفسير ، في بحث يسهل على الدارسين والمهتمين الرجوع إليه .

سادسا : مما شجعني على اختيار هذا الموضوع ما لاحظه الدكتور (قلعه جي) أثناء اشتغاله بفقه النخعي ، من أن ما أثر عنه في التفسير كان من الأمور التي يحدث فيها ــ عادة ــ خلاف[2] .

سابعا : أن تفسير التابعين هو أحد مصادر تفسير القرآن بالمأثور ، وهذا الجانب قد اختلط صحيحه بسقيمه ، وهو بحاجة إلى تحر وتثبت ، لمعرفة ما يصح منه فيؤخذ به ، وما يضعفُ فيُطرح .

ثامنا : اشتغالي بهذا الموضوع سبيلٌ للرجوع إلى الكثير من التفاسير وكتب الحديث والاطلاع عليها ، إضافة إلى الاستعانة بكتب التراجم والرجال .

وقد اقتضت طبيعة البحث أن تكون خطته في ثلاثة أبواب ، وخاتمة .

---

(١) وقد قال علي بن المديني : كان إبراهيم عندي من أعلم الناس بأصحاب عبد الله وأبطنهم به (كتاب الجرح والتعديل لابن أبي حاتم : ١٤٥/٢) .

(٢) ينظر : موسوعة فقه إبراهيم النخعي لمحمد روّاس قلعه جي : ١٧٤/١ .

أما الباب الأول : فقد تناولت فيه دراسة حياة النخعي العلمية والعملية ، وفيه تسعة مباحث :

المبحث الأول : في عصر النخعي وبيئته ، ويشمل : الحالة السياسية ، والحالة الفكرية ، والحالة الاجتماعية .

المبحث الثاني : اسمه ونسبه وكنيته ، ومولده ، وأهل بيته وأسرته ، وحليته .

المبحث الثالث : صفاته الخلقية .

المبحث الرابع : عقيدته .

المبحث الخامس : شيوخه وتلامذته .

المبحث السادس : علومه ، ويشمل الجوانب الثلاثة : الفقه ، والحديث ، والعلم بالقرآن .

المبحث السابع : المآخذ التي أخذت عليه .

المبحث الثامن : مرضه ووصاياه ووفاته .

المبحث التاسع : ثناء العلماء عليه .

وقد استقيت مادة هذا الباب من عددٍ كبيرٍ من كتب التراجم والحديث والآثار وغيرها ، واستفدت كثيرا من كتاب الدكتور (قلعه جي) ، حيث كتب ترجمةً ضافيةً في بابيْن ، كما اتخذت من مادة التفسير نفسها حقلا وميدانا للدراسة .

وفي الباب الثاني : تناولتُ دراسة أقواله ومروياته التفسيرية ، وبيّنتُ من خلالها طريقته ومنهجه ، ويحوي اثنى عشر مبحثا :

المبحث الأول : تفسيره القرآن بالقرآن .

المبحث الثاني : تفسيره القرآن بالسنة .

المبحث الثالث : تفسيره القرآن بأقوال الصحابة .

المبحث الرابع : تفسيره القرآن بأقوال التابعين .

المبحث الخامس : تفسيره القرآن بما روي عن أهل الكتاب .

المبحث السادس : اعتماده على لغة العرب .

المبحث السابع : تعرضه للمسائل الفقهية .

المبحث الثامن : تناوله لقضايا العقيدة .

المبحث التاسع : موقفه من إدخال القصص في تفسير القرآن .

المبحث العاشر : استعانته بأسباب النزول .

المبحث الحادي عشر : اهتمامه بالناسخ والمنسوخ .

المبحث الثاني عشر : عنايته بالقراءات .

واستفدت عند تناولي لهذا الموضوع من كتابات العديد من الدارسين الذين سبقوني في هذا المضمار ، وأعدوا دراسات مماثلة لتجلية مناهج بعض المفسرين ، كما طالعت بعضَ كتب علوم القرآن ومناهج التفسير ، ورجعت إليها عند الإعداد لهذا الباب .

أما الباب الثالث : فكان أوسع الأبواب ، وقمت فيه بجمع أقوال النخعي ومروياته في التفسير، ورتبتها وفق ترتيب السور والآيات في المصحف الشريف، واتبعت فيه المنهج التالي :

أولا : أوردت في هذا الجمع مرويات النخعي الموقوفة عليه ، إضافة إلى ما رواه عن غيره من الصحابة ــ كابن مسعود ــ أو كبار التابعين ــ كعلقمة ــ على سبيل الحكاية ، لأن هذا يومئ إلى اختيار أو ترجيح لديه ، وربما احتوى على إضافة أو استحسان منه .

ثانيا : أوردت أقواله الموقوفة عليه مجرّدة من الأسانيد ، وقد آثرت هذه الطريقة تجنبا للإطالة والتكرار ، ولأن هذه الأسانيد لا تعنيني هنا كثيرا بقدر ما يعنيني القول المنقول نفسه ، إضافة إلى أن هذه الأسانيد يمكن مراجعتها في مظانّها ، أما ما رواه عن غيره من الصحابة أو التابعين فإني أوردته مسندا عنه .

ثالثا : إذا ذكر أحد المصنفين في الموضع الواحد عدة روايات للنخعي ، متطابقة في ألفاظها ، اكتفيت بإحداها . أما إذا ذكر عدة روايات متقاربة في معناها ، فإني في هذه الحالة أكتفي بأوسعها .

رابعا : إذا تعددت الألفاظ المنقولة عن النخعي ، كأن يوجد القول في أكثر من مصدر ولكن بألفاظ مختلفة ، أثبت القول المسنود منها ، فإن تعذر ذلك انتقيت أشملها أو أوضحها ، وأذكر في الهامش مصدره ثم أقول : (واللفظ له) ، باستثناء ما إذا تميّز كل قول بزيادة معنى، أو بكلمة ربما كان لها أثر في المعنى، فإني في هذه الحالة أقوم بتدوين جميع الأقوال على النحو الذي ورد ، مع عزو كل منها إلى مصدره في الهامش .

خامسا : ضمّنتُ الهوامش الإشارة إلى ترجيحات المفسرين واختياراتهم لأقوال النخعي ، فكثيرا ما اعتمدوا قوله ورأيه .

سادسا : بينت رأيي وموقفي من بعض الأقوال المنسوبة إلى النخعي ، وعلّقت على بعض الروايات الغريبة بقدر ما أوتيته من فهم .

سابعا : شرحت بعض الكلمات والمفردات التي قدّرت أنها تحتاج إلى توضيح .

ثامنا : جعلت لكل أثر من الآثار المروية عن النخعي رقما خاصا به .

تاسعا : ذكرت أسماء السور وأرقام الآيات التي تناولها النخعي بالتفسير .

عاشرا : القراءة التي قرأ بها النخعي لم أذكرها مع أقواله ومروياته التفسيرية ، ولكني جمعتها مرتبة حسب ترتيب المصحف ، وأفردتها في جدول مستقل ، ألحقته بالمبحث الثاني عشر ـ عنايته بالقراءات ـ من الباب الثاني الذي عني بدراسة منهجه ، باستثناء بعض القراءات التي لها صلة ملموسة بالتفسير فإني أثبتّها ـ مرة أخرى ـ ضمن الأقوال والمرويات .

أما المصادر التي اعتمدتها في الجمع فهي حسب الترتيب الزمني لها[1] :

١- الناسخ والمنسوخ لأبي عبيد القاسم بن سلام (ت ٢٢٤هـ) .

٢- الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار لابن أبي شيبة (ت ٢٣٥هـ) .

٣- كتاب التفسير من صحيح البخاري (ت ٢٥٦هـ) .

٤- كتاب التفسير من صحيح مسلم (ت ٢٦١هـ) .

٥- كتاب تفسير القرآن من الجامع الصحيح للترمذي (ت ٢٧٩هـ) .

٦- كتاب التفسير من كتاب السنن الكبرى للنسائي (ت ٣٠٣هـ) .

٧- مسند أبي يعلى الموصلي (ت ٣٠٧هـ) .

٨- جامع البيان للطبري (ت ٣١٠هـ) .

٩- كتاب التفسير من المستدرك على الصحيحين للحاكم (ت ٤٠٥ هـ).

١٠- حلية الأولياء لأبي نعيم (ت ٤٣٠ هـ) .

١١- كتاب السنن الكبرى للبيهقي (ت ٤٥٨ هـ) .

١٢- أحكام القرآن لابن العربي (ت ٥٤٣ هـ) .

١٣- المحرر الوجيز لابن عطية (ت ٥٤٦ هـ) .

---

(١) وقد راعيت هذا الترتيب ـ اعتبارا بوفيات المؤلفين ـ في هوامش البحث كله .

١٤- زاد المسير لابن الجوزي (ت ٥٩٧ هـ) .

١٥- مفاتيح الغيب للرازي (ت ٦٠٤ هـ) .

١٦- الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (ت ٦٧١ هـ) .

١٧- البحر المحيط لأبي حيان (ت ٧٥٤ هـ) .

١٨- تفسير القرآن العظيم لابن كثير (ت ٧٧٤ هـ) .

١٩- الدر المنثور للسيوطي (ت ٩١١ هـ) .

٢٠- فتح القدير للشوكاني (ت ١٢٥٠ هـ) .

٢١- روح المعاني للآلوسي (ت ١٢٧٠ هـ) .

إضافة إلى العديد من الكتب الأخرى التي عثرت فيها على أقوال للنخعي في تفسير القرآن . وقد تطلب مني هذا العمل جهدا وعناء كبيرا ، ولكنه جهد غير ضائع ولا مبخوس إن شاء الله ، وبلغ مجموع ما اجتمع لدي من أقواله ومروياته : ستاً وعشرين وألفا (١٠٢٦) .

هذا وقد التزمت بعزو جميع الآيات إلى سورها وأرقامها ، وتخريج الأحاديث التي وردت في غضون البحث .

وفي نهاية المطاف وضعت خاتمة سجلت فيها أهم النتائج التي تمخضت عنها هذه الرسالة .

ولم يكن همي ــ في كل ما دونت ــ الدفاع عن النخعي ، أو إضفاء الكمال على آرائه ، وإنما تسجيل الواقع كما هو ، بسلبياته وإيجابياته ، ثم أحاول أن أعتذر له عن الموقف السلبي إن أمكن ، وإلا فكل بشر يؤخذ من قوله ويترك إلا المعصوم عليه الصلاة والسلام .

وبعد ، فلا يسعني هنا إلا أن أسجل امتناني العميق ، لأستاذي الفاضل الودود ، الدكتور نور الدين صمّود ، الذي سعدت بإشرافه على هذه الرسالة وبتشجيعه واهتمامه ، ثم بتكرمه الاطلاع عليها ، إلى أن استقرت على هذا الشكل ، الذي أرجو أن ينال القبول ويحقق الغرض .

كما لا يفوتني في الختام أن أشكر لجامعة الزيتونة المعمورة ــ متمثلة في القائمين عليها ــ لتهيئتها الفرصة لي ، للدراسة فيها ، وإنجاز هذا المشروع العلمي المتواضع .

والله أسأل أن يجعل عملي في هذا البحث خالصا لوجهه ، وأن يكون السداد قريني في كل ما أوردت وجمعت ، وأن يغفر لي ما قصرت فيه ، ويبارك فيما أحسنت فيه ، إنه أعظم مأمول وأكرم مسؤول .

﴿ وَمَا تَوْفِيقِيٓ إِلَّا بِٱللَّهِۚ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴾ (هود:٨٨) .

د. خالد خليفة السعد



الباب الأول

حياة النخعي العلمية والعملية

- عصره وبيئته
- حياته الذاتية
- صفاته الخلقية
- عقيدة النخعي
- شيوخه وتلامذته
- علومه
- ما أخذ على النخعي
- مرض النخعي .. وصاياه .. وفاته
- ثناء العلماء عليه

المبحث الأول

عصره وبيئته

قبل الشروع في الحديث عن حياة الإمام النخعي لابد أن نعرض بصورة مقتضبة لعصره وبيئته ، لندرك الظروف والمؤثرات التي أحاطت بسيرته ، فالإنسان وليد عصره ونتاج بيئته ، فهو يتأثر بأجوائها ومعطياتها سلبا أو إيجابا .

لهذا لابد لنا أن نعرض للحالات الثلاث الآتية :

أولا : الحالة السياسية :

ولد الإمام النخعي في العقد الخامس من القرن الأول الهجري ، وكانت وفاته في العقد العاشر من هذا القرن . وبذلك يكون قد عاصر من خلفاء بني أمية : معاوية بن أبي سفيان ، ويزيد بن معاوية ، ومعاوية الثاني بن يزيد ، ومروان بن الحكم ، وعبد الملك بن مروان ، والوليد بن عبد الملك[1] .

وهو بحكم هذه النشأة يكون قد شهد تأسيس الدولة الأموية ، وكل ما صاحبها من فتن وقلاقل ومعارضات ، تركت أثرها في تكوين نفسيته ، ورسم اتجاهه السياسي .

وأشير في هذه العجالة إلى أهم الحوادث السياسية التي شهدها العراق ـ موطن الإمام النخعي ـ إبان تلك الحقبة ، فمن ذلك :

---

(١) ينظر العقد الفريد لابن عبد ربه : ٤/١٥٦-١٩٥ .

١- مقتل الحسين بن علي رضي الله عنهما ، حيث كتب يزيد إلى واليه على المدينة : أما بعد ، فخذ حسينا ، وعبد الله بن عمر ، وابن الزبير ، بالبيعة أخذا ليس فيه رخصة حتى يبايعوا والسلام [١] .

ففر الحسين مع أهل بيته إلى العراق بعد أن بذل له أهلها المواثيق ، وفي كربلاء لقيتهم خيل عبدالله بن زياد ، ولم يمكن التفاهم بين الطرفين إذ أن الغوغائيين في جيش ابن زياد قد نشبوا القتال فقاتل الحسين ومن معه قتالا مستميتا قتال الأبطال الذين يندر أن يكونوا مثله ، ولكن الكثرة غلبت الشجاعة ، فقتل الحسين وأصحابه كلهم في عاشوراء سنة إحدى وستين للهجرة ، وحمل رأس الحسين إلى يزيد بالشام [٢] .

٢- موقعة الحرة بين جند يزيد وأهل المدينة ، فبعد مقتل الحسين بن علي أعلن أهل المدينة خَلْعَ يزيد ووثبوا على واليه ، ثم حاصـروا بـني أميـة فـي دار مروان بن الحكم ، فأرسل يزيد جيشا عليه مسلم بن عقبة المري ، وكان مجيئه من قبل الحرة الشرقية ، ووقعت الوقعة في أواخر ذي الحجة من سنة ثلاث وستين للهجرة ، وقتل فيها خلق كثر من أهل المدينة بعدما أبلوا في القتال أحسن بلاء ، وأباح مسلم لأصحابه المدينة ثلاثاً يقتلون الناس ، ويأخذون المتاع والأموال [٣] .

٣- هدم الكعبة وإحراقها بالنار ، فبعد موقعة الحرة توجه جيش يزيد نحو مكة يريد عبد الله بن الزبير ، وكان قد أعلن خلع يزيد ، وبايعه أهل الحجاز كلهم ، وقاومه ابن الزبير ، فقذف البيت بالمنجنيق وأحرق بالنار[٤] .

---

(١) ينظر الكامل في التاريخ لابن الأثير : ٣٧٧/٣ .

(٢) ينظر الكامل في التاريخ : ٤٠٧/٣-٤٣٢ . وكان النخعي يقول بعد ذلك : لو كنت فيمن قتل الحسين ودخلت الجنة لاستحييت أن أنظر إلى وجه رسول الله ﷺ (العقد الفريد:١٧٠/٤) .

(٣) ينظر الكامل في التاريخ : ٤٥٥/٣-٤٦٠ .

(٤) ينظر العقد الفريد : ١٧٦/٤ . الكامل في التاريخ : ٤٦٣/٣-٤٦٤ .

٤- مقتل عبد الله بن الزبير ﷺ في جمادى الآخرة سنة ثلاث وسبعين ، بعد أن حصره الحجاج الثقفي في الحرم ، وكان عبد الملك بن مروان قد وجهه في ثلاثة آلاف لقتال ابن الزبير ، فنصب المنجنيق على أبي قبيس ورمى به الكعبة . وقاتله ابن الزبير ومن معه قتالاً شديداً حتى قتل ، وبعث الحجاج برأسه إلى عبد الملك وأخذ جثته فصلبها[1] .

٥- تولى الحجاج بن يوسف الثقفي أمر العراق من قبل عبدالملك بن مروان ثم الوليد بن عبد الملك ، ولمدة بلغت عشرين سنة (٧٥-٩٥هـ) ، استطاع خلالها السيطرة على الداخل بضربات قاصمة متلاحقة ، امتازت بالإسراف في سفك الدماء ، حتى بلغ عدد ضحاياه مائة وعشرين ألفا ، وكان ظلمه وتصرفاته توقد نار الثورات على الدولة الأموية[2] .

٦- ثورة عبد الرحمن بن محمد بن الأشعث ، التي كانت من أوسع الثورات التي شهدها العراق وأخطرها خلال تلك الحقبة ، وكان الباعث الرئيسي لها الكره العام الذي سكن نفوس العراقيين ، والضيق الشديد بالحجاج وسياسته وعنفه ، ولذلك اشترك فيها معظم سكان العراق ، ومن لم يشترك فيها فقد أيدها، واستطاع جند الشام الذين استعان بهم الحجاج القضاء على ابن الأشعث وثورته في موقعة دير الجماجم سنة ثلاث وثمانين للهجرة ، بعد وقائع دامية بلغت نحوا من ثمانين وقعة ، لم تشهد أرض العراق أعظم ولا أهول منها[3] .

٧- وكان من نتائج تلك الثورة الانتقام من أهل الكوفة خاصة لأنهم العمدة فيها ، وتعقب علية القوم الذين اشتركوا فيها – من أمثال سعيد بن جبير صاحب النخعي – وقتلهم ، حتى قال العجلي : لم ينج بالبصرة من فتنة ابن الأشعث

---

(١) ينظر : العقد الفريد : ٤/١٩٠-١٩٤ . الكامل في التاريخ : ٤/١٢١-١٢٧ .

(٢) ينظر : الكامل في التاريخ : ٤/١٣٨-٢٨٦ .

(٣) ينظر : موسوعة فقه إبراهيم النخعي : ١/٣٤. وينظر الكامل في التاريخ: ٤/١٩٧-٢٠٧.

إلا رجلان : مطرف وابن سيرين ، ولم ينج منها بالكوفة إلا رجلان : خيثمة بن عبد الرحمن ، وإبراهيم النخعي[1] .

هذه كانت أهم الأحداث السياسية التي وقعت تحت سمع إبراهيم النخعي وبصره ، ولا نشك أن إبراهيم كان على علم بهذه الحوادث المفجعة ، وأنها تركت في نفسه الهادئة المطمئنة أعظم الأثر .

كما لا نشك أنها أوغرت صدور العراقيين على الدولة الأموية ، وجعلتهم ينظرون إليها بعين الناقد لا بعين المؤيد .

ثانيا : الحالة الفكرية :

تميزت الحقبة التي عاشها الإمام النخعي بنهضة علمية اختص العراق دون سائر الأقطار الإسلامية بالتفوق فيها – إذا استثنينا علم الحديث الذي تفوق فيه أهل الحجاز – ولعل السبب في هذا يرجع إلى :

١- أن العراق كان أكبر ميدان للفتن التي كانت تغذيها العقائد والأفكار ، وكان الصراع الفكري يسير جنباً إلى جنب مع الصراع السياسي ، فكان على كل فريق أن يقيم الأدلة على صحة مذهبه وخطأ مذاهب الغير[2] .

٢- أن المجتمع العراقي – والكوفي منه على وجه الخصوص – كان يضم عددا كبيرا من الموالي ، وكان هؤلاء يعدون في الدرجة الثانية بعد العرب الذين كانوا يمسكون بأعنة الحكم ، فأراد الموالي أن يسودوا وليس لهم طريق إلى السيادة إلا طريق العلم فاتجهوا إليه ومضوا فيه ، حتى أصبح أكثر العلماء منهم[3] .

---

(١) ينظر : طبقات الحفاظ للسيوطي : ص ٢٤ .

(٢) ينظر : موسوعة فقه إبراهيم النخعي : ١/٦٩-٧٠ .

(٣) ينظر : المصدر السابق : ١/٤٨ ، ٧٠ .

٣- أن عددا كبيرا من الصحابة قد نزلوا العراق فنشروا فيه العلم ، وقد ترجم ابن سعد في (الطبقات) لمائة وخمسين صحابيا كلهم نزلـوا الكـوفة ، ولا شك أن هؤلاء جميعا كانوا يحملون علما جما عن رسول الله ﷺ .

وأشهـر من نزل بالكـوفة من الصحابـة علي بن أبـي طالـب وعبد الله ابن مسعود رضي الله عنهما ، وقد قال مسروق : شاممت أصحاب محمد ﷺ فوجدت علمهم ينتهي إلى ستة : إلى علي ، وعبد الله ، وعمر ، وزيد بن ثابت ، وأبي الدرداء ، وأبيّ بن كعب ، ثم شاممت السـتة فوجدت علمهم انتهى إلى علي وعبد الله[1] .

لكن المؤسس الأول لمدرسة الكوفة بحق ، والذي كان له الأثر الأكبر في ازدهار الحركة العلمية هو عبد الله بن مسعود ، لطول إقامته بينهم وتفرغه للتعليم، فتخرج على يديه خلق كثير من العلماء، حتى إن علي بن أبي طالب ﷺ لما انتقل إلى الكوفة سُرَّ من كثرة فقهائها وقال : رحم الله ابن أم عبد ، قد ملأ هذه القرية علما . ولا غرابة في هذا فقد شهد له رسول الله ﷺ بأنه عليم معلم ، وبدأ به في قوله : (خذوا القرآن من أربعة : من ابن مسعود وأُبيٍّ بن كعب، ومعاذ بن جبل وسالم مولى أبي حذيفة) [2] ، وقال أيضا : (من سره أن يقرأ القرآن رطبا كما أنزل فليقرأ على قراءة ابن أم عبد) [3] .

---

(١) ينظر : أعلام الموقعين لابن القيم : ١٦/١ .

(٢) رواه الترمذي ، والحاكم في المستدرك ، عن ابن عمرو ، ورمز له السيوطي بالصحة (الجامع الصغير للسيوطي : ٣/٢) قال المناوي : قال الحاكم : صحيح ، وأقره الذهبي ، ورواه البزار عن ابن مسعود ، قال الهيثمي : ورجاله ثقات (فيض القدير : ٤٣٣/٣ برقم ٣٨٨٩) .

(٣) ينظر : الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار لابن أبي شيبة : ١٣٩/٦ برقم ٣٠١٣٣، وقد رواه عن إبراهيم عن علقمة عن عمر (واللفظ له). المستدرك على الصحيحين : ٢٢٧/٢، وقال : حديث علقمة عن عمر صحيح الإسناد على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

وقد عرف الصحابة مكانة ابن مسعود العلمية فيهم ، فكان عمر يضن به على الناس ، ولم يرسله إلى العراق إلا بعد أن رأى أن الحاجة تستدعي إرساله ، وأن غيره لا يسد مسده ، فكتب لأهل الكوفة يقول : أما بعد فإني بعثت إليكم عمارا أميرا ، وعبد الله معلما ووزيرا ، وهما من النجباء من أصحاب رسول الله فاسمعوا لهما واقتدوا بهما، وإني آثرتكم بعبد الله بن مسعود على نفسي أثرة[1].

وكان عمر ﷺ بعد ذلك دائم المنة على أهل العراق بأن آثرهم بعبد الله على نفسه ، فحينما ورد عليه أهل الكوفة فأجازهم وفضل أهل الشام عليهم في الجائزة فقالوا : يا أمير المؤمنين ، تفضل أهل الشام علينا ؟ قال : يا أهل الكوفة أجزعتم أن فضلت أهل الشام عليكم لبعد شقتهم وقد آثرتكم بابن أم عبد[2] .

ثالثا : الحالة الاجتماعية :

لما فتح المسلمون العراق ، واعتنق أهلها الإسلام ، ظهر في المجتمع العراقي أربع طبقات رئيسية هي : العرب والموالي والرقيق وأهل الذمة .

فأما العرب فكان منهم الصحابة الذين قدموا فاتحين ومعلمين ، والقبائل العربية ، والجند المقاتلون ، ونصارى تغلب ونجران . وهؤلاء عندما انتقلوا إلى العراق واختلطوا بأهلها وشاهدوا آثار الحضارة ، أثر ذلك في لباسهم وطعامهم وعمارة بيوتهم تأثيرا كبيرا ، وصار بعضهم يميل إلى الترف ومجانبة حياة الجد ، بينما اتجه آخرون اتجاها معاكسا ، فعكفوا على العلم والتقوى والزهد[3] .

أما الموالي فهم المسلمون من غير العرب ، بعضهم كان من أسرى الحرب الذي استرقوا ثم أسلموا وأعتقوا ، فكان ولاؤهم لمن أعتقهم . وبعضهم لم يكونوا رقيقا ، وإنما أسلموا وعقدوا حلفا مع بعض القبائل العربية ليعتزوا

---

(١) ينظر : الطبقات الكبرى لابن سعد : ٧/٦ .
(٢) ينظر : إعلام الموقعين : ١٧/١ .
(٣) ينظر : موسوعة فقه إبراهيم النخعي : ٤٥/١ - ٤٦ .

بنصرتهم . وقد تعاظم عدد هؤلاء الموالي مع الأيام في العراق عامة وفي الكوفة ــ موطن النخعي ــ خاصة ، حتى بلغ عدد الذين حاربوا منهم مع ابن الأشعث في دير الجماجم حوالي المائة **ألف** .

وقد اتجه بعضهم إلى التجارة والصناعة والزراعة ، كما اتجه بعضهم إلى العلم فعكفوا عليه ، ونبغ منهم الكثير أمثال الحسن البصري ، وسعيد بن جبير وغيرهما[1] .

وأما الرقيق فقد تدفقوا على العراق خاصة من أسرى الحروب التي دارت بين المسلمين والفرس ، وكان الكثير من الناس في المجتمع الإسلامي يتسابقون إلى تحرير الرقيق تقربا إلى الله تعالى ، وبعضهم يعتق بعض رقيقه كفارة لذنب ارتكبه ، والبعض الآخر يقوم بمكاتبة رقيقه على مال فإذا أداه إليه يكون حرا[2].

وأما أهل الذمة فالمراد بهم المواطنون غير المسلمين كالنصارى واليهود والمجوس والصابئة ، فكان يوجد منهم عدد كبير بالعراق وبالأخص النصارى والمجوس ، وقد فتحت لهم أبواب العمل ، من زراعة وصناعة وتجارة ، وأشهر المهن التي كانت في أيديهم : الطب .

واحتل قسم منهم مراكز هامة في الدولة وخاصة في الدواوين والمصالح المالية ، كما تمتعوا بحريتهم الدينية فكانوا يطبقون قوانينهم الخاصة في شؤونهم وأحوالهم الشخصية ، وكانت الدولة تسمح لهم ببناء المعابد الخاصة بهم[3] .

بعد هذا العرض السريع لعصر النخعي في الأحوال الثلاثة : السياسية ، والفكرية ، والاجتماعية ، يحسن بنا أن نتعرف على الموطن الذي عاش فيه ، وهو (الكوفة) .

---

(١) المصدر السابق : ١/٤٦ – ٤٨ .
(٢) المصدر السابق : ١/٤٩–٥٠ .
(٣) المصدر السابق : ١/٥١ .

أهم ملامح مدينة الكوفة :

١- أنها مدينة عسكرية ، تعود أهميتها إلى أنها تتولى القتال في شمال العراق والأكراد وأذربيجان وبلاد اللان ، ومنطقة الجبال[١] .

٢- وهي مركز الثقل بالنسبة للذين يرفضون الحكم الأموي ، واعتاد أهلها الوثوب عليه ونقده كلما لان لهم الولاة ، فإذا اشتدوا عليهم خضعوا ، ولهذا كان ولاة هذا العصر أعنف الولاة وأقساهم[٢] .

٣- وهي مدينة أنانية ، فقد كان سكانها يقبعون إلى بيوتهم ويتخلون عمن تعهدوا نصرته كلما لاحت لهم شدة ، وهذا يفسر لنا تخليهم عن علي والحسن والحسين ﷺ[٣] .

٤- وهي مدينة تضم أشتاتا من البشر ، وأنواعا من القوميات : العرب والموالي والرقيق وأهل الذمة ، وأنواعا من الأديان : المسلمين والنصارى واليهود والمجوس والصابئة ، وأنواعا من المذاهب والاتجاهات : أهل السنة والشيعة والخوارج والمرجئة[٤] .

في هذه المدينة الغريبة نشأ إبراهيم النخعي .

---

(١) التاريخ الإسلامي لمحمود شاكر : ٨٨/٤ .
(٢) المصدر السابق .
(٣) موسوعة فقه إبراهيم النخعي : ٣٨/١ .
(٤) المصدر السابق : ٥٢/١ .

المبحث الثاني

حياته الذاتية

اسـمه :

اتفق المؤرخون على اسمه واسم أبيه ، ولكنهم اختلفوا في اسم جده ، وفي والد جده ، ثم في مواضع أخرى بين تقديم وتأخير وإضافة لبعض الأسماء ، وإسقاط للبعض الآخر .

قال بعضهم : هو إبراهيم بن يزيد بن قيس [1] بن الأسود [2] بن عمرو ابن ربيعة بن ذهل [3] بن سعد بن مالك بن النخع[4] .

وقال بعضهم : هو إبراهيم بن يزيد بن الأسود [5] بن عمرو بن ربيعة [6] ابن حارثة بن سعد بن مالك بن النخع[7] .

---

(١) قال محقق (تهذيب الكمال للمزي) د. بشار عواد معروف بعد أن عرض أقوال المؤرخين في اسم النخعي : والظاهر أن الأمر اشتبه باسم جده لأمه (يزيد بن قيس) والله أعلم (٢/٢٣٤) .

(٢) إلى هذا الحد ذكره في: تقريب التهذيب لابن حجر:١/ ٤٦ ، طبقات الحفاظ : ص ٢٩ . الأعلام للزركلي : ١/ ٨٠ .

(٣) إلى هذا الحد ذكره في : تهذيب التهذيب لابن حجر : ١/١٧٧ .

(٤) إلى هذا الحد ذكره في : تهذيب الأسماء واللغات للنووي : ١/١٠٤ ، تهذيب الكمال : ٢/٢٣٣-٢٣٤ ، سير أعلام النبلاء للذهبي : ٤/٥٢٠ .

(٥) إلى هذا الحد ذكره في : صفة الصفوة لابن الجوزي : ٣/٨٦ .

(٦) إلى هذا الحد ذكره في : طبقات الفقهاء للشيرازي : ص ٨٢ .

(٧) إلى هذا الحد ذكره في : الطبقات الكبرى : ٦/٢٧٠ . وفيات الأعيان لابن خلكان : ١/٢٥ .

وبعضهم قال : هو إبراهيم بن يزيد بن الأسود بن ربيعة بن عمرو بن ربيعة ابن حارثة بن سعد بن مالك بن النخع بن عمرو[1] .

وهناك من قال : هو إبراهيم بن يزيد بن عمرو[2] .

بيد أن الأمر لا يحتاج لكل هذا الخلاف ، لأنه لا يترتب عليه أيـة نتائج ، ولا يجنى منه أي ثمار .

نســبـــه :

أما نسبه فلا خلاف فيه ، فالنخعي نسبة إلى النخع[3] ــ بفتح النون والخاء المعجمة وبعدها عين مهملة ــ وهي قبيلة كبيرة من مَذْحج[4] باليمن ، ولذلك نسبه الذهبي إليها فقال : النخعي اليماني[5] . أما النووي فقال في (التبيان) : منسوب إلى النخعي جدّ قبيلة .[6]

والناس حينما ينسبون إلى قبيلة ما فَلِكَيْ يُعرَفوا بها ، أما نسبة الإمام النخعي إلى (النخع) فعكس ذلك ، فقد عرفت قبيلته به ، بل صارت خالدة بخلود ذكراه ، فما ينطلق اسمه على الأفواه ، وإنما تنطلق نسبته فيقولون : النخعي .

---

(١) كتاب الثقات لابن أبي حاتم : ٩/٤ .

(٢) إلى هذا الحد ذكره في : كتاب التاريخ الكبير للبخاري : ٣٣٣/١ . كتاب الجرح والتعديل : ١٤٤/٢. كتاب الثقات : ٨/٤ ، وقال : ومن زعم أنه إبراهيم بن يزيد بن عمرو فقد نسب إلى جده .

(٣) واسم النخع : جَسْر بن عمرو بن عُلَة بن خالد بن مالك بن أُدَد ، وإنما قيل له (النخع) ؛ لأنه انتخع من قومه ، أي بعد عنهم (اللباب في تهذيب الأنساب لابن الأثير : ٣٠٤/٣) (وفيات الأعيان : ٢٥/١) .

(٤) الطبقات الكبرى : ٢٧٠/٦ . وفيات الأعيان : ٢٥/١ . شذرات الذهب لابن العماد : ٣٨٧/١ . العقد الفريد : ١١٦/٣-١١٩ .

(٥) سير أعلام النبلاء : ٥٢٠/٤ .

(٦) التبيان في آداب حملة القرآن للنووي : ص ١٤٠ .

كما ينسب النخعي نسبة أخرى فيقال : الكوفي[1] ، نسبة إلى (الكوفة) التي ولد ونشأ فيها .

كنيتـــه :

يكنى النخعي بأبي عمران ، هذا ما عرف به واتفق عليه المؤرخون ، ولم يكن له ولد اسمه (عمران) ، وإنما تكنى به التزاما بأدب النبوة ، وسنـة الرســول ﷺ بإطلاق الكنية على أصحابه وصبيانهم ، وكان من هديه تكنية من له ولد ومن لا ولد له .

وهذا من التربية الإسلامية السامية ، التي تترك آثارا إيجابية على نفسية المكنى ، كما أنها تورث المحبة والاحترام في قلوب المؤمنين بين بعضهم وبعض بما تتضمنه من معنى الإكرام والتقدير . قال ابن القيم[2] : وأما الكنية فهي نوع تكريم للمكنى وتنويه به كما قال الشاعر :

أكنيه حـــين أناديـــه لأكرمـــه ولا ألقبـــه والســـوءة اللقـــب

وتكنيته بأبي عمران ذكرها كل من ترجم له ـ فيما وقفت عليه ـ عدا ابن خلكان ، فقد أورد له ـ إضافة إلى هذه الكنية ـ كنية أخرى وهي : أبو عمار[3].

وكنية ثالثة عرض لها الحافظ الأصفهـاني في حليته[4] فقـال : حدثنـا أبو حامد بن جبلة ثنا محمد ثنا محمد بن الصباح ثنا جرير عن (أبي إسحاق إبراهيم النخعي) ... إلخ .[5]

---

(١) كما في : كتاب التاريخ الكبير : ٣٣٣/١ . تهذيب الأسماء واللغات : ١٠٤/١ . وفيات الأعيان : ٢٥/١ .

(٢) زاد المعاد لابن القيم : ٣٤٤/٢ .

(٣) وفيات الأعيان : ٢٥/١ .

(٤) حلية الأولياء لأبي نعيم : ٢٢٤/٤ .

(٥) ثم ذكر كلاما للنخعي يدافع فيه عن عثمان بن عفان ﷺ وهو نفس الكلام الذي عزاه ابن سعد في الطبقات (٢٧٥/٦) إلى إبراهيم النخعي ، فتأكد لي أنها إحدى الكنى التي كان يكنى بها .

ولادتـه :

واختلفوا في سنة ولادته :

فقيل : كان مولده سنة ست وأربعين[١] ، وقيل : سنة خمسين للهجرة[٢] .

ثم اختلفوا بعد ذلك في عدد السنوات التي عاشها : فذهب البعض إلى أنه عاش ستا وأربعين سنة[٣] ، وقيل : تسعا وأربعين[٤] ، وقيل خمسين[٥] ، وذهب آخرون إلى أبعد من ذلك فقالوا : مات إبراهيم وهو ابن سبع وخمسين سنة[٦] ، وقيل مات وله ثمان وخمسون سنة[٧] .

أهل بيته وأسرته :

كانت ولادة الإمام النخعي في أسرة علمية عريقة ، تتوارث العلم ، ويأخذ بعضهم عن بعض ، مما كان له أبلغ الأثر في نشأة النخعي وتربيته وتوجيهه وتعميق ثقافته ، وتلقيه العلم منذ وقت مبكر .[٨]

---

(١) الموافق لعام ست وستين وستمائة للميلاد (الأعلام : ٨٠/١) .

(٢) كتاب الثقات : ٨/٤ . تهذيب التهذيب : ١٧٨/١ .

(٣) المعارف : ص ٤٦٣ ، ٤٦٤ . كتاب الثقات : ٨/٤ . شذرات الذهب : ٣٨٧/١ .

(٤) صفة الصفوة : ٩٠/٣ . تهذيب الأسماء واللغات : ١٠٥/١ . وفيات الأعيان : ٢٥/١ . سير أعلام النبلاء : ٥٢٧/٤ . تهذيب التهذيب : ١٧٨/١ . طبقات الحفاظ : ص ٢٩ .

(٥) الطبقات الكبرى : ٢٨٤/٦ . تقريب التهذيب : ٤٦/١ .

(٦) سير أعلام النبلاء : ٥٢٥/٤ .

(٧) كتاب التاريخ الكبير : ٣٣٤/١ . تهذيب الأسماء واللغات : ١٠٥/١ . وفيات الأعيان : ٢٥/١ . سير أعلام النبلاء : ٥٢٧/٤ . تهذيب التهذيب : ١٧٨/١ . طبقات الحفـاظ : ص ٢٩ . ويقاربه قول من قال : ابن نيف وخمسين ، أو ما بين الخمسين إلى الستين . صفة الصفوة : ٩٠/٣ . سير أعلام النبلاء : ٥٢٤/٤ ، ٥٢٥ .

(٨) وهذا ما أهله أيضا لأن يحمل عنه العلم وهو ابن ثمان عشرة سنة (المعـارف لابن قتيبة : ص ٤٦٣) .

يقول عنه الشعبي لما بلغه خبر موته : أهلك الرجل ؟ فقيل له : نعم ، قال: لو قلت أنعى العلم ، ما خلف بعده مثله ، والعجب أنه يفضل ابن جبير على نفسه، وسأخبركم عن ذلك : إنه نشأ في أهل بيت فقه ، فأخذ فقههم ، ثم جالسنا فأخذ صفو حديثنا إلى فقه أهل بيته ، فمن كان مثله ؟ ![1] .

فأما والده : يزيد بن قيس ــ أو ابن الأسود ــ النخعي ، فلم أقف على ترجمته ــ وكل ما وقفت عليه كلاما رواه عن علي ﷺ ونصه : خطبنا علي فقال: من زعم أن عندنا شيئا نقرأه ليس في كتاب الله تعالى وهذه الصحيفة[2] فقد كذب[3] .

كما وجدت له كلاما يرويه عن عكرمة في تفسير الآية (الثامنة والستين) من سورة (الزمر) [4] ، وآخر يرويه عن أبي ذر ﷺ عن النبي ﷺ ، وأورده النسائي ــ صاحب السنن ــ في تفسير الآية (السادسة والتسعين) من سورة (آل عمران) والآية (الأولى) من سورة (الإسراء) [5] ، ونقل ذلك عنه ابنه الإمام النخعي .

وأما أمه : فهي مُليكة بنت يزيد بن قيس النخعية ، أخت الأسود بن يزيد وعبد الرحمن بن يزيد . [6]

---

(١) من كنوز السنة (كتاب العلم لأبي خيثمة النسائي) : ص ١١٧ برقم ٣١ (واللفظ له) . حلية الأولياء : ٢٢١/٤ . طبقات الفقهاء : ص ٨٢ .

(٢) صحيفة معلقة في سيفه فيها (أسنان الإبل وشيء من الجراحات) .

(٣) ذكره الخطيب البغدادي في (تقييد العلم : ص ٨٨) عن الأعمش عن إبراهيم عن أبيه .

(٤) الأثر : ٨٢٠ . (٥) الأثران : ٢٥٧ ، ٦٤٢ .

(٦) اللباب في تهذيب الأنساب : ٣٠٤/٣ . تهذيب الأسماء واللغات : ١٠٤/١ . وفيات الأعيان : ٢٥/١ . تهذيب الكمال : ٢٣٤/٣ . سير أعلام النبلاء : ٥٢٠/٤ .

وخالف ابن أبي حاتم في (كتاب الثقات) فقال : وكانت أمه مليكة بنت قيس أخت علقمة بن قيس ، وهي عمة الأسود بن يـزيـد[1] . وتابعـه عليـه أبـو إسحاق الشيرازي في (طبقات الفقهاء)[2].

زوجاتـــه :

قال الأعمش : كان له ثلاث نسوة ما صلت واحدة منهن في مسجد الحي[3]. والمحقق أن واحدة من زوجاته ــ على الأقل ــ قد توفيت قبله ، وأنها قد وهبت له شيئا في مرض موتها ، فأوصى إبراهيم عند موته برده إلى ورثتها[4]. وأن واحدة منهن على الأقل قد كانت عنده حين وفاته وهي (هنيدة) التي روى عنها شعيب بن الحبحاب أنها حدثته : أن إبراهيم كان يصوم يوما ويفطر يوما[5].

أولاده :

من خلال تتبع ما كتب عن النخعي يمكننا القول أن النخعي أنجب ابنين وابنتين .

أما الابنان فهما : (أبان) و (غياث) .

أما (أبان) فقد ذكر له الطبري خبرا في تفسيره من طريق عبد الرزاق قال : أخبرنا معمـر عـن قتـادة عن أبان بـن إبراهيـم النخعـي في قـوله تعـالى : ﴿ إن تَرَكَ خَيْرًا ﴾(البقرة:١٨٠) قال : ألف درهم إلى خمسمائة .[6] ولا أدري هل له سماع من والده أم لا ؟.

وأما (غياث) فإنه لم يكن على جانب من التقوى والورع ، بل كان يضع الحديث ، وهو الذي ذُكر أنه حـدّث المهـدي بخـبر : (لا سبـق إلا فـي خـف

---

(١) كتاب الثقات : ٤/٨-٩ .
(٢) طبقات الفقهاء : ص ٧٩ .
(٣) المصنف للصنعاني : ٣/١٥٠-١٥١ .
(٤) الطبقات الكبرى : ٦/٢٨٣ .
(٥) الطبقات الكبرى : ٦/٢٧٦ . حلية الأولياء : ٤/٢٢٤ . صفة الصفوة : ٣/٨٧ .
(٦) جامع البيان للطبري : ٢/١٢١ .

أو حافر) [١] فدسّ فيه : أو جناح ، تملقا للمهدي حين دخل عليه فوجده يلعب بالحمام ، فلما قام قال له المهدي : أشهد أن قفاك قفا كذاب . [٢]

وأما البنتان فقد ورد ذكرهما في وصية أبيهما ــ الإمام النخعي ــ حين حضرته الوفاة [٣] لصاحبه أبي الهيثم المرادي ، ويظهر أنهما كانتا عزبتين ، ولو كانتا متزوجتين لأوصى بهما أزواجهما . [٤]

وقد استوقفني ما أورده ابن سعد في طبقاته عن أبي نعيم أنه قال : سألت ابن بنت إبراهيم عن موته فقال : بعد الحجاج بأشهر أربعة أو خمسة [٥] . وهذا يدل على أن ابن ابنته هذا ممن أدرك جده (الإمام النخعي) وشهد وفاته .

فلعل له ابنة ثالثة متزوجة .

ووجدت من نسل أولاد النخعي : الإمام (أبا منصور محمد بن محمد

---

(١) وتتمته : (أو نصل) ، رواه أحمد ، وأبوداود ، والترمذي ، والنسائي ، وابن ماجه ، عن أبي هريرة . ورمز له السيوطي بالصحة (الجامع الصغير : ٢٠٣/٢) قال المناوي : ورواه عنه ـ أي عن أبي هريرة ـ الشافعي والحاكم وصححه (فيض القدير : ٤٢٧/٦ برقم ٩٨٨٨) .

(٢) ميزان الاعتدال للذهبي : ٣٣٧/٣-٣٣٨ برقم ٦٦٧٣ . وقال الذهبي في كتابه (المغني في الضعفاء : ٥٠٧/٢ برقم ٤٨٨٠) : «غياث بن إبراهيم النخعي ، عن الأعمش ، تركوه ، واتهم بالوضع» . لكني وجدت العلامة السوري الشيخ عبدالفتاح أبا غدة ينكر أن يكون (غياث) هذا ابن إبراهيم النخعي الإمام المشهور ، وقال في تحقيقه لكتاب (المصنوع في معرفة الحديث الموضوع : ص ٢٥٤-٢٥٥) للإمام القاري : «وإبراهيم والد غياث هذا ليس هو إبراهيم النخعي الإمام المشهور ، وإنما هو (إبراهيم بن طلق بن معاوية) وذاك إبراهيم بن يزيد بن قيس» . وقد فتشت عن (إبراهيم بن طلق) فلم أقف على ترجمته . وأورد ابن أبي حاتم في (كتاب الجرح والتعديل) ترجمة لشخص يدعى أيضا (غياث بن إبراهيم النخعي) وهو ابن عم حفص بن غياث ، وذكر أنه متهم ـ هو الآخر ـ بالوضع والكذب ولذلك ترك حديثه (٥٧/٧) . والمسألة ما تزال بحاجة إلى مزيد من التحقيق والتدقيق .

(٣) ينظر : ص ١٠٤ .

(٤) موسوعة فقه إبراهيم النخعي : ١٢٥/١ .

(٥) الطبقات الكبرى : ٢٨٤/٦ .

ابن عبد الله بن نوح) ، وهو من جملة المحدثين الكبار الذين لقيهم الحافظ البيهقي بالكوفة وأخذ عنهم[١] .

حليتـــه :

لو رأى النخعي أحدٌ لا يعرفه لظنه رجلا من آحاد الناس ، فليس عليه مما يظهر به علماء زمانه من فخامة الزي الذي اختصوا به . ذلك لأنه زاهد قانع ، لا يعير شيئا من اهتمامه وعنايته لعرض من أعراض الدنيا إلا بقدر ما يوفر كفايته، ويسد جوعته ، ويستر بدنه ، ويقيه برد الشتاء وحر الصيف ، فكل همه مصروف لآخرته ، من علم وتعليم ، وعبادة وكفاح ، ومما جاء في وصف حليته:

أنه كان يلبس الثوب المصبوغ بالزعفران أو بالعصفر ، وكان من يراه لا يدري أمن القراء هو أم من الفتيان[٢] .

وعن حَنَش بن الحارث قال : رأيت على إبراهيم قميصا صفيقا وثوبين قد صُبغا بشيء من زعفران[٣].

وعن ابن عون قال : رأيت على إبراهيم ملحفة حمراء قد ذهب عينها ، يعني صقالها[٤].

وقال سلمة بن كهيل : ما رأيت إبراهيم في صيف قط إلا وعليه ملحفة حمراء وإزار أصفر[٥].

وعن سليمان بن يُسير قال : رأيت لإبراهيم مُلاءتين صفراوين يخرج فيهما إلى المسجد الجامع ويجمّع فيهما ، وحمراء يصلي بنا فيها ها هنا [٦].

---

(١) روى عنه الحافظ أبو بكر البيهقي في كتابه (السنن الكبرى) باب : دعاء القنوت (٢٠٩/٢) وكتاب : الجنائز (٣٦٩/٣) وغير ذلك .

(٢) صفة الصفوة : ٨٧/٣ .

(٣) الطبقات الكبرى : ٢٨١/٦ .

(٤) المصدر السابق : ٢٨٣/٦ .

(٥) الطبقات الكبرى : ٢٨١/٦ . سير أعلام النبلاء : ٥٢٤/٤ .

(٦) الطبقات الكبرى : ٢٨١/٦ .

وأخبر عنه صديقه الأعمش أنه «كان يأتي المسجد وعليه قباءٌ ورَيْطةٌ معصفرة ، فقال : وكان يجلس مع الشُرَط»[1] .

وعن محلّ قال : رأيت على إبراهيم مُسْتَقَة فراء ، وسألته عن الفراء فقال : دباغها طهورها [2].

وعنه أيضا أنه قال : رأيت على إبراهيم ملحفة متوشحا بها ، وعليه طيلسان متفضّلٌ به ، وهو يصلي وهو إمام [3].

وكان يلبس العمامة ويرخي ذنبها خلفه [4].

وكان يلبس قلنسوة ثعالب أو مبطنة بثعالب [5].

وربما لبس قلنسوة من طيالسة في مقدمتها جلد ثعلب [6].

وكان يتختم بخاتم حديد في شماله[7] ، وكان نقشه : (ذُباب لله ونحن له)[8]. وقد قصد النخعي بهذه العبارة أن يذكر نفسه بأن الإنسان مهما عظم شأنه فإنه يستوي مع أحقر المخلوقات ، لأنه هو وهي من مخلوقاته ﷻ .

---

(١) سير أعلام النبلاء : ٥٢٩/٤ . القباء : ثوب يلبس فوق الثياب أو القميص ويتمنطق عليه، والريطة : الملاءة كلها نسج واحد وقطعة واحدة ، والشُرَط : جمع شُرْطي ، سموا بذلك لأنهم جعلوا لأنفسهم علامة يعرفون بها .

(٢) الطبقات الكبرى : ٢٨١/٦ . (٣) المصدر السابق : ٢٨٢/٦ .

(٤) الطبقات الكبرى : ٢٨٢/٦ (واللفظ له) . سير أعلام النبلاء : ٥٢٤/٤ .

(٥) الطبقات الكبرى : ٢٨٠/٦ . (٦) المصدر السابق .

(٧) المصدر السابق : ٢٨٢/٦ .

(٨) الطبقات الكبرى : ٢٨٣/٦ (واللفظ له) . حلية الأولياء : ٢٢٩/٤ .

المبحث الثالث

صفاته الخلقية

إن الصفات الخلقية للإنسان تكمل صورته ، وتعطي الانطباع الدقيق لسيرته الشخصية ، ونظرته إلى الحياة والناس ، وإن السلوك الاجتماعي السليم، والتصرفات العملية الرشيدة ، لتوحي بآثارها الطيبة على الآخرين ، وتمنح صاحبها ثقة في النفوس ، ومحبة في القلوب ، ومكانة في المجتمع ، وقبولا في التوجيه والوعظ والنصح .

ولقد أفاضت علينا كتب التراجم والسير بنماذج عديدة من صفات النخعي الخلقية ، وتصرفاته الاجتماعية والعملية ، وأعرض فيما يلي نماذج منها ، مكتفيا بإشارات تغني عن كثير من العبارات ، وبلمحات تحقق الغرض وتجلو المقصود :

١ – اجتهاده في العبادة :

عن طلحة قال : كان إبراهيم إذا أخذ الناس منامهم ، لبس حلّة طرائف وتطيّب ، ثم لا يبرح مسجده حتى يصبح أو ما شاء الله من ذلك ، فإذا أصبح نزع تلك ولبس غيرها[1] .

وعن شعيب بن الحبحاب قال : حدثتني هنيدة امرأة إبراهيم ، أن إبراهيم كان يصوم يوما ويفطر يوما[2] .

---

(١) الطبقات الكبرى : ٢٧٦/٦ .

(٢) الطبقات الكبرى : ٢٧٦/٦ . حلية الأولياء : ٢٢٤/٤ . صفة الصفوة : ٨٧/٣ . سير أعلام النبلاء : ٥٢٣/٤ .

وقال الأعمش : ربما رأيت إبراهيم يصلي ثم يأتينا ، فيمكث ساعة من النهار كأنه مريض[1] .

وعن منصور ، عن إبراهيم قال : إذا رأيت الرجل يتهاون بالتكبيرة الأولى فاغسل يدك منه[2] .

٢- تحرزه من الرياء :

عن الأعمش قال : كان إبراهيم يقرأ في المصحف ، فإذا دخل عليه إنسان غطاه وقال : لا يرى هذا أني أقرأ فيه كل ساعة[3] .

٣- اعتباره بالموت :

عن محمد بن سوقة قال : زعموا أن إبراهيم كان يقول : كنا إذا حضرنا جنازة أو سمعنا بميّت ، يعرف ذلك فينا أياما ، لأنا قد عرفنا أنه قد نزل به أمر صيره إلى الجنة أو النار ، وإنكم تحدّثون في جنائزكم بحديث دنياكم[4] .

٤- ورعــه :

عن الأعمش عن إبراهيم قال : إني لأرى الشيء أكرهه في نفسي فما يمنعني أن أعيبه إلا كراهية أن أبتلى بمثله[5] .

---

(١) الطبقات الكبرى : ٢٧٩/٦ . سير أعلام النبلاء : ٥٢٤/٤ .

(٢) حلية الأولياء : ٢٣٢/٤ . صفة الصفوة : ٨٨/٣ . البداية والنهاية لابن كثير : ١٤٦/٩ (ولفظه : فاغسل يديك من فلاحه) .

(٣) الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار : ١٤٣/٦ برقم ٣٠١٨١ (واللفظ له) . و ٢٤٠/٢ برقم ٨٥٦٤ ، ٧/ ٢٠٨ برقم ٣٥٣٩٧ . حلية الأولياء : /٢٢٠ . صفة الصفوة : ٨٧/٣ . التبيان في آداب حملة القرآن : ص ٧٦ .

(٤) الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار : ٢٠٨/٧ بـرقم ٣٥٣٨٩ . حليـة الأوليـاء : ٢٢٧/٤-٢٢٨. صفة الصفوة : ٨٧/٣ .

(٥) حلية الأولياء : ٢٣١/٤ . صفة الصفوة : ٨٩/٣ . البداية والنهايـة : ١٤٦/٩ (مـع اختلاف يسير) .

قال فرقد : يا أبا عمران أصبحت وأنا مهتم لضريبتي وهي ستّة دراهم ، وقد هلّ الهلال وليست عندي فدعوتُ ، فبينا أنا أمشي على شط الفرات إذا أنا بستة دراهم فأخذتها ، فوزنتها فإذا هي ستة لا تـزيد ولا تنقص ، فقال : تصدّق بها فإنها ليست لك[1] .

قبوله جوائز السلطان :

وإذا كان المؤرخون قد وصفوا النخعي بالورع والزهد ، فقد يقول قائل : كيف يتفق هذا مع ما نقل عنه من أنه أباح لنفسه أكل جوائز الملوك والأمراء؟ . فقد روى ابن سعد بسنده عن ابن عون قال : كان إبراهيم يأتي السلطان فيسألهم الجوائز[2] . وعن العلاء بن زهير الأزدي قال : قدم إبراهيم على أبي وهو على حلوان ، فحمله على برْذَوْن ، وكساه أثوابا ، وأعطاه ألف درهم فقبله[3] .

فالجواب : أن قبول الهدايا وسؤال السلطان الجوائز لا ينافي الورع والزهد، لأنه حق ثابت لكل عالم رهن نفسه لتعليم الناس وإفتائهم ، وقد كان عدد من الصحابة والتابعين والأئمة المعتبرين كمالك وأبي يوسف والشافعي وغيرهم يأكلون طعام السلاطين ويقبلون جوائزهم[4] .

ثم إن إبراهيم حين يقبل الجوائز من الأمراء فلأن الأمراء ــ في الغالب ــ لا يمنون والناس يمنون ، يقول سفيان الثوري : جوائز السلطان أحب إلي من صلة الإخوان ؛ لأن الإخوان يمنون والسلطان لا يمن[5] .

---

(١) الطبقات الكبرى : ٦/٢٧٨ .

(٢) الطبقات الكبرى : ٦/٢٧٧ . سير أعلام النبلاء : ٤/٥٢٣ .

(٣) الطبقات الكبرى : ٦/٢٧٧ . سير أعلام النبلاء : ٤/٥٢٣ .

(٤) القرطبي ومنهجه في التفسير للقصبي محمود زلط : ص ٣٧-٣٨ . الإمام مالك بن أنس لعبد الغني الدقر : ص ٣٥١-٣٥٤ .

(٥) القرطبي ومنهجه في التفسير : ص ٣٨ .

وقد كان الناس يعلمون من حال إبراهيم أن عيشه كان كفافا ، فكانوا يحملون له زكاة أموالهم ولكنه كان يرفض أن يأخذها ، فقد حمل إليه رجل زكاة ماله أربعمائة درهما فأبى أن يقبلها[1] ، وكيف يقبلها وقبولها من الإخوان مذهب لهيبة العلم وجلاله .

٥- تثبته في الفتيا وكراهيته لها :

ومن أمارات ورعه تثبته في الفتيا وكراهيته لها ، فعن زبيد قال : ما سألت إبراهيم عن شيء قط إلا عرفت فيه الكراهية[2] .

وعن منصور قال : ما سألت إبراهيم قط عن مسألة إلا رأيت الكراهية في وجهه ، يقول : أرجو أن تكون ، وعسى[3] .

وعن الأعمش قال : قلت لإبراهيم : آتيك فأعرض عليك ؟ قال : إني لأكره أن أقول لشيء كذا وهو كذا[4] .

وكذا تورعه في العبارة إذا أفتى ، فعن الأعمش قال : ما سمعت إبراهيم يقول قط : حلال وحرام ، إنما كان يقول : كانوا يكرهون وكانوا يستحبون[5] .

---

(١) موسوعة فقه إبراهيم النخعي : ١/١٥٠ ، نقلا عن (آثار أبي يوسف) .

(٢) الطبقات الكبرى:٦/٢٧١. من كنوز السنة (كتاب العلم لأبي خيثمة النسائي):ص ١٢٧، برقم ٧٨ . حلية الأولياء : ٤/٢٢٠ . صفة الصفوة : ٣/٨٨ . أدب الفتيا للسيوطي : ص ٤٦ .

(٣) حلية الأولياء : ٤/٢٢٠ . صفة الصفوة : ٣/٨٦ .

(٤) الطبقات الكبرى : ٦/٢٧٥ .

(٥) أدب الفتيا : ص ٨٣ . قلت : هذا إذا كان الحكم قد استخرجه باجتهاده ، فلا يدري هل هو مصيب أو مخطئ ، أما إذا كان هناك نصّ أو إجماع فلا بأس بذلك ، لأن الشارع هنا هو الذي حرم وأحل لا المفتي . قال أبو عبدالله المقّري في قواعده : وكان السلف يتقون من قول المفتي : هذا حلال وهذا حرام إلا بنص أو إجماع ، أو ما لا يشك فيه . ينظر (القواعد للمقري : ٢/٣٩٤ ، القاعدة ١٤٧) .

وعن إبراهيم النخعي أنه حدّث عن أصحابه أنهم كانوا إذا أفتوا بشيء أو نهوا عنه قالوا : هذا مكروه ، وهذا لا بأس به ، فأما أن نقول : هذا حلال وهذا حرام ، فما أعظم هذا[1] .

٦- كـرمـه :

عن أبي مسكين قال : كان إبراهيم يعجبه أن يكون في بيته تمر ، فإذا دخل عليه داخل ولم يكن عنده شيء قال : قرّبوا لنا تمرا ، وإن جاء سائل أعطاه تمرا[2].

٧- تواضعه :

عن الأعمش قال : ربما رأيت مع إبراهيم الشيء يحمله يقول : إنيّ لأرجو فيه الأجر ، يعني في حمله[3].

وعن ميمون أبي حمزة الأعور قال : قال لي إبراهيم النخعي : تكلمت ولو وجدت بداً ما تكلمت ، وإن زمانا أكون فيه فقيه الكوفة لزمان سوء[4].

وعن سفيان ، عن أبيه قال : ربما سمعت إبراهيم يعجب فيقول : احتيج إليّ ، احتيج إليّ[5].

٨- حسن خلقه وكراهيته الخصام والجدال :

عن الحسن بن عمرو قال : قال إبراهيم : ما خاصمت رجلا قط[6].

---

(١) الأم للشافعي : ٣٧١/٧ . (٢) الطبقات الكبرى : ٢٧٦/٦ .

(٣) المصدر السابق : ٢٧٨/٦ .

(٤) حلية الأولياء : ٢٢٣/٤ (واللفظ له) . كتاب الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي : ١٧٨/٢. صفة الصفوة : ٨٦/٣-٨٧ . سير أعلام النبلاء : ٥٢٦/٤ . وقوله (بداً) : أي مناصا ومخلصا.

(٥) الطبقات الكبرى : ٢٧١/٦ . حلية الأولياء : ٢٢٦/٤ . صفة الصفوة : ٨٨/٣ .

(٦) الطبقات الكبرى : ٢٧٣/٦ . كتاب الشرح والإبانة على أصول السنة والديانة للعكبري: ص ١٤٦ . حلية الأولياء : ٢٢٢/٤ . فضل علم السلف على الخلف لابن رجب: ص ٥٢.

٩- نفوره من الغيبة وتشدده فيها :

عن الحارث العكلي قال : كنت آخذا بيد إبراهيم فذكرت رجلا فتنقصته ، فلما دنونا من باب المسجد انتزع يده من يدي ، وقال اذهب فتوضأ قد كان يعدّون هذا هجرا[١] .

١٠- شفقته على الناس :

عن مغيرة قال : كان رجل على حال حسنة فأحدث حدثا ، أو أذنب ذنبا ، فرفضه أصحابه ونبذوه ، فبلغ إبراهيم فقال : مَهْ تداركوه وعظوه ولا تدعوه[٢] .

١١- كثرة سلامه عليهم :

عن الأعمش ، عن إبراهيم قال : كان إذا قام سلّم ، فإن سألناه عن شيء أعاد السلام فيختم به[٣] .

١٢- التماسه العذر لهم، وحسن ظنه بهم، وترفقه في النصيحة:

عن الحسن بن عمرو أن فَرْقَدا السبخي أبصر عند إبراهيم رجلا قد حل زره ورجلاً مضفوراً شعره ، فقال فرقد: يا أبا عمران ألا تنهى هذا عن حل إزاره، وهذا عن ضَفْر شعره ؟ فقال إبراهيم : ما أدري أجفاء بني أسد غلب عليك أو غلظ بني تميم ؟! أما هذا فوجد الحر فحل زره ، وأمّا هذا فيرخي شعره إذا أراد أن يصلي إن شاء الله[٤] .

---

(١) حلية الأولياء : ٢٢٧/٤ .
(٢) حلية الأولياء : ٢٢٣/٤ . وفيات الأعيان : ٨٩/١ .
(٣) الطبقات الكبرى : ٢٧٥/٦-٢٧٦ .
(٤) الطبقات الكبرى : ٢٧٧/٦-٢٧٨ .

١٣- تجنبه تأثيم أحد :

عن حماد بن أبي سليمان أن النخعي مر بقوم فلم يسلّم عليهم ، فأنكر القوم ذلك ، فرجع عليهم فقال بعضهم : يا أبا عمران مررت بنا ولم تسلّم علينا، قال : إني رأيتكم مشاغيل فكرهت أن أؤثمكم[١] .

وخرج إبراهيم النخعي فقام سليمان الأعمش يمشي معه ، فقال إبراهيم : إن الناس إذا رأونا قالوا : أعور وأعمش ، قال : وما عليك أن يأثموا ونؤجر ، قال إبراهيم : وما عليك أن يسلموا ونسلم[٢].

١٤- توقيه الشهرة :

عن الأعمش قال : كان إبراهيم يتوقى الشهرة ، وكان لا يجلس إلى أسطوانة ، وكان يجلس مع القوم فيجيء الرجل فيوسع له ، فإذا اضطره المجلس إلى أسطوانة قام[٣].

وعنه أيضا ـ قال : جهدنا بإبراهيم أن يستند إلى سارية فأبى علينا[٤].

وكان يعيب على من يفعل ذلك وينهى عن الجلوس إليه ، فعن مغيرة عن إبراهيم قال : من جلس مجلسا ليجلس إليه فلا تجلسوا إليه[٥]. وعن أبي حمزة عن إبراهيم قال : كفى بالمرء شرا أن يشار إليه بالأصابع في دين أو دنيا ، إلا من عصم الله ، التقوى ههنا ، يومئ إلى صدره ثلاث مرات[٦].

---

(١) المصدر السابق : ٢٧٩/٦ . (٢) العقد الفريد : ٢٠/٢ ، ٢٢٤/٣ .

(٣) صفة الصفوة : ٨٨/٣ . والأسطوانة : العمود أو السارية في المسجد وغيره ، وكان الفقهاء يجلسون إلى الأسطوانة عندما يدرّسون العلم .

(٤) صفة الصفوة : ٨٨/٣ . سير أعلام النبلاء : ٥٢٩/٤ .

(٥) حلية الأولياء : ٢٢٦/٤ . (٦) المصدر السابق : ٢٣٢/٤ .

١٥ – إيثاره الصمت :

عن الأعمش ، عن إبراهيم قال : كانوا يجلسون فيتذاكرون فأطولهم سكوتا أفضلهم في أنفسهم[١] .

وقد عرف هذا عنه منذ أن كان طالبا للعلم ، فكان إذا جلس في القوم لم يشعر جلاسه بوجوده :

عن ابن عون قال : وصفت إبراهيم لمحمد بن سيرين فقال : لعله ذلك الفتى الأعور الذي كان يجالسنا عند علقمة[٢] ، هو في القوم كأنه ليس فيهم[٣] .

وقد لازمته هذه الخصلة طيلة حياته ، حتى بعد أن أصبح عالما كبيرا يقصده الناس للاستفادة منه :

عن أشعث بن سوار قال : جلست إلى إبراهيم ما بين العصر إلى المغرب فلم يتكلم ، فلما مات سمعت الحكم وحمادا يقولان : قال إبراهيم ، فأخبرتهما بجلوسي إليه فلم يتكلم ، فقالا : أما أنه لا يتكلم حتى يسأل[٤] .

وعن أبي بكر بن عياش قال : كان إبراهيم وعطاء لا يتكلمان حتى يسألا[٥]. ولعل قلة كلامه وطول صمته هو الذي جعل الأعمش يقول : كنا نأتي شقيقا ونأتي ذا ، ولا نرى أن عند إبراهيم شيئا[٦].

---

(١) حلية الأولياء : ٢٢٤/٤ . صفة الصفوة : ٨٧/٣ .

(٢) وفي رواية : عند مسروق (الطبقات الكبرى : ٢٧٠/٦) .

(٣) الطبقات الكبرى : ٢٧٠/٦ . سير أعلام النبلاء : ٥٢٢/٤ .

(٤) حلية الأولياء : ٢٢٦/٤ .

(٥) الطبقات الكبرى : ٢٧٥/٦ .

(٦) المصدر السابق : ٢٧١/٦ .

١٦- لا يجيب أكثر مما سئل :

قال الأعمش : وكان إذا سئل عن مسألة لم يزد عن جواب مسألته ، فأقول له في الشيء يسأل عنه : أليس فيه كذا وكذا ؟ فيقول : إنه لم يسألني عن هذا[١].

١٧- لا يجيب في كل ما يسأل عنه :

عن إبراهيم النخعي أنه سئل عن ثمان مسائل فأجاب عن أربع وترك أربعا[٢] .

١٨- تقريبه الأفهام على المتعلمين بالتمثيل لهم وتشبيه الشيء بنظيره :

عن حماد بن أبي سليمان قال : كنت أسأل إبراهيم عن الشيء فيعلم أني لم أفهمه فيقيس لي حتى أفهم[٣] .

١٩- شجاعته الأدبية :

قال مغيرة : سئل مجاهد ونحن عند إبراهيم عن قوله : ﴿ ٱلْجَوَارِ ٱلْكُنَّسِ ﴾ (التكوير:١٦) قال : لا أدري ، فانتهره إبراهيم وقال : لم لا تدري ؟ فقال : إنهم يروون عن علي ﷺ ، وكنا نسمع أنها البقر . فقال إبراهيم : هي البقر الجواري الكنس : جِحرَة بقر الوحش التي تأوي إليها ، والخنس الجواري : البقر[٤] . وفي

---

(١) حلية الأولياء : ٤/٢١٩-٢٢٠ . وقد تأثر بالنخعي وطريقته الإمام مالك بن أنس ، قال ابن وهب : كان مالك بن أنس يتشبه بإبراهيم النخعي في فتواه وقلة كلامه وجوابه في المسألة بالاقتصار على المعنى في الجواب . ينظر (كتاب الفقيه والمتفقه : ٢/١٨٩) .

(٢) أدب الفتيا : ص ٦٥ .

(٣) كتاب الفقيه والمتفقه : ٢/١٢٦ . قال الخطيب البغدادي : وأحسب أن إبراهيم أخذ هذه الطريقة عن علقمة بن قيس ، ثم روى بسنده عن إبراهيم أنه قال : قال علقمة : إذا أردت أن تعلم الفرائض فأمت جيرانك .

(٤) ينظر الأثر : ٩٧٠ .

رواية : فقال إبراهيم لمجاهد : قل فيها ما سمعت ، فقال مجاهد : كنا نسمع فيها شيئا، وناس يقولون إنها النجوم . فقال إبراهيم: إنهم يكذبون على علي ﷺ ، هذا كما رووا عن علي ﷺ أنه ضمن الأسفل الأعلى ، والأعلى الأسفل(١) .

٢٠- استيثاقه وتثبته في المسائل العلمية :

يمتاز النخعي بحرصه على الاستيثاق من صحة المسائل العلمية ، ومراجعة شيوخه وأقرانه في ذلك ، مثلما فعل عندما روى عن علقمة أنه قال : هو في قراءة عبد الله : (وأقيموا الحج والعمرة إلى البيت) قال : لا تجاوزوا بالعمرة البيت ، قال إبراهيم : فذكرت ذلك لسعيد بن جبير فقال : كذلك قال ابن عباس(٢).

وفي قوله تعالى : ﴿ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ ﴾ (البقرة:١٩٦) يروي عن شيخه علقمة قوله : إذا أهل الرجل بالحج فأحصر ، بعث بما استيسر من الهدي (شاة). قال إبراهيم : فذكرت ذلك لسعيد بن جبير فقال : كذلك قال ابن عباس(٣).

٢١- سهره للمذاكرة :

كان إبراهيم النخعي يقول : إنه ليطول عليّ الليل حتى ألقى أصحابي فأذاكرهم(٤).

٢٢- اشتغاله بالتعليم حتى آخر لحظة من حياته :

عن العلاء بن هارون(٥) قال : انتهيت إلى منزل إبراهيم حين قبض ، فقلت لهم : هل سأله أحد عن شيء ؟ قالوا : سأله عبد الرحمن بن الأسود عن مستقر

---

(١) ينظر الأثر : ٩٧١ . (٢) ينظر الأثر : ٧٧ . (٣) ينظر الأثر : ٨٣ .

(٤) السنة قبل التدوين لمحمد عجاج : ص ١٦١ ، نقلا عن (الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع) .

(٥) وفي رواية : عن ابن عون . ينظر : جامع البيان : ٢٩٠/٧ . المحرر الوجيز لابن عطية : ١١٦/٦-١١٧ .

ومستودع[1] ، فقال : أما المستقر : فما استقر في أرحام النساء ، والمستودع : ما في أصلاب الرجال[2] .

٢٣- كراهيته للبدع وأهلها وتشدده في ذلك :

ذكر القرطبي في تفسيره أن بعض أهل البدع قال لأبي عمران النخعي : اسمع مني كلمة ، فأعرض عنه ، وقال : ولا نصف كلمة[3] .

وعن محمد بن طلحة قال : قال إبراهيم : لا تجالسوا أصحاب البدع ولا تكلموهم فإني أخاف أن ترتد قلوبكم[4] .

وقال أبو معشر : سألت إبراهيم عن شيء من هذه الأهواء ؟ فقال : ما جعل الله في شيء منها مثقال ذرة من خير ما هي إلا نزغة من الشيطان ، عليك بالأمر الأول[5] . يعني ما كان عليه السلف الصالح .

٢٤- شدة اتباعه لآثار من قبله وتمسكه بالسنن :

عن أبي حمزة الأعور قال : لما كثرت المقالات بالكوفة أتيت إبراهيم النخعي فقلت: يا أبا عمران أما ترى ما ظهر بالكوفة من المقالات ؟ فقال : أوه ، دققوا قولا واخترعوا دينا من قبل أنفسهم ليس من كتاب الله ولا من سنة رسول الله ﷺ ، فقالوا : هذا هو الحق وما خالفه باطل ، لقد تركوا دين محمد ﷺ إياك وإياهم[6] . وعنه ـ أيضا ـ عن إبراهيم قال : لو أن أصحاب محمد ﷺ لم يمسحوا إلا على ظُفُر ما غسلته التماس الفضل ، وحسبنا من إزراء على قوم أن نسأل عن فقههم ونخالف أمرهم[7] .

---

(١) يريد قوله تعالى:﴿ وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ ﴾(الأنعام:٩٨)

(٢) ينظر الأثر : ٥٠٢ . (٣) ينظر الأثر : ٤٩٨ .

(٤) البدع والنهي عنها لابن وضاح : ص ٥٦ .

(٥) كتاب الباعث على إنكار البدع والحوادث لأبي شامة : ص ٧٤ . الأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع للسيوطي : ص ٦٤ . الاعتصام للشاطبي : ٢/١٨٠ .

(٦) حلية الأولياء : ٤/٢٢٣ .

(٧) الطبقات الكبرى : ٦/٢٧٤ (واللفظ له) . كتاب الشرح والإبانة على أصول السنة والديانة : ص ١٤٤ .

عن مغيرة عن إبراهيم قال : من رغب عن المسح فقد رغب عن السنة ، ولا أعلم ذلك إلا من الشيطان . قال فضيل : يعني تركه المسح[1] .

وقال النخعي أيضا : ما أعطاكم الله خيرا أخبئ عنهم ، وهم أصحاب رسول الله ﷺ وخيرته من خلقه[2] .

٢٥- شخصيته القوية :

قال مغيرة : كنا نهاب إبراهيم هيبة الأمير[3] .

٢٦- مزاحــه :

والنخعي ـ على ورعه وتقواه وهيبته في قلوب الناس ـ كان مرحا ، يحب الدعابة ، ويطرب للنكتة ، قدوته في ذلك نبيه ومصطفاه ﷺ ، الذي كانت حياته مثلا رائعا للحياة الإنسانية المتكاملة ، فهو في خلوته يصلي ويطيل الخشوع والبكاء والقيام حتى تتورم قدماه ، ولكنه مع الحياة والناس بشر سوي ، يبش ويبتسم ، ويداعب ويمزح ، ولا يقول إلا حقا .

وكذلك كان أصحابه يمزحون ويضحكون ، ليكونوا أقدر على مواصلة السير في طريق الجد ، قال علي بن أبي طالب ﷺ : إن القلوب تمل كما تمل الأبدان فابتغوا لها طرائف الحكمة[4] .

كذلك كان إبراهيم النخعي يحب التفكه والمزاح بما يشرح صدره ، ويروّح نفسه ونفوس رفقائه بلهو مباح ، وصفه ابن قتيبة في (المعارف) فقال : وكان مزاحا[5] .

---

(١) المصدر السابق : ٢٧٤/٦-٢٧٥ .

(٢) كتاب الباعث على إنكار البدع والحوادث : ص ٨٩ . قال أبو شامة معلقا على كلام النخعي الآنف : أشار بذلك إلى ترك الغلو في الدين وإلى الاقتداء بالسلف الصالحين .

(٣) الطبقات الكبرى : ٢٧١/٦ . صفة الصفوة : ٨٨/٣ . سير أعلام النبلاء : ٥٢٢/٤ .

(٤) الحلال والحرام في الإسلام للقرضاوي : ص ٢٦٦ .

(٥) المعارف : ص ٤٦٣ . شذرات الذهب : ٣٨٧/١ .

وكان بينه وبين التابعي الجليل سعيد بن جبير نوع دعابة وهزل .

ومما ذكروا من دعابته ما رواه سفيان الثوري عن واصل الأحدب قال : قلت لإبراهيم : إن سعيد بن جبير يقول : (كل امرأة أتزوجها طالق) ليس بشيء[1] ، فقال له إبراهيم : قل له ينقع استه في الماء البارد ، قال : فقلت لسعيد ما أمرني به ، فقال :قل له : إن مررت بوادي النّوكى فاحلل به[2] .

وذكر الأعمش : سأل إبراهيم سعيد بن جبير عن هذه الآية : ﴿ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ﴾ فأجابه بقوله : يحكم عليه إطعام ، فإن كان عنده اشترى شاة ، فإن لم تكن قومت الشاة دراهم ، فجعل مكانه طعاما فتصدق ، وإلا صام لكل نصف صاع يوما ، فقال إبراهيم : كذلك سمعت علقمة يذكر ، قال : لما قام قال لي سعيد بن جبير : هذا ما أظرفه ! قال : قلت : هذا إبراهيم ، قال : ما أظرفه كان يجالسنا ، قال : فذكرت ذلك لإبراهيم ، قال : فلما قلت يجالسنا انتفض منها[3] .

ودخل مرة على الأعمش يعوده فمزح معه وفي ذلك يقول الأعمش : إن إبراهيم عاد إليّ فنظر إلى منزلي وقال : أما أنت فنعرف من منزلك أنك لست من أهل القريتين عظيما[4].

---

(١) أي لا يقع الطلاق بهذه الصيغة .

(٢) العقد الفريد : ٢١/٢ (واللفظ له) . شذرات الذهب : ٣٨٧/١ .

(٣) جامع البيان : ٢٣٦/٢ (واللفظ له) . تفسير القرآن العظيم لابن كثير : ٢٣٣/١ .

(٤) موسوعة فقه إبراهيم النخعي : ١٥٢/١ نقلا عن (عيون الأخبار لابن قتيبة) . وذكره ابن قتيبة في (المعارف : ص ٤٦٣) بلفظ آخر .

المبحث الرابع

عقيدة النخعي

عقيدة النخعي هي عقيدة أهل السنة والجماعة ، استوحاها من كتاب الله تعالى ومن سنة رسول الله ﷺ ، ومما عليه سلف الأمة من الصحابة والتابعين ، ولقد علم الكثير مما عليه أهل الأهواء ، دون أن يدخل عليه شيء مما قالوه ، بل كان من أشد الناس عليهم ، وكان من الكبار الذين حصنوا الأمة ونبهوها ، وأذاعوا بين الناس العقيدة السليمة ، وحذروهم البدع والأهواء . وله في العديد من أبواب العقيدة كلام يؤيد فيه عقيدة السلف وينصر مذهبهم ، ويبطل فيه عقيدة المبتدعين ، وإليك بعض قوله في البدع المعروفة في بيئته وعصره .

رأيه في المرجئة :

شعار المرجئة : (لا يضر مع الإيمان ذنب ، كما لا ينفع مع الكفر طاعة)، فالأعمال عندهم ليست من الإيمان . وكان أكثر المرجئة من أهل الكوفة ، ولم يكن أصحاب عبد الله بن مسعود من المرجئة ولا إبراهيم النخعي وأمثاله كما حكى شيخ الإسلام ابن تيمية[1] .

وجاء ذم الإرجاء وبغض المرجئة عن النخعي من وجوه :

روى محل عن إبراهيم أنه قال : الإرجاء بدعة[2] .

---

(١) الفضل المبين على عقد الجوهر الثمين للقاسمي : ص ١٤٩ .

(٢) الطبقات الكبرى : ٢٧٣/٦ .

وعنه ـ أيضا ـ أنه قال : قال لنا إبراهيم لا تجالسوهم ، يعني المرجئة[١] .

وعن حكيم بن جبير عن إبراهيم قال : لأنا على هذه الأمة من المرجئة أخوف عليهم من عدتهم من الأزارقة[٢] .

وعن المغيرة قال : قال إبراهيم لمحمد بن السائب : لا تقربنا ما دمت على رأيك هذا . وكان مرجئا[٣] .

وعن محمد الضبي قال : كان رجل معنا يختلف إلى إبراهيم ، فبلغ إبراهيم أنه دخل في الإرجاء ، فقال له إبراهيم : إذا قمت من عندنا فلا تعد[٤] .

وعن غالب أبي الهذيل أنه كان عند إبراهيم فدخل عليه قوم من المرجئة ، قال فكلموه فغضب ، وقال : إن كان هذا كلامكم فلا تدخلوا علي[٥] .

وعن الأعمش قال : ذكر عند إبراهيم المرجئة فقال : والله إنهم أبغض إليّ من أهل الكتاب[٦] .

وعن الحارث العكلي عن إبراهيم قال : إياكم وأهل هذا الرأي المحدث ، يعني المرجئة[٧] .

---

(١) المصدر السابق : ٢٧٤/٦ .

(٢) الطبقات الكبرى : ٢٧٤/٦ . سير أعلام النبلاء : ٥٢٣/٤ . والأزارقة قوم من الخوارج أصحاب نافع بن الأزرق الذين خرجوا من البصرة إلى الأهواز ، فغلبوا عليها وما وراءها من بلدان فارس وكرمان في أيام عبدالله بن الزبير وقتلوا عماله بهذه النواحي ، إلى أن تمكن المهلب بن أبي صفرة من التغلب عليهم أيام الحجاج بعد أن بقي في حربهم تسع عشرة سنة . ومن بدعهم : تكفير علي ﷺ ، وإباحة قتل أطفال المخالفين ونسائهم ، وإسقاط الرجم عن الزاني ، وتكفير مرتكب الكبيرة (الملل والنحل للشهرستاني : ص ١١٨-١٢٢) .

(٣) البدع والنهي عنها : ص ٥٩ . الاعتصام : ٢٧٩/٢ .

(٤) تلبيس إبليس لابن الجوزي : ص ٢١ . الأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع : ص ٦٥ .

(٥) الطبقات الكبرى : ٢٧٤/٦ .

(٦) الطبقات الكبرى : ٢٧٤/٦ (وهذا لفظه) . حلية الأولياء : ٢٢٣/٤ .

(٧) الطبقات الكبرى : ٢٧٣/٦ .

رأيه في القدرية :

القدرية هم نفاة القدر عن الله تعالى ، وأهل السنة يؤمنون بأن الله قدّر مقادير الخلائق قبل أن تكون في الأزل ، وأنه لا يقع في ملكه سبحانه إلا ما قدره وقضاه ، فما شاء كان وما لم يشأ لم يكن ، فأفعال العباد الاختيارية واقعة بتقدير الله تعالى . ومن أبين الأدلة على القدرية وأشدها عليهم ما استدل به النخعي بقوله[1] : بيني وبين القدرية هذه الآية : ﴿ إِلَّا ٱمْرَأَتَهُۥ قَدَّرْنَآ ۙ إِنَّهَا لَمِنَ ٱلْغَٰبِرِينَ ﴾ (الحجر:٦٠) . والمعنى : قضى الله فيها أنها لمن الباقين ، أي في العذاب[2] .

الشفاعة في أهل الكبائر من المسلمين :

ويثبت النخعي لأهل الكبائر من المسلمين الشفاعة في الخروج من النار ، فيقول[3] : حُدثت أن المشركين قالوا لمن دخل النار من المسلمين : ما أغنى عنكم ما كنتم تعبدون ، قال : فيغضب الله لهم ، فيقول للملائكة والنبيين : اشفعوا، فيشفعون ، فيخرجون من النار ، حتى إن إبليس ليتطاول رجاء أن يخرج معهم ، قال : فعند ذلك ﴿ يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ كَانُواْ مُسْلِمِينَ ﴾ (الحجر:٢) . وهذا النوع من الشفاعة خالفت فيه الخوارج والمعتزلة وأثبته أهل السنة .

الاستغفار لأهل القبلة :

وينوه الإمام النخعي بالسلف الماضين من الصحابة والتابعين ، فيقول : وكانوا يقولون لا يحجبون الاستغفار عن أحد من أهل القبلة[4] . أي ولو كان له من الذنوب ماله ، فقد أخبر الله تعالى عن الملائكة المقربين من حملة العرش بأنهم :﴿ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَّحْمَةً وَعِلْمًا فَٱغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُواْ وَٱتَّبَعُواْ سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ ٱلْجَحِيمِ ﴾ (غافر:٧) .

---

(١) ينظر الأثر : ٦١٩ .

(٢) جامع البيان : ٤١/١٤ .

(٣) ينظر الأثر : ٦١٥ .

(٤) ينظر الأثر : ٨٢٢ .

تمييزه بين الكفر المخرج من الملة وكفر المعصية :

هذا ما عليه أئمة أهل السنة ، من أن الكفر نوعان : أكبر وأصغر ، بحسب حال صاحبه ، فالكفر الأكبر : هو الموجب للخلود في النار . والأصغر : موجب لاستحقاق الوعيد دون الخلود .

وفيما نقل عن النخعي قوله : ولكن كفر دون كفر ، وظلم دون ظلم ، وفسق دون فسق[1] .

طعنه في الأهواء والبدع :

قد أخبر النبي ﷺ عن افتراق هذه الأمة ، وظهور الأهواء والبدع فيهم ، وحكم بالنجاة لمن اتبع سنته وسنة أصحابه ﷺ ، ففي الحديث : (.. وإن بني إسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين ملة ، وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين ملة ، كلهم في النار إلا ملة واحدة) ، قالوا : ومن هي يا رسول الله ؟ قال : (ما أنا عليه وأصحابي)[2] .

وكثيرا ما حذر عليه الصلاة والسلام أمته من الركون إلى أهل البدع والأهواء ، وفيما أخرجه مسلم عن النبي ﷺ : (سيكون في آخر أمتي ناس يحدثونكم ما لم تسمعوا أنتم ولا آباؤكم فإياكم وإياهم)[3] .

وقد مضى الصحابة والتابعون وعلماء السنة على معاداة أهل البدعة ومهاجرتهم ، ونقل البغوي في (شرح السنة) عن طائفة منهم تشددهم في هذه المسألة ، من ذلك ما حكاه عن مالك أنه قال : بئس القوم أهل الأهواء لا تسلّم

---

(١) ينظر الأثر : ٤٣٣ .

(٢) أخرجه الترمذي في الجامع الصحيح : كتاب الايمان ، باب ما جاء في افتراق هذه الأمة ، حديث ٢٦٤١ ، ج٥ ، ص ٢٦ . وقال : هذا حديث مُفَسَّرٌ غريب .

(٣) مقدمة صحيح مسلم : باب النهي عن الرواية عن الضعفاء والاحتياط في تحملها ، حديث ٦ ، م١ ، ص ٣٦ .

عليهم[1] . وقال أبو قلابة : لا تجالسوا أصحاب الأهواء ، أو قال : أصحاب الخصومات ، فإني لا آمن أن يغمسوكم في ضلالتهم ، ويلبسوا عليكم بعض ما تعرفون[2] .

ومثله ما حكاه الحافظ ابن وضاح القرطبي عن إبراهيم النخعي أنه قال : لا تجالسوا أصحاب البدع ، ولا تكلموهم ، فإني أخاف أن ترتد قلوبكم[3] .

رأيه في حديث النفس :

عن حماد عن إبراهيم أن النبي ﷺ قال : (ذاك محض الإيمان)[4] .

وعن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله قال : سألنا رسول الله ﷺ عن الرجل يجد الشيء لو خر من السماء فتخطفه الطير كان أحب إليه من أن يتكلم به ؟ قال : (ذلك محض ـ أو صريح ـ الإيمان)[5] .

رأيه في المفاضلة بين عثمان وعلي رضي الله عنهما :

عامة أهل السنة يرون أن ترتيب الخلفاء الراشدين ﷺ أجمعين في الفضل، كترتيبهم في الخلافة ، وقد قال الإمام الطحاوي في عقيدته التي تلقاها العلماء سلفا وخلفا بالقبول: ونثبت الخلافة بعد رسول الله ﷺ أولا لأبي بكر الصديق ﷺ، تفضيلا له وتقديما على جميع الأمة ، ثم لعمر بن الخطاب ﷺ ، ثم لعثمان ﷺ، ثم لعلي بن أبي طالب ﷺ ، وهم الخلفاء الراشدون والأئمة المهديون[6] .

---

(١) شرح السنة للبغوي : ٢٢٩/١ . (٢) المصدر السابق : ٢٢٧/١ .

(٣) البدع والنهي عنها : ص ٥٦ (واللفظ له) . الاعتصام : ١٣٠/١ .

(٤) عمل اليوم والليلة للنسائي: ص٤٢٠، برقم ٦٦٦ . شرح السنة: ١٠٩/١(واللفظ له) .

(٥) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان من صحيحه (شرح السنة للبغوي : ١٠٩/١ برقم ٥٩) .
قال أبو سليمان الخطابي : قوله ﷺ : (ذلك صريح الإيمان) معناه : أن صريح الإيمان هو الذي يمنعكم من قبول ما يلقيه الشيطان في أنفسكم ، والتصديق به .

(٦) ينظر : شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز : ص ٤٧٠-٤٨٥ ، برقم ١٠٠-١٠٤ .

وقد روي عن النخعي روايات يقدم فيها عثمان على علي ، وروايات يصرح فيها بتغليب علي على عثمان في المحبة .

فمن الأولى ، ما حكاه عبد الله بن حكيم فقال : ذكر عثمان وعلي رضي الله تعالى عنهما عند إبراهيم النخعي ، ففضل رجل عليا على عثمان ، فقال إبراهيم : إن كان هذا رأيك فلا تجالسنا[١] .

ومن الثانية ، ما رواه الشيباني عن إبراهيم أنه قال : علي أحب إلي من عثمان ، ولأن أَخِرَّ من السماء أحب إلي من أن أتناول عثمان بسوء[٢] .

والأمر الذي لا شك فيه أن الإمام النخعي لا ينسى فضل عثمان ﷺ ، واختيار الصحابة له ، وتقديمهم إياه في الخلافة على عليّ ، وكونه خَتَن رسول الله ﷺ على ابنتيه ، وتجهيزه جيش العسرة ، وجمعه القرآن الكريم ، وقول النبي ﷺ عنه : (ألا أستحي من رجل تستحي منه الملائكة) [٣] ، وأنه عليه الصلاة والسلام قال ـ في بيعة الرضوان ـ بيده اليمنى : (هذه يد عثمان ـ فضربها على يده ـ فقال : هذه لعثمان) [٤] .

كما لا ينسى فضل علي ﷺ ، بجهاده وعلمه ، وحسن بلائه ، ومقامه من النبي عليه الصلاة والسلام ، وأسبقيته في أشياء من علمه وفصاحته ، وقول النبي عليه الصلاة والسلام له : (أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى ؟ غير أنه لا نبي بعدي) [٥] .

---

(١) حلية الأولياء : ٤/٢٢٣-٢٢٤ .

(٢) الطبقات الكبرى : ٦/٢٧٥ . حلية الأولياء : ٤/٢٢٤ .

(٣) صحيح مسلم : كتاب فضائل الصحابة ، باب ٣ ، حديث ٢٦ ، ج ٥ ، ص ١٨ .

(٤) صحيح البخاري : كتاب فضائل الصحابة ، باب ٧ ، حديث ٣٤٩٥ ، ج ٣ ، ص ١٣٥٢-١٣٥٣ .

(٥) صحيح البخاري : كتاب فضائل الصحابة ، باب ٩ ، حديث ٣٥٠٣ ، ج ٣ ، ص ١٣٥٩ . صحيح مسلم : كتاب فضائل الصحابة ، باب ٤ ، حديث ٣١ ، ج ٥ ، ص ٢٣ (وهذا لفظه) .

والذي يبدو لي أن تقديم النخعي عليًا في المحبة على عثمان رضي الله عنهما، لا يلزم منه ــ بالضرورة ــ تقديمه عليه كذلك في المنزلة والرتبة ، لأن هذه تخضع لاعتبارات أخرى قد لا تخضع لها تلك .

ومهما يكن من أمر فإن لعثمان وعلي رضي الله عنهما مكانتهما العظمى بين الصحابة وبين عموم المسلمين . وإبراهيم ليس من النواصب المتعصبين على علي وأهل بيته ، ولا من أولئك الصنف الذي أطلقوا لألسنتهم العنان لتقدح في عثمان وتنتقصه وتزدريه ، فكلا الطائفتين مخطئة خارجة عن السنة ، والبدعة لا تقاوم ببدعة ، ولا يعالج الانحراف بانحراف آخر ، وإنما برجوع الجميع إلى ما شرعه الله ورسوله .

ومنهج أهل السنة منهج القرآن : ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُو مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾ (الحشر: ١٠) .

ولا غرو أن وجدنا إبراهيم ينأى بنفسه عن الميل إلى أحد الفريقين ، فحين صرح بحبه لعلي أعقبه بقوله : (ولأن أخِرّ من السماء أحب إليّ من أن أتناول عثمان بسوء) .

وكان النخعي مع ذلك من أشد الناس كرها وذما لمن يتكلمون في حق الصحابة رضوان الله عليهم ، لاسيما أبا بكر وعمر ، فحينما سمع رجلا يقول : علي أحب إليّ من أبي بكر وعمر قال له : « أما إن عليّاً لو سمع كلامك لأوجع ظهرك ، إذا كنتم تجالسوننا بهذا فلا تجالسونا »[1] .

وكان يرى أن شتم أبي بكر وعمر رضي الله عنهما من الكبائر[2] .

وأورد الفقيه المالكي ابن أبي زيد القيرواني في كتابه (الجامع) عن إبراهيم أنه قال : « لو رأيت الصحابة يتوضؤون إلى الكوعين لتوضأت كذلك ، وأنا

---

(١) الطبقات الكبرى : ٢٧٥/٦ .

(٢) الصارم المسلول على شاتم الرسول لابن تيمية : ص ٥٧٨ .

أقرأها ﴿ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ ﴾ (المائدة:٦) [١] ؛ وذلك لأنهم لا يتهمون في ترك السنن ، وهم أرباب العلم ، وأحرص خلق الله على اتباع رسول الله عليه السلام ، فلا يظن ذلك بهم أحد إلا ذو ريبة في دينه »[٢] .

القول بتشيعه :

لم أجد من يقول بتشيعه سوى ابن قتيبة في (المعارف) إذ عَدَّ إبراهيم النخعي من الشيعة[٣] . فيا ترى ما الذي يعنيه ابن قتيبة بالتشيع هنا ؟

أيعني به مناصرة عليّ ﷺ ومحبته هو وبنيه ، ومعرفة فضائل أهل بيته وتوقيرهم، وتقديمه في الخلافة والصحبة والمنزلة على معاوية رضي الله عنهما؟

ربما كان هذا هو مراده[٤] ، بيد أن هذا هو جزء من الدين ، وهو اعتقاد أهل السنة قاطبة ، ولا يقتصر على طائفة منهم دون أخرى . فكان الأولى بابن قتيبة تجنب إطلاق مثل هذا اللفظ على النخعي وأمثاله[٥] .

لقد أصبح مسمى (التشيع) عَلَماً على اتجاه معروف ، ومصطلَحاً يُقصد به فرقة مخصوصة من فرق المسلمين، تُغالي في حب علي ﷺ وآل بيته المطهرين، وتتطرف في حبهم ، وتصل به إلى الطعن في بقية الصحابة ــ وفي مقدمتهم الشيخين ــ وازدراء مواقفهم ، وسبهم سرا وعلنا ، ونحو ذلك من الأفكار التي لا تتفق مع تعاليم الإسلام ، وهو ما يبرأ منه النخعي رحمه الله تعالى .

---

(١) ونصها : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ ﴾ (المائدة:٦) .

(٢) الجامع في السنن والآداب والمغازي والتاريخ لابن أبي زيد القيرواني : ص ١١٨ .

(٣) المعارف : ص ٦٢٤ .

(٤) وهو ما يميل إليه الأستاذ الدكتور محمد روّاس قلعه جي في موسوعته السالفة (١٤٣/١) .

(٥) عد ابن قتيبة في كتابه المذكور أسماء عدد من أئمة السنة واعتبرهم من جملة الشيعة مثل : سفيان الثوري ، وشعبة بن الحجاج ، ووكيع بن الجراح ، ويحيى بن سعيد القطان ، وابن لهيعة ، والمغيرة صاحب النخعي ، وغيرهم . ينظر : (المعارف : ص ٦٢٤) .

وفي الوقائع والآثار التي سردتها قبل قليل ما يرد عنه هذا القول ويبرئ ساحته.

وأضيف ـ أيضا ـ ما رواه أبو معشر عن إبراهيم أنه قال : لو كنت مستحلا قتال أحد من أهل القبلة لاستحللت قتال هؤلاء الخشبية[١] .

والخشبية هم قوم من الرافضة ، أصحاب إبراهيم بن الأشتر النخعي ، سموا بذلك ؛ لأنه كان معهم الخشب[٢] .

وكان رحمه الله ينكر على أهل الكوفة ندبهم الحسين ـ ﷺ ـ ويعد ذلك من جملة البدع المستحدثة في الدين . قال تلميذه ابن عون : «أتيت الكوفة فرأيت رجالا يندبون على الطريق، فسألت عن ذلك، فقيل : يندبون الحسين ﷺ ، فأتيت إبراهيم فأخبرته بذلك ، فقال : لا يزال أهل الكوفة بإحداث البدع في كل عام حتى يصير الحق فيهم بدعة»[٣] .

كما وجدته في تفسير قوله تعالى : ﴿ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِّنْهُ ﴾(هود:١٧) .

ينكر أن يكون المراد بالشاهد عليا ﷺ فيقول : «يقولون علي ، إنما هو جبرائيل»[٤] .

ولو كان شيعيا لما رضي إلا أن يثبت الأول ويسقط الثاني ، أو لأقر ـ على الأقل ـ بكلا القولين ، كما فعل العديد من مفسري الشيعة في مصنفاتهم[٥].

---

(١) الطبقات الكبرى : ٢٧٩/٦ (وهذا لفظه) . حلية الأولياء : ٢٢٣/٤ .

(٢) المعارف : ص ٦٢٢ .

(٣) كتاب الشرح والإبانة على أصول السنة والديانة : ص ٣٣٢ .

(٤) ينظر الأثر : ٥٧٢ .

(٥) من أمثال الشيخ أبي علي الفضل بن الحسن الطبرسي ـ من أكابر علماء الإمامية في القرن السادس الهجري ـ في كتابيه : (مجمع البيان في تفسير القرآن : ١٣٠/٣) و (جوامع الجامع في تفسير القرآن المجيد : ٦٨٣/١) ، والسيد عبدالله شبر ـ من أكابر علمائهم في القرن الثالث عشر ـ في كتابيه: (الجوهر الثمين في تفسير الكتاب المبين : ٢٠٥/٣) و (تفسير القرآن الكريم : ص ٢٢٩) ، والشيخ محمد السبزواري في كتابه : (الجديد في تفسير القرآن المجيد : ٤٧٣/٣) ، حيث ذكروا أنّ الشاهد هو علي بن أبي طالب ﷺ يشهد للنبي ﷺ وهو منه ، وقيل هو جبرائيل أو القرآن .

المبحث الخامس

شيوخه وتلامذته

للإمام النخعي شيوخ كثيرون ، وجلهم من كبار التابعين ، فلا يكون بينه وبين الصحابي إلا شخص واحد ، ولا بينه وبين رسول الله ﷺ إلا شخصان : تابعي وصحابي .

وقبل أن أتحدث عن شيوخه أحب أن أعرض لمسألة ذات علاقة بهذا المبحث وهي : دخوله على أم المؤمنين عائشة رضي الله تعالى عنها وإدراكه عددا من الصحابة .

فقد روى ابن سعد في طبقاته[1] بسنده عن سعيد بن أبي عروبة[2] عن أبي معشر عن إبراهيم أنه كان يدخل على بعض أزواج النبي ﷺ وهي عائشة ، فيرى عليهن ثيابا حمرا[3] ، فقال أيوب لأبي معشر : وكيف كان يدخل عليهن ؟ قال :

---

(١) الطبقات الكبرى : ٢٧١/٦ .

(٢) أنكر ابن المديني دخول النخعي على عائشة وقال : «هذا شيء لم يروه غير سعيد بن أبي عروبة عن أبي معشر عن إبراهيم وهو ضعيف» (كتاب المراسيل لابن أبي حاتم : ص ٩) ، وتعقبه الحافظ ابن حجر في (تهذيب التهذيب : ١٧٨/١) بقوله : «ورواية سعيد عن أبي معشر ذكرها ابن حبان بسند صحيح إلى سعيد عن أبي معشر أن إبراهيم حدثهم أنه دخل على عائشة رضي الله عنها فرأى عليها ثوبا أحمر» ، وقال ابن معين : «أدخل على عائشة رضي الله عنها وهو صغير» . على أن سعيد بن أبي عروبة لم ينفرد وحده بروايته عن أبي معشر ، فقد ذكر الذهبي روايته من طريق شعبة عن أبي معشر (سير أعلام النبلاء : ٥٢٥/٤) .

(٣) وأورداه في (كتاب التاريخ الكبير : ٣٣٤/١) و (كتاب الثقات : ٩/٤) بلفظ : فرأى عليها ثوبا أحمر . وفي (سير أعلام النبلاء : ٥٢٥/٤) أورده بلفظ : فيرى عليها ثيابا حبَرا .

«كان يحج مع عمه وخاله علقمة والأسود قبل أن يحتلم» . وقال : «وكان بينهم وبين عائشة إخاء وود»[١] .

وعن إبراهيم قال:«أدخلني خالي الأسود على عائشة ، وعليّ أوضاح»[٢].

وجميع الذين ذكروا دخوله على عائشة رضي الله عنها ورؤياه لها ، ذكروا أنه لم يثبت له منها سماع[٣]، وقال أحمد بن عبد الله العجلي :«رأى عائشة رؤيا»[٤].

يقول الحافظ الذهبي : «وقد دخل على أم المؤمنين عائشة وهو صبي ، ولم يثبت له منها سماع ، على أن روايته عنها في كتب أبي داود والنسائي والقزويني ، فأهل الصنعة يعدون ذلك غير متصل مع عدهم كلهم لإبراهيم في التابعين ، ولكنه ليس من كبارهم»[٥] .

وقد أدرك إبراهيم جماعة من الصحابة[٦] منهم : أبو سعيد الخدري[٧] ، وأنس بن مالك[٨] ، وزيد بن أرقم[٩] ، وأبو جحيفة[١٠] ، وابن أبي أوفى[١١] .

---

(١) أورده الذهبي في (سير أعلام النبلاء : ٥٢٥/٤) بلفظ : وكان بينهم ود وإخاء ، وكان بينهم وبين عائشة ود وإخاء . وبلفظ قريب من هذا اللفظ صدر الإمام أحمد خاتمته في مناقب أناس ليسوا من الصحابة . انظر : المسند مع الفتح الرباني للبنا : ٤٤٢/٢٢ .

(٢) سير أعلام النبلاء : ٥٢٥/٤ . والأوضاح : حلي من الدراهم أو الفضة .

(٣) يراجع : تهذيب الأسماء واللغات : ١٠٤/١ ، وفيات الأعيان : ٢٥/١ . تهذيب الكمال : ٢٣٥/٢ . سير أعلام النبلاء : ٥٢١/٤ . طبقات المدلسين لابن حجر : ص : ٤٥ . تهذيب التهذيب: ١٧٧/١ . وآخرون ذكروا دخوله على عائشة دون أن يشيروا إلى سماعه منها . انظر : كتاب الجرح والتعديل : ١٤٤/٢ . كتاب الثقات : ٨/٤ . شذرات الذهب : ٣٨٧/١ .

(٤) تهذيب الكمال : ٢٣٧/٢ .

(٥) سير أعلام النبلاء : ٥٢٠/٤ .

(٦) ويروى عن علي بن المديني وأبي حاتم أنهما قالا : «إبراهيم النخعي لم يلق أحدا من أصحاب النبي ﷺ (كتاب المراسيل لابن أبي حاتم : ص ٩) .

(٧) حلية الأولياء : ٢٣٣/٤ . صفة الصفوة : ٩٠/٣ . سير أعلام النبلاء : ٥٢٠/٤ .

(٨) كتاب الجرح والتعديل : ١٤٤/٢ .

(٩) كتاب المراسيل لابن أبي حاتم : ص ٩. ميزان الاعتدال : ٧٤/١-٧٥ . تهذيب التهذيب: ١٧٨/١.

(١٠،١١) كتاب المراسيل لابن أبي حاتم : ص ٩ . تهذيب التهذيب : ١٧٨/١ .

وأما سماعه منهم فمسألة فيها خلاف :

(١) إذ يرى الأكثرون أنه لم يحدّث عن أحد منهم :

ذكر ابن أبي حاتم في كتابه (المراسيل) عن علي بن المديني أنه قال : «وقد رأى أبا جحيفة ، وزيد بن أرقم ، وابن أبي أوفى ، ولم يسمع منهم»[١] . وقال أحمد بن عبد الله العجلي : «لم يحدّث عن أحد من أصحاب النبي ﷺ وقد أدرك منهم جماعة»[٢] .

وقال الذهبي في (الميزان) : «ولم يصح له سماع من صحابي»[٣] . ويقول في (السير) : «ولم نجد له سماعا من الصحابة المتأخرين الذين كانوا معه بالكوفة كالبراء وأبي جحيفة وعمرو بن حريث»[٤] .

(٢) ويرى البعض أن النخعي سمع من عدد من الصحابة :

قال ابن حبان في كتاب (الثقات) : «سمع المغيرة بن شعبة وأنس بن مالك»[٥] .

ونسب الذهبي إلى محمد بن سعد أنه قال : «وسمع زيد بن أرقم والمغيرة ابن شعبة ، وأنس بن مالك»[٦] .

فأما سماعه من المغيرة بن شعبة فتعقبه الحافظ ابن حجر في : (تهذيب التهذيب) بقوله : «وهذا عجب من ابن حبان يذكر أنه سمع من المغيرة ، وأن مولده سنة خمسين ، ويذكر في الصحابة أن المغيرة مات سنة خمسين ، فكيف يسمع منه ؟!»[٧] .

---

(١) كتاب المراسيل لابن أبي حاتم : ص ٩ .

(٢) تهذيب الأسماء واللغات:١٠٤/١ . تهذيب الكمال:٢٣٧/٢ . سير أعلام النبلاء:٤٢١/٤.

(٣) ميزان الاعتدال : ٧٤/١-٧٥ .

(٤) سير أعلام النبلاء : ٥٢٠/٤ .

(٥) كتاب الثقات : ٨/٤ .

(٦) سير أعلام النبلاء : ٥٢٤/٤ .

(٧) تهذيب التهذيب : ١٧٨/١ .

وأما سماعه من أنس فبينما أنكره ابن أبي حاتم بقوله : «وأدرك أنسا ولم يسمع منه»[1] ، فقد أثبته الحافظ ابن حجر فقال : «وفي مسند البزار حديث لإبراهيم عن أنس ، قال البزار : ولا نعلم إبراهيم أسند عن أنس إلا هذا»[2] .

وقد صرح النخعي نفسه بسماعه من أنس وروى عنه حديثا فقال[3] : «ما سمعت من أنس إلا حديثا واحدا ، سمعته يقول : قال رسول الله ﷺ : (طلب العلم فريضة على كل مسلم)»[4] .

ولعل مما يدعم موقف الفريق الثاني ما رواه ابن الصلاح عن الحاكم أبي عبد الله أنه قال:«طبقة تعد في التابعين ولم يصح سماع أحد منهم من الصحابة، منهم إبراهيم بن سويد النخعي ، وليس بإبراهيم بن يزيد النخعي الفقيه»[5].

شيوخه الذين تلقّى عنهم :

وأورد هنا بعض أشياخه ممن ذكرهم الحافظ المزي في (تهذيب الكمال) ، وأبو نعيم في (حلية الأولياء) .

(١) كتاب المراسيل لابن أبي حاتم : ص ٩ . تهذيب التهذيب : ١٧٨/١ .

(٢) تهذيب التهذيب : ١٧٨/١ .

(٣) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر : ٨/١ (واللفظ له) . الجامع لأحكام القرآن للقرطبي : ٢٩٥/٨ .

(٤) قال المنذري : رواه ابن ماجه وغيره ، وأشار إلى ضعفه . وكذا قال ابن عبدالبر وغيره : «طرقه كلها معلولة» ، وقال النووي : «ضعيف وإن كان معناه صحيحا» . وقال السيوطي : «جمعت له خمسين طريقا وحكمت بصحته لغيره ولم أصحح حديثا لم أسبق لتصحيحه سواه»، وذكره الشيخ ناصر الدين الألباني في صحيح الجامع الصغير (المنتقى من كتاب الترغيب والترهيب للمنذري : ١٢٠/١ برقم ٤٨) . قال السخاوي : «وقال ابن شاهين : «إنه غريب» ، قلت : «ورجاله ثقات ، بل يروى عن نحو عشرين تابعيا عن أنس كإبراهيم النخعي» . وقال البزار : «إنه روى عن أنس بأسانيد واهية ، قال : »وأحسنها ما رواه إبراهيم بن سلام بن حماد بن أبي سليمان عن إبراهيم النخعي عن أنس به مرفوعا» . قال : «ولا نعلم أسند النخعي عن أنس سواه» (المقاصد الحسنة للسخاوي : ص ٢٧٥ برقم ٦٦٠) وانظر أيضا : (فيض القدير : ٢٦٧/٤ برقم ٥٢٦٤) .

(٥) علوم الحديث لابن الصلاح : ص ٣٠٦ . الجامع لأحكام القرآن : ٢٣٩/٨ .

قال الحافظ جمال الدين المزي[1] :

«وروى عن : خاله الأسود بن يزيد ، وخيثمة بن عبد الرحمن ، والربيع ابن خُثَيْم ، وأبي الشعثاء سليم بن أسود المحاربي ، وسهم بن منجاب وسويد ابن غَفَلة ، وشُرَيح بن أرطاة ، وشُريح بن الحارث القاضي ، وعابس بن ربيعة ، وأبي مَعْمر عبد الله بن سَخْبرة الأزدي ، وعبد الرحمن بن بِشْر بن مسعود الأزرق، وخاله عبد الرحمن بن يزيد ، وعُبيد بن نُضَيلة ، وعَبيدة السلْماني ، وعلقمه بن قيس النخعي ، وعُمارة بن عمير ، ومسروق بن الأجدع ، ونُباتة ، ونهيك بن سنان ، وهمام بن الحارث ، وهُنَيّ بن نُويرة ، ويزيد بن أوس ، وأبي زُرعة بن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي ، وأبي عبد الله الجَدَلي ، وأبي عبد الرحمن السُّلَمي ، وأبي عُبَيْدة بن عبد الله بن مسعود» .

ومن شيوخه الذين روى عنهم ـ أيضا ـ ما ذكرهم أبو نعيم في (الحلية)[2] وهم : يزيد بن معاوية النخعي ، وزر بن حُبَيْش ، وتميم بن حذلم ، وعبد الله ابن ضرار الأسدي .

ولكن أكبر الشيوخ المذكورين أثرا في النخعي ثلاثة من خيار التابعين ، ذكرهم أبو الفرج بن الجوزي في (صفة الصفوة) فقال : «وعامة ما يروي عن التابعين : كعلقمة ، ومسروق ، والأسود»[3] .

تلامذته الذين أخذوا عنه :

كما أن الإنسان يتأثر بأساتذته وشيوخه ، فإنه يؤثر كذلك في تلامذته وطلابه ، ليكونوا امتدادا علميا له ، ونَقَلَةً لآرائه ، ووسيلةً لنشر علمه واجتهاداته.

وقد رزق النخعي الحظوة العالية من تلاميذه الذين نهلوا من معينه ، واغترفوا من بحره ، واكتسبوا من فضله وعلمه ، وتأثروا بشخصيته ومواهبه ، والتفوا حوله ، وواظبوا الطلب عنه والتفقه عليه ، وكانوا يبلغون من الكثرة حدا

---

(١) تهذيب الكمال : ٢/٢٣٤-٢٣٥ .
(٢) حلية الأولياء : ٤/٢٣٣ .
(٣) صفة الصفوة : ٣/٩٠ .

لا يستطيع صوته إسماع بعضهم في كثير من الأحيان . قال الأعمش : «كنا نجلس إلى إبراهيم فتتسع الحلقة فربما يحدث بالحديث فلا يسمعه من تنحى عنه فيسأل بعضهم بعضا عما قال ، ثم يروونه وما سمعوه منه»[1] .

وعن عاصم قال : «تبعت الشعبي ، فمررنا بإبراهيم ، فقام له إبراهيم عن مجلسه ، فقال له الشعبي : أما إني أفقه منك حيا ، وأنت أفقه مني ميتا ، وذاك أن لك أصحابا يلزمونك ، فيحيون علمك»[2] .

وفيما يلي أذكر أبرز تلامذته الذين رووا عنه وصحبوه :

قال الحافظ المزي في (تهذيب الكمال) [3] : «روى عنه : إبراهيم ابن مُهاجر البجَلي ، والحارث بن يزيد العُكَلي ، والحر بن مسكين ، والحسين ابن عُبيد الله النخعي ، والحكم بن عُتَيْبة ، وحكيم بن جبير، وحماد بن أبي سليمان ، وزبيد اليامي ، والزبير بن عدي ، وأبو معشر زياد بن كُليب ، وسليمان الأعمش ، وسماك بن حرب ، وشِباك الضَّبِّي ، وشعيب بن الحبحاب ، وعبد الله ابن شُبْرُمة ، وعبد الله بن عَون ، وعبد الرحمن بن أبي الشعثاء المحاربي ، وأبو يعفور عبد الرحمن بن عبيد بن نسطاس ، وعبد الملك بن إياس الشيباني الأعور، وعُبيدة بن مُعتب الضَّبِّي ، وأبي حَصين عثمان بن عاصم الأسدي ، وعطاء بن السائب ، وعلي بن مُدْرِك ، وأبو إسحاق عمرو بن عبد الله السَّبيعي ، وعمرو بن مُرَّة ، وأبو العَنْبس عمرو بن مروان النخعي ، وغالب أبو الهذيل ، وفضيل بن عمرو الفُقَيْمي ، ومحمد بن خالد الضبِّي ، ومحمد بن سوقة ، ومغيرة بن مِقْسَم الضبي ، ومنصور ابن المعتمر ، وميمون أبو حمزة الأعور ، وهشام بن عائذ بن نُصَيْب الأسدي ، وواصل بن حيان الأحدب ، ويزيد بن أبي زياد .

ومن تلامذته : حبيب بن أبي ثابت ، وقد أورد النووي ذكره في (تهذيب الأسماء واللغات) [4].

---

(١) علوم الحديث : ص ١٤٨ .

(٢) سير أعلام النبلاء : ٥٢٦/٤ .

(٣) تهذيب الكمال : ٢٣٥/٢-٢٣٦ .

(٤) تهذيب الأسماء واللغات : ١٠٤/١.

المبحث السادس

علـــومـــه

أولا : النخعي الفقيه :

لن أحاول أن أبسط الكلام هنا ؛ لأن الأستاذ الدكتور محمد روّاس قلعه جي قد كتب في ذلك موسوعته في مجلدين ، وحسبي هنا أن أكتب سطورا قليلة ترسم صورة سريعة للنخعي الفقيه .

لقد كان النخعي فقيه العراق بالاتفاق ، كما نص ابن العماد في شذراته[١] . وكان له في مسجد الكوفة مجلس عام يحضره تلاميذه ، ويجتمع معه فيه أقرانه من فقهاء الكوفة من أمثال الشعبي وأبي الضحى ، فيتذاكرون الحديث ، فإذا جاءتهم فتيا ليس عندهم منها شيء ، رموا بأبصارهم إلى إبراهيم[٢] .

ورغم كثرة تلاميذه وبراعتهم ، لم يجد أصحابه من بينهم من يسد مسده في الفقه بعد وفاته . يقول المغيرة : « لما مات إبراهيم رأينا أن الذي يخلفه الأعمش فأتيناه ، فسألناه عن الحلال والحرام فإذا لا شيء ، فسألناه عن الفرائض فإذا هي عنده . قال : فأتينا حمادا فسألناه عن الفرائض فإذا لا شيء ، فسألناه عن الحلال والحرام فإذا هو صاحبه ، قال : فأخذنا الفرائض عن الأعمش وأخذنا الحلال والحرام عن حماد عن إبراهيم »[٣] .

---

(١) شذرات الذهب : ٣٨٧/١ . بل ذكر الإمام الشافعي أنه رأى في بعض العراقيين من يذهبون إلى تقديم إبراهيم النخعي في العلم على التابعين . ينظر (جماع العلم للشافعي : ص ٦٣ برقم ٢٤٥) .

(٢) حلية الأولياء : ٢٢١/٤ .

(٣) الطبقات الكبرى : ٣٣٢/٦-٣٣٣ .

وكما كان النخعي وثيق الصلة بتفسير عبد الله بن مسعود ـ كما يظهر ذلك لمن تتبع مروياته في كتب التفسير وخصوصا الطبري ـ كان كذلك وثيق الصلة بفقهه ؛ لأنه أخذ ذلك عن شيخه علقمة ، وكلاهما كان متأثرا بشيخه ، فعلقمة تأثر في فقهه كثيرا بشيخه ابن مسعود ، وتبنى الكثير من آرائه ، وإبراهيم تأثر بشيخه علقمة وتبنى الكثير من آرائه[1] ، فالسلسلة : إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود صاحب رسول الله ﷺ .

ولذلك فإبراهيم يعد من المتبعين في فقههم لا من المبتدعين ، وليس معنى ذلك أنه كان مجرد ناقل لغيره ، بل هو مدرسة فقهية مستقلة ، وأول من أرسى أركان مدرسة الرأي في العراق ، كما قرر ذلك الإمام محمد أبو زهرة في كتابه (أبو حنيفة) فقال عن النخعي : «فكان يدرس الفقه من الروايات ، ويفهم الروايات بالرأي والعقل ، فيأخذ فقهها ، وبذلك عد بحق أول شخصية فقهية في العراق جعلت لفقه الرأي به كونا ووجودا ومعنى مقبولا»[2] .

ولعل ما جاء في رد إبراهيم على الحسن بن عبيد الله النخعي خير دليل على ذلك .

قال الحسن : قلت لإبراهيم : أكل ما أسمعك تفتي به سمعته؟ فقال : لا ، فقلت : تفتي بما لم تسمع ؟ فقال : سمعت الذي سمعت ، وجاءني ما لم أسمع فقسته بالذي سمعت[3] .

---

(١) يمكن الرجوع في ذلك إلى (موسوعة فقه إبراهيم النخعي : ١/١٩٦-١٩٧) للدكتور قلعه جي ، فقد دلل فيه على ذلك بالعديد من الأمثلة .

(٢) أبو حنيفة لمحمد أبو زهرة : ص ٢٣٠-٢٣١ .

(٣) كتاب الفقيه والمتفقه : ١/٢٠٣ .

وعن حماد قال : كنت أسائل إبراهيم عن الشيء ، فيعرف في وجهي أني لم أعرف ، فيقيسه لي حتى أفهمه ، وأسأله عن الشيء فيعرف في وجهي أني لم أفهمه ، فيقول : ليس في كل شيء يجيء القياس[1] .

ربما تعارض هذا الكلام مع ما أثر عن النخعي قوله : أصحاب الرأي أعداء السنن[2] .

وقد أجاب عن هذا التعارض الدكتور محمد روّاس قلعه جي ، وأوضح أن مراده : أصحاب الرأي المخالف للسنة المتوارثة في المعتقد كالقدرية والمشبهة ونحوهم من أهل البدع ، لا بمعنى الاجتهاد في فروع الأحكام ، وحمل كلامه على خلاف ذلك تحريف للكلم عن مواضعه[3] .

وقد تعامل النخعي مع النص على أساس الأخذ بالجزء الذي صح عنده منه ، وما لم يصح منه فإنه يدعه ، وفي هذا يقول : « إني لأسمع الحديث فأنظر إلى ما يؤخذ به فآخذ به وأدع سائره »[4] .

وهو لا يقف عند ظاهر النص ، ولا يتمسك بحرفه ، بل يتجاوز ذلك إلى باطنه ، ويغوص إلى أعماقه ، فيعي معناه تماما ، ويدرك علته ، فيأخذ منه مبدأ فقهيا لا حكما فقهيا ؛ لأن الحكم الفقهي مقصور على حادثة معينة ، أما المبدأ الفقهي فيطبق على ما لا يحصى من الحوادث[5] .

---

(١) المصدر السابق :١/٢٠٤ . قال الخطيب البغدادي معقبا على كلام النخعي الآنف : « قلت: وهذا صحيح، مثاله: أن رسول الله ﷺ قضى في الجنين يجنى على أمه فتسقطه ميتا أن فيه غرة، قومها أهل العلم خمسا من الإبل سواء كان الجنين ذكرا أو أنثى ، ولو أسقطت الجنين أمه حيا ثم مات نظر : فإن كان ذكرا جعل فيه مائة من الإبل ، وإن كان أنثى جعل فيه خمسون ، فلم يجز أن يقاس على الجنين غيره » (كتاب الفقيه والمتفقه : ١/٢٠٨) .

(٢) حلية الأولياء : ٤/٢٢٢ .

(٣) موسوعة فقه إبراهيم النخعي : ١/١٩٧-١٩٨ .

(٤) حلية الأولياء : ٤/٢٢٥ (واللفظ له) . كتاب الفقيه والمتفقه : ١/١١١ .

(٥) موسوعة فقه إبراهيم النخعي : ١/١٩٨ .

وعمله هذا ليس اتباعا لهوى النفس ، وإنما هو عمل بروح النص ، وإعمال للفكر فيما وصله من آثار ؛ لأن العبرة عنده للمعنى لا للفظ والمبنى . وقد شهد له الأعمش ونفى عنه اتباعه للرأي المذموم وتحكيمه له فقال : « ما سمعت إبراهيم يقول في شيء برأيه قط »[1] .

وقد تأثر الإمام أبوحنيفة بآراء النخعي ومنهجه الفقهي ، وكذلك صاحباه محمد بن الحسن وأبو يوسف ، حتى قال ولي الله الدهلوي: « وكان أبو حنيفة ﷺ ألزمهم بمذهب إبراهيم وأقرانه ، لا يجاوزه إلا ما شاء الله وكان عظيم الشأن في التخريج على مذهبه ، دقيق النظر في وجوه التخريجات ، مقبلا على الفروع أتم إقبال ، وإن شئت أن تعلم حقيقة ما قلناه فلخص أقوال إبراهيم من كتاب الآثار لمحمد رحمه الله وجامع عبدالرزاق ومصنف أبي بكر بن أبي شيبة ، ثم قايسه بمذهبه تجده لا يفارق تلك المحجة إلا في مواضع يسيرة ، وهو في تلك اليسيرة أيضا لا يخرج عما ذهب إليه فقهاء الكوفة »[2] .

ومن خصائص النخعي التي امتاز بها أنه فقيه واقعي ، فلم يكن يجري وراء الفروض الفقهية الفرعية بل كان يعالج الواقع ، ولا يعطي حكما لحادثة قبل وقوعها ، يقول الدكتور محمد روّاس : « ونحن إذا رجعنا إلى فقه النخعي واستقرأنا المسائل التي أفتى فيها لوجدناها كلها صورة للواقع ، ولعل الذي طبع

---

(١) حلية الأولياء : ٢٢٢/٤ .

(٢) الإنصاف في بيان أسباب الاختلاف للدهلوي : ص ٣٩ . حجة الله البالغة للدهلوي : ١٤٦/١ (مع اختلاف يسير في الألفاظ) . ويخالف الدكتور محمد روّاس ما ذهب إليه ولي الله الدهلوي من موافقة أبي حنيفة للنخعي في كل شيء ، واتباعه له بحيث لا يجاوز قوله إلى قول غيره إلا يسيرا ، كما يخالف الذين يعتبرون تلك الموافقة بينهما من قبيل الاتفاق العقلي ، وبرهن بالتتبع والاستقراء على أن أبا حنيفة قد تبنى الأصول التي قام عليها فقه النخعي وأخذ عنه مصادر التشريع ومنهج البحث ، وعند التخريج على تلك الأصول اتفق معه في الفروع في أكثر الأحيان وخالفه في أحيان قليلة . ينظر : موسوعة فقه إبراهيم النخعي : ٢٠١/١-٢٠٢ .

النخعي بهذا الطابع الواقعي ملازمته الشديدة لمجالس القضاء التي كان يقيمها شيخه شريح ، حتى ليقال إنه كان جلوازا [(١)] لشريح ، هذه الملازمة التي جعلت عقل النخعي لا يتسامى في الأحكام إلى حد المثالية ولا يسف بها إلى حد الإزراء ، بل كان يسلك بها مسلكا وسطا ، وهذه الملازمة أيضا هي التي جعلته يتوسع في الأحكام التي يكثر عرضها على القضاء كالبيوع وأحكام الأسرة»[(٢)] .

ومما امتاز به النخعي أيضا : أنه كان أفقه الناس في مسائل الصلاة ، هـذا ما قرره الإمام ابن تيمية بقوله : «وإبراهيم أفقههم في الصلاة»[(٣)] .

ومن يطالع تفسير النخعي يجد أكثره يدور في فلك الحلال والحرام .

ذكر هذا الدكتور محمد روّاس قلعه جي في دراسته لفقه النخعي ، وهـو ما ظهر لي من تتبعي لمروياته وأقواله في التفسير . ولعل ذلك راجع إلى تقدمه في الفقه وتضلعه فيه .

وسيأتي الحديث عن هذا الجانب بشيء من التفصيل في المبحث السابع من الباب الثاني .

ثانيا : النخعي المحدث [(٤)] :

أجمع العلماء على إمامة النخعي وإتقانه في الحديث ، وعلو منزلته فيه رواية ودراية . وكان خبيرا بعلومه ، لا يستغني أحد من المحدثين المشهورين عن

---

(١) الجلواز : هو الشُّرَطي الذي يخف في الذهاب والمجيء بين يدي العامل أو الأمير . ينظر : (لسان العرب لابن منظور ، مادة : جلز) .

(٢) موسوعة فقه إبراهيم النخعي : ١/٢٠٠ .

(٣) مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية : ٢٧/٢٩ .

(٤) عده الحافظ الذهبي ضمن الطبقة الثانية من طبقات المحدثين (المعين في طبقات المحدثين للذهبي : برقم ٢٥٦) .

عرض ما سمعه عليه ، واستشارته فيه . قال الأعمش : «كان إبراهيم صيرفي الحديث[١] ، فكنت إذا سمعت الحديث من بعض أصحابنا عرضته عليه»[٢] .

وفي رواية : «كان إبراهيم صيرفيا في الحديث[٣] ، وكنت أسمع من الرجال فأجعل طريقي عليه ، فأعرض عليه ما سمعت ، وكنت آتي زيد بن وهب وضرباءه في الحديث في الشهر المرة والمرتين ، وكان الذي لا أكاد أغبه[٤] إبراهيم النخعي»[٥] .

والذي أهله لنيل تلك المنزلة ما خصه الله به من جودة الفهم ، والقدرة على الاستنباط والترجيح ، إضافة إلى ما كان يختزنه في حافظته من ثروة حديثية طائلة ، قد لا تتأتى لغيره ، ولذلك كان الأعمش كثير العرض عليه ، وكان يقول : «ما ذكرت لإبراهيم حديثا قط ، إلا زادني فيه»[٦] .

وفي رواية : «ما عرضت على إبراهيم حديثا قط ، إلا وجدت عنده منه شيئا»[٧] .

---

(١) إلى هنا ذكره في : تهذيب الأسماء واللغات : ١٠٥/١ . تهذيب الكمال : ٢٣٨/٢ . سير أعلام النبلاء : ٥٢١/٤ .

(٢) إلى هنا ذكره في : حلية الأولياء : ٢٢٠/٤ . صفة الصفوة : ٨٦/٣ .

(٣) طبقات الحفاظ : ص ٢٩ .

(٤) قال في (مختار الصحاح) : (الغب) بالكسر في سقي الإبل وفي الحمى يوم ويوم . والغب في الزيارة . قال الحسن : في كل أسبوع ، يقال (زر غبا تزدد حبا) . قلت : وهو حديث مروي عن رسول الله ﷺ ، وغب كل شيء – بالكسر عاقبته و(أغبنا) فلان أتانا غبا ، وفي الحديث : (أغبوا في عيادة المريض وأربعوا) يقول : عد يوما ودع يوما أو دع يومين وعد اليوم الثالث (مادة : غ ب ب) والحديث رواه أبو يعلي في مسنده ولفظه : (أغبوا في العيادة وأربعوا) وكذا ابن أبي الدنيا والخطيب ، عن جابر ﷺ ، قال الحافظ العراقي في تخريج أحاديث إحياء علوم الدين للغزالي (٢١٠/٢) : إسناده ضعيف . وانظر (فيض القدير : ١٥/٢ برقم ١٢٠٧) .

(٥) كتاب الجرح والتعديل : ١٧/٢ .

(٦) الطبقات الكبرى : ٢٧١/٦ .

(٧) حلية الأولياء : ٢٢١/٤ .

وفي رواية : « كنت أسمع الحديث فأذكره لإبراهيم ، فإمّا أن يحدثني به ، أو يزيدني فيه »[1] .

ولا يقلل من هذا الشأن قول ابن الصلاح : « وكان إبراهيم والشعبي إذا اجتمعا لم يتكلم إبراهيم بشيء »[2] .

فهذا يقال مقارنة مع الشعبي الذي تفرغ لرواية الحديث ، ولكنه فاق الشعبي في الفقه ، وقد تقدمت شهادة كبار الأئمة في النخعي .

وأحسب أن تفوق الشعبي عليه في الحديث ، ليس في كثرة محفوظاته – وإن كان الشعبي من أكابر الحفاظ وأوعية الحديث المشهود لهم – ولكن تفوقه عليه بكثرة التحديث بما عنده ، فإبراهيم كان قليل الرواية خوفا من التعرض لما لا يعلم كما أثر عن عمر قوله:« أقلوا الرواية عن رسول الله ﷺ وأنا شريككم» ، يريد الاحتراز ، فإن من احترز قلت روايته[3] .

وإلا فكيف نفسر ما رواه إسماعيل بن أبي خالد : « كان الشعبي وإبراهيم وأبو الضحى يجتمعون في المسجد يتذاكرون الحديث ، فإذا جاءهم شيء ليس عندهم فيه رواية رموا إبراهيم بأبصارهم؟!» [4] .

تبحره في الفقه والحديث معا :

وامتاز النخعي من بين محدثي عصره بأنه فقيه الكوفة غير منازع ، بل فقيه العراق ، وقلما اجتمع لعالم تبحر في الفقه والرواية معا .

(١) من كنوز السنة (كتاب العلم لأبي خيثمة النسائي) : ص ١٢٤ برقم ٦٣ .
(٢) علوم الحديث : ص ٢٣٩ .
(٣) البرهان في علوم القرآن للزركشي : ٢٩٦/١ .
(٤) تهذيب الكمال : ٢٣٨/١ . سير أعلام النبلاء : ٥٢٢/٤. ولفظه في (الحلية : ٢٢١/٤) : فإذا جاءهم فتيا ليس عندهم منها شيء رموا بأبصارهم إلى إبراهيم النخعي .

وكان من الفجوات العلمية التي يجب أن تسد : الفجوة بين المشتغلين بالفقه والمشتغلين بالحديث . فالغالب على المشتغلين بالفقه أنهم لا يتقنون فنون الحديث ، ولا يتعمقون في معرفة علومه ، ولاسيما علم الجرح والتعديل وما يترتب عليه من توثيق الرواة أو تضعيفهم ، ولهذا يستدلون أحيانا بأحاديث لا تثبت عند أئمة هذا الشأن ولا يعرف لها أصل ولا سند . والغالب على المشتغلين بالحديث أنهم لا يجيدون معرفة الفقه وأصوله ، والقدرة على استخراج كنوزه ودقائقه ، مع أن كل فريق في حاجة ماسة إلى علم الآخر ، ليكمل به ما عنده ، فلا بد للفقيه من الحديث فإن جل أحكام الفقه ثابتة بالسنة ، ولا بد للمحدث من الفقه حتى يعي ما يحمله[1] .

وهذا أمر لاحظه إمامنا النخعي ، وندد بمن أهمله، حتى روي عنه أنه قال: « لا يستقيم رأي إلا برواية ، ولا رواية إلا برأي »[2] .

انتقاؤه للرجال :

وكان إبراهيم لا يروي إلا عن الثقات ، وهذه صفة ملازمة لأئمة الحديث حتى قال الشافعي : « كان ابن سيرين وإبراهيم النخعي وطاووس وغير واحد من التابعين ، يذهبون إلى ألا يقبلوا الحديث إلا عن ثقة يعرف ما يروي ويحفظ ، وما رأيت أحدا من أهل الحديث يخالف هذا المذهب »[3] .

وعن مغيرة عن إبراهيم قال : « كانوا إذا أتوا الرجل ليأخذوا عنه نظروا إلى صلاته ، وإلى هديه ، وإلى سمته »[4] .

وهو بهذا يرسم لنا بعض المعايير التي نرجع إليها في تقييم الرجال وقبول روايتهم .

---

(١) كيف نتعامل مع السنة النبوية للقرضاوي : ص ٥٥ - ٥٦ .
(٢) حلية الأولياء : ٢٢٥/٤ . صفة الصفوة : ٨٨/٣ . البداية والنهاية : ١٤٦/٩ .
(٣) السنة قبل التدوين : ص ٢٣٧ .
(٤) حلية الأولياء : ٢٢٥/٤ . صفة الصفوة : ٨٨/٣ .

تهيبه من الحديث عن رسول الله ﷺ :

كان لحديث رسول الله ﷺ : (من كذب عليّ متعمدا فليتبوأ مقعده من النار)[1]، أثره في نفس النخعي ومنهجه، فكان يتهيب الحديث عن رسول الله ﷺ خوفا من أن يكون قد داخله الخطأ في نسبته إليه ، فيتناوله الوعيد . وقد لاحظ أصحابه قلة تحديثه عن النبي عليه الصلاة والسلام ، حتى استوضحه أحدهم ، وهو أبو هاشم فقال : «يا أبا عمران : أما بلغك حديث عن النبي ﷺ تحدثنا؟ قال : بلى ، ولكن أقول : قال عمر ، وقال عبد الله ، وقال علقمة ، وقال الأسود ، أجد ذلك أهون علي»[2] .

النخعي من رجال أصح الأسانيد :

للحديث المجمع على صحته مراتب ، ومن أعلاها ما ذكره الحافظ الذهبي : «منصور ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله»[3] .

وقال النسائي : «أحسن الأسانيد تروى عن رسول الله ﷺ أربعة ــ وذكر من بينها ــ : منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله»[4] .

وقال العجلي : «أحسن إسناد الكوفة : سفيان عن منصور ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله»[5] .

---

(١) رواه أحمد والبخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه عن أنس ، ورواه أحمد والبخاري وأبو داود والنسائي وابن ماجه عن الزبير ، ورواه مسلم عن أبي هريرة ، ورواه الترمذي عن علي ، ورواه أحمد وابن ماجه عن جابر وعن أبي سعيد ، ورواه الترمذي وابن ماجه عن ابن مسعود ، ورواه آخرون عن عدد من الصحابة ، انظر (فيض القدير : ٢١٤/٦ برقم ٨٩٩٣) .

(٢) الطبقات الكبرى : ٢٧٢/٦ .

(٣) الموقظة : ص ٢٤ . قال محققه الشيخ عبد الفتاح أبو غدة : هذه المرتبة ذكرها الحاكم في (معرفة علوم الحديث : ص ٥٥) بلفظ : سفيان بن سعيد الثوري ، عن منصور بن المعتمر ، عن إبراهيم بن يزيد النخعي ، عن علقمة بن قيس النخعي ، عن عبدالله بن مسعود .

(٤) تهذيب التهذيب : ٤٤٨/١ .

(٥) المصدر السابق : ١١١/٤-١١٥ .

وقال عبدالرزاق : « حدث سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله فقال : هذا الشرف على الكرسي »[١] .

وقال وكيع بن الجراح لأصحابه : « أيما أحب إليكم : الأعمش عن أبي وائل عن ابن مسعود ، أو سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود؟ فقالوا : الأول ، فقال : الأعمش عن أبي وائل شيخ عن شيخ ، وسفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود فقيه عن فقيه ، وحديث يتداوله الفقهاء أحب إلينا مما يتداوله الشيوخ »[٢] . فاعتبر وكيع : الثاني أجل من الأول ، وإن كان الجميع ثقات .

وروي عن يحيى بن معين أنه قال : أجودها ـ أي الأسانيد ـ : الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله[٣] .

رأيه في المناولة :

لتحمل الحديث وتلقيه طرق منها : المناولة ، وهي على نوعين :

أحدهما: المناولة المجردة عن الإجازة : بأن يناول الشيخ الطالب الكتاب ، ويقتصر على قوله : « هذا من حديثي أو من سماعاتي » ، ولا يقول : « إروه عني أو أجزت لك روايته عني ، ونحو ذلك » .

فهذه مناولة مختلفة لا تجوز الرواية بها ، وعابها غير واحد من الفقهاء والأصوليين على المحدثين الذين أجازوها وسوغوا الرواية بها .

الثاني : المناولة المقرونة بالإجازة : وهي أعلى أنواع الإجازة على الإطلاق . ولها صور :

---

(١) المصدر السابق : ٣١٤/١٠ .

(٢) كتاب الباعث على إنكار البدع والحوادث : ص ٢٤٢ . الباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث لابن كثير : ص ٨٦-٨٧ (وهذا لفظه) .

(٣) علوم الحديث : ص ١٦ . الباعث الحثيث : ص ٧ .

منهـا أن يدفـع الشيـخ كتـابه الـذي رواه أو نسخـة منـه وقد صححـهـا ، أو أحاديث من حديثه وقد انتخبها وكتبها بخطه ، أو كتبت عنه فعرفها ، فيقول للطالب : «هذه روايتي ، فاروها عني ويدفعها إليه» . أو يقول له : «خذها فانسخها وقابل بها ، ثـم ردهـا إلـي ، وقـد أجـزت لك أن تحـدث بهـا عـني ، أو اروها عني» .

أو يأتيه الطالب بنسخة صحيحة من رواية الشـيخ ، أو بجزء من حديثه ، فيعرضه عليه فيتأمله الشيخ ويتحقق من صحته ويجيزه له .

وهذه المناولة المقترنة بالإجازة عند جماعة من العلمـاء بمنزلة (السماع) . وممن حكى أبو عبدالله الحاكم النيسابوري عنهم ذلك : الإمام النخعي[1] .

طريقته في محو الخطأ من الكتاب :

إذا وقع في الكتاب ما ليس منه ، فإنـه ينفـى عـنه بالضـرب ، أو الحـك ، أو المحو ، أو غير ذلك .

وللمحو طرق ذكرها المحدثون في كتبهم ، ومن أغربها مع أنـه أسلمها : اللعق باللسان ، وكان إبراهيم النخعي ممن يرى جواز ذلك كما يومىء كلامه الآتي : عن منصور قال : كان إبراهيم النخعي يقول : «من المروءة أن يرى في ثوب الرجل وشفتيه مداد» . قال : «وفي هذا دليل على جواز لعق الكتاب بلسانه»[2] .

رأيه في كتابة الحديث :

لا يكون المحدث محدثا حتى يكون حافظا ، ولا يكون حافظا إذا لم تكن له حافظة سريعة اللقط . وقديما كان المحدثون الحفاظ لا يعتمدون في جميـع ما سمعوه من الحديث إلا على الحافظة وحدها ، ومع غاية الدقـة والضبط .

---

(١) الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع للقاضي عياض : ص ٨٠ . علوم الحديث: ص ١٦٧ . الباعث الحثيث : ص ٦٥ .

(٢) الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع : ص ١٧٣ . علوم الحديث : ص ٢٠١ .

ولقد كان كثير من التابعين مطبوعين على الحفظ ، مخصوصين بذلك ، حتى حين بدأ الحفاظ يكتبون ظل أكثرهم يعتمد على الحافظة وحدها ، ويجترئ بالسمعة ؛ لأنهم كانوا يرون أن الاعتماد على الكتابة يضعف ملكة الحفظ ، وهي ملكة قد طبعوا عليها ، والنفس تميل إلى ما طبعت عليه وتكره ما يخالفه ويضعفه .

وكان النخعي من هؤلاء الذين امتنعوا عن الكتابة وكرهوها . وروى عنه منصور أنه قال : « ما كتبت شيئا قط »[1] . وعنه أيضا : « أن إبراهيم كان يكره الكتاب »[2] . وعن أبي معشر عن إبراهيم : « أنه كان يكره أن يكتب الأحاديث في الكراريس »[3] .

ويعلل كراهته كتابة المسائل بخشية الاتكال على الكتابة فيقول : « لا تكتبوا فتتكلوا »[4]. وروى فضيل الفقيمي فقال : « قلت لإبراهيم : إني أجيئك وقد جمعت مسائل فكأنما تخلسها الله مني ، وأراك تكره الكتاب ، فقال : إنه قلّ ما كتب إنسان كتابا إلا اتكل عليه ، وقلّ ما طلب إنسان علما إلا آتاه الله منه ما يكفيه »[5] .

ويمكننا أن نستنبط أنه إنما كره الكتابة خشية أن يدون رأيه الشخصي مع الحديث النبوي ، فهو ليس محدثا فحسب ، وإنما هو فقيه أيضا ، والفقيه يجمع بين الحديث والرأي ، فيخاف تقييد رأيه واجتهاده إلى جانب حديث الرسول ﷺ.

كما أنه لحرصه الشديد على التقيد بآثار السلف الماضين من الصحابة وكبار التابعين ، كان يعتبر الكتابة نوعا من الحوادث التي لم يكن القوم يفعلونها،

---

(١) الطبقات الكبرى : ٢٧٠/٦ . تقييد العلم : ص ٦٠ . سير أعلام النبلاء : ٥٢٢/٤ .

(٢) تقييد العلم : ص ٤٨ . وينظر أيضا : من كنوز السنة (كتاب العلم لأبي خيثمة النسائي): ص ١٤٦ برقم ١٦٠ ، وشرح السنة : ٢٩٣/١ .

(٣) تقييد العلم : ص ٤٨ . جامع بيان العلم وفضله : ٦٧/١ .

(٤) جامع بيان العلم وفضله : ٦٨/١ .

(٥) الطبقات الكبرى : ٢٧١/٦ .

فكان يتجنب مخالفتهم ويقول : « إن القوم لم يذخر عنهم شيء لفضل عندكم »[1] . ويحدِّث عنهم فيذكر أنهم : « كانوا يكرهـون الكتاب »[2] .

ويبدو أنه عمل بوصية شيخه عبيدة بن عمرو السلماني ، فقـد روى مغـيرة عن إبراهيم أنه قال : « كنت أكتب عند عبيدة فقال : لا تخلـدن عـني كتابـا »[3] . ونجده ينهج على منواله فينهى حماد بن أبي سليمان عن الكتابـة عنـه[4]، حرصـا منه على أن يتطبع بطبائعـه في الاعتمـاد علـى الـذاكرة لـئلا تضـعف فيـه ملكـة الحفـظ . ثم عدل عن الكراهة وأجاز فيمـا بعـد كتابـة الأطـراف[5] . وقـال : « لا بـأس بكتابـة الأطـراف »[6] . وعـن شـريك قـال : « سمعـت شـيخا في المسـجد فوصفته ، فقال : ذاك أبو صخرة جامع بن شداد ، قال : رأيت حمادا يكتـب عنـد إبراهيم وعليه أنبجاني وهو يقول والله ما أريد به الدنيا »[7] .

ربما أجاز لهم كتابة الأطراف، ليستعينوا بها على حفظ الحديـث ومذاكرته، حتى إذا مـاوعته صـدورهم محـوه . وقـد حكـى إبـراهيم لهـم أن مسـروقا قـال لعلقمة : « اكتب لي النظائر ، قال : أما علمت أن الكتاب يكره ؟ قال : إنما أنظر فيه ثم أمحوه ، قال : لا بأس »[8] .

---

(١) تقييد العلم : ص ٤٨ . (٢) المصدر السابق : ص ٤٧ .

(٣) تقييد العلم : ص ٤٦ . جامع بيان العلم وفضله : ٦٧/١ .

(٤) الطبقات الكبرى : ٢٧٢/٦. وكان النخعي يحث تلاميذه على الحفظ، عن الأعمش قال : ذكر إبراهيم فريضة أو حديثا فقال : احفظ هذا لعلك تسأل عنه يوما من الدهر . ينظر : من كنوز السنة (كتاب العلم لأبي خيثمة النسائي) : ص ١١٨ برقم ٣٦ .

(٥) وهي أن يكتب طرف الحديث بحيث يعرف بقيته مع الجمع لأسانيده .

(٦) حلية الأولياء : ٢٢٥/٤ . جامع بيان العلم وفضله : ٧٢/١ (وهذا لفظه) .

(٧) من كنوز السنة (كتاب العلم لأبي خيثمة النسائي) : ص ١٢٤ ، برقم ٦٣ . تقييد العلم : ص ١١٠ (واللفظ له) . والمراد بالأنبجاني : كساء له .

(٨) تقييد العلم : ص ٥٨-٥٩ ، جامع بيان العلم وفضله : ٦٦/١ ولفظه : أما علمت أن الكتاب يكره؟ قال : بلى إنما أريد أن أحفظها ثم أحرقها .

ولعل من الأسباب التي دفعته في آخر أمره إلى السماح لتلاميذه بالكتابة ، استشعاره أهميتها في تثبيت المحفوظ وإبقائه ، خصوصا بعد ما دخل عليه شيء في حفظه لتركه الكتاب .

عن منصور قال : كان إبراهيم يحذف الحديث فقلت له : إن سالم بن أبي الجعد يتم الحديث ، قال له : إن سالما كتب وأنا لم أكتب . قال أبو عمر ابن عبد البر : « فهذا النخعي مع كراهيته لكتابة الحديث قد أقر بفضل الكتاب »[1] .

مذاكرته الحديث :

من جملة الآداب التي ذكرها المحدثون وأوصوا بها طالب الحديث المذاكرة . فالمذاكرة بما يتحفظه من أقوى أسباب الإمتاع به كما قال ابن الصلاح[2] .

لهذا رأينا الإمام النخعي يؤكد عليها فيقول : « من سره أن يحفظ الحديث فليحدث به ، ولو أن يحدث به من لا يشتهيه »[3]. ويروي عن شيخه علقمة قوله: « تذاكروا الحديث ، فإن حياته ذكره »[4] . وفي رواية : « اطلبوا ذكر الحديث ، لا يدرس »[5] .

كما رأيناه يزاول بنفسه هذه الطريقة ، ويخبر عن ذلك فيقول : « إني لأسمع الحديث فأحدّث به الخادم أدسه به في نفسي » أي : أثبته ، يريد أحدث به خادمي أستذكر بذلك[6] .

---

(١) جامع بيان العلم وفضله : ٧٠/١ ، أما لفظه في (تقييد العلم : ص ١٠٨) فهو : إن سالما إذا حدّث أتم ، وإذا حدّثت تخرم – أن تنقص – قال : إن سالما يكتب وأنا لا أكتب . كما أورده بلفظ آخر في (ص:١٠٩) .

(٢،٣) علوم الحديث : ص ٢٥٢ .

(٤) من كنوز السنة (كتاب العلم لأبي خيثمة النسائي) : ص ١٢٦ ، برقم ٧١ .

(٥) المصدر السابق : ص ١٤٧ ، برقم ١٦٣ .

(٦) شرح السنة : ٢٣٧/١ .

ومن الآثار المفيدة هنا ما نقله القاضي عياض عن الأعمش أنه قال : « كنت آتي إبراهيم فيحدثنا ، وكانت العلامة فيما بيننا وبينه أن يمس أنفه ، فإذا مس أنفه لم يطمع أحد منا أن يسأله عن شيء »[1] . فوجود هذه العلامة ضروري لإبراهيم ، ولمن هم مثله من العلماء الذين لا يحبون إطالة الكلام ، ولا يجيبون عن كل سؤال ، فيلجأون إلى اتخاذ بعض الإشارات التي تغنيهم عن كثير من التصريحات ، وتجنبهم الحرج مع تلامذتهم .

معرفته بالسيرة النبوية :

يعتبر علم السيرة النبوية جزءا من الحديث النبوي ؛ لأنه يصف حياة الرسول ﷺ في أحواله الخاصة والعامة ، وهذا ما تتحدث عنه كتب السنة .

ووجدت للنخعي بعض الأقوال والروايات التي تؤكد أن له اطلاعا ومعرفة بالسيرة النبوية وأخبارها ــ ولكن لم يعرف عنه تخصص في السيرة ، وبراعة فيها ، بمقدار ما عرف فقيها ومحدثا ثم مفسرا ــ وإليك نماذج منها :

عن إبراهيم قال : « توفي مولى لحمزة بن عبدالمطلب قال : فأعطى النبي ﷺ بنت حمزة النصف طعمة وقبض النصف »[2] .

وعن إبراهيم قال : « جعل قبر النبي ﷺ مسنما ولم يسو تسوية »[3] .

وعن إبراهيم قال : « كان النبي ﷺ يعرف بريح الطيب »[4] .

وقال إبراهيم : « كان بينهم وبين رسول الله ﷺ عهد ، وكانت المرأة إذا جاءت إلى رسول الله ﷺ امتحنوها ، ثم يردون على زوجها ما أنفق عليها ، فإن

---

(١) الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع : ص ٢١٢ .

(٢) المراسيل لأبي داود : ص ١٧٠ برقم ٣٢٨ ، قال شريك : تقحم إبراهيم هذا القول إلا أن يكون شيئا فرواه ، وكان قليل الرواية .

(٣) المصدر السابق : ص ١٧٨ برقم ٣٨٢ .

(٤) المصدر السابق : ص ١٨١ برقم ٤٠٢ .

لحقت امرأة من المسلمين بالمشركين فغنم المسلمون ردوا على صاحبها ما أنفق عليها »[1] .

وقال إبراهيم : « مات النبي ﷺ ولم يوص ، وأوصى أبو بكر ، أي ذلك فعلت فحسن »[2] .

وعن أبي حمزة (رجل من الأنصار) قال : « سمعت زيد بن أرقم يقول : أول من أسلم علي »، قال عمرو بن مرة : « فذكرت ذلك لإبراهيم النخعي فقال : أول من أسلم أبو بكر الصديق »[3] .

وعن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة قالت : « تزوجني رسول الله وأنا بنت تسع سنين ــ تريد : دخل بي ــ وكنت عنده تسعا »[4] .

ثالثا : النخعي القارئ والمفسر :

لن أطيل الحديث في هذا المبحث حول هذا الموضوع ؛ لأني أفردت له بابا بأكمله ــ سيرد بعد صفحات معدودات . تضمن دراسة موضوعية لتفسيره ، وبحسبي هنا أن أشير إلى هذا الجانب المغمور من علمه بشكل عام .

(أ) النخعي القارئ :

في الكوفة حيث مدرسة الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود ، تربى النخعي ، ونهل العلم من شيوخها المشاهير : علقمة والأسود ومسروق وغيرهم . وفي ذلك يقول النخعي : « كان أصحاب عبد الله الذين يفتون الناس ويقرأون

---

(١) ينظر الأثر : ٨٩٤ . (٢) ينظر الأثر : ٤٤ .

(٣) أخرجه الترمذي في جامعه الصحيح : كتاب المناقب ، مناقب علي بن أبي طالب ؓ ، ج٥ ، ص ٦٠٠ ، برقم ٣٧٣٦ ، وقال : هذا حديث حسن صحيح (وهذا لفظه) . علوم الحديث : ص ٢٩٩ . الكامل في التاريخ : ٣٨/٢ . البداية والنهاية : ٢٧/٣ .

(٤) المعارف : ص ١٣٤ .

القرآن : علقمة ، والأسود ، وعبيدة ، ومسروقا ، وعمرو بن شرحبيل والحارث ابن قيس»[1] .

ويعد هؤلاء من أنجب التلامذة الذين لازموا ابن مسعود وأخذوا عنه لاسيما علقمة ، الذي كان الناس يقولون عنه : «إذا رأيت علقمة فلا يضرك ألا ترى عبد الله، أشبه الناس به سمتا وهديا ، وإذا رأيت إبراهيم فلا يضرك ألا ترى علقمة»[2] .

لقد كان علقمة قارئا رائعا حسن الصوت ، تعجب قراءته ابن مسعود . قال إبراهيم : «كان علقمة يقرأ على عبد الله فقال : رتل فداك أبي وأمي فإنه زين القرآن»[3] .

ومما يشهد به لعلقمة على تفوقه في القراءة ما حكاه إبراهيم عنه أنه قال : «كنا عند عبد الله ومعنا زياد بن حدير ، فدخل علينا خباب فقال : يا أبا عبد الرحمن ، أَكُلُّ هؤلاء يقرأ كما تقرأ ؟ قال : إن شئت أمرت بعضهم أن يقرأ عليك ، فقال لي : أقرأ ، فقال له ابن حدير : تأمره يقرأ وليس بأقرئنا ؟ قال : إن شئت أخبرتك بما قال رسول الله ﷺ لقومك وقومه ، فقرأ عليه خمسين آية من (مريم) ، فقال خباب : حسبك»[4] .

فعن هذا القارئ المجيد أخذ إبراهيم العلم بالقراءة ، حتى صار واحدا من القراء الذين يعتد بقراءتهم . ومن يستقرئ تفسير أبي حيان المسمى : (البحر المحيط) وحده ، سيقف على عشرات المواضع التي ورد فيها ذكر النخعي وقراءته[5].

---

(١) الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار : ١٥٥/٦ برقم ٣٠٣٠٠ (وهذا لفظه) . طبقات الحفاظ : ص ١٤ .

(٢) تهذيب التهذيب : ٢٧٧/٧ .

(٣) الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار : ١٤٠/٦ برقم ٣٠١٥٢ (واللفظ له) . كتاب السنن الكبرى للبيهقي : ٥٤/٢ .

(٤) مسند أبي يعلى الموصلي : ٤٢٤/٨-٤٢٥ برقم ٥٠٠٨ ، إسناده صحيح ، أخرجه أحمد من طريق يعلى بن عبيد بهذا الإسناد ، وأخرجه البخاري في المغازي وعلقه .

(٥) أحصيت المواضع التي أشار فيها أبو حيان إلى قراءة النخعي فبلغت ثلاثة ومائة (١٠٣) .

وقد تخرج على يديه العديد من القراء ، منهم على سبيل التمثيل لا الحصر : سليمان بن مهران الأعمش ، وطلحة بن مصرّف .

وكان أحد الذين أخذوا القراءة عن الأعمش : حمزة الزيات أحد القراء السبعة . أما طلحة بن مصرف فقد أخذ عنه القراءة : علي بن حمزة الكسائي ، وهو أيضا أحد القراء السبعة الذين شهدت لهم الأمة الإسلامية[1] .

طريقته في التلاوة :

كان إبراهيم إذا تلا القرآن تلاه تلاوة عادية دون تكلف أو تجشم ، قال الأعمش : « ما رأيت إبراهيم يحسن صوته ولا يرجّع »[2] . وكان إذا بدأ القراءة على حرف لا يتحول عنه إلى حرف غيره ، وقد أخبرنا هو عن ذلك فقال : « أكره إن قرأت القرآن على حرف واحد أن أتحول منه إلى غيره »[3] .

عنايته بتدبر القرآن وفهمه والانتفاع بتلاوته :

وكان له بالقرآن شغف خاص ، يقرأه بتدبر وروية ، ويختمه في سبع ليال، بينما كان أستاذه علقمة يختمه كل خمس ليال ، والأسود يختمه كل ست ليال . عن إبراهيم قال : « كان الأسود يقرأ القرآن في شهر رمضان في ليلتين ويختمه في سواء رمضان في ست ، وكان علقمة يختمه في خمس »[4] .

وكان إبراهيم يحث تلاميذه على التمهل في تلاوة القرآن ليتسنى لهم فهم معانيه ، لأن العبرة ليست في كثرة التلاوة ، ولكن بتدبر آياته وفهم مقاصده . قال له رجل : « إني أختم القرآن كل ثلاث ، فقال إبراهيم : ليتك تختمه كل ثلاثين وتدري أي شيء تقرأ »[5].

---

(١) موسوعة فقه إبراهيم النخعي : ١٧٢/١ .

(٢) الطبقات الكبرى : ٢٧٧/٦ .

(٣) موسوعة فقه إبراهيم النخعي : ١٧٢/١ ، نقلا عن : (آثار أبي يوسف) .

(٤) الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار : ٢٤٢/٢ برقم ٨٥٧٨ . وأورده بلفظ قريب في : ٢٤٢/٢ برقم ٨٥٧٩ .

(٥) العقد الفريد : ٨٨/٢ .

وهو في ذلك ملتزم بوصية ابن مسعود لشيخه علقمة ، فعن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال : «لا تنثروه نثر الدقل ، ولا تهذوه هذ الشعر . قفوا عند عجائبه ، وحرِّكوا به القلوب ، ولا يكن هَمَّ أحدكم آخر السورة»[1] .

إدامته النظر في المصحف :

عن الأعمش قال : «دخلت على إبراهيم وهو يقرأ في المصحف ، فاستأذن عليه رجل فغطاه ، قال : لا يرى هذا أني أقرأ فيه كل ساعة»[2] .

كراهيته رفع الصوت عند قراءة القرآن :

قال القرطبي : «وممن روي عنه كراهة رفع الصوت عند قراءة القرآن : سعيد بن المسيب وسعيد بن جبير والقاسم بن محمد والحسن وابن سيرين والنخعي وغيرهم ، وكرهه مالك بن أنس وأحمد بن حنبل ، كلهم كره رفع الصوت بالقرآن والتطريب فيه»[3] .

مراعاته حسن الأداء للقرآن :

وكان يحث القارئ على تحسين أدائه للقرآن ، وتكييف صوته بحسب المعنى القرآني خفضا ورفعا ؛ لتكون قراءته أكثر وقعا في قلوب السامعين وأكثر تأدّباً مع كلام رب العالمين . فيقول : «ينبغي للقارئ إذا قرأ نحو قوله تعالى:﴿ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَى ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ ﴾(التوبة:٣٠)، ونحو ذلك من الآيات[4] أن يخفض بها صوته، وهذا من أحسن آداب القراءة»[5].

---

(١) أخلاق حملة القرآن للآجري : ص ١١٢ .

(٢) الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار : ٢/٢٤٠ برقم ٨٥٦٤ ، وقد أورده تحت عنوان : (في إدامته النظر في المصحف) . التبيان في آداب حملة القرآن : ص ٧٦ . وهو يومئ – أيضا – إلى إخلاصه وتحرزه من مواطن الرياء كما أشرت إليه في المبحث الثالث من هذا الباب .

(٣) الجامع لأحكام القرآن : ١/١٠ .

(٤) كقوله تعالى : ﴿ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ ﴾ (المائدة:٦٤). وكقوله : ﴿ وَقَالُوا۟ ٱتَّخَذَ ٱلرَّحْمَٰنُ وَلَدًا ﴾ (مريم:٨٨) ، (الأنبياء:٢٦) .

(٥) موسوعة فقه إبراهيم النخعي : ١/١٧٣ ، نقلا عن : (غاية النهاية) .

قال النووي في (التبيان) : «كذا كان إبراهيم النخعي ﷺ يفعل»[1] .

أسلوبه في تصحيح قراءة تلاميذه :

كان النخعي دقيقا في تعليم القرآن ، فإذا قرأ أحد تلاميذه حرفا لا يعرفه لم يقل له أخطأت ، خوفا من أن يكون الوحي نزل به ولم يبلغه علمه . عن الأعمش قال : «كنت أقرأ على إبراهيم فإذا مررت بحرف ينكره لم يقل لي : ليس كذا وكذا ، ويقول : كان علقمة يقرأ كذا وكذا»[2] .

وعنه ـ أيضا ـ أن إبراهيم قال : «إني لأكره أن أشهد عرض القرآن فأقول كذا وليس كذا»[3] .

وعن شعيب قال : «كان أبو العالية يقرئ الناس القرآن ، فإذا أراد أن يغير لم يقل : ليس كذا وكذا ، ولكنه يقول : اقرأ آية كذا ، فذكرته لإبراهيم فقال : أظن صاحبكم قد سمع أنه من كفر بحرف منه فقد كفر به كله»[4] .

رأيه في تعليم الصبيان القرآن :

عن إبراهيم أنه قال : «كانوا يكرهون أن يعلموا أولادهم القرآن حتى يعقلوا»[5] .

قال ابن حجر : «وقد جاءت كراهية ذلك عن سعيد بن جبير وإبراهيم النخعي ، وأسنده ابن أبي داود عنهما ، ولفظ إبراهيم : كانوا يكرهون أن يعلّموا الغلام القرآن حتى يعقل . وكلام سعيد بن جبير يدل على أن كراهة ذلك من

---

(١) التبيان في آداب حملة القرآن : ص ٨٣ .

(٢) الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار : ١٣٧/٦ برقم ٣٠١١١ .

(٣) المصدر السابق : برقم ٣٠١١٤ .

(٤) المصدر السابق : ١٣٦/٦ برقم ٣٠١٠٩ .

(٥) المصدر السابق : ١٥٣/٦ برقم ٣٠٢٨٠ . كما أورده بلفظ قريب في : ١٢٨/٦ برقم ٣٠٠٣١ . شرح السنة : ٤٠٨/٢ .

جهة حصول الملال له ... كما يدل على أنه يستحب أن يترك الصبي أولا مرفّهاً، ثم يؤخذ بالجد على التدريج، والحق أنّ ذلك يختلف بالأشخاص والله أعلم»[1].

آراؤه في مسائل تتعلق بشكل المصحف ونقطه :

١- عن أبي حمزة قال : «رأى إبراهيم النخعي في مصحفي فاتحة سورة كذا وكذا ، فقال لي : امحه ، فإن عبد الله بن مسعود قال : لا تخلطوا في كتاب الله ما ليس فيه»[2] .

٢- عن مغيرة عن إبراهيم : أنه كره النقط وخاتمة سورة كذا وكذا[3] .

٣- عن حماد عن إبراهيم : أنه كان يكره التعشير في المصحف وأن يكتب فيه شيء من غيره[4] .

٤- عن مغيرة عن إبراهيم قال : «كان يقال جرِّدوا القرآن[5] .

---

(١) فتح الباري لابن حجر : ٧٠٢/٨ بتصرّف . قلت : ولكن ثبت بما لا يدع مجالا للشك أن الحفظ في الصغر أدعى إلى ثبوته ورسوخه عند الصبي ، ولهذا شاع قولهم : التعلم في الصغر كالنقش في الحجر .

(٢) الجامع لأحكام القرآن : ٦٣/١ .

(٣) الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار : ٢٣٩/٢ برقم ٨٥٤٦ . كما أورده بلفظ قريب في : ١٥٠/٦ برقم ٣٠٢٤٨ . وانظر : التبيان في آداب حملة القرآن : ص ١٢٦ .

(٤) المصدر السابق : ١٤٩/٦ برقم ٣٠٢٤٣ . كما أورده بلفظ قريب عن مغيرة عن إبراهيم في : ٢٣٩/٢ برقم ٨٥٤٤ . البرهان في علوم القرآن : ٤٧٩/١ ، قال الزركشي : وأخرجه البيهقي في كتابه (المدخل) وقال : قال أبو عبيد : كان إبراهيم يذهب به إلى نقط المصاحف ويروي عن عبد الله أنه كره التعشير في المصحف ، قال البيهقي : وفيه وجه آخر أبين منه ، وهو أنه أراد : لا تخلطوا به غيره من الكتب ؛ لأن ما خلا القرآن من كتب الله تعالى إنما يؤخذ عن اليهود والنصارى وليسوا بمأمونين عليها .

(٥) الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار : ٢٣٩/٢ برقم ٨٥٤٨ ، كما أورده في : ١٥٠/٦ برقم ٣٠٢٥٤ من طريق سفيان عن إبراهيم ، وفي : ١٥٠/٦ برقم ٣٠٢٥٣ عن الأعمش عن إبراهيم عن عبد الله . البرهان في علوم القرآن : ٤٧٩/١ .

٥- وعن مغيرة عن إبراهيم : أنه كره أن يحلى المصحف[١] ، أو يكتب بالذهب أو يعلم عند رؤوس الآي أو يصغر[٢] .

قال أبو حامد الغزالي : «وروي عن الشعبي وإبراهيم كراهية النقط بالحمرة وأخذ الأجرة على ذلك ، وكانوا يقولون : جرِّدوا القرآن . والظن بهؤلاء أنهم كرهوا فتح هذا الباب خوفا من أن يؤدي إلى إحداث زيادات وحسما للباب، وتشوقا إلى حراسة القرآن عما يطرق إليه تغييرا ، وإذا لم يؤد إلى محظور واستقر أمر الأمة فيه على ما يحصل به مزيد معرفة فلا بأس به»[٣] .

آراؤه في مسائل تتعلق بتعظيم القرآن وإكرامه :

١- كراهيته ضرب الأمثال بالقرآن :

عن المغيرة عن إبراهيم قال : «كان يكره أن يتأول شيء من القرآن عندما يعرض له شيء من أمر الدنيا»[٤] .

قال القرطبي : «والتأويل مثل قولك للرجل إذا جاءك : ﴿ جِئْتَ عَلَىٰ قَدَرٍ يَـٰمُوسَىٰ ﴾ (طه:٤٠) ، ومثل قوله تعالى : ﴿ كُلُواْ وَٱشْرَبُواْ هَنِيٓـًٔا بِمَآ أَسْلَفْتُمْ فِى ٱلْأَيَّامِ ٱلْخَالِيَةِ ﴾(الحاقة:٢٤) ، وهذا عند حضور الطعام وأشباه هذا»[٥] .

٢- كراهيته حرق المصاحف :

قال القرطبي : «وكره إبراهيم أن تُحرق الصحف إذا كان فيها ذكر الله تعالى»[٦] .

---

(١) الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار : ١٤٩/٦ برقم ٣٠٢٣٤ .
(٢) الجامع لأحكام القرآن : ٣٠/١ .
(٣) إحياء علوم الدين : ٢٧٦/١ . وانظر : التبيان في آداب حملة القرآن : ص ١٢٦ .
(٤) الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار : ١٣٧/٦ برقم ٣٠١١٥ . الجامع لأحكام القرآن: ١/ ٢٨-٢٩ (وهذا لفظه). التبيان في آداب حملة القرآن:ص ٨٥. البرهان في علوم القرآن:٤٨٣/١.
(٥) الجامع لأحكام القرآن : ٢٨/١-٢٩ .
(٦) المصدر السابق : ٥٤/١-٥٥ (وهذا لفظه) . فتح الباري : ٦٣٨/٨ .

٣- كراهيته بيع المصحف وشراؤه :

ذكره الإمام النووي في كتابه (التبيان) ، قال : وحكاه ابن المنذر عن علقمة وابن سيرين والنخعي وشريح ومسروق وعبد الله بن زيد[1] .

٤- كراهيته قراءة السورة من آخرها إلى أوّلها :

والعلّة في ذلك كما بيّن الإمام النووي : أنّه يذهب بعض ضروب الإعجاز ويزيل حكمة ترتيب الآيات . ولهذا كان الإمام مالك يعيبه ويقول : هذا عظيم[2].

٥- كراهيته كتابة القرآن في إناء ثم غسله وسقيه المريض[3] .

٦- كراهيته تصغير المصاحف :

عن مغيرة عن إبراهيم قال : «كان يقال : عظموا القرآن ، يعني كبروا المصاحف»[4] .

وعن إبراهيم عن علي ﷺ : أنه كره أن يكتب القرآن في المصاحف الصغار[5] .

موقفه من التمائم إذا كانت من القرآن :

التمائم جمع تميمة ، وهي ما يعلق على الأولاد من أشياء يتقى بها العين[6] . وقد أبطلها الإسلام ، إذ لا مانع إلا الله ، ولا دافع غيره .

---

(١) التبيان في آداب حملة القرآن : ١٣٠-١٣١ .

(٢) المصدر السابق : ص٧٠ .

(٣) المصدر السابق : ص ١١٧ .

(٤) الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار : ٢٤٠/٢ برقم ٨٥٥٣ (وهذا لفظه) حلية الأولياء: ٢٣٠/٤ .

(٥) الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار : ٢٤٠/٢ برقم ٨٥٥٦ ، كما ذكره في : ٢٣٩/٢-٢٤٠ برقم ٨٥٥٢ بلفظ قريب . الجامع لأحكام القرآن : ٢٩/١-٣٠ .

(٦) فتح المجيد شرح كتاب التوحيد لعبد الرحمن بن حسن النجدي : ص١٣٥-١٣٦ .

لكن رخّص بعض السلف إذا كان المعلق من القرآن . وبعضهم لم يرخّص فيه ، وجعلوه من المنهي عنه ، ومنهم الإمام النخعي فقد روي عنه أنه قال : « كانوا يكرهون التمائم كلها ، من القرآن وغير القرآن »[1] .

ولعل ما رآه النخعي ـ وأصحاب ابن مسعود ـ من كراهية التمائم كلها هو الرأي الأرجح . وهذا الترجيح مرده إلى جملة أمور :

أولها : عموم النهي عن التمائم ، حيث لم تفرق النصوص بين بعضها وبعض ، ولم يوجد مخصص للعموم .

ثانيها : سد الذريعة ، فإنه يفضي إلى تعليق ما ليس كذلك .

ثالثها : أنه إذا علق فلا بد أن يمتهنه بحمله معه في حال قضاء الحاجة والاستنجاء ونحو ذلك[2] .

(ب) النخعي المفسر :

لكي يحل للرجل أن يتكلم في كتاب الله لا بد له من تحصيل جملة من العلوم اللغوية والشرعية ، وهذه العلوم اعتبرها العلماء بمثابة الأدوات التي تعصم المفسر من الوقوع في الخطأ ، وتحميه من القول على الله بدون علم وأهمها :[3]

١- علم اللغة .
٢- علم النحو .
٣- علم الصرف .
٤- علم الاشتقاق .

---

(١) المصدر السابق : ص ١٤١ .

(٢) المصدر السابق : ص ١٣٦ .

(٣) ينظر : الإتقان في علوم القرآن للسيوطي : ١٢٠٩/٢ فما بعدها . التفسير والمفسرون لمحمد حسين الذهبي : ٢٥٥/١-٢٥٧ . لمحات في علوم القرآن لمحمد الصباغ : ص ١٩٢-١٩٤ .

٥- علوم البلاغة الثلاثة : المعاني والبيان والبديع .

٦- علم القراءات .

٧- علوم القرآن .

٨- علم أصول الدين .

٩- علم أصول الفقه .

١٠- علم الفقه .

١١- علم الحديث .

إضافة إلى هذه العلوم اشترط العلماء في المفسر أن يكون موهوبا ذا قدرات عقلية ممتازة ، قوي الاستدلال ، حسن الاستنباط ، قادرا على الترجيح إن تعارضت الأدلة ، عارفا اختلاف الأقوال على حقيقته .

وأن يكون صحيح العقيدة ، مؤديا للواجبات الدينية ، ملتزما الآداب والأخلاق الإسلامية ، محررا من سلطان الهوى ، شديد الخشية لله[1] .

هذه العلوم والشروط – التي هي كالآلة للمفسر – لا يتسنى له أن يفسر القرآن إلا بتحصيلها ، ومن فسّر بدونها كان مفسِّرا بالرأي المنهي عنه .

ورغم استيفاء النخعي لهذه العلوم والشروط ، فإنا وجدناه شديد التورع من الكلام في التفسير والتهيب منه ، مخافة الزلل في القرآن والقول فيه بغير علم . عن مغيرة قال : « كان إبراهيم يكره أن يتكلم في القرآن »[2] .

ولا عجب في ذلك ، فهو الذي يروي عن أبي معمر عن أبي بكر الصديق ﷺ أنه قال : « أي أرض تقلني، وأي سماء تظلني ، إذا قلت في القرآن ما لا أعلم »[3] .

---

(١) لمحات في علوم القرآن : ص ١٩٥ .

(٢) الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار : ١٣٦/٦ برقم ٣٠١٠٢ .

(٣) جامع البيان : ٣٥/١ .

وقد ورث النخعي هذا عمن أدركهم وعايشهم من أصحاب ابن مسعود فكان يحدث عنهم ويقول : «كان أصحابنا يكرهون تفسير القرآن ويهابونه»[1] . ويقول أيضا : «أدركت الناس وهم يهابون أن يفسروا القرآن»[2] .

من أجل هذا نجده مترويا في التفسير لأبعد الحدود ، شديد التحري والتثبت ـ مما يحفظ ويعلم من معاني القرآن ـ بسؤال أقرانه من العلماء ، من أمثال سعيد بن جبير[3] .

ورغم قلة كلامه وتحرزه في هذا الباب ، إلاّ أنّي تمكنت بعونه تعالى من أن أجمع له قدرا لا بأس به من الأقوال والمرويات ، مما يؤكد عنايته بالتفسير .

ولدى تتبعي ما أثر عن النخعي من خلال تفسير ابن جرير الطبري وحده، عثرت له على تسعة وخمسين وثمانمائة (٨٥٩) قول ورواية ، تناول فيها تفسير ثلاثة وعشرين وثلاثمائة (٣٢٣) موضع من القرآن الكريم .

كما وجدت الطبري يختار قول النخعي ويرجحه في حوالي خمسة وثمانين ومائة (١٨٥) موضع .

ولا يفوتني هنا أن أؤكد ما قرره الأستاذ الدكتور محمد روّاس في (موسوعته)[4] : أن ما أثر عن النخعي في التفسير هو فيما وقع فيه الخلاف إلا النزر اليسير ، وهذا أمر طبيعي طالما أنه كان لا يتكلم حتى يسأل ، ومن الطبيعي أن لا يسأل عن الأمور الواضحة ، بل عن المعضلات التي اختلفت فيها الأفهام .

---

(١) حلية الأولياء: ٢٢٢/٤ (وهذا لفظه). شرح السنة: ٢٦٥/١. تفسير القرآن العظيم : ٦/١.

(٢) موسوعة فقه إبراهيم النخعي : ١٧٤/١ ، نقلا عن (طبقات الشعراء) .

(٣) ينظر الآثار : ٧٧ ، ٨٣ ، ٨٩ ، ٩٧ .

(٤) موسوعة فقه إبراهيم النخعي : ١٧٤/١ .

المبحث السابع

ما أخذ على النخعي

والنخعي كبشر لم يسلم من مآخذ وأمور أخذت عليه ، منها :

أ ـ تحديثه بالمعاني .

ب ـ لحنه بالعربية .

ج ـ إرساله الأحاديث .

د ـ تدليسه .

هـ ـ رده للآثار وقلة بضاعته فيها .

و ـ موقفه من أبي هريرة ﷺ .

(أ) تحديثه بالمعاني :

من المآخذ التي أخذت على النخعي ، ما نقله ابن سعد عن عبد الله بن عون أنه قال : « كان إبراهيم يحدث بالحديث بالمعاني »[1] .

وقد اختلف أهل العلم في نقل الحديث بالمعنى :

فذهب قوم إلى اتباع اللفظ ، وتشددوا في المحافظة على نص الحديث ، ومنعوا زيادة حرف واحد أو حذفه وإن كان لا يغيّر المعنى .

---

(١) الطبقات الكبرى : ٢٧٢/٦ .

ورخص فيه آخرون ، فأجازوا للمحدث ـ عند الضرورة ـ أن يأتي بالمعنى دون اللفظ ، إذا كان عالما بلغات العرب ووجوه خطابها ، بصيرا بالمعاني والفقه ، عالما بما يحيل المعنى وما لا يحيله[1] . ولهذا كان الحديث يسمع من عشرة ، اللفظ مختلف والمعنى واحد .

وممن رويت عنهم إجازة التحديث بالمعنى : عبد الله بن مسعود ، وأبو الدرداء ، وأنس بن مالك ، وعائشة أم المؤمنين ، وعمرو بن دينار ، وعامر الشعبي ، وابن أبي نجيح ، وعمرو بن مرة ، وجعفر بن محمد بن علي ، وسفيان ابن عيينة ، ويحيى بن سعيد القطان[2].

وقال واثلة بن الأسقع : « إذا حدثناكم بالحديث على معناه فحسبكم »[3].

وكان سفيان الثوري يقول : « إن قلت : إني حدثتكم كما سمعت فلا تصدقوني ، فإنما هو المعنى »[4] .

وعن ابن عون قال : « كان إبراهيم والحسن والشعبي لا يتبعون » يعني اللفظ[5].

فإبراهيم لم يكن بدعا في روايته الأحاديث بمعناها ، بل نهج في ذلك نهج عدد من الصحابة والتابعين ، فلو طعن عليه فيه لطعن ذلك عليهم .

(ب) لحنه بالعربيّة :

وأخذوا عليه لحنه باللغة العربية ، قال الذهبي : « وكان لا يحكم العربية وربما لحن »[6] .

(١،٢) السنة قبل التدوين : ص ١٣٣ . (٣) شرح السنة : ٢٣٧/١ .

(٤) المصدر السابق : ٢٣٨/١ .

(٥) كتاب التاريخ الكبير : ٣٣٤/١ . من كنوز السنة (كتاب العلم لأبي خيثمة النسائي) : ص ١٤١ ، برقم ١٣٤ .

(٦) ميزان الاعتدال : ٧٥/١ .

واستغرب الأستاذ الدكتور محمد روّاس قلعه جي أن يكون النخعي كذلك لعدة أمور ، أذكر منها :

١- أنه عربي صميم من مذحج ، أمّه عربية وأبوه عربي[١] .

٢- وهو من رجال العصر الأول ، واللغة لا تزال سليمة.

٣- وهو القارئ المشهور المعترف بتقدمه ، حتى أن الأعمش أخذ عنه القرآن ، وكانوا لا يأخذون القرآن عمن يخطئ بالعربية .

٤- وهو الإمام المفسر الذي تناقل المفسرون آراءه في التفسير ورجحوا كثيرا منها .

٥- وعدّه بعض العلماء من رجال السلاسل الذهبية ، واتفقوا على قبول روايته للحديث ، وكان كثيرا ما يرويه بالمعنى ، فتوثيق العلماء له وقبولهم روايته دليل على تمكّنه في اللغة وسلامة لسانه من الخطأ فيها ، لأنهم متفقون على عدم قبول رواية من لم يتقن العربية ويعرف ما يحيل المعنى وما لا يحيله .

٦- أن الذين أخذوا عليه لحنه في اللغة العربية لم ينقلوا لنا مثالا واحدا ، بل كان كلامهم عاما ، فهي دعوى بلا دليل فلا تقبل[٢] .

---

(١) روى ابن الصلاح عن الزهري أنه قدم على عبدالملك بن مروان فأخذ يسأله عمن يسود أهل مكة واليمن ومصر والشام والجزيرة وخراسان والبصرة ، فذكر له أسماء عدد من العلماء وجميعهم من الموالي . ثم سأله : فمن يسود أهل الكوفة؟ فقال : إبراهيم النخعي . قال : فمن العرب أم من الموالي؟ قال : من العرب . قال : ويلك يا زهري ، فرجت عني (علوم الحديث : ص ٤٠٢-٤٠٣) . وفي (المعارف : ص ٤٦٣) لابن قتيبة : وقال أبوعبيدة عن يونس : وقد ولدته العرب . وقال ابن عيينة: ما كان بالكوفة بعد عربيين : إبراهيم والشعبي ، مثل موليين : الحكم وحماد (كتاب الجرح والتعديل : ١/٤٨).

(٢) موسوعة فقه إبراهيم النخعي : ١/١٨٩-١٩٠ .

ويرجح الدكتور قلعه جي أن يكون إبراهيم حفظ بعض لغات العرب التي لم يحفظها أولئك الذين أخذوا عليه هذا المأخذ ، فنطق بها فظنوه قد أخطأ ، كما وقع للفراء حين اتهم باللحن ، وهو القارئ النحوي المشهور[١] .

(ج) إرساله الأحاديث[٢] :

ومن المآخذ التي أخذت عليه : كثرة إرساله عن الصحابة ﷺ ، كما وأنه يرسل عن الرسول ﷺ .

قال في (تقريب التهذيب) : « **ثقة إلا أنه يرسل كثيرا** »[٣] .

وقال الحافظ أبو سعيد العلائي : « **هو مكثر من الإرسال** »[٤] .

وقال أبو حاتم : « **وكان يرسل كثيرا ولاسيما عن ابن مسعود ، وحدّث عن أنس وغيره مرسلا** »[٥] .

وقال الذهبي : « **يرسل عن جماعة** »[٦] .

---

(١) المصدر السابق : ١٩٠/١ .

(٢) الحديث المرسل:هو ما سقط من آخر إسناده من بعد التابعي . وصورته ان يقول التابعي ـ سواء كان صغيرا أو كبيرا ـ قال رسول الله ﷺ كذا ، أو فعل كذا ، أو فعل بحضرته كذا ، وهذه صورة المرسل عند المحدثين . أما المرسل عند الفقهاء والأصوليين فأعم من ذلك ، فعندهم أن كل منقطع مرسل على أي وجه كان انقطاعه (تيسير مصطلح الحديث لمحمود الطحان : ص ٧٠-٧١). قال البغوي : واختلف أهل العلم في المرسل من الأحاديث ، وهو أن يقول التابعي أو تابع التابعي : قال رسول الله ﷺ كذا ، ولا يذكر من سمعه منه ، فاحتج به جماعة : منه إبراهيم النخعي ، وحماد بن أبي سليمان ، وأبو حنيفة ، وأصحاب الرأي ، ولم يحتج به فقهاء الحجاز ... إلخ (شرح السنة : ٢٤٥/١-٢٤٦).

(٣) تقريب التهذيب : ٤٦/١ .

(٤) تهذيب التهذيب : ١٧٨/١ .

(٥) طبقات المدلسين : ص ٤٥ .

(٦) ميزان الاعتدال : ٧٤/١ .

وقال أبو زرعة : « إبراهيم النخعي عن عمر مرسل[1] ، وعن علي مرسل ، وعن سعد بن أبي وقاص مرسل »[2] . وقال أيضا : « النخعي عن علي مرسل ، وعن سعيد مرسل »[3] .

وقد دافع النخعي عن نفسه في نقاشه مع صاحبه الأعمش ، وبيّن له المسوّغ الذي حدا به إلى الإرسال ، ولاسيما عن ابن مسعود .

قال الأعمش : « قلت لإبراهيم : إذا حدثتني عن عبد الله فأسند ، قال : إذا قلت قال عبد الله ، فقد سمعته من غير واحد من أصحابه ، وإذا قلت : حدثني فلان ، فحدثني فلان »[4] . وفي رواية عنه أنه قال : « كنت إذا اجتمع عندي على الحديث أربعة تركتهم ، وأسندته إلى النبي ﷺ ، وقيل له : لم لا تسند الحديث؟ فقال : قد حدثني به جماعة ، فعن أيهم أسنده؟ » [5] .

حكم مراسيله :

وقد صحّح جماعة من العلماء مراسيل النخعي ، ومن هؤلاء : يحيى ابن معين حيث قال : « مراسيل إبراهيم أحب إليّ من مراسيل الشعبي »[6] . وقال أحمد بن حنبل : « ومرسلات إبراهيم النخعي لا بأس بها »[7] . بل قرر ابن تيمية

---

(١) وقاله أيضا : أبو حاتم . انظر (كتاب المراسيل له : ص ١٠ برقم ٢٤) .

(٢) كتاب المراسيل لابن أبي حاتم : ص ١٠ برقم ٢٣ .

(٣) تهذيب التهذيب : ١٧٨/١ .

(٤) الطبقات الكبرى : ٢٧٢/٦ (وهذا لفظه) . إحكام الفصول في أحكام الأصول للباجي : ص ٢٧٥. تهذيب الكمال: ٢٣٩/٢. سير أعلام النبلاء: ٥٢٧/٤ . تهذيب التهذيب: ١٧٧/١-١٧٨.

(٥) إحكام الفصول في أحكام الأصول:ص ٢٧٥ . وانظر أيضا : المستصفى للغزالي:٢٨٥/٢.

(٦) تهذيب الكمال : ٢٣٨/٢ . سير أعلام النبلاء : ٥٢٢/٤ . تهذيب التهذيب : ١٧٧/١ . تدريب الراوي للسيوطي : ٢٠٤/١ .

(٧) تدريب الراوي : ٢٠٣/١-٢٠٤ .

أن مراسيل إبراهيم من أحسن المراسيل[1] . وخصّ البيهقي ذلك بما أرسله عن ابن مسعود[2] .

أما الذهبي فإنه ذكر في (الميزان) : «أن الأمر استقر على أن إبراهيم إذا أرسل عن ابن مسعود وغيره فليس ذلك بحجة»[3] .

بينما يذكر في (الموقظة) أنه : إن صح الإسناد إلى تابعي متوسط الطبقة كمراسيل مجاهد وإبراهيم والشعبي ، فهو مرسل جيد لا بأس به ، يقبله قوم ويرده آخرون[4] .

(د) تدليسه :

قال الحافظ ابن حجر : «ذكر الحاكم أنه كان يدلس»[5] .

وقال الحافظ السيوطي : «ذكره الحاكم وغيره في المدلسين ، وحكى خلف بن سلام عن عدة من مشايخه أن تدليسه من أغمض شيء ، وكانوا يتعجبون منه»[6] .

وقد عده الحافظ ابن حجر من رجال المرتبة الثانية من مراتب الموصوفين بالتدليس في أسانيد الحديث النبوي[7] . ورجال هذه المرتبة احتمل الأئمة تدليسهم وأخرجوا لهم الصحيح لإمامتهم وقلة تدليسهم في جنب ما رووه ، أو كانوا لا يدلسون إلا عن ثقة[8] .

---

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية : ٣٥٣/٣١ .
(٢) تهذيب التهذيب : ١٧٩/١ .
(٣) وفي نسخة : بحسن (ميزان الاعتدال : ٧٥/١) .
(٤) الموقظة للذهبي : ص ٣٩-٤٠ .
(٥) طبقات المدلسين : ص ٤٤-٤٥ برقم ٢ .
(٦) أسماء المدلسين للسيوطي : ص ٩٣-٩٤ برقم ١ .
(٧) طبقات المدلسين : ص٤٤-٤٥ برقم ٢ .
(٨) المصدر السابق : ص ٢٢ . التأنيس بشرح منظومة الذهبي في أهل التدليس لعبدالعزيز الغماري : ص ٩٦-٩٧ .

(هـ) رده للآثار وقلة بضاعته فيها :

ومما أخذ على النخعي رده للآثار وقلة بضاعته فيها ، قال حماد بن زيد : « ما كان بالكوفة رجل أفحش ردا للآثار من إبراهيم لقلة ما سمع »[1] .

وهذا القول يتضمن اتهامين لا أقره عليهما :

الأول : أن إبراهيم كان سيئ الرد للآثار .

والثاني : أن إبراهيم كان قليل البضاعة فيها .

أما الاتهام الأول : فإن رده للآثار ليس على إطلاقه ، بل اقتصر على الآثار التي لم يكن يطمئن لطرائق رواتها ، أو لم يأخذها عن الثقات من شيوخه ولم يسمعها منهم ، وهذا ما تفيده عبارة تلميذه الأعمش ـ وهو أعرف بإبراهيم من حماد بن زيد ـ إذ يقول : ما رأيت أحدا أرد حديثا لم يسمعه من إبراهيم[2] . وهذا طبيعي ومقبول طالما أنه عاش في بيئة اشتهرت بالوضع ، حتى سميت العراق : (دار الضرب) تضرب فيها الأحاديث كما تضرب الدراهم[3] ، فلا بد إذن أن يحتاط في قبولها .

وأما الاتهام الثاني : فغير مسلم به ، فالنخعي أحد رجال السلاسل الذهبية، ولا يحكم لرجل بهذه الرتبة وهو قليل السماع ، أو قليل البضاعة بالحديث والآثار[4] .

وقد تتبّع الأستاذ الدكتور محمد روّاس مسند أبي حنيفة البالغة أحاديثه اثنين وعشرين وخمسمائة حديثاً ، وأحصى الأحاديث التي رواها أبو حنيفة

---

(١) موسوعة فقه إبراهيم النخعي : ١/١٨٥ .

(٢) سير أعلام النبلاء : ٤/٥٢٨ (وهذا لفظه) . ميزان الاعتدال : ١/٧٥ .

(٣) السنة قبل التدوين : ص ١٩٤ .

(٤) موسوعة فقه إبراهيم النخعي : ١/١٨٦ .

وحده عن إبراهيم مرفوعة إلى الرسول ﷺ فبلغت ستة وثمانين حديثاً[1] ، ومن تبلغ مروياته هذا العدد في كتاب واحد صغير لا يحق لأحد أن يتهمه بقلة السماع للآثار أو قلة البضاعة فيها .

بل إن الناظر في بعض المصنفات ، كمصنف ابن أبي شيبة لتَهالُه كثرة الآثار المنقولة عن النخعي ، فلا يكاد يفارق بصره أثرا له إلا ويقع على أثر آخر[2] .

وكيف يستساغ قول حماد بن زيد في إبراهيم النخعي بأنه قليل السماع ، وإبراهيم نفسه يعرض بمن قصر باعه في رواية الحديث فيقول : « لا يستقيم رأي إلا برواية ولا رواية إلا برأي؟!» [3] .

ثم كيف يكون قليل البضاعة في الحديث وتلميذه الأعمش نفسه يصرح بضخامة المخزون الذي يحويه صدر إبراهيم من الحديث النبوي فيقول : « ما عرضت على إبراهيم حديثا قط إلا وجدت عنده منه شيئا »[4] . وفي رواية : « ما ذكرت لإبراهيم حديثا قط ، إلا زادني فيه ؟! » [5] .

ويرد على تحامل حماد بن زيد ـ الآنف ـ ما اشتهر عن النخعي من تصدّره للحديث بين حفّاظ زمانه من أمثال عامر الشعبي الذي كان يقول عن نفسه : « ما أودعت قلبي شيئا فخانني قط »[6] ، فقد مر بنا[7] قول إسماعيل ابن أبي خالد : « كان الشعبي وإبراهيم وأبو الضحى يجتمعون في المسجد يتذاكرون الحديث ، فإذا جاءهم شيء ليس عندهم فيه رواية رموا إبراهيم بأبصارهم » .

---

(١) المصدر السابق .

(٢) المصدر السابق . وهو ما لفت نظري بالفعل أثناء تتبعي لأقواله ومروياته في التفسير .

(٣) حلية الأولياء : ٢٢٥/٤ . صفة الصفوة : ٨٨/٣ . البداية والنهاية : ١٤٦/٩ .

(٤) حلية الأولياء : ٢٢١/٤ .

(٥) الطبقات الكبرى : ٢٧١/٦ .

(٦) شذرات الذهب : ٢٦/٢ .

(٧) ينظر صفحة : ٧١ .

كما وصفه الإمام المبجل أحمد بن حنبل فقال : «كان إبراهيم ذكيا ، حافظا، صاحب سنة»[1] . وقال عنه الذهبي : «الإمام الحافظ»[2] . ولا يمكن أن ينعت عالم بالحفظ ، ما لم يشتغل بالحديث رواية ودراية ، ويطلع على الكثير من الروايات وأحوال رواتها ، بحيث يكون ما يعرفه في كل طبقة أكثر مما يجهله .

في اعتقادي أن إبراهيم حين يرد بعض الآثار ليس لقلة ما سمع كما توهم حماد ، بل إن كثرة سماعه للحديث وحفظه له هما اللذان يجعلانه يتوقّى كل حديث لم يبلغه عن الثقات من مشايخه ، مثلما حكى الذهبي في تاريخه الكبير عن الإمام ابن تيمية : «كل حديث لا يعرفه ابن تيمية فليس بحديث»[3] .

(و) موقفه من أبي هريرة ﷺ :

هناك صنيع غريب للإمام النخعي أوجب العتاب عليه ، ذلك أنه كان يترك بعض حديث أبي هريرة إذا خالف الأقيسة الفقهية ، وكان يخبر عمن سبقه أنهم : كانوا يرون في أحاديث أبي هريرة شيئا[4] ، وكان يقول : «كان أصحابنا يدعون من حديث أبي هريرة»[5] .

ولكن يجب أن لا ننسى أن النخعي يحصر اعتراضه على بعض أحاديث أبي هريرة المتعلقة بالأحكام فقط ، وأنه لا يعترض على بعض أحاديثه الأخرى في الأحكام ، وعلى جميع أحاديثه في غير الأحكام . ولذلك ينقل ابن كثير أن الثوري ذكر عن منصور عن إبراهيم قال : «كانوا يرون في أحاديث أبي هريرة شيئا ، وما كانوا يأخذون بكل حديث أبي هريرة ، إلا ما كان من حديث صفة جنة أو نار ، أو حث على عمل صالح ، أو نهي عن شر جاء القرآن به»[6] .

---

(١) سير أعلام النبلاء : ٥٢٩/٤ .
(٢) المصدر السابق : ٥٢٠/٤ .
(٣) شذرات الذهب : ١٤٥/٨ .
(٤،٥) البداية والنهاية : ١١٣/٨ .
(٦) المصدر السابق .

قال ابن كثير : وقد انتصر ابن عساكر لأبي هريرة ﷺ ورد هذا الذي قاله إبراهيم النخعي ، وقد قال ما قاله إبراهيم طائفة من الكوفيين ، والجمهور على خلافهم[1].

ويرى الأستاذ عبد المنعم صالح العلي صاحب كتاب (دفاع عن أبي هريرة) : أن هناك عاملا نفسيا شجع النخعي على هذا المسلك في رد بعض حديث أبي هريرة ، وهو ما بلغه من ردود عائشة رضي الله عنها واعتراضاتها على أبي هريرة[2]. والمعروف عن النخعي أنه أولى عناية كبرى لحديث عائشة، بسبب تتلمذه على خاله الأسود بن يزيد ، وعلقمة بن قيس ، وهما من أصحاب عائشة ، وكان بينهما وبينها إخاء وود كما روى ابن سعد في (طبقاته) والحافظ الذهبي في (سيره) [3].

وهناك دافع نفسي آخر حمل إبراهيم النخعي على قلة العناية بحديث أبي هريرة وأحاديث من سواه من صحابة الرسول ﷺ ، وهو الصفة الرسمية التي جعلها عمر ﷺ لعبدالله بن مسعود في تعليم أهل الكوفة ، ثم اتخاذ

---

(١) المصدر السابق .

(٢) دفاع عن أبي هريرة لعبد المنعم العلي : ص ٢٣٩ . وأنبه هنا إلى أن موقف عائشة والصحابة من أبي هريرة رضي الله عنهم ، ليس هو موقف المكذب له الطاعن في صدقه وأمانته ، و لم يفهم أحد مما دار بينهم أن أبا هريرة متهم من قبل الصحابة وأم المؤمنين ، لم يفهم ذلك إلا أهل الأهواء وأعداء السنة، وإنما هو من قبيل المناقشات العلمية التي تجري عادة بين العلماء بعضهم وبعض . كما أن إنكار عائشة على أبي هريرة لم يكن موجها إلى ما يحدث به، إنما أنكرت عليه سرده للحديث، وانتقدته في سرعة إلقائه ، خلافا لم عهد عن النبي ﷺ من التأني في الحديث بحيث لو عده العاد لأحصاه . واعتذر عنه الحافظ ابن حجر بأنه كان واسع الرواية ، كثير المحفوظ ، فكان لا يتمكن من المهل عند إرادة التحديث ، كما قال بعض البلغاء : أريد أن أقتصر فتتزاحم القوافي على في . وقد أثنت عائشة على أبي هريرة وصدقته وشهدت له في العديد من المواقف (ينظر : السنة قبل التدوين : ص ٤٦١-٤٦٣) .

(٣) الطبقات الكبرى : ٢٧١/٦ . سير أعلام النبلاء : ٥٢٥/٤ .

علي ﷺ الكوفة مقرا له ، إذ جعل ذلك فقهاء الكوفة يعتمدون على مرويات وفتاوى ابن مسعود وعلي فقط في معظم المسائل[١] .

ومما أخذوه عليه ما ذكره الذهبي في (الميزان) فقال : ونقموا عليه قوله : «لم يكن أبو هريرة فقيها»[٢] .

وأول من نراه منكرا ذلك : الإمام الذهبي ، فيعلن بأن هذا لا شيء ، بل احتج المسلمون قديما وحديثا بحديثه ، لحفظه وجلالته وإتقانه ، وناهيك أن مثل ابن عباس يتأدب معه ويقول : «افتِ يا أبا هريرة»[٣] .

وفي اعتقادي أن الذي حدا بإبراهيم إلى تجريد أبي هريرة من الفقه ــ إنْ صَحّ ما نسب إليه ــ هو إنكار ابن مسعود على أبي هريرة بعض فتاويه التي خالفه فيها ، مثل قوله : (من غسّل ميتا فليغتسل ومن حمله فليتوضأ)[٤] وغيرها من المسائل . وقد كان أبو هريرة يفتي بظاهر ما يعلمه من حديث رسول الله ﷺ من غير تأويل ، وكان بعض الصحابة يخالفونه فيما يفهم من ذلك الحديث فيردون عليه فتواه[٥] ، دون أن يقلّل ذلك من مودتهم له وإعزازهم إياه ، أو يحملهم على الطعن في علمه ودينه .

وعلى أي حال ، فهذا لا يسوغ لنا تجريد أبي هريرة من الفقه ، كيف

(١) دفاع عن أبي هريرة : ص ٢٣٩ .   (٢) ميزان الاعتدال : ١/٧٥ .

(٣) سير أعلام النبلاء : ٢/٤٣٨ .

(٤) رواه أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه وابن حبان ، عن أبي هريرة ﷺ ، حسنه الترمذي والبغوي وابن حجر والسيوطي (شرح السنة : ٢/١٦٨ برقم ٣٣٩) (الجامع الصغير : ٢/١٧٦) وضعفه الجمهور ، وذكر له البيهقي طرقا وضعفها ثم صحح وقفه ، وقال البخاري : الأشبه موقوف ، وقال ابن الجوزي : فيه محمد بن عمرو ، وقال يحيى : ما زال الناس يتوقون حديثه (فيض القدير : ٦/١٨٥ برقم ٨٨٧٦) .

(٥) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي لمصطفى السباعي : ص ٣٤٨ .

وابن عباس ـ كما مر بنا ـ يوثّقه ويقول له : افْتِ يا أبا هريرة؟! كما ذكره ابن القيم في (أعلام الموقعين) [1] في عداد المتوسطين في الفتيا من الصحابة .

ومن المآخذ التي أخذت ـ أيضا ـ على النخعي قوله : «كانوا يرون أن كثيرا من حديث أبي هريرة منسوخ»[2] .

وقد رد الحافظ الذهبي على هذا القول وأثبت خلاف ذلك فقال : «وكان كثير من حديثه ناسخا ؛ لأن إسلامه ليالي فتح خيبر ، والناسخ والمنسوخ في جنب ما حمل من العلم عن النبي ﷺ نزر قليل ، وكان من أئمة الاجتهاد ، ومن أهل الفتوى رضي الله عنه ، فالسنن الثابتة لا ترد بالدعاوى»[3].

ومهما يكن فإن النخعي إنما كان في مجال اجتهاد محض ، وهو مأجور على أي حال ، لما نعلمه من صدق نيته ، وعظيم إيمانه ، وغيرته على الشريعة، وما كان في اجتهاداته هذه متعرضا لتكذيب أبي هريرة أو الطعن فيه ، فهو أرفع من أن تحدّثه نفسه بمثل هذه المعصية الغليظة ، والبدعة المنكرة ، وحاشاه من ذلك .

---

(١) أعلام الموقعين : ١٢/١ .

(٣،٢) سير أعلام النبلاء : ٥٢٨/٤ .

المبحث الثامن

مرض النخعي .. وصاياه .. وفاته

مـــرضـــه :

استمر الإمام النخعي مواظبا على إفشاء العلم والعمل الصالح حتى آخر أيام حياته ، واستمر تلامذته ينهلون من علمه ويترددون عليه حتى آخر نفس من أنفاسه ، فكانت آخر مسألة سئل عنها قبيل وفاته بقليل في : (التفسير) ، حيث سأله عبد الرحمن بن الأسود عن مستقر ومستودع[١] ، فأجاب : «المستقر في الرحم ، والمستودع في الصلب »[٢] .

ثم أدركه قضاء الله الذي لا بد منه ، فمرض بمرض لم يذكر أحد ما هو على ما اطلعت .

وصـــاياه :

ولما شعر إبراهيم بقرب وفاته ، رأى أنه لا بد له من الوصية ، وهو الذي يرى أن الوصية واجبة على من عليه حق واجب للغير[٣] .

وكان أبو عمران في وصيته الرجل الملتزم بالسنة النبوية وآدابها ، وبما هو معروف من سيرة الصحابة ﷺ والتابعين لهم بإحسان .

---

(١) المذكورين في قوله سبحانه : ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ ۗ قَدْ فَصَّلْنَا ٱلْـَٔايَـٰتِ لِقَوْمٍ يَفْقَهُونَ ﴾ (الأنعام:٩٨) .

(٢) جامع البيان : ٢٩٠/٧ .

(٣) موسوعة فقه إبراهيم النخعي : ١٢٨/١ .

وقد تعددت وصاياه عند موته وتنوعت :

فأوصى صاحبه أبا الهيثم المرادي بردِّ ما وَهبتْه إليه زوجته الأولى في مرض موتها . قال أبو الهيثم : «أوصى إليَّ إبراهيم وكان لامرأته الأولى عنده شيء ، فأمرني أن أعطيه ورثتها ، فقلت له : ألم تخبرني أنها وهبته لك ؟ قال : إنها وهبته لي وهي مريضة . فأمرني أن أدفعه إلى ورثتها فدفعته إليهم»[1].

ولم ينس النخعي عند موته أن يوصي بابنتيه ، ووجوب رعايتهما وقضاء حوائجهما والنصح لهما ، يقول أبو الهيثم : «دخلت على إبراهيم وهو مريض فبكى فقلت : ما يبكيك يا أبا عمران؟ فقال : ما أبكي جزعا على الدنيا ولكن ابنتي هاتين»[2] . وروي عنه أنه قال له : «ارحم ابنتي»[3] .

وأوصى : بأن لا يجعلوا في قبره لبنا عرزميا ، وأن يلحدوا له في القبر لحدا ، ولا يتبعوا جنازته بنار[4] .

أما وصيته : بأن لا يجعل في قبره طين عرزمي ، فلأنه طين يؤخذ من جبانة بالكوفة يقال لها : عرزم ، وهي موضع إحداث الناس ويختلط طينها بالنجاسات ، فأحب أن لا يكون آخر عهده بالدنيا وأول عهده بالآخرة مجاورة النجاسات[5] .

وأما وصيته : بأن يلحد له في القبر ، فلأن الله تعالى قد اختار لرسوله ﷺ اللحد ، ولا يختار لرسوله إلا الأفضل ، وفي الحديث : (اللحد لنا ، والشق

(١،٢) الطبقات الكبرى : ٢٨٣/٦ .

(٣) موسوعة فقه إبراهيم النخعي : ١٢٩/١ ، نقلا عن (أمالي اليزيدي) .

(٤) الطبقات الكبرى : ٢٨٣/٦ .

(٥) موسوعة فقه إبراهيم النخعي : ١٣٠/١ .

لغيرنا)[1] . وقال سعد بن أبي وقاص في مرضه الذي هلك فيه : «الحِدُوا لي لحدا ، وانصبوا عليّ اللبن نصبا ، كما صُنِعَ برسول الله»[2] .

وأما وصيته : بأن لا يتبعوه بنار ، فَلِما فيه من التشاؤم القبيح بأنه من أهل النار ؛ ولأن ذلك من فعل الجاهلية ، وقد هدم النبي ﷺ ذلك وزجر عنه ، ففي الحديث : (لا تتبع الجنازة بصوت ولا نار)[3] . وعن أبي حريز أن أبا بردة حدثه قال : «أوصى أبو موسى الأشعري حين حضره الموت فقال : لا تتبعوني بمجمر ، قالوا له : أو سمعت فيه شيئا ؟ قال : نعم من رسول الله ﷺ»[4] .

كما أوصاهم فقال : «إذا كنتم أربعة فلا تؤذنوا بي أحدا»[5] ، خشية أن يكون ذلك نوعا من النعي المذموم ، فقد كان الصحابة يتجنبونه ويحذرون منه . روي عن حذيفة أنه قال : «إذا مت فلا تؤذنوا بي أحدا ، إني أخاف أن يكون

---

(١) أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي ، كلهم من حديث عبد الأعلى بن عامر الثعلبي وهو ضعيف ، لكن الحديث حسن بشواهده كما قال الترمذي (شرح السنة : ٣٩٠/٥ برقم ١٥١١) .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الجنائز ، باب في اللحد ونصب اللبن على الميت ، حديث ٩٦٦ ، م٢ ، ص ٣٥٨-٣٥٩ .

(٣) رواه أبو داود في سننه من حديث أبي هريرة : كتاب الجنائز ، باب في النار يتبع بها الميت، حديث ٣١٧١ ، ج٣ ، ص ٢٠٣ . ورمز له السيوطي بالحسن في (الجامع الصغير : ١٩٩/٢) وقال المناوي : قال عبد الحق : وسنده منقطع ، قال ابن القطان : والحديث لا يصح وإن كان متصلا للجهل بحال أبي عمير راويه عن رجل عن أبيه عن أبي هريرة ، وقال ابن الجوزي : فيه رجلان مجهولان (فيض القدير : ٣٨٧/٦ برقم ٩٧٢٩) .

(٤) سنن ابن ماجه : كتاب الجنائز ، باب ما جاء في الجنازة لا تؤخر إذا حضرت ولا تتبع بنار ، حديث ١٤٨٧ ، ج٢ ، ص ٤٧٧-٤٧٨ . قال البوصيري : هذا إسناد حسن ، أبو حريز اسمه عبد الله بن حسين مختلف فيه (مصباح الزجاجة للبوصيري المطبوع مع سنن ابن ماجه : ٤٧٧/٢-٤٧٨) . وقال الشوكاني : في إسناده أبو حريز مولى معاوية ، قال في التقريب : شامي مجهول (نيل الأوطار للشوكاني : ١١٨/٤) .

(٥) الطبقات الكبرى : ٢٨٤/٦ .

نعيا، فإني سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن النعي»[1] . وروي عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله أنه قال : « إياكم والنعي ، فإن النعي من عمل الجاهلية »[2] .

ومن وصاياه أيضا : أنه أوصى للحسن بن عمرو الفقيمي بثيابه[3] .

وفاتـــه :

ولما حضرته الوفاة جزع جزعا شديدا ، فقيل له في ذلك فقال : « وأي خطر أعظم مما أنا فيه ؟ إنما أتوقع رسولا يأتي عليّ من ربي إما بالجنة وإما بالنار ، والله لوددت أنها تُلَجْلَج في حلقي إلى يوم القيامة »[4] .

ومات النخعي رحمه الله بعد أن خلّف وراءه ثروة علمية لا تزال تفوح في مجالس العلم ، وتحتويها مضامين الكتب ، ويجد فيها طلاب العلم مادة خصبة لتقديم أطروحاتهم العلمية المختلفة .

وقد فُجع بموته علماء الكوفة ــ خاصة ــ وحزنوا عليه ، وقال الحسن البصري حين بلغه خبر موته : « مات إبراهيم ، إنا لله وإنا إليه راجعون ، أن كان لقديم السن لكثير العلم »[5] .

وهكذا انتقلت روح النخعي إلى بارئها ، تستمطر رحمة الله الواسعة ، وتستنزل شآبيب المغفرة ، وبقيت له الذكرى الطيبة ، لتمنحه عمرا ثانيا كما قال الشاعر أحمد شوقي :

ارفع لنفسك بعد موتك ذكرهـــا　　　فالـــذكر للإنســـان عمـــر ثـــان

---

(١) أخرجه الترمذي، وابن ماجه، وحسنه الترمذي والحافظ (شرح السنة : ٥/٣٤٠-٣٤١).

(٢) قال البغوي : ورفعه بعضهم ، والوقف أصح (شرح السنة : ٥/٣٤٠) .

(٣) الطبقات الكبرى : ٦/٣٤١ . الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز لأبي عبيد القاسم بن سلام : ص ٢٣٤ برقم ٤٣٠ ، قال أبو عبيد : قال عبدالرحمن : كان سفيان يحمل هذا الحديث على أنه أوصى لأجنبي ، لأن إبراهيم كان من النخع والحسن بن عمرو من بني تميم .

(٤) الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار : ٧/٢٠٨ برقم ٣٥٣٩٢ . حلية الأولياء : ٤/٢٢٤. صفة الصفوة : ٣/٨٩. وفيات الأعيان: ١/٢٥ (وهذا لفظه). سير أعلام النبلاء : ٤/٥٢٨ .

(٥) حلية الأولياء : ٤/٢٢١ .

اختلافهم في سنة وفاته :

وقد اختلف في الزمن الذي مات فيه النخعي على قولين :

القول الأول : أنه مات في زمن الحجاج ، وأنهم دفنوه سرا ، وعلى هذا فإنه يكون قد مات قبل رمضان سنة خمس وتسعين ؛ لأن الحجاج مات في أواخر رمضان من السنة نفسها .

والذي يدل على هذا القول :

١- ما ذكره البخاري في (التاريخ الكبير) فقال : حدثنا شعيب قال : « مات إبراهيم متواريا ليالي الحجاج ، فدفن ليلا ، فشهدت الصلاة عليه »[1] .

٢- ما رواه أبو نعيم في (الحلية) عن شعيب بن الحبحاب أنه قال : « كنت فيمن صلّى على إبراهيم النخعي رحمه الله ليلا ، ودفن في زمن الحجاج ، إما تاسع تسعة وإما سابع سبعة ، ثم أصبحت فغدوت على الشعبي رحمه الله تعالى فقال : « دفنتم ذلك الرجل الليلة ؟ قلت : نعم ، قال : دفنتم أفقه الناس ، قلت : ومن الحسن ؟ قال : أفقه من الحسن ومن أهل البصرة ومن أهل الكوفة وأهل الشام وأهل العراق وأهل الحجاز »[2] .

القول الثاني : أنه مات بعد وفاة الحجاج بأربعة أو خمسة أشهر ، وعلى هذا تكون وفاته في أوائل سنة ست وتسعين .

ويشهد لهذا القول :

١- قال ابن قتيبة : « حدثني سهل الأصمعي : أن إبراهيم مات سنة ست وتسعين في أشهر ابن أبي مسلم »[3] .

---

(١) كتاب التاريخ الكبير : ٣٣٤/١ (وهذا لفظه). كتاب الثقات : ٩/٤. تهذيب التهذيب : ١٧٧/١ . الأعلام : ٨٠/١ .

(٢) حلية الأولياء : ٢٢٠/٤ (وهذا لفظه) . صفة الصفوة : ٨٩/٣ . سير أعلام النبلاء : ٢٣٨/٤ . شذرات الذهب : ٣٨٧/١ .

(٣) المعارف : ص ٤٦٤ .

٢- ذكر ابن سعد في (الطبقات) عن حماد قال : «بشّرت إبراهيم بموت الحجاج فسجد» ، قال : وقال حماد : «ما كنت أرى أن أحدا يبكي من الفرح حتى رأيت إبراهيم يبكي من الفرح»[1] .

٣- حكى ابن سعد الإجماع على أنه توفي سنة ست وتسعين في خلافة الوليد بن عبد الملك بالكوفة ، وهو ابن تسع وأربعين سنة لم يستكمل الخمسين[2] .

٤- ذكر ابن سعد في (الطبقات) عن أبي نعيم أنه قال : «سألت ابن بنت إبراهيم عن موته فقال : بعد الحجاج بأشهر أربعة أو خمسة . قال أبو نعيم : كأنه مات أول سنة ست وتسعين»[3] .

٥- قال الحافظ محمد بن حبان في (كتاب الثقات) : ومات سنة خمس أو ست وتسعين وهو ابن ست وأربعين سنة بعد موت الحجاج بأربعة أشهر[4] .

٦- ذكر الحافظ الذهبي في (سير أعلام النبلاء) عن يحيى بن القطان أنه قال : «مات وهو ابن نيف وخمسين بعد الحجاج بأربعة أشهر أو خمسة»[5] . ثم ذكر الذهبي سنة وفاته فقال : «مات سنة ست وتسعين»[6] .

ورغم تكافؤ الروايات فإن الدكتور محمد روّاس قلعه جي يميل إلى ترجيح القول الثاني الذي يقول : «إن النخعي قد توفي بعد الحجاج ، نظرا لأن ابن سعد ــ وهو من أقدم المؤرخين الذين تحدثوا حول هذا الموضوع ــ قد

---

(١) الطبقات الكبرى : ٢٨٠/٦ (وهذا لفظه) . سير أعلام النبلاء : ٥٢٤/٤ .

(٢،٣) الطبقات الكبرى : ٢٨٤/٦ .

(٤) كتاب الثقات : ٨/٤ .

(٥) سير أعلام النبلاء : ٥٢٤/٤ .

(٦) المصدر السابق : ٥٢٧/٤ .

حكى الإجماع على أن موت النخعي كان سنة ست وتسعين ، أي كان بعد موت الحجاج ، وكأنه لم يعتد بخلاف من خالف هذا القول[1] .

ولعل مما يؤيد هذا الرأي ويعززه أن الإمام النخعي كان قد توفي في منزله ، كما يفهم من عبارة ابن عون قال : « أتينا منزل إبراهيم ، فسألنا عنه ، فقالوا : قد توفي ». وفي كلام العلاء بن هارون : « انتهيت إلى منزل إبراهيم حين قبض » .. إلخ[2] .

فلو كان إبراهيم توفي زمن الحجاج ، لتوفّي متوارياً، بعيداً عن أهله وبيته .

(١) موسوعة فقه إبراهيم النخعي : ١٣٣/١. قلت : وهو اختيار ابن قتيبة كما ذكرت قبل قليل ، وهو أقدم من ابن سعد .
(٢) ينظر : جامع البيان : ٢٩٠/٧ .

المبحث التاسع

ثناء العلماء عليه

كان النخعي ﷺ عَلَماً من أعلام أهل الإسلام ، حفظا وفقها وعلما وصلاحا ، وقد حظي بتقدير العلماء له ، ونال اعتراف أهل العلم والفضل في كل عصر وجيل ، وترك الناس كلهم يلهجون بالثناء عليه ومدحه ، ولم يختلف كبار العلماء والمؤرخين في رفع شأن النخعي وإكباره .

وهاك طائفة من ثنائهم عليه :

قال عنه صديقه الشعبي حين بلغه نبأ موته : « مات رجل ما ترك بعده مثله، لا بالكوفة ، ولا بالبصرة ، ولا بمكة ، ولا بالمدينة ، ولا بالشام »[1] .

وعن أبجر قال : « أخبرت الشعبي بموت إبراهيم : فقال : أحمد الله ، أما إنه لم يخلف خلفه مثله ، قال : وهو ميتا أفقه منه حيا »[2] .

وعن عبد الله بن أشعث بن سوار قال : « قلت للحسن : مات إبراهيم ، فقال: إنا لله وإنا إليه راجعون ، إن كان لقديم السن ، لكثير العلم »[3] .

وقال الأعمش : « كان إبراهيم صيرفيَّ الحديث ، فكنت إذا سمعت الحديث من بعض أصحابنا عرضته عليه »[4] .

---

(١) التاريخ الكبير : ٣٣٤/١ .

(٢) الطبقات الكبرى : ٢٨٤/٦ . وقوله « وهو ميتا أفقه منه حيا » : دلالة على كثرة تلاميذه وأصحابه الذين نشروا علمه بعد موته .

(٣) حلية الأولياء : ٢٢١/٤ .

(٤) المصدر السابق : ٢٢٠/٤ . وقوله « صيرفي الحديث » : أي ماهراً في نقده وتمييز صحيحه من ضعيفه .

وقال أيضا: «ما سألت إبراهيم عن شيء قط إلا وجدت عنده أصلا»[1].

وقال أيضا: «ما ذكرت لإبراهيم حديثا قط، إلا زادني فيه»[2].

وعن عبد الملك بن أبي سليمان قال: «كان الكوفيون يستفتون سعيد ابن جبير فقال: أتستفتوني وعندكم إبراهيم؟!»[3].

وكان أبو وائل إذا جاءه إنسان يستفتيه يقول: «ائت إبراهيم فسله، ثم ائتني فأخبرني ما قال لك»[4].

وقال طلحة بن مصرف: «ما بالكوفة أعجب إلي من إبراهيم وخيثمة»[5].

وقال الإمام الشافعي: «رأيت المكيين يذهبون إلى تقديم عطاء في العلم على التابعين، وفي بعض العراقيين من يذهبون إلى إبراهيم النخعي»[6].

وقال الإمام أحمد بن حنبل: «كان إبراهيم ذكيا، حافظا، صاحب سنة»[7].

وقال علي بن المديني: «كان إبراهيم عندي من أعلم الناس بأصحاب عبد الله وأبطنهم به»[8].

وقال أبو زرعة: «إبراهيم النخعي علم من أعلام أهل الإسلام، وفقيه من فقهائهم»[9].

---

(١) كتاب الجرح والتعديل: ١٤٥/١.
(٢) الطبقات الكبرى: ٢٧١/٦.
(٣) كتاب الجرح والتعديل: ١٤٤/١.
(٤) الطبقات الكبرى: ٢٧٢/٦. كتاب الجرح والتعديل: ١٤٤/١.
(٥) الطبقات الكبرى: ٢٧١/٦. سير أعلام النبلاء: ٥٢٢/٤.
(٦) جماع العلم: ص ٦٣ برقم ٢٤٥.
(٧) سير أعلام النبلاء: ٥٢٩/٤.
(٨،٩) كتاب الجرح والتعديل: ١٤٥/٢.

وقال أبو نعيم الأصفهاني : « ومنهم التقي الحفي ، الفقيه الرضي ، إبراهيم ابن يزيد النخعي ، كان للعلوم جامعا ، ومن نخوة النفوس واضعا ، وعن المتواضعين رافعا »[1] .

وقال عنه أحمد بن عبد الله العجلي : « وكان مفتي أهل الكوفة هو والشعبي في زمانهما ، وكان رجلا صالحا فقيها متوقيا قليل التكلف »[2] .

وقال ابن الأثير : « جمع إبراهيم بين العلم والزهد والعبادة والورع »[3].

وقال ابن خلكان : « الفقيه ، الكوفي ، النخعي ، أحد الأئمة المشاهير »[4].

وعرفه النووي فقال : « فقيه أهل الكوفة ، وهو تابعي جليل ، وأجمعوا على توثيقه وجلالته وبراعته في الفقه »[5] .

ونعته شمس الدين الذهبي فقال : « الإمام ، الحافظ ، فقيه العراق ، أحد الأعلام ، وكان بصيرا بعلم ابن مسعود ، واسع الرواية ، فقيه النفس ، كبير الشأن ، كثير المحاسن ، رحمه الله تعالى »[6] .

وقال جلال الدين السيوطي : « إبراهيم النخعي بن يزيد بن قيس ابن الأسود، أبو عمران، فقيه أهل الكوفة، ومفتيها هو والشعبي في زمانهما »[7].

---

(١) حلية الأولياء : ٤/٢١٩ .

(٢) تهذيب الكمال : ٢/٢٣٧ .

(٣) موسوعة فقه إبراهيم النخعي : ١/٢٢٠ ، نقلا عن : (المختار في مناقب الأخيار لابن الأثير الجزري) .

(٤) وفيات الأعيان : ١/٢٥ .

(٥) تهذيب الأسماء واللغات : ١/١٠٤ .

(٦) سير أعلام النبلاء : ٤/٥٢٠-٥٢١ .

(٧) طبقات الحفاظ : ص ٢٩ برقم ٦٨ .

وذكره ابن العماد الحنبلي في وفيات سنة خمس وتسعين فقال : « والإمام الجليل ، فقيه العراق بالاتفاق : أبو عمران إبراهيم بن يزيد النخعي »[1] .

وقال فيه الصلاح الصفدي :« فقيه العراق ، كان إماما مجتهدا له مذهب »[2].

وقال خير الدين الزركلي : « من أكابر التابعين صلاحا ، وصدق رواية ، وحفظا للحديث »[3] .

هكذا إبراهيم في نظر الأئمة والمؤرخين ، فهو أحد أبرز علماء الأمة ، ومن ورثة النبوة ، الذين بهم الناس يقتدون فيهتدون .

(١) شذرات الذهب : ٣٨٧/١ .
(٢،٣) الأعلام : ٨٠/١ .

الباب الثاني

منهج النخعي في تفسير القرآن

- تفسيره القرآن بالقرآن
- تفسيره القرآن بالسنة
- تفسيره القرآن بأقوال الصحابة
- تفسيره القرآن بأقوال التابعين
- تفسيره القرآن بما روي عن أهل الكتاب
- اعتماده على لغة العرب
- تعرّضه للمسائل الفقهية
- تناوله لقضايا العقيدة
- موقفه من إدخال القصص في تفسير القرآن
- استعانته بأسباب النزول في التفسير
- اهتمامه بالناسخ والمنسوخ في تفسير القرآن
- عنايته بالقراءات

تمهيد :

رغم أن الإمام النخعي لم يُنقل عنه تفسير كامل للقـرآن الكريـم ، إلا أن ما جمعته من مروياته وأقواله التي احتواها الباب الثالث من هذا البحث ، والتي نيفت على الألف ، أتاح لي فرصة للتعرف على منهجه الذي اتبعه وسار عليه في توضيح مراد كلام الله تعالى .

وأعني بالمنهج هنا الطريقة الموضوعية التي أبرز بها النخعي رأيه في قضايا التفسير المختلفة .

ونستطيع أن نلمح طريقته التي اعتمدها من خلال المباحث التالية :

المبحث الأول

تفسيره القرآن بالقرآن

يعد تفسير القرآن أعلى مراتب التفسير بالمأثور ، وأشرف أنواعه وأجلها ، إذ لا أحد أعلم بمراد كلام الله من الله تبارك وتعالى ، منزل القرآن ومعلمه[1] ، وليس هناك تفسير أصدق وأوضح من تفسير صاحب الكلام وقائله .

وآي القرآن يوضح بعضها بعضا ، فما أجمل وأوجز في موضع بيّن وبسط في موضع آخر ، وقد تخصص آية عموم آية أخرى ، وقد تقيد آية ما أطلقته آية أو آيات أخرى ، وقد تأتي آية لتؤكد على معنى آية أخرى ، وهذا سر كونه من عند الله تعالى : ﴿ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴾ (النساء:٨٢) .

والأمثلة على تفسير القرآن بالقرآن كثيرة جدا ، بل لقد ألّف العلامة المعاصر محمد الأمين الشنقيطي تفسيرا ، اعتمد فيه توضيح القرآن بالقرآن أسماه : (أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن) [2] .

وكان الإمام ابن تيمية قد نوّه بهذه الطريقة وأشاد بها في مقدمته في أصول التفسير فقال : « فإن قال قائل : فما أحسن طرق التفسير؟ فالجواب :

---

(١) إشارة إلى قوله تعالى: ﴿ ٱلرَّحْمَٰنُ • عَلَّمَ ٱلْقُرْءَانَ ﴾(الرحمن:١-٢) وفيه قولان: أحدهما : علمه محمدا وعلم محمد أمته. والثاني:يسر القرآن (زاد المسير في علم التفسير لابن الجوزي: ١٠٦/٨).

(٢) طبعته ووزعته الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد بالرياض عام ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣م .

إنّ أصح الطرق في ذلك أن يفسر القرآن بالقرآن ، فما أُجمل في مكان فإنّه قد فسّر في موضع آخر ، وما اختُصر من مكان فقد بُسط في موضع آخر »[1] .

والحق أني لم أعثر من بين مرويات النخعي رغم كثرتها ، ما يعينني على تجلية هذا الاتجاه لديه ، سوى خمسة مواضع أسوقها هنا لتوضيح هذا الجانب :

الأول : قوله تعالى : ﴿ وَكَذَٰلِكَ نُرِيٓ إِبۡرَٰهِيمَ مَلَكُوتَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَلِيَكُونَ مِنَ ٱلۡمُوقِنِينَ ﴾ (الأنعام:٧٥)، حيث فسّره النخعي بآية من سورة (العنكبوت) فقال[2] : فرجت له السموات السبع فنظر إليهن حتى انتهى إلى العرش ، وفرجت له الأرضون فنظر إليهن ، ورأى مكانه في الجنة ، فذلك قوله : ﴿ وَءَاتَيۡنَٰهُ أَجۡرَهُۥ فِي ٱلدُّنۡيَا ﴾ (العنكبوت:٢٧).

الثاني : قوله تعالى : ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمۡ يَلۡبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلۡمٍ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلۡأَمۡنُ وَهُم مُّهۡتَدُونَ ﴾ (الأنعام:٨٢) . ويفسره النخعي بما فسره به النبي ﷺ من القرآن ، فيروي عن علقمة ، عن عبد الله قال : لما نزلت هذه الآية : ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمۡ يَلۡبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلۡمٍ ﴾ شق ذلك على الناس ، فقالوا : يا رسول الله وأينا لا يظلم نفسه ؟ فقال : (إنه ليس كما تعنون ، ألم تسمعوا ما قال العبد الصالح : ﴿ يَٰبُنَيَّ لَا تُشۡرِكۡ بِٱللَّهِۖ إِنَّ ٱلشِّرۡكَ لَظُلۡمٌ عَظِيمٞ ﴾ (لقمان:١٣)؟ إنما هو الشرك)[3] .

الثالث : ومن تفسيره القرآن بالقرآن استعانته بالقراءة في توضيح المعنى ، كما في الآية الكريمة من سورة (يوسف): ﴿ وَجِئۡنَا بِبِضَٰعَةٖ مُّزۡجَىٰةٖ ﴾ (يوسف:٨٨) إذ يفسرها بقراءة ابن مسعود : « فأوف لنا الكيل وأوقر ركابنا »[4] ، فيقول :

---

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية (مقدمة التفسير) : ٣٦٣/١٣.

(٢) الأثر : ٤٩٩ .

(٣) الأثر : ٥٠٠ .

(٤) أي الإبل التي يسار عليها فلا يوضع عليها إلا حملا قليل .

ما أراها إلا القليلة ؛ لأنها في مصحف عبد الله : (وأوقر ركابنا) يعني قوله : ﴿ مُزْجَىٰةٍ ﴾[1] .

الرابع : تفسيره لقوله تعالى في سورة (الإسراء) : ﴿ وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَـٰكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ وَٱلشَّجَرَةَ ٱلْمَلْعُونَةَ فِى ٱلْقُرْءَانِ ﴾ (الإسراء:٦٠) ، ويبين المراد بالشجرة الملعونة في القرآن فيقول : ﴿ وَٱلشَّجَرَةَ ٱلْمَلْعُونَةَ فِى ٱلْقُرْءَانِ ﴾ : شجرة الزقوم[2] . يريد الشجرة المذكورة في سورة (الصافات) في قوله تعالى : ﴿ أَذَٰلِكَ خَيْرٌ نُّزُلًا أَمْ شَجَرَةُ ٱلزَّقُّومِ ﴾ (الصافات:٦٢) . ونراه هنا لا يورد تلك الآية كاملة ، وإنما يكتفي بجزء منها يوضح المعنى المراد ، وهو موضع الشاهد المطلوب ، وإن لم يصرح هو بهذا ، ولكن مثل هذا التفسير لا يمكن أن يصدر عن إبراهيم – وهو الإمام الورع المتبع الذي يتحرى الصواب ولا يتكلم إلا بحذر بالغ – بمجرد الرأي والتحكم .

والذي يؤكد لي ذلك ويزيدني يقينا به أمران :

١- أن الله تعالى قال في آية (الإسراء) : ﴿ وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَـٰكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ ﴾ ويصرح سبحانه في سورة (الصافات) عقب ذكره (شجرة الزقوم) مباشرة : ﴿ إِنَّا جَعَلْنَـٰهَا فِتْنَةً لِّلظَّـٰلِمِينَ ﴾ (الصافات:٦٣) فدل هذا التشاكل على أن بينهما ارتباط .

٢- ما رواه الطبري في تفسيره عن إبراهيم ، أنه كان يحلف ما يستثني أن الشجرة الملعونة : شجرة الزقوم[3]، مما يؤكد أنه استمد تفسيره لمعنى (الشجرة الملعونة) من مصدر موثوق ، ألا وهو القرآن نفسه ، وإن لم يتمثل الآية كاملة .

الخامس : ويوضح المراد بالآية ثم يفسرها بنظيرتها كما في قوله تعالى : ﴿ وَٱلْعَصْرِ * إِنَّ ٱلْإِنسَـٰنَ لَفِى خُسْرٍ ﴾ (العصر:١-٢) فبين مرادها أولا بقوله : إن

---

(١) الأثر : ٥٩٥ . (٢) الأثر : ٦٥٤ . (٣) الأثر : ٦٥٥ .

الإنسان إذا عمّر في الدنيا وهرم ، لفي نقص وضعف وتراجع ، إلا المؤمنين فإنهم تكتب لهم أجورهم التي كانوا يعملونها في حال شبابهم [1] .

ثم قال : نظيره قوله تعالى : ﴿ لَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ فِىٓ أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ * ثُمَّ رَدَدْنَٰهُ أَسْفَلَ سَٰفِلِينَ ﴾ (التين: ٤-٥) .

ثم أردف ذلك بقوله : وقراءتنا : « والعصر إن الإنسان لفي خسر . وإنه في آخر الدهر » [2] .

(١) الأثر : ١٠١٣ .

(٢) الجامع لأحكام القرآن : ١٨٠/٢٠ . قال القرطبي معلقا على قراءة النخعي : « والصحيح ما عليه الأمة والمصاحف ، وقد مضى الرد في مقدمة الكتاب على من خالف مصحف عثمان ، وأن ذلك ليس بقرآن يتلى ، فتأمله هناك » .

المبحث الثاني

تفسيره القرآن بالسنة

لقد أنزل الله عز وجل القرآن الكريم على رسوله ﷺ وأمره بتبليغه للناس وتبيينه لهم فقال : ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ (النحل:٤٤). ومن ثم طفق رسول الله ﷺ يفسر القرآن لأصحابه ويوضح لهم ما أشكل عليهم من ألفاظه ، وما خفي عليهم من معانيه ، قال ابن تيمية : يجب أن يعلم أن النبي ﷺ بيّن لأصحابه معاني القرآن كما بين لهم ألفاظه ، فقوله تعالى : ﴿ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ يتناول هذا وهذا[1].

وتشهد لذلك كتب الصحاح ، ودواوين السنة ، حيث أفردت للتفسير بابا من أبوابها ، ذكرت فيه كثيرا من التفسير المأثور عن رسول الله ﷺ .

وهذه الثروة النبوية التفسيرية لكتاب الله انتقلت إلى التابعين ، فكانت من أهم المصادر التي اعتمدوها في تفسيرهم ، إذ حفلت مروياتهم بطائفة وفيرة كانوا يستشهدون بها في تفسير النص القرآني وتوضيح أحكامه ومعانيه .

ولا شك أن اهتمام النخعي الكبير وشغفه العظيم بالسنة ، قد ترك أثرا لديه في ميدان التفسير . ولهذا وجدنا من بين مروياته عددا غير قليل من النصوص الحديثية التي أوردها في مقام التفسير لكتاب الله ، وأسوق على ذلك هذين النموذجين :

---

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية : ١٣/٣٣١ .

النموذج الأول :

في بيانه لكيفية الصلاة على النبي ﷺ الموصى بها في قوله تعالى : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا ﴾ (الأحزاب:٥٦) ، يروي حديثا فيقول : (قالوا : يا رسول الله هذا السلام قد عرفناه ، فكيف الصلاة عليك ؟ فقال : اللهم صل على محمد عبدك ورسولك وأهل بيته كما صليت على إبراهيم إنك حميد مجيد)[1] .

النموذج الثاني :

ويروي حديثا في بيان فضل الذين يضربون في الأرض ابتغاء للرزق ، المذكورين في خاتمة سورة (المزمل) فيقول[2] :عن علقمة قال:قال رسول الله ﷺ: (ما من جالب يجلب طعاما من بلد إلى بلد فيبيعه بسعر يومه ، إلا كانت منزلته عند الله منزلة الشهداء) ثم قرأ رسول الله ﷺ : ﴿ وَءَاخَرُونَ يَضۡرِبُونَ فِي ٱلۡأَرۡضِ يَبۡتَغُونَ مِن فَضۡلِ ٱللَّهِ وَءَاخَرُونَ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾ (المزمل:٢٠) .

والذي يلحظه الباحث حين يقف على المرويات التي تعزى إلى النخعي ، هو كثرة إرساله للأحاديث ، سواء عن رسول الله ﷺ – كما في النموذج الأول – أو عن الصحابة – كما في النموذج الثاني – وقد فصّلتُ القول في هذه المسألة في الباب الأول بما يغني عن الإعادة .

ومما يؤكد عناية النخعي بهذا الجانب من السنة : النصوص الحديثية التي ساقها في بيان أسباب النزول وفضائل بعض السور . وأمثل لكل منهما بنموذج واحد للدلالة عليها :

أولا : ذكر سبب نزول قوله تعالى في سورة (الإسراء) : ﴿ قُلِ ٱدۡعُواْ ٱللَّهَ أَوِ ٱدۡعُواْ ٱلرَّحۡمَٰنَۖ أَيّٗا مَّا تَدۡعُواْ فَلَهُ ٱلۡأَسۡمَآءُ ٱلۡحُسۡنَىٰ ﴾ (الإسراء:١١٠) . فقال : كان

---

(١) الأثر : ٨٠٢ .

(٢) الأثر : ٩٤٧ .

رسول الله ﷺ ذات يوم في حرث في يده جريدة ، فسأله اليهود عن الرحمن ـ وكان لهم كاهن باليمامة يسمونه (الرحمن) ـ فنزلت : ﴿ قُلِ ٱدْعُواْ ٱللَّهَ أَوِ ٱدْعُواْ ٱلرَّحْمَٰنَ ﴾[1].

ثانيا : روى في فضائل خاتمة سورة (البقرة) حديثا عن عبد الرحمن بن يزيد ، عن علقمة ، عن أبي مسعود ، عن النبي ﷺ قال : (من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه)[2] .

وأود أن أشير هنا إلى أمر يتصل بهذا المبحث وأرى ضرورة التعريج عليه، لأن العلم به ـ في ظني ـ يمنحنا اطمئنانا نفسيا إلى قيمة المعاني التي أوردها النخعي في تفسيره للقرآن ، وهو أني وجدت له أقوالا كثيرة منسوبة إليه ، بعضها مقتبس من نصوص حديثية ، والبعض الآخر مطابق لها في المعنى ، مما يؤكد تأثره بالسنة في تفسيره ، واستعانته بمعانيها إلى حد كبير ، وإن لم يصرح هو بذلك ، فإبراهيم ـ كما مر بنا ـ[3] يتهيب الحديث عن رسول الله ﷺ ، خوفا من أن يكون قد داخله الخطأ في نسبته إليه فيتناوله التهديد ، فلذلك كان يؤثر رواية الحديث بالمعنى ، أو رواية أقوال شيوخه من الصحابة والتابعين على رواية الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام .

ومن أبرز الأمثلة على ذلك :

أ ـ ما ذكره عند تفسير قوله تعالى : ﴿ حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ﴾ (البقرة:٢٣٨) إذ يقول في تفسيرها ما نصه : كان يقال: الصلاة الوسطى صلاة العصر[4] .

---

(١) الأثر : ٦٦٤ .

(٢) الأثر:٢٤٤. وانظر أيضا في فضائل الآيات والسور الآثار:٣٨٩، ٣٩٠، ١٠٢٠، ١٠٢١.

(٣) في ص : ٧٣ .

(٤) الأثر : ٢١٩ .

ومعلوم أن هذا يتطابق تماما ــ في اللفظ والمعنى ــ مع حديث سمرة بن جندب الذي رواه أحمد والترمذي ، ولفظه : (الصلاة الوسطى : صلاة العصر) [1].

ب ــ ويفسر قول الله تعالى :﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُوْلَٰٓئِكَ لَا خَلَٰقَ لَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ ﴾(آل عمران: ٧٧) فيقول : من قرأ القرآن يتأكل الناس به أتى الله يوم القيامة ووجهه بين كتفيه ، وذلك بأن الله يقول : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا . . . ﴾ [2] .

وهذا البيان لمعنى الآية مقارب للحديث الذي رواه البيهقي عن بريدة : (من قرأ القرآن يتأكل به الناس ، جاء يوم القيامة ووجهه عظم ليس عليه لحم) [3].

ج ــ وعند قوله تعالى : ﴿ إِنِّىٓ أُرِيدُ أَن تَبُوٓأَ بِإِثْمِى وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلنَّارِ ۚ وَذَٰلِكَ جَزَٰٓؤُا۟ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾(المائدة:٢٩) يقول النخعي : ما من مقتول يقتل ظلما ، إلا كان على ابن آدم الأول والشيطان كفل منه [4] .

ولا شك أنه استمد كلامه هذا من حديث ابن مسعود الذي رواه البخاري ومسلم والترمذي[5] : (ليس من نفس تقتل ظلما إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها ، لأنه أول من سن القتل) [6] .

---

(١) رواه أحمد والترمذي وقال : حسن صحيح (كشف الخفاء للعجلوني : ٣٠/٢ برقم ١٦١٤) واللفظ لأحمد كما في (الفتح الرباني : ١٦٢/٢ ، كتاب الصلاة ، برقم ١٢٧) وانظر (فيض القدير : ٢٢٤/٤ ، برقم ٥٠٩٧) .

(٢) الأثر : ٢٥٤ .

(٣) رمز له السيوطي بعلامة الحسن (الجامع الصغير : ١٧٨/٢) . قال ابن أبي حاتم : لا أصل لهذا من حديث رسول الله ، قال ابن الجوزي : وفيه علي بن قادم ضعفه يحيى ، وأحمد بن ضبير ضعفه الدارقطني . وأورده الذهبي في المتروكين وقال : ضعفه ابن معين . ومعنى الحديث كما ذكر المناوي : أن من جعل القرآن ذريعة ووسيلة إلى حطام الدنيا جاء يوم القيامة في أسوأ حال وأقبح صورة ، حيث عكس وجعل أشرف الأشياء وأعزها وصلت إلى أذل الأشياء وأحقرها (فيض القدير : ١٩٦/٦ برقم ٨٩٢٢) .

(٤) الأثر : ٤١٩ .

(٥) المنتقى من كتاب الترغيب والترهيب : ١١٦/١ ، برقم ٤٢ .

(٦)إشارة إلى ابن آدم الشرير الذي ذكر القرآن قصته مع أخيه في سورة المائدة (الآيات:٢٧-٣١).

د – ويبين المراد بقوله تعالى : ﴿ يَوْمَ ٱلْحَجِّ ٱلْأَكْبَرِ ﴾ (التوبة:٣) بأنه يوم النحر الذي يحل فيه كل حرام[١] .

وهذا نظير قوله عليه الصلاة والسلام في الحديث : (أتدرون أي يوم يومكم هذا ؟ قالوا : يوم النحر ، قال صدقتم يوم الحج الأكبر) [٢] .

هـ – ويقول النخعي عند قول الله سبحانه : ﴿ لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ ﴾ (يونس:٦٤) : كانوا يقولون : الرؤيا من المبشرات[٣] .

ونظيره ما رواه عبادة بن الصامت فقال : سألت رسول الله ﷺ عن قوله سبحانه وتعالى : ﴿ لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ﴾ . قال : (هي الرؤيا الصالحة يراها المؤمن ، أو ترى له) ، ويروى مثله عن أبي الدرداء مرفوعا [٤].

و – ويقول عند قوله عز وجل : ﴿ إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا ﴾ (الإسراء:٧٨) : كانوا يقولون تجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلاة الفجر ، فتشهد فيها جميعا ، ثم يصعد هؤلاء ويقيم هؤلاء[٥] .

والشطر الأول من هذه الجملة مطابق تماما مع ما أخرجه البخاري في صحيحه من حديث أبي هريرة وفيه : (وتجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلاة الفجر) [٦] .

---

(١) الأثر : ٥٤٣ .

(٢) ذكره الحافظ ابن كثير في تفسيره لسورة التوبة (٢/٣٣٥) .

(٣) الأثر : ٥٦٦ .

(٤) أخرجه أحمد ، والطيالسي ، ورجاله ثقات إلا أن فيه انقطاعا ، وحديث أبي الدرداء أخرجه الطبري وفي سنده مجهول ، وباقي رجاله ثقات . وفي البـــاب عن أبي هريرة قال : قال رســـول الله ﷺ : (الرؤيا الحسنة هي البشرى يراها المسلم أو ترى له) أخرجه الطبري وإسناده قوي (شرح السنة : ١٢/٢٠٢-٢٠٣ برقم ٣٢٧٢) .

(٥) الأثر : ٦٥٩ .

(٦) هو قطعة من حديث أخرجه البخاري عن أبي هريرة في صحيحه : كتاب الجماعة والإمامة ، باب فضل صلاة الفجر في جماعة ، حديث ٦٢١ ، ج١، ص٢٣٢ .

المبحث الثالث

تفسيره القرآن بأقوال الصحابة

كان النخعي ــ فضلا عن اعتماده على الكتاب والسنة ــ معتمدا على المأثور من تفسير الصحابة ﷺ .

ومما لا شك فيه أن صحابة رسول الله ﷺ هم أجدر الناس بعده بتفسير القرآن ، فهم الذين عاصروا الوحي وشاهدوا التنزيل وورثوا عنه علم التأويل ، يقول ابن تيمية : « وحينئذ إذا لم نجد التفسير في القرآن ولا في السنة ، رجعنا في ذلك إلى أقوال الصحابة ، فإنهم أدرى بذلك لما شاهدوه من القرائن والأحوال التي اختصوا بها ، ولما لهم من الفهم التام ، والعلم الصحيح ، والعمل الصالح ، لاسيما علماؤهم وكبراؤهم .. »[1] .

غير أن الصحابة ﷺ لم يكونوا جميعا في مرتبة واحدة ، بل كانوا متفاوتين في معرفتهم بأدوات التفسير وفهم معانيه . وقد عد السيوطي في (الإتقان) من اشتهر منهم بالتفسير وسماهم وهم : الخلفاء الأربعة ، وابن مسعود ، وابن عباس، وأبي بن كعب ، وزيد بن ثابت ، وأبو موسى الأشعري ، وعبد الله بن الزبير[2] .

والمكثرون من هؤلاء أربعة وهم ــ حسب كثرة ما روي عنهم ــ[3]: عبد الله ابن عباس ، ثم عبد الله بن مسعود ، ثم علي بن أبي طالب ، ثم أبي بن كعب .

---

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد ابن تيمية (مقدمة التفسير) : ١٣/٣٦٣ .

(٢) الإتقان في علوم القرآن : ٢/١٢٢٧ .

(٣) وفق تقدير الدكتور الذهبي في (التفسير والمفسرون : ١/٦٥) .

ومن خلال وقوفي على مرويات النخعي في التفسير أستطيع أن أقول : إن تفسيره بأقوال الصحابة ـ وكذلك التابعين كما سيأتي ـ قد شغل حيزا واسعا من تفسيره ، وترك سمة بارزة لديه ، وهو من أهم ما يميز منهجه وطريقته .

وفيما يلي أسوق بعض الأمثلة للتدليل على الاتجاه الغالب عنده ، والذي يعتبر أحد أركان التفسير الأثري :

أ ـ روى النخعي عن يزيد ، عن عمرو بن دينار ، عن ابن عباس في قوله: ﴿ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ ﴾(البقرة:١٨٧) قال : هن سكن لكم، وأنتم سكن لهن[1] .

ب ـ وينقل قول أبي بكر الصديق ﷺ ، واعتباره امتناع بعض قبائل العرب عن إخراج زكاة أموالهم وإعطائها لخليفة المسلمين ، لونا من الانقلاب على الأعقاب ورجوع القهقرى ، المشار إليه في سورة (آل عمران) فيقول[2] : قال أبو بكر : لو منعوني ولو عقالا أعطوا رسول الله ﷺ لجاهدتهم ، ثم تلا : ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ ۚ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَـٰبِكُمْ... ﴾(آل عمران:١٤٤) الآيتين .

ج ـ ويورد سبب نزول قوله تعالى ﴿ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَـٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّـٰلِحِينَ ۚ وَحَسُنَ أُوْلَـٰٓئِكَ رَفِيقًا ﴾(النساء:٦٩) ، فينقل عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله : إنك لأحب إليّ من نفسي ، وأحب إليّ من أهلي ، وأحب إليّ من ولدي ، وإني لأكون في البيت فأذكرك فما أصبر حتى آتيك فأنظر إليك ، وإذا ذكرت موتي وموتك ، عرفت أنك إذا دخلت الجنة رفعت مع النبيين ، واذا دخلت الجنة خشيت أن لا أراك ، فلم يرد عليه النبي ﷺ حتى نزلت عليه : ﴿ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ ﴾ الآية[3] .

---

(١) الأثر : ٦٤ . (٢) الأثر : ٢٦٤ . (٣) الأثر : ٣٤٤ .

د ـ وكذلك يستعين بقول سلمان الفارسي في بيان ما فطر عليه الإنسان من الاستعجال وقلة الصبر المذكور في سورة (الإسراء) فينقل عنه قوله[1]: أول ما خلق الله من آدم رأسه ، فجعل ينظر وهو يخلق ، قال : وبقيت رجلاه ، فلما كان بعد العصر قال : يا رب عجل قبل الليل ، فذلك قوله : ﴿ وَكَانَ ٱلْإِنسَـٰنُ عَجُولاً ﴾ (الإسراء:١١) [2] .

هـ ـ وتارة ينقل من فعل الصحابة ما يفيد تفسيرا لكتاب الله ، مثلما روي عن عمر بن الخطاب ﷺ أنه صلى المغرب بمكة ، فقرأ : ﴿ لِإِيلَـٰفِ قُرَيْشٍ ﴾ (قريش:١) فلما انتهى إلى قوله : ﴿ فَلْيَعْبُدُواْ رَبَّ هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ ﴾ (قريش:٣) أشار بيده إلى البيت[3] [4] .

تفسيره القرآن بأقوال ابن مسعود :

إذا كان النخعي قد عني بأقوال الصحابة في تفسير القرآن ، فإنه خص عبد الله بن مسعود بالنصيب الأكبر ، والحظ الأوفر من ذلك . ولا غرابة في هذا ، فابن مسعود ـ كما سلف ـ حمل علمه في التفسير أهل الكوفة نظرا لوجوده بينهم ، فتتلمذوا له ، ورووا عنه ، وكان من بينهم أكابر رواته وتلاميذه الذين لازموه ، من أمثال : علقمة بن قيس ، والأسود بن يزيد ، ومسروق بن الأجدع ، وعن هؤلاء وأضرابهم أخذ إبراهيم النخعي العلم بالقرآن ، فكان وارث علم المدرسة المسعودية بحق ، وقد مر بنا آنفا[5] قولهم : إذا رأيت علقمة فلا يضرك ألا ترى عبد الله ، أشبه الناس به سمتا وهديا ، وإذا رأيت إبراهيم فلا يضرك ألا ترى علقمة .

---

(١) الأثر : ٦٤٤ .

(٢) ولا أستبعد أن يكون قوله هذا مما ورثه عن أهل الكتاب ، وقد روى البخاري في صحيحه عن سلمان الفارسي أنه تداوله بضعة عشر من رب إلى رب . أي من سيد إلى سيد ، إلى أن قدم يثرب فأسلم . انظر: فضائل الصحابة ، باب إسلام سلمان الفارسي ﷺ ، حديث ٣٧٣٠ ، م٣ ، ص ١٤٣٥ .

(٣) أي البيت الحرام . (٤) الأثر : ١٠١٥ . (٥) في صفحة : ٨١ .

وقد عرفنا أن ابن مسعود من الصحابة المكثرين في التفسير ، وعلل ذلك أبو موسى الأشعري : بأنه كان يسمع حين لا يتيسر لهم السماع ، ويدخل حين لا يؤذن لهم بالدخول[1] ، الأمر الذي جعله أعظم نصيبا من الاغتراف من منهل النبوة الفياض . لهذا لم يختلف واحد من الصحابة على مقدار علمه ، وسمو مكانته ، وأنه أعلمهم بكتاب الله وأعرفهم بعلومه ، وعباراتهم المنقولة عنهم تشهد له بذلك ، وإليك طرفا منها :

أخرج أبو نعيم عن أبي البختري قال : «قالوا لعلي : أخبرنا عن ابن مسعود ، قال : علم القرآن والسنة ، ثم انتهى ، وكفى بذلك علما»[2] .

وقال عقبة بن عامر : «ما أدري أحدا أعلم بما نزل على محمد من عبد الله»[3] . وصح عن ابن مسعود أنه قال : «والذي لا إله غيره ما من كتاب الله سورة إلا أنا أعلم حيث نزلت ، وما من آية إلا أنا أعلم فيم أنزلت ، ولو أعلم أحداً هو أعلم بكتاب الله مني تبلغه الإبل لركبت إليه»[4] .

بل لقد شهد له رسول الله ﷺ وقدمه على غيره حينما قال : (خذوا القرآن من أربعة : من ابن أم عبد ــ فبدأ به ــ ومعاذ بن جبل وأبي بن كعب وسالم مولى أبي حذيفة)[5].

---

(١) عن أبي الأحوص قال : «كنا في دار أبي موسى مع نفر من أصحاب عبد الله وهم ينظرون في مصحف ، فقام عبد الله ، فقال أبو مسعود : ما أعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك بعده أعلم بما أنزل الله من هذا القائم ، فقال أبو موسى : أما لئن قلت ذاك لقد كان يشهد إذا غبنا ويؤذن له إذا حجبنا» . رواه مسلم في صحيحه : كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم ، باب من فضائل عبد الله بن مسعود وأمه رضي الله تعالى عنهما ، حديث ١١٣ ، م٥ ، ص ٦٤ .

(٢) الإتقان في علوم القرآن : ١٢٢٨/٢. (٣) التفسير والمفسرون : ٨٦/١ .

(٤) صحيح مسلم : كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل عبد الله بن مسعود وأمه ، حديث ١١٥ ، م٥ ، ص ٦٥ . ولا يظنن أحد أن كلامه هذا من العجب المذموم ، بل فيه إغراء لطلبته ليأتوه فيأخذوا عنه ، كما أن فيه حثا للآخرين وتحريكا لهم ليرشدوه على من عنده علم بالقرآن لم يبلغه بعد ولم يحصله ، ليقصده مهما كان منزله بعيدا .

(٥) أخرجه الإمام أحمد في مسنده ، وكذلك الشيخان (الفتح الرباني مع شرحه بلوغ الأماني : ٣١٥/٢٢ برقم ٢٩٦ ، كتاب المناقب ، باب : ما جاء في عبدالله بن مسعود الشهير بابن أم عبد رضي الله عنه) .

ولا غرو أن هذه الآثار المنوهة بابن مسعود ورسوخ علمه بالقرآن ، لتغري النخعي وأمثاله من عشاق المعرفة ــ أيما إغراء ــ بالحرص على تلقف العلم الجم من هذا الصحابي الجليل .

وفيما يلي أعرض نماذج من كلامه الذي تلقاه النخعي واستعان به في توضيح آيات الكتاب :

أ ــ فمن ذلك أنه في بيانه لمعنى المستقر والمستودع الوارد في قوله تعالى : ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ ﴾ (الأنعام:٩٨)، يروي عن ابن مسعود أنه قال : مستقرها في الدنيا ، ومستودعها في الآخرة[1] .

ب ــ ويروي عن علقمة ، عن عبد الله ــ في الفتيين اللذين طلبا من يوسف تأويل رؤياهما ــ قال[2] : إنما كانا تحالما ليجرباه ، فلما أول رؤياهما ، قالا : إنما كنا نلعب ، قال : ﴿ قُضِىَ ٱلْأَمْرُ ٱلَّذِى فِيهِ تَسْتَفْتِيَانِ ﴾(يوسف:٤١).

ج ــ ومن التفسير بكلام ابن مسعود ما أورده النخعي في سبب نزول قوله تعالى : ﴿ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ ﴾ (الإسراء:٥٧) ، إذ يروي عنه أنه قال : كان ناس من الإنس يعبدون قوما من الجن ، فأسلم الجن وبقي الإنس على كفرهم، فأنزل الله تعالى :﴿ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ ﴾ . يعني : الجن[3] .

د ــ ونراه عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿ يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى ٱلسُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ ﴾ (القلم:٤٢) ، يورد كلام ابن عباس ثم يردفه بكلام ابن مسعود كالمقارن بينهما ، فيقول : « قال ابن عباس : يكشف عن أمر عظيم ، ثم قال : قد قامت الحرب على ساق ، وقال ابن مسعود : يكشف عن ساقه فيسجد كل مؤمن ، ويعصو ظهر الكافر فيصير عظما واحدا »[4] .

---

(١) الأثر : ٥٠١ .
(٢) الأثر : ٥٨٨ .
(٣) الأثر : ٦٥١ .
(٤) الأثر : ٩٢٥ .

هـ ـ ويحكي عن ابن مسعود ضروبا من البيان للآية الواحدة ، مثلما فعل عند قوله تعالى في سورة (الانشقاق) : ﴿ لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَن طَبَقٍ ﴾(الانشقاق:١٩)[١]، فيذكر قوله : هي السماء تغبر وتحمر وتشقق ، وقوله : السماء حالا بعد حال ، ومنزلة بعد منزلة . وقوله : هي السماء تغير لونا بعد لون[٢] .

و ـ ويورد قول ابن مسعود في تفسير قوله تعالى : ﴿ وَٱلْعَـٰدِيَـٰتِ ضَبْحًا ﴾ (العاديات:١) ، ثم يعضده بقول لعلي بن أبي طالب ، ثم يتبعهما بقول ثالث يعارضهما لابن عباس ، فيقول : عن عبد الله قال : « الإبل ، وقال علي بن أبي طالب : هي الإبل ، وقال ابن عباس : هي الخيل . فبلغ عليا قول ابن عباس فقال: ما كانت لنا خيل يوم بدر ، قال ابن عباس : إنما كان ذلك في سرية بعثت »[٣].

وهكذا فإن من يستقرئ تفسير النخعي ، يجده يعتمد ـ في كثير من الأحايين ـ على أقوال الصحابة وفي مقدمتهم ابن مسعود .

(١) هكذا قرأها ابن مسعود ، وهي الآية ١٩ من سورة الانشقاق .
(٢) الآثار : ٩٧٧ ، ٩٧٨ ، ٩٧٩ ، ٩٨٠ .
(٣) الأثر : ١٠٠٦ .

المبحث الرابع

تفسيره القرآن بأقوال التابعين

عندما انتشر الصحابة في البلاد التي دخلها الإسلام ، التف التابعون حولهم يتلقون منهم ما فتح الله عليهم من علوم القرآن والسنة، وكان من بين هذه العلوم: علم التفسير .

ثم طفق التابعون يضيفون إلى هذا العلم ما استنبطوه بأنفسهم ، وما زال التفسير يتضخم في عهدهم حتى اجتمع منه الشيء الكثير .

ولكن هذه الأقوال في التفسير لم تكن مجموعة ولا مرتبة بشكل منظم وفق ترتيب المصحف ، بل كانت تروى منثورة تفسيرا لآيات متفرقة بين روايات لا علاقة لها بالتفسير ؛ أي أن التفسير كان مختلطا بالحديث غير مميز عنه[1] .

وتكمن قيمة الرواية عن التابعين في التفسير ، كونهم الذين تلقوا القرآن عن الرعيل الأول من الصحابة الكرام الذين أنزل القرآن فيهم ، وكان المبين له وهو النبي ﷺ يعيش بين ظهرانيهم .

وقد اختلف العلماء في الأخذ بأقوال التابعين في التفسير ، فمنهم من ذهب إلى الأخذ بأقوالهم ، ومنهم من لم ير ذلك . ولعل أقرب الآراء إلى الصحة القول الذي يقول بأن رأيهم غير ملزم إلا إذا أجمعوا على رأي ، فعندئذ يتوجب الأخذ به؛ لأن إجماعهم لا يصدر من فراغ ، بل لابد أن يكون مستندا إلى نصوص الشرع ، وإن خفي ذلك على بعض الناس ، ممن قصر باعهم في الإحاطة بالنصوص[2] .

---

(١) لمحات في علوم القرآن ، ص : ٢٠٨ .

(٢) ينظر : التفسير والمفسرون : ١/١٢٩-١٣٠ . لمحات في علوم القرآن ، ص : ٢١٠ .

واستقراء لتفسير النخعي تبين لي أنه قد عني بأقوال علماء عصره من كبار التابعين ، وأكثر النقل عنهم ، مثلما أكثر النقل عن الصحابة ، وللتدليل على ذلك أسوق هذه الأمثلة :

أ ـ عند قوله ﷻ : ﴿ فَمَنْ عُفِيَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَٰنٍ ﴾(البقرة:١٧٨) ، ينقل عن الحسن البصري أنه قال : على هذا الطالب أن يطلب بالمعروف ، وعلى هذا المطلوب أن يؤدي بإحسان[١] .

ب ـ ويروي عن شيخه علقمة تفسيره لقوله تعالى : ﴿ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ ﴾ (البقرة:١٩٦) ، ثم لا يكتفي بهذا بل يتثبت مما يحفظه من معنى الآية بسؤاله سعيد بن جبير فيقول : عن علقمة قال : إذا أهل الرجل بالحج فأحصر ، بعث بما استيسر من الهدي (شاة) ، قال : فذكرت ذلك لسعيد بن جبير فقال : كذلك قال ابن عباس[٢] .

ج ـ ويروي عن سيد التابعين سعيد بن المسيب ، أنه قال في قوله تعالى : ﴿ أَوْ ءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ ﴾(المائدة:١٠٦) : من غير أهل ملتكم[٣] .

د ـ ويحكي عن أبي حمزة الجزري حادثة الفتى القرشي ، الذي سأل سعيد ابن جبير عن قوله جل ثناؤه : ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسْتَيْـَٔسَ ٱلرُّسُلُ وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُواْ ﴾(يوسف:١١٠) ، فأجابه سعيد بقوله : نعم ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسْتَيْـَٔسَ ٱلرُّسُلُ ﴾ من قومهم أن يصدقوهم ، وظن المرسل إليهم أن الرسل ﴿ قَدْ كُذِبُواْ ﴾[٤] .

هـ ـ ويذكر حادثة الرجل الذي بعثه عمر بن عبد العزيز إلى مصر ، فلما أراد الخروج وكان يوم جمعة ، نهاه عمر ﷺ وقال له : إن اليوم الجمعة فلا تبرحن حتى تصلي ، وإنا بعثناك في أمر أعجله للمسلمين ، فلا يعجلنك

---

(١) الأثر : ٣٧ .
(٢) الأثر : ٨٣ .
(٣) الأثر : ٤٨٧ .
(٤) الأثر : ٥٩٧ .

ما بعثناك له أن تؤخر الصلاة عن ميقاتها ، فإنك مصليها لا محالة ، ثم قرأ : ﴿ فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلشَّهَوَٰتِ ۖ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا ﴾ (مريم:٥٩) ، ثم قال : لم يكن إضاعتهم تركها ، ولكن أضاعوا الوقت[١] .

و ــ وعند قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَقْبَلُوا۟ لَهُمْ شَهَٰدَةً أَبَدًا ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ * إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ (النور:٤-٥)، يروي عن شريح قوله : قضاء من الله لا تقبل شهادته ــ أي القاذف ــ أبدا ، توبته فيما بينه وبين ربه[٢] .

ز ــ ويسأل عكرمة ــ وهو من تلاميذ ابن عباس ــ عن قوله تعالى : ﴿ يَوْمَ نَبْطِشُ ٱلْبَطْشَةَ ٱلْكُبْرَىٰٓ ﴾ (الدخان:١٦) ، ويوازن بين كلامه وكلام ابن مسعود ، ويظل يبحث ويستوثق حتى يستبين له الراجح منهما ، فيقول : مر بي عكرمة فسألته عن البطشة الكبرى ، فقال : يوم القيامة ، قال : قلت : إن عبد الله بن مسعود كان يقول : يوم بدر . وأخبرني من سأله بعد ذلك فقال : يوم بدر[٣] .

ح ــ ويتذاكر هو والتابعي الجليل مجاهد بن جبر قول الله عز وجل : ﴿ فَلَآ أُقْسِمُ بِٱلْخُنَّسِ * ٱلْجَوَارِ ٱلْكُنَّسِ ﴾(التكوير:١٥-١٦) ، ويناقشه فيه ، فيقول له : قل فيها ما سمعت ، فقال مجاهد : كنا نسمع فيها شيئا ، وناس يقولون إنها النجوم ، فقال إبراهيم : إنهم يكذبون على علي ﷺ ، هذا كما رووا عن علي ﷺ أنه ضمن الأسفل الأعلى ، والأعلى الأسفل[٤] .

---

(١) الأثر : ٦٧٩ .
(٢) الأثر : ٧٢٢ .
(٣) الأثر : ٨٤٠ .
(٤) الأثر : ٩٧١ .

المبحث الخامس

تفسيره القرآن بما روي عن أهل الكتاب

كان لليهود ثقافة دينية مستمدة من التوراة ، ومن النصائح والشروح التي تحملوها ونقلوها على مرور الزمن وتعاقب الأجيال ، والتي دونت وعرفت فيما بعد باسم (التلمود) . وكان للنصارى ثقافة دينية مستمدة من الإنجيل ، ومما زاده النصارى من الشروح المختلفة والقصص والأخبار والتعاليم .

وهذه وتلك هي التي أطلق عليها لفظ (الإسرائيليات) ، من باب التغليب للجانب اليهودي على الجانب النصراني ؛ لأن غالب ما يروى عن أهل الكتاب ، يرجع في أصله إلى مصدر يهودي[١] .

وحينما دخل نفر من أهل الكتاب في الإسلام ، حملوا معهم ثقافتهم الدينية من الأخبار والحوادث ، وهؤلاء حين يقرأون قصص القرآن قد يتعرضون لذكر التفاصيل والجزئيات الواردة في كتبهم .

وكان الصحابة ـ في أغلب الأحوال ـ يتوقفون فيما يلقى إليهم من ذلك ، فلا يحكمون عليه بصدق ، أو بكذب ، ما دام يحتمل كلا الأمرين ، امتثالا لأمر رسول الله ﷺ : (لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم ، وقولوا : آمنا بالله وما أنزل إلينا)[٢] .

---

(١) التفسير والمفسرون : ١/١٦٦ .

(٢) صحيح البخاري : كتاب التفسير ، باب ١٣ ، حديث ٤٢١٥ ، ج٤ ، ص ١٦٣١ .

وفي حالات أخرى كانوا يقبلون بعض ما يسمعونه منهم ، ما دام لا يتعلق بالعقيدة . ولا يتصل بالأحكام ، ثم يروونه ويتحدثون به ، في حدود ما رسمه لهم النبي ﷺ حيث قال لهم : (بلغوا عني ولو آية ، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج ، ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار) [1] ، أي حدثوا عن بني إسرائيل بما لا تعلمون كذبه ، وبما استقر في خلدكم أنه الصواب.

فلما جاء عهد التابعين وكثر الداخلون في الإسلام من أهل الكتاب ، كثر أخذ التابعين عنهم ، وتساهلوا في السماع منهم ، وتلقي التفاصيل التي أجملها القرآن ، حتى غدا الرجوع إلى أهل الكتاب من خصائص تفسيرهم ، ومصدرا من مصادرهم . وفتحوا الباب لمن بعدهم من المفسرين الذين شغفوا بهذه المنقولات ، فزجوا بها في التفسير ، دون تحر لصحة ما يأخذونه ، حتى اختلط صحيحها بسقيمها ، وصدقها بكذبها ، ولا شك أن هذا كان من المآخذ الأساسية التي أخذت على المفسرين كما أخذت على من قبلهم من التابعين .

ولا يشفع لهؤلاء ولا لأولئك أن رسول الله ﷺ قد أباح التحدث عن بني إسرائيل ، فإنه إذ أذن بذلك أمرنا ألا نصدقهم ولا نكذبهم ، وأي تصديق لأقاويلهم وأخبارهم أقوى من أن نقرنها بكتاب الله ، ونضعها منه موضع التفسير أو البيان ؟! [2] .

لهذا كان على من يقرأ في كتبهم أن يتجاوز عما لا طائل تحته ، ولا ثمرة له في دين الله ولا في دنيا الناس .

هذه مقدمة ــ وإن طالت بعض الشيء ــ لكنها ضرورية هنا لنتبين من خلالها موقف النخعي من الإسرائيليات ، ومدى أخذه منها واستعانته بها في مروياته .

---

(١) صحيح البخاري : كتاب الأنبياء ، باب ٥١ ، حديث ٣٢٧٤ ، ج٣ ، ص ٣٢٧٤ .
(٢) لمحات في علوم القرآن ، ص : ٢٦٧ .

والأخبار التي نقلها النخعي عن أهل الكتاب منها ما يتعلق بالعقائد ، ومنها ما يتعلق بالمواعظ أو الحوادث ، وهي تنقسم من حيث القيمة والاعتبار إلى أقسام ثلاثة[1] ، وهي ما يأتي :

القسم الأول :

ما علم صحته بأن نقل عن النبي ﷺ نقلا صحيحا ، ومن أمثلته :

أ ـ ما رواه البخاري في كتاب التفسير من صحيحه ، عند قوله تعالى : ﴿ وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطْوِيَّٰتٌۢ بِيَمِينِهِۦ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾(الزمر:٦٧) ، ونصه :

حدثنا آدم ، حدثنا شيبان ، عن منصور ، عن إبراهيم النخعي ، عن عبيدة ، عن عبد الله ﷺ قال : جاء حبر من الأحبار إلى رسول الله ﷺ فقال : يا محمد، إنا نجد أن الله يجعل السموات على إصبع ، والأرضين على إصبع ، والشجر على إصبع ، والماء والثرى على إصبع ، وسائر الخلائق على إصبع ، فيقول : أنا الملك ، فضحك النبي ﷺ حتى بدت نواجذه تصديقا لقول الحبر . ثم قرأ رسول الله ﷺ : ﴿ وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطْوِيَّٰتٌۢ بِيَمِينِهِۦ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾[2].

ب ـ ومن هذا القسم ما كان له شاهد من الشرع يؤيده ، ومن أمثلته ما أورده السيوطي في تفسيره عن النخعي من حكم عيسى عليه السلام، وذلك عند قوله تعالى: ﴿ وَيُعَلِّمُهُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ ﴾(آل عمران:٤٨)، أنه قال : قال عيسى ابن مريم : خذوا الحق من أهل الباطل ولا تأخذوا الباطل من أهل الحق، كونوا منتقدي الكلام كي لا يجوز عليكم الزيوف[3] .

---

(١) التفسير والمفسرون : ١/١٧٨ . وينظر : مجموع فتاوى شيخ الإسلام : ١٣/٣٦٦ . الإسرائيليات في التفسير والحديث لمحمد حسين الذهبي : ص ٤٩ . الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير لمحمد أبو شهبة ، ص : ١٠٦-١٠٧.

(٢) الأثر : ٨١٩ .

(٣) الأثر : ٢٥٣ .

وقد ورد في معنى هذا الكلام حديث يروى عن النبي ﷺ وهو : (الكلمة الحكيمة ضالة المؤمن ، فحيث وجدها فهو أحق بها) [1] .

ج ــ ومما يمكن أن نعتبره من هذا القسم : ما ذكره النخعي في تحريف بني إسرائيل للكلم عن مواضعه فقال[2] : كان يقول نبي إسرائيل : يا بني أحباري، فحرفوا ذلك فجعلوه : «يا بني أبكاري» ، فذلك قوله : ﴿ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ ﴾ (المائدة:١٣) .

د ــ ومن هذا القبيل ما ذكره النخعي عند قول الله تعالى : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ ﴾ (الرعد:١١) ، إذ يقول : أوحى الله إلى نبي من أنبياء بني إسرائيل أن قل لقومك : إنه ليس من أهل قرية ولا أهل بيت يكونون على طاعة الله فيتحولون منها إلى معصية الله ، إلا حول الله عنهم ما يحبون إلى ما يكرهون . ثم قال ــ أي النخعي ــ : إن تصديق ذلك في كتاب الله : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ ﴾ [3].

هـ ــ ومنه أيضا ما أورده النخعي كمثل على قساوة قلوب بني إسرائيل ، المذكورة في قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ ٱللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ ٱلْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ ٱلْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ ۖ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَٰسِقُونَ ﴾ (الحديد:١٦) ، قال إبراهيم : جاء عتريس ابن عرقوب إلى ابن مسعود فقال : يا عبد الله هلك من لم يأمر بالمعروف وينه عن المنكر ، فقال عبد الله : هلك من لم يعرف قلبه معروفا ، ولم ينكر قلبه منكرا ، إن بني إسرائيل لما طال عليهم الأمد وقست قلوبهم ، اخترعوا كتابا من بين

---

(١) رواه الترمذي في أواخر العلم من جامعه وهذا لفظه وقال : إنه غريب ، والبيهقي في المدخل ، والقضاعي ، ورواه العسكري من حديث إبراهيم بن الفضل وهو ضعيف (المقاصد الحسنة ، ص : ١٩١-١٩٢ برقم ٤١٥) . وينظر : (تمييز الطيب من الخبيث للشيباني ، ص ٧٢) و (كشف الخفاء ، ص : ٣٦٣-٣٦٤ برقم ١١٥٩) .

(٢) الأثر : ٤١٥ . (٣) الأثر : ٦٠٥ .

أيديهم وأرجلهم استهوته قلوبهم ، واستحلته ألسنتهم ، وقالوا : نعرض بني إسرائيل على هذا الكتاب ، فمن آمن به تركناه ، ومن كفر به قتلناه ، قال فجعل رجل منهم كتاب الله في قرن ، ثم جعل القرن بين ثندوتيه[1] ، فلما قيل له : أتؤمن بهذا ؟ قال : آمنت به ــ ويومئ إلى القرن الذي بين ثندوتيه ــ وما لي لا أؤمن بهذا الكتاب ، فمن خير مللهم اليوم ملة صاحب القرن[2] .

فما تضمنته هذه الرواية حق يوافق ما قرره شرعنا ، من ضرورة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فهما السياج الذي يحمي المجتمعات من السقوط، ويدفع نقم الله وسخطه عن العصاة والمذنبين ، كما تؤيد هذه الرواية ما صرحت به الآية من تنكر بني إسرائيل لرسالات السماء حتى قست قلوبهم ، وأما ما فعله الرجل المؤمن من جعل الكتاب الحق الذي أنزل الله بين ثندوتيه وإيمائه إليه ، فإنه نوع من التورية التي أجازها الشرع عند الحاجة ، وفي المثل : إن في المعاريض لمندوحة عن الكذب ، وقد كان السلف رحمهم الله لا يرون بأسا من الاستعانة بها حين تلجئهم الضرورة ، قال النخعي : كان لهم كلام من ألغاز الأيمان يدرؤون به عن أنفسهم ، لا يرون ذلك من الكذب ولا يخشون فيه الحنث[3] .

بل ذكروا عن النخعي نفسه أنه كان يوري أحيانا في كلامه ، ويفتي بجواز ذلك . قال الأعمش : كان إبراهيم النخعي إذا أتاه أحد يكره الخروج إليه ، جلس في مسجد بيته وقال لجاريته : قولي له هو والله في المسجد[4] . وروي عنه أيضا أنه قال لأصحابه : إن سئلتم عني فقولوا : لا ندري أين هو ، فإنكم إذا خرجتم لا تدرون أين أكون[5] .

القسم الثاني :

ما علم كذبه وبطلانه ومناقضته لما هو مقرر في شرعنا . ولم أعثر لإبراهيم من هذا النوع إلا على رواية واحدة ، ولعله أوردها منكرا لها ، وهي

---

(١) الثندوة ـ بفتح الثاء ـ هي مغرز الثدي (مختار الصحاح ، مادة : ث د ا) .
(٢) الأثر : ٨٨٥ .
(٣) ينظر الأثر : ٦٣٩ .
(٤) ينظر الأثر : ٦٣٩ .
(٥) وفيات الأعيان : ١/٢٥ .

قوله : ذهب جندب البجلي إلى كعب الأحبار ، فقدم عليه ثم رجع ، فقال له عبد الله : حدثنا ما حدثك ، فقال : حدثني أن السماء في قطب كقطب الرحا ، والقطب عمود على منكب ملك ، قال عبد الله : لوددت أنك افتديت رحلتك بمثل راحلتك ، ثم قال : ما تنتكت اليهودية في قلب عبد فكادت أن تفارقه ، ثم قال : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يُمْسِكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ أَن تَزُولَا ﴾ (فاطر:٤١) ، كفى بها زوالا أن تدور[١] .

القسم الثالث :

ما هو مسكوت عنه ، لا هو من قبيل الأول ، ولا هو من قبيل الثاني . ومن أمثلته ما ذكره النخعي في تفسير قوله تعالى : ﴿ وَكَذَٰلِكَ نُرِىٓ إِبْرَٰهِيمَ مَلَكُوتَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ ٱلْمُوقِنِينَ ﴾ (الأنعام:٧٥) ، حيث قال[٢] : فرجت له السموات السبع فنظر إليهن حتى انتهى إلى العرش ، وفرجت له الأرضون فنظر إليهن ، ورأى مكانه في الجنة ، فذلك قوله : ﴿ وَءَاتَيْنَٰهُ أَجْرَهُۥ فِى ٱلدُّنْيَا ﴾ (العنكبوت:٢٧) .

وهذا النوع نتوقف فيه ، فلا نؤمن به ولا نكذبه ، وتجوز حكايته ، لما تقدم[٣] من قوله عليه الصلاة والسلام : (لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم ، وقولوا : آمنا بالله وما أنزل إلينا) .

مما سبق يتضح لنا أن معظم الحوادث والأخبار الإسرائيلية التي ساقها النخعي في مروياته ، هي من النوع الذي لا يخالف أصلا معتبرا من أصول الإسلام ، ولا يعارض حقيقة معلومة من الدين بالضرورة ، وإنما هو من النوع المعلوم صحته والموافق لما هو مقرر في شرعنا . كما يتضح أن النخعي قد صان مروياته عن الباطل المنقول عن أهل الكتاب ، ولم يتورط فيما تورط فيه غيره من المفسرين ، الذين أكثروا من النقل عنهم ، بل واستعانوا بالضعيف والمردود من أقاويلهم وقصصهم في تفسير آيات القرآن .

---

(١) الأثر : ٨١٠ . (٢) الأثران : ٤٩٩ ، ٧٨١ . (٣) في ص : ١٣٦ .

المبحث السادس

اعتماده على لغة العرب

يعتمد الإمام النخعي في تفسيره على المأثور من الكتاب والسنة وآراء الصحابة وكبار التابعين ، ويعتمد بعد ذلك على اللغة - بشكل وفير - في بيانه لمعاني المفردات . ولا غرابة في ذلك فالقرآن إنما نزل بلغة العرب ، والله تعالى يقول : ﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ (يوسف:٢) ، ويقول : ﴿ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ ﴾ (الشعراء:١٩٥) .

لذلك كان معرفة هذا الفن ضرورية للمفسر ، وإلا فلا يحل له الإقدام على كتاب الله تعالى . قال يحيى بن نضلة المديني : « سمعت مالك بن أنس يقول : لا أوتى برجل يفسر كتاب الله غير عالم بلغة العرب إلا جعلته نكالا »[1] . وقال مجاهد : « لا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يتكلم في كتاب الله إذا لم يكن عالما بلغات العرب »[2] .

وروى عكرمة عن ابن عباس أنه قال : « إذا سألتموني عن غريب القرآن فالتمسوه في الشعر ، فإن الشعر ديوان العرب »[3] . وقال أيضا : « الشعر ديوان العرب ، فإذا خفي علينا الحرف من القرآن الذي أنزله الله بلغة العرب ، رجعنا

---

(١) البرهان : ٢٩٢/١ . الإتقان : ١٢٠٦/٢ .
(٢) البرهان : ٢٩٢/١ . الإتقان : ١٢٠٩/٢ .
(٣) البرهان : ٢٩٣/١ . الإتقان : ١/ ٣٨٢ .

إلى ديوانها فالتمسنا معرفة ذلك منه»[1] . وعنه أنه كان يسأل عن القرآن فينشد فيه الشعر ، قال أبو عبيدة : «يعني كان يستشهد به على التفسير»[2] .

فاللغة سياج يحمي تفسير النص أن لا يدخله ما لا ينطبق على قواعدها وأصولها ، وضابط يذود عنه كل دخيل وغريب ، وحكم في الفهم حيث لا نص من قرآن أو حديث صحيح .

وقد عد السيوطي معرفة اللغة من أوائل العلوم التي ينبغي أن يتقنها المشتغل بالقرآن ، وأن يوليها اهتمامه كله[3] . ولا يكفي في حقه تعلم اليسير منها ، فقد يكون اللفظ مشتركا وهو يعلم أحد المعنيين والمراد المعنى الآخر . وهذا أبو بكر ﷺ يسأل عن الأب في قوله : ﴿ وَفَٰكِهَةً وَأَبًّا ﴾ (عبس:٣١) فيقول : «أي سماء تظلني وأي أرض تقلني[4] ، إن أنا قلت في كتاب الله ما لا أعلم» . وكذلك قرأ عمر ﷺ على المنبر هذه الآية فقال : «الفاكهة قد عرفناها ، فما الأب ؟ ثم رجع إلى نفسه فقال : إن هذا لهو الكلف[5] يا عمر»[6] .

قال الزركشي : «وما ذاك بجهل منهما لمعنى الأب ، وإنما يحتمل ــ والله أعلم ــ أن (الأبّ) من الألفاظ المشتركة في لغتهما أو في لغات ، فخشيا إن فسراه بمعنى من معانيه أن يكون المراد غيره ، ولهذا اختلف المفسـرون في معنى (الأبّ) على سبعة أقوال»[7] .

وقد جاء تفسير النخعي مشتملا على شرح الغريب ، وتوضيح الألفاظ الغامضة ، وحل الكلمات الصعبة ، يتجلى من خلاله شخصية صاحبه وكأنه لغوي خبير ، قادر على كلام العرب ولغتهم ، عارف بأساليب بيانهم .

---

(١) البرهان : ٢٩٤/١ . الإتقان : ٣٨٢/١ (واللفظ له) .
(٢) الإتقان : ٣٨٢/١ .
(٣) المرجع السابق : ١٢٠٩/٢ .
(٤) يعني : تحملني .
(٥) أي التكلف المنهي عنه .
(٦) البرهان : ٢٩٥/١ . الإتقان : ٣٥٤/١ (واللفظ له) .
(٧) المرجع السابق : ٢٩٥/١-٢٩٦ . وفي موضع آخر ، قال الزركشي : ويحتمل قول عمر غـير ما سبق وجهين : أحدهما : أن يكون خفي عليه معناه وإن شهر ، كما خفي على ابن عباس معنى (فاطر السموات) . والثاني : تخويف غيره من التعرض للتفسير بما لا يعلم .

وفي الصفحات التالية جولة في تفسير النخعي ، تبين لنا مقدار اعتماده على العربية في فهم القرآن .

الاتجاه الغالب على تفسيره :

شرحه للكلمات والمفردات بصورة مختصرة . والاختصار ليس سمة تفسير النخعي وحده ، ولكن سمة التفاسير الأثرية الأولى جميعا ، فلم يكونوا يشتقون من النص وجوها ، ولكنهم كانوا يلتزمون بتوضيح الدلالات الأساسية للآيات ، ويكتفون بالمعنى الإجمالي لها .

وفيما يلي أمثلة توضح هذه الظاهرة :

أ ـ ففي تفسيره لقوله تعالى:﴿ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ ﴾ (البقرة:١٩٧) ، يقول : الرفث : إتيان النساء ، والفسوق : السباب ، والجدال : المماراة[١] .

ب ـ وعند تفسيره لقوله تعالى : ﴿ وَأَطْعِمُوا۟ ٱلْقَانِعَ وَٱلْمُعْتَرَّ ﴾ (الحج:٣٦) ، يقول : القانع : الجالس في بيته ، والمعتر : الذي يسألك[٢] .

ج ـ ويقول في تفسيره لقوله عز وجل :﴿ عُتُلٍّۭ بَعْدَ ذَٰلِكَ زَنِيمٍ ﴾(القلم:١٣): العتل : الفاجر ، والزنيم : اللئيم في أخلاق الناس[٣] .

د ـ وفي سورة البلد يفسر قوله سبحانه : ﴿ فِى كَبَدٍ ﴾ (البلد:٤) ، فيقول : منتصبا[٤]، وقوله : ﴿ فِى يَوْمٍۢ ذِى مَسْغَبَةٍۢ ﴾ (البلد:١٤) بقوله : في يوم الطعام فيه عزيز[٥] .

وكثيرا ما يبين معاني الكلمات بكلمات مفردة تناظرها في العدد وتقابلها في المعنى ، بحيث ينقل الكلمة من الغموض إلى الوضوح ، فمن ذلك :

---

(١) الأثر : ١١٢ . (٢) الأثر : ٦٩٧ . (٣) الأثر : ٩٢١ .
(٤) الأثر : ٩٨٧ . (٥) الأثر : ٩٨٨ .

أ ــ قوله تعالى : ﴿ يَتْلُونَهُۥ حَقَّ تِلَاوَتِهِۦٓ ﴾ (البقرة:١٢١) قال إبراهيم : يتبعونه حق اتباعه[1].

ب ــ قوله : ﴿ خِتَـٰمُهُۥ مِسْكٌ ﴾ (المطففين:٢٦) قال إبراهيم : عاقبته مسك[2].

ج ــ قوله : ﴿ إِذَا يَسْرِ ﴾ (الفجر:٤) قال إبراهيم : إذا استوى[3] .

د ــ قوله : ﴿ فِىٓ أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ﴾ (التين:٤) قال إبراهيم : في أحسن صورة[4].

وكثيرا ما يختار للتفسير المعنى المقارب في اللفظ ، من ذلك مثلا :

أ ــ قوله تعالى : ﴿ خَـٰشِعُونَ ﴾ (المؤمنون:٢) قال إبراهيم : ساكنون[5].

ب ــ قوله : ﴿ يُحَافِظُونَ ﴾ (المؤمنون:٩) قال إبراهيم : دائمون[6].

ج ــ قوله : ﴿ أَفَتُمَـٰرُونَهُۥ ﴾ (النجم:١٢) قال : أفتجادلونه، ومن قرأ (أَفَتَمْرُونَهُ) يعني : أفتجحدونه[7].

د- قوله : ﴿ لَكَنُودٌ ﴾ (العاديات:٦) قال إبراهيم : الكنود : الكفور[8].

وتارة تراه يعقب على المعنى يشرحه ، أو الكلمة يفسرها ، بفائدة تزيد المعنى جلاء ووضوحا .

أ ــ ففي قوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا۟ فَـٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا۟ ٱللَّهَ ﴾ (آل عمران ١٣٥) يقول النخعي : الفاحشة : القبائح ، وظلم النفس من الفاحشة ، وهو لزيادة البيان[9] .

ب ــ وعند قوله سبحانه : ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا ﴾ (الأنعام:٦١) يقول : يتوفاه الرسل ، ثم يقبض منهم ملك الموت الأنفس[10] .

---

(١) الأثر : ٢٣ .　(٢) الأثر : ٩٧٥ .　(٣) الأثر : ٩٨٦ .
(٤) الأثر : ٩٩٦ .　(٥) الأثر : ٧٠٤ .　(٦) الأثر : ٧٠٩ .
(٧) الأثر : ٨٦٦ .　(٨) الأثر ١٠١١ .　(٩) الأثر : ٢٦٣ .
(١٠) الأثر : ٤٩٧ .

ج ــ ويفسر قوله جل شأنه : ﴿ وَخَابَ كُلُّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ ﴾ (إبراهيم:١٥) ، فيقول : هو الناكب عن الحق ، أي الحائد عن اتباع طريق الحق[١] .

وفي بعض الأحيان يذكر المعنى بطريقة أكثر تفصيلا كما في الأمثلة التالية :

أ ــ في تفسيره لقوله تعالى : ﴿ وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِّأَيْمَانِكُمْ أَن تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ ﴾ (البقرة:٢٢٤) ، يقول : لا تحلف أن لا تتقي الله ، ولا تحلف أن لا تبر ولا تعمل خيرا ، ولا تحلف أن لا تصلّ ، ولا تحلف أن لا تصلح بين الناس ، ولا تحلف أن تقتل وتقطع[٢] .

ب ــ ويقول عند قوله سبحانه : ﴿ وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ (النساء:٦) : المراد أن يأكل الوصي بالمعروف من مال نفسه ، حتى لا يحتاج إلى مال اليتيم ، فيستعفف الغني بغناه ، والفقير يقتر على نفسه حتى لا يحتاج إلى مال يتيمه[٣] .

ج ــ وعند تفسيره لقول الله : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِن يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا ﴾ (النساء:٣٥) ، يقول النخعي : ما حكما من شيء فهو جائز ، إن فرقا بينهما بثلاث تطليقات أو تطليقتين فهو جائز ، وإن فرقا بتطليقة فهو جائز ، وإن حكما عليه بهذا من ماله فهو جائز ، فإن أصلحا فهو جائز ، وإن وضعا من شيء فهو جائز[٤] .

ويفسر النخعي الآية أحيانا بأحد وجوه المعنى ، ومن أمثلته :

أ ــ تفسيره السحت المذكور في قوله تعالى:﴿ أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ ﴾(المائدة:٤٢) بأحد وجوهه وهو : الرشوة[٥] . مع أن هناك وجوها أخرى ذكرها المفسرون تندرج تحت مسمى السحت ، مثل مهر البغي ، وحلوان الكاهن، وعسيب الفحل، وثمن الخمر ، وثمن الميتة وغير ذلك[٦] ، فالسحت هو كل كسب لا يحل .

---

(١) الأثر : ٦١٢ . (٢) الأثر : ١٣٨ . (٣) الأثر : ٢٨٩ .
(٤) الأثر : ٣٢٣ . (٥) الأثر : ٤٢٦ . (٦) ينظر : جامع البيان : ٢٤١/٦ .

ب – ويفسر التقوى والصبر المذكورين في قوله عز وجل : ﴿ إِنَّهُۥ مَن يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ (يوسف:٩٠) . فيقول : من يتق الزنا ويصبر على العزوبة[١]. ولا ريب أن هذا لون من ألوان التقوى والصبر ، ولكن معناهما أعم من ذلك بكثير ، فقوله : ﴿ مَن يَتَّقِ ﴾ يعني : يفعل التقوى في جميع أحواله، أو يق نفسه عما يوجب سخط الله تعالى وعذابه . وقوله ﴿ وَيَصْبِرْ ﴾ أي : على البلايا والمحن ، أو على مشقة الطاعات ، أو عن المعاصي التي تستلذها النفس[٢] .

ج – ويفسر الشكر الذي مدح الله به نبيه نوحا في سورة (الإسراء)[٣] بأنه تسمية الله إذا أكل ، وحمده إذا فرغ[٤] . ولا شك أن هذه كانت حالة من حالات الشكر لله على نعمائه ، التي كان يمارسها نوح عليه السلام في صباحه ومسائه .

د – وقوله سبحانه : ﴿ وَٱلْبَٰقِيَٰتُ ٱلصَّٰلِحَٰتُ ﴾ (الكهف:٤٦) في سورة (الكهف) ، يفسره بقوله : الصلوات الخمس[٥] . وهذه الآية من المواضع التي اختلف فيها أهل التأويل ، فقال بعضهم : المعني بها : ذكر الله ، وقال بعضهم : هي العمل بطاعة الله ، وقال بعضهم : الكلام الطيب ، وقال بعضهم غير ذلك[٦] .

فالصالحات كلمة جامعة لكل الأعمال التي أمر بها الدين ، وعرفت عند الناس بأنها من أعمال الخير النافعة . والصلوات الخمس هي أهم ضروب الصالحات التي يؤديها العبد ويكتب له ثوابها عند الله ، ولكنها ليست كل الصالحات .

وقد يذكر للكلمة – أو الآية – أكثر من وجه من الوجوه التي يحتملها اللفظ ، فمثلا :

---

(١) الأثر : ٥٩٦ .
(٢) ينظر : روح المعاني للآلوسي : ٤٩/٧ .
(٣) في قوله تعالى : ﴿ إِنَّهُۥ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا ﴾ (الإسراء:٣).
(٤) ينظر الأثر : ٦٤٣ .
(٥) الأثر : ٦٧٠ .
(٦) ينظر : جامع البيان : ٢٥٣/١٥ .

أ ـ يفسر الإحصار المذكور في قوله : ﴿ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ ﴾ (البقرة:١٩٦) فيقول: مرض ، أو كسر ، أو خوف[١] .

ب ـ وفي قوله : ﴿ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ﴾ (البقرة:٢٣٨) يقول: القنوت: السكوت ، والقنوت : الطاعة[٢] .

ج ـ وفي قوله : ﴿ حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلْجَمَلُ فِى سَمِّ ٱلْخِيَاطِ ﴾ (الأعراف:٤٠) ينقل عن ابن مسعود قوله : الجمل : ابن الناقة ، أو زوج الناقة[٣] .

د ـ ويفسر الحفدة في سورة (النحل)[٤] تارة بالأختان ، وتارة بالأصهار[٥].

هـ ـ ويورد للإكراه في قوله : ﴿ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ ﴾ (النحل:١٠٦) وجهين فيقول : القيد إكراه والسجن إكراه[٦] .

وقد يلجأ إلى توضيح المراد بعبارات تمثيلية أو بكلمات من الواقع ، ليقرب النص القرآني ويعطيه مدلولا من الحياة ، ومن الأمثلة عليه :

أ ـ يمثل للتعريض المذكور في قوله تعالى : ﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِۦ مِنْ خِطْبَةِ ٱلنِّسَآءِ ﴾ (البقرة:٢٣٥) فيقول : إنك لمعجبة ، وإني فيك لراغب[٧] .

ب ـ ويضرب مثالا للتحريف الذي وصم الله به أهل الكتاب ، فيقول : كان يقول نبي إسرائيل : يا بني أحباري ، فحرفوا ذلك فجعلوه : «يا بني أبكاري»[٨] ، فذلك قوله : ﴿ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ ﴾ (المائدة:١٣) .

ج ـ وفي قوله تعالى : ﴿ وَءَاتُواْ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ ﴾ (الأنعام:١٤١) يقول : يعطي مثل هذا من الضغث . قال الطبري : ووضع يحيى ـ أي يحيى بن سعيد الذي نقل عن النخعي ـ إصبعه الإبهام على المفصل الثاني من السبابة[٩].

---

(١) الأثر : ٧٩ . (٢) الأثر : ٢٢٠ . (٣) الأثر : ٥٢٠ .
(٤) في قوله تعالى : ﴿ وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَٰجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً ﴾ (النحل:٧٢) .
(٥) الأثران : ٦٣٢ ، ٦٣٣ . (٦) الأثر : ٦٣٧ . (٧) الأثر : ٢٠٦ .
(٨) الأثر : ٤١٥ . (٩) الأثر : ٥١٠ .

د ـ ويبين المراد بالمهد في قوله : ﴿ قَالُوا كَيْفَ نُكَلِّمُ مَن كَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا ﴾ (مريم:٢٩) ، بكلمتين من الواقع فيقول : المهد : المربأة ، المرجحة[1] .

وفي مواضع عديدة يلجأ النخعي إلى استعمال الفروق اللغوية بين الكلمات ، وسأضرب لذلك بعض الأمثلة :

أ ـ فعند تفسيره لقوله سبحانه : ﴿ فَمَنْ خَافَ مِن مُّوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا ﴾ (البقرة:١٨٢) قال : الجنف : الخطأ ، والإثم : العمد[2].

ب ـ وعند قوله : ﴿ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ ﴾ (آل عمران:٩٦) يفرق بين لفظتي (بكة) و (مكة) فيقول : بكة : موضع البيت ، ومكة : ما سوى ذلك[3] .

ج ـ ويذكر الفرق بين لفظي ﴿ مِّنكُمْ ﴾ و ﴿ مِنْ غَيْرِكُمْ ﴾ في قوله تعالى : ﴿ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ ﴾ فيقول : معنى قوله ﴿ مِّنكُمْ ﴾: من المؤمنين ، ومعنى ﴿ مِنْ غَيْرِكُمْ ﴾ : من الكفار[4] .

د ـ وعند قوله تعالى : ﴿ انفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا ﴾ (التوبة:٤١) يقول : مشاغيل وغير مشاغيل[5].

هـ ـ وينبه إلى الفرق بين الشغف (بالغين) الذي ورد في سورة يوسف حكاية عن النسوة ﴿ قَدْ شَغَفَهَا حُبًّا ﴾ (يوسف:٣٠) ، في قراءة الجمهور ، والشعف (بالعين) في قراءة البعض ، فيقول : الشغف : شغف الحب ، والشعف : شعف الدابة حين تذعر[6].

ونقل الطبري في تفسيره عن القاسم قوله : «يذهب إبراهيم إلى أن أصل الشعف هو الذعر ، قال : وكذلك هو كما قال إبراهيم في الأصل ، إلا أن العرب ربما استعارت الكلمة فوضعتها في غير موضعها ، قال امرؤ القيس :

---

(١) الأثر : ٦٧٣ .
(٢) الأثر : ٤٧ .
(٣) الأثر : ٢٥٥ .
(٤) الأثر : ٤٨٦ .
(٥) الأثر : ٥٤٥ .
(٦) الأثر : ٥٨٤ .

أتقتلني وقد شعفت فؤادها كما شعف المهنوءة الرجل الطالي

قال : وشعف المرأة من الحب ، وشعف المهنوءة من الذعر ، فشبه لوعة الحب وجواه بذلك»[1] .

و ــ عند قوله عز وجل : ﴿ وَمَا هُوَ عَلَى ٱلْغَيْبِ بِضَنِينٍ ﴾ (التكوير:٢٤) ، يذكر الفرق بين قراءة الجمهور : ﴿ بِضَنِينٍ ﴾ وقراءة غيرهم :﴿ بظنين ﴾ فيقول : الظنين : المتهم ، والضنين : البخيل[٢].

ز ــ ويفرق بين الشفع والوتر في سورة (الفجر) [٣] ، فيقول : الشفع : الزوج ، والوتر : الفرد[٤].

ح ــ ومن دقائقه في هذه المسألة ما حكاه في قوله تعالى : ﴿ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ ﴾ (النور:٣١) فقال : هذه ما فوق الذراع[٥]. ومقصوده من قوله (هذه) : التفريق بينها وبين الزينة التي أذن بإبدائها للعامة في أول الآية نفسها وهو قوله:﴿ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ﴾.

ويكشف عن بعض مواقع الاستعارة في كتاب الله ، مثلما يحكيه في تفسير قوله تعالى :﴿ يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ ﴾(القلم:٤٢) فيقول :«عن أمر عظيم الشدة»[٦] . وقال أيضا : «كشفها والتشمير عنها مثل في شدة الأمر وصعوبة الخطب»[٧].

يقول ابن قتيبة في كتابه : (تأويل مشكل القرآن) معلقا على ما حكاه النخعي في الأول : «وأصل هذا أن الرجل إذا وقع في أمر عظيم يحتاج إلى معاناته والجد فيه ، شمر عن ساقه فاستعيرت (الساق) في موضع الشدة ، كما قال دريد بن الصمة :

---

(١) جامع البيان : ١٢/٢٠٠-٢٠١ . (٢) الأثر : ٩٧٤ .

(٣) في قوله تعالى : ﴿ وَٱلشَّفْعِ وَٱلْوَتْرِ ﴾ (الفجر:٣).

(٤) الأثر : ٩٨٤ . (٥) الأثر : ٧٣٢ .

(٦) الأثر : ٩٢٢ . (٧) الأثر : ٩٢٣ .

كميش الإزار خارج نصف ســاقه صبور على الجلاّء طلاّع أنجـد»[1]

ووجدته يعتني بالاشتقاق في تفسيره ؛ وذلك لأن معرفة اشتقاق الكلمة يزيد في بيان معناها وتوضيحه . ومن أبين الأمثلة عليه :

أ ـ اشتقاقه لكلمة «اهجروهن» في قوله : ﴿ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِى ٱلْمَضَاجِعِ ﴾(النساء:٣٤) ، فبين أنها : من الهجران وهو البعد[2] .

ب ـ اشتقاقه لكلمة ﴿ تَبَارَكَ ﴾ في قوله : ﴿ تَبَارَكَ ٱلَّذِى نَزَّلَ ٱلْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِۦ ﴾ (الفرقان:١) فقال : هو من البركة وهي التزايد في الخير من قبله ، فالمعنى : زاد خيره وعطاؤه وكثر[3] .

ج ـ وفي قوله : ﴿إِنَّ قَوْمِى ٱتَّخَذُوا۟ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ مَهْجُورًا﴾(الفرقان:٣٠)، يبين اشتقاق ﴿ مَهْجُورًا ﴾ فيقول : متروكا من الإيمان به ، مبعدا، مقصيا، من الهجر[4] .

ومما يستدعي العناية ـ أيضا ـ بمعرفة الاشتقاق في ألفاظ القرآن الكريم، أن الاسم إذا كان اشتقاقه من مادتين مختلفتين ، اختلف المعنى باختلافهما ، كلفظ المسيح في قـوله : ﴿ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ ٱسْمُهُ ٱلْمَسِيحُ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ ﴾(آل عمران:٤٥) ، فقد اختلف الناس في (المسيح) هل هو اسم مشتق أو موضوع ؟ والذي عليه الأكثرون أنه مشتق[5] .

ثم اختلفوا في اشتقاقه ، فقال قوم : هو من ساح يسيح في الأرض ، إذا ذهب ومشى أقطارها ، فوزنه «مفعل» . وقال آخرون : هو من مسح ، فوزنه «فعيل»[6] .

---

(١) تأويل مشكل القرآن لابن قتيبة : ص ١٣٧ .

(٢) الأثر : ٣٢٠ . (٣) الأثر : ٧٥٥ . (٤) الأثر : ٧٥٧ .

(٥) ينظر : التفسير الكبير (مفاتيح الغيب) للرازي : ٨/٤٣-٤٤ .

(٦) المحرر الوجيز لابن عطية : ٨٧/٣ .

واختلفوا بعد في صورة اشتقاقه من «مسح» ، فذكروا وجوها أوصلها الرازي إلى ثمانية[1] ، واختار النخعي من بين تلك الوجوه : أنه مسح بالبركة[2] . وروي عنه أيضاً أنه قال : المسيح : الصدّيق[3] . ولعله قال بالصدّيق من جهة كونه مدحا لا لدلالة اللغة عليه ، كما أوضح الفخر الرازي في تفسيره[4] .

وفي مرار عديدة يؤوّل الآية بما لا يحتمله السياق إلا مع شيء من البعد والإغراب ، ومن الأمثلة على ذلك :

أ ـ تفسيره لقوله تعالى : ﴿ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ ﴾ (البقرة:٢٨٦) بأن المراد منه : الحب[5]. وظاهر الآية ـ وهو المتبادر إلى الذهن ـ : ولا تكلفنا من الأعمال ما لا نطيق القيام به ، وهو اختيار الطبري ، قال : «لأنه عقيب مسألة المؤمنين ربهم أن لا يؤاخذهم إن نسوا أو أخطأوا ، وأن لا يحمل عليهم إصراً كما حمله على الذين من قبلهم ، فكان إلحاق ذلك بمعنى ما قبله من مسألتهم التيسير في الدين أولى مما خالف ذلك المعنى»[6] .

ب ـ في قوله تعالى حكاية عن إبراهيم عليه السلام : ﴿ رَبَّنَآ إِنَّكَ تَعْلَمُ مَا نُخْفِى وَمَا نُعْلِنُ ﴾ (ابراهيم:٣٨) يقول النخعي : «إن مراده عليه السلام : ما نخفي من حب إسماعيل وأمه ، وما نعلن لسارة من الجفاء لها»[7] .

والظاهر العموم وهو الذي اختاره الآلوسي ، قال : «والمقصود من فحوى كلامه عليه السلام أن إظهار هذه الحاجات وما هو من مباديها وتتماتها ليس لكونها غير معلومة لك ، بل إنما هو لإظهار العبودية والتخشع لعظمتك والتذلل لعزتك ، وعرض الافتقار لما عندك ، والاستعجال لنيل أياديك ، وقيل : أراد عليه السلام إنك أعلم بأحوالنا ومصالحنا وأرحم بنا من أنفسنا فلا حاجة لنا إلى الطلب ، لكن ندعوك لإظهار العبودية إلى آخره»[8] .

---

(١) ينظر التفسير الكبير : ٤٤/٨ .
(٢) الأثر : ٢٥٢ .
(٣) الأثر : ٢٥١ .
(٤) التفسير الكبير : ٤٤/٨ .
(٥) الأثر : ٢٤٥ .
(٦) جامع البيان : ١٥٨/٣ .
(٧) الأثر : ٦١٤ .
(٨) روح المعاني : ٣٤١/١٣ . وينظر : تفسير القرآن العظيم : ٥٤١/٢ .

تعرّضه للمسائل الفقهية

عرف العلماء (الفقه) في الاصطلاح الشرعي فقالوا: هو مجموعة الأحكام الشرعية العملية المستفادة من أدلتها التفصيلية[1].

وقد اهتم الإمام النخعي بالأحكام الفقهية من خلال مروياته في التفسير، ولعل ذلك يرجع إلى شغفه وعنايته بالفقه إجمالاً، فهو كما علمنا فقيه العراق في عصره، غير منازع.

ومظهر اهتمامه بالأحكام الفقهية في تفسيره، نجده واضحا من خلال هذا الكم الكثير من الأقوال والمرويات التي تدور في فلك الحلال والحرام، وقد سبقني إلى تجلية هذه الحقيقة الأستاذ الدكتور محمد رواس قلعه جي في موسوعته عن فقه النخعي[2].

وعند التأمل في مروياته نجده يرد الأحكام الفقهية إلى النصوص القرآنية ما وسعه الرد، ولا يخرج عنها إلى غيرها إلا أن يفتقد الحكم فيها، ولا غرابة في ذلك، فالقرآن الكريم هو المصدر الأول للفقه عند أئمة المسلمين قاطبة. وللتدليل على ذلك أذكر على سبيل المثال:

أ ـ يروى عنه أنه كره كتابة المصاحف بالأجر[3]، وتلا قوله تعالى:﴿ فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ ٱلْكِتَـٰبَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَـٰذَا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ لِيَشْتَرُوا۟ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ۖ فَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا يَكْسِبُونَ ﴾ (البقرة:٧٩).

---

(١) علم أصول الفقه لعبدالوهاب خلاف: ص ١١.
(٢) موسوعة فقه إبراهيم النخعي: ١/١٧٨.
(٣) الأثر: ١٧.

ب ـ ويرى صحة صلاة من توجه لغير القبلة لمن غمي عليه، فيحكي تلميذه حماد أنه قال له[1] : إني كنت استيقظت ـ أو قال : أوقظت ـ فكان في السماء سحاب، فصليت لغير القبلة، قال إبراهيم : مضت صلاتك، يقول الله ﷻ : ﴿ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ ﴾ (البقرة:١١٥) .

ج ـ ويرى اشتراط المماثلة بعين القاتل والمقتول لوجوب القصاص، فيقتل الحر بالعبد إن قتله عمدا ، سواء كان سيدا له أو أجنبيا، ويقتل المسلم بالكافر الذمي إن قتله عمدا [2] لقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى ﴾ (البقرة:١٧٨) فيقول : «القصاص واجب بينهم في جميع الجراحات»[3] ؛ ولأنه يرى أن الشطر الثاني من الآية الذي يقتضي المساواة : ﴿ الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى ﴾ منسوخ[4]، وبناء عليه ينص على وجوب قتل الحر بالعبد[5].

د ـ وقال : لا بأس بالتجارة في الحج[6]، ثم قرأ : ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ (البقرة:١٩٨) .

هـ ـ ويقول في الرجل يحلف أن لا يقرب امرأته وهي ترضع شفقة على ولدها : ما أعلم الإيلاء إلا في الغضب، قال الله :﴿ فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (البقرة:٢٢٦) فإنما الفيء من الغضب[7].

و ـ وينقل عن أصحاب ابن مسعود رأيهم في بعض مسائل الطلاق مدعما رأيهم بنص من القرآن فيقول : «كانوا يستحبون أن يطلقها واحدة، ثم يدعها حتى تنقضي عدتها؛ لأنه لا يدري لعله ينكحها، قال : وكانوا يتأولون هذه الآية :

---

(١) الأثر : ٢١ .
(٢) يراجع : موسوعة فقه إبراهيم النخعي : ٢/٩٨٢ .
(٣) الأثر : ٣٢ . (٤) الأثر : ٣٣ .
(٥) الأثر : ٣٤ . (٦) الأثر : ١١٥ . (٧) الأثر : ١٦١ .

﴿ لَا تَدْرِى لَعَلَّ ٱللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَٰلِكَ أَمْرًا ﴾ (الطلاق:١) : لعله يرغب فيها »[١] . ويكتفي بنقل هذه الرواية دون التعقيب عليها، ولعله يكون قد ارتضاها .

ز ـ وينهى الرجل أن يهب هبة أو يعطي عطية لينال ما هو أفضل منها، فيقول في تفسير قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَمْنُن تَسْتَكْثِرُ ﴾ (المدثر:٦) : ولا تعط شيئا لتأخذ أكثر منه[٢] .

ح ـ ويذهب إلى أن تقديم الزكاة يوم العيد على الصلاة دل عليه القرآن فيقول[٣] : قدم الزكاة ما استطعت يوم الفطر، ثم قرأ : ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّىٰ * وَذَكَرَ ٱسْمَ رَبِّهِۦ فَصَلَّىٰ ﴾ (الأعلى:١٤-١٥) .

الإشارات الأصولية التي تضمنتها أقواله :

أصول الفقه هو العلم بالقواعد والبحوث التي يتوصل بها إلى استفادة الأحكام الشرعية العملية من أدلتها التفصيلية[٤] .

ومن المعلوم أن أول مدون في هذا العلم وصل إلينا فيما نعلم، هو كتاب (الرسالة) [٥] للإمام محمد بن إدريس الشافعي المتوفى سنة ٢٠٤هـ ولهذا اشتهر على ألسنة العلماء : أن واضع علم أصول الفقه الإمام الشافعي .

لكن الحقيقة غير ذلك، فعلم أصول الفقه شأنه شأن العلوم الأخرى، بدأ صغيرا كما يوجد كل مولود أول نشأته، ثم تدرج في النمو، فكان كلام أئمة التابعين واحتجاجاتهم واستدلالاتهم الفقهية تنطوي على الكثير من الضوابط والإشارات الأصولية [٦].

لذا فإننا نلحظ من خلال مرويات النخعي التفسيرية لكتاب الله، نزعة أصولية لديه، ومن الإشارات الأصولية التي تضمنتها أقواله :

---

(١) الأثر : ٩٠٩ .　　(٢) الأثر : ٩٥٥ .　　(٣) الأثر : ٩٨٤ .

(٤) علم أصول الفقه : ص ١٢ .

(٥) طبعته مكتبة دار التراث بالقاهرة بتحقيق وشرح الشيخ أحمد محمد شاكر .

(٦) علم أصول الفقه : ص ١٧ .

أ – كل شيء في القرآن (أو أو) يختار منه صاحبه ما شاء[1] .

ب – كل شيء في القرآن ﴿ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ﴾ (النساء:٩٢) فالذي قد صلى، وما لم تكن مؤمنة فتحرير من لم يصل[2] .

ج – قوله في الرضاع الذي يحرم : قليله وكثيره حرام[3] .

وتكثر في كلامه ألفاظ : العام[4] ، والخاص[5] ، والمحكم[6] ، والمقيد[7] ... إلخ، وهي ألفاظ لها مدلولات خاصة عند علماء الأصول .

ويحمل الأمر أحيانا على الندب أو الرخصة ، لا على الفرض ، ففي قوله تعالى : ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّةُ لِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ بِٱلْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ ﴾ (البقرة:١٨٠)، يقول النخعي : الوصية للوالدين والأقربين في الآية على الندب لا على الفرض[8] .

ويقول في قوله عز وجل : ﴿فَكُلُوا۟ مِنْهَا وَأَطْعِمُوا۟ ٱلْبَآئِسَ ٱلْفَقِيرَ﴾ (الحج:٢٨) : هي رخصة، فإن شاء أكل، وإن شاء لم يأكل[9] .

كما وجدت النخعي في بعض أقواله التفسيرية يصدر عن أصول فقهية، أشار إليها المفسرون الذين تناولوا أقواله، وإن لم يشر هو إليها . ففي قوله جل شأنه : ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴾ (النحل:٩٨)، نراه يذهب إلى مشروعيّة الاستعاذة في القراءة في كل ركعة[10]، لسببين أوضحهما الشهاب الآلوسي في تفسيره[11] وهما :

أولا : أن الأمر معلق على شرط فيتكرر بتكرره .

ثانيا : حيث كانت الاستعاذة مشروعة في الركعة الأولى، فهي مشروعة في غيرها من الركعات قياسا، للاشتراك في العلة .

---

(١) الأثر : ٩٣ . وينظر أيضا الأثر : ٤٨٠ .
(٢) الأثر : ٣٤٨ . (٣) الأثر : ٣٠٣ .
(٤) ينظر الأثر : ١٩ . (٥) ينظر الأثران : ٢٠ ، ٥٠٣ .
(٦) ينظر الآثار : ٢٠ ، ٢٤١ ، ٢٨٨ ، ٢٩٤ ، ٤٢٨ ، ٥٠٣ ، ٨٥٦ .
(٧) ينظر الأثر : ٨١ . (٨) الأثر : ٤٥ . (٩) الأثر : ٦٩٢ .
(١٠) الأثر : ٦٣٦ . (١١) روح المعاني : ٢٢٩/١٤ .

المبحث الثامن

تناوله لقضايا العقيدة

لقد تعرض الإمام النخعي في تفسيره للآيات إلى بعض من قضايا العقيدة، وبخاصة ما كان مثار خلاف وجدل واسع في عصره . وقد سبقت الإشارة من قبل في ترجمته إلى أنه كان في عقيدته من أئمة أهل السنة والجماعة ، ولذلك وجدنا آثار ذلك في مواطن من مروياته في التفسير ، فقد كان يورد باختصار وإيجاز شديد رأيهم ، وينصر مذهبهم ، معرضا بأهل الأهواء فيما ذهبوا إليه .

كفر دون كفر :

فمن ذلك ما ذكره في بيانه لقوله تعالى : ﴿ **وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ** ﴾ (المائدة:٤٤) ، قال النخعي[1] : «ولكن كفر دون كفر ، وظلم دون ظلم ، وفسق دون فسق»[2] . ففي هذا رد على أولئك الذين خاضوا لجة التكفير ، وأسقطوا عصمة الآخرين ، واستباحوا دماءهم وأموالهم ، ولم يروا لهم حرمة ولا ذمة، واتهموا كل من ارتكب معصية بالخروج من حظيرة الإيمان.

هذا ما وقع فيه الخوارج في فجر الإسلام ، والذين كانوا من أشد الناس تمسكا بالشعائر التعبدية ، ولكنهم أتوا من فساد الفكر ، لا من فساد الضمير ،

---

(١) الأثر : ٤٣٣ .

(٢) إشارة إلى الآيات الثلاث الواردة في سورة المائدة : ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾ (المائدة:٤٤) ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ (المائدة:٤٥) ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴾ (المائدة:٤٧) .

وما ذاك إلا لأنهم لم يميزوا بين الكفر المخرج من الملة وكفر المعصية ، ولا بين الشرك الأكبر والشرك الأصغر .

فالكفر قد يرد على لسان الشرع بمعنى الجحود والتكذيب لله ورسوله ، وقد يطلق على بعض المعاصي العملية التي لا تحمل إنكارا ولا جحودا ولا تكذيبا لشرائع الإسلام ، يقول العلامة ابن القيم في كتابه (مدارج السالكين) : «فأما الكفر فنوعان : كفر أكبر ، وكفر أصغر ، فالكفر الأكبر : هو الموجب للخلود في النار ، والأصغر : موجب لاستحقاق الوعيد دون الخلود»[1] . ثم أورد بعض النصوص الدالة على ذلك ومنها قوله ﷺ في الحديث : (من أتى عرافا أو كاهنا ، فصدقه بما يقول ، فقد كفر بما أنزل على محمد)[2] ، وقوله في الحديث الآخر : (لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض)[3] .

والتأويل الذي أورده النخعي للآية ، هو ذاته المنقول عن بعض سادات التابعين من أمثال عطاء بن أبي رباح ، وهو الذي يتفق مع تأويل ابن عباس وعامة الصحابة[4] .

موقفه من نفاة القدر :

ويدلل على صحة اعتقاد أهل السنة في إثبات القدر ـ وما جرى به القلم مما هو كائن إلى الأبد ، وأنه ﷻ قدر مقادير الخلائق قبل أن تكون في الأزل ،

---

(١) مدارج السالكين لابن القيم : ١/٣٦٤ .

(٢) أخرجه أحمد في مسنده وسنده صحيح ، وصححه الحاكم ، والضياء المقدسي في المختارة (شرح العقيدة الطحاوية بتحقيق شعيب الأرنؤوط : ص ٥٠٣) .

(٣) رواه أحمد والبخاري ومسلم والنسائي وابن ماجه عن جرير ، ورواه أحمد والبخاري وأبو داود والنسائي وابن ماجه عن ابن عمر ، ورواه البخاري والنسائي عن أبي بكرة ، ورواه البخاري والترمذي عن ابن عباس (الجامع الصغير : ٢/٢٠٠) (فيض القدير : ٦/٣٩٤ برقم ٩٧٦٧) (شرح السنة : ١٠/٢٢١-٢٢٢ برقم ٢٥٥٠) .

(٤) ينظر : جامع البيان : ٦/٢٥٦ . مدارج السالكين : ١/٣٦٤-٣٦٥ .

وما شاء الله كونه فهو كائن لا محالة ، وما لم يشأ إياه لا يكن ـ فيقول[1] : بيني وبين القدرية هذه الآية : ﴿ إِلَّا ٱمْرَأَتَهُۥ قَدَّرْنَآ ۙ إِنَّهَا لَمِنَ ٱلْغَٰبِرِينَ ﴾ (الحجر: ٦٠)[2]. ففيها حجة قويمة على القدرية الذين يزعمون أن الله ـ تعالى عما يقولون ـ لا يعلم بالأشياء قبل حصولها ، ولم يتقدم علمه بها ، وقالوا إنما يعلم الله بالموجودات بعد خلقها وإيجادها .

كما أنها حجة على القدرية الذين نفوا عن الله فعل الشر وتقديره . وهي فرية أرادوا بها تنزيه الله وتقديسه ، فخلطوا حقا بباطل ، وصاروا كالمستجير من الرمضاء بالنار ، فإنهم هربوا من شيء فوقعوا فيما هو شر منه ، لأنه يلزم أنه يكون في ملكه ما لا يريد ، وأن مشيئة الشيطان غلبت مشيئة الله تعالى ، فإن الله قد شاء لعباده الإيمان والخير ، والشيطان شاء لهم الكفر والشر ، فوقعت مشيئة الشيطان دون مشيئة الله تعالى ، وهذا من أقبح الاعتقاد . وقد حكوا : «أن قدريا قال لمجوسي : أسلم ، فقال المجوسي : حتى يريد الله ، فقال القدري : إن الله يريد ، ولكن الشيطان لا يريد ، قال المجوسي : أراد الله وأراد الشيطان ، فكان ما أراد الشيطان ، هذا شيطان قوي ، فأنا مع أقواهما»[3]!

وقد ناقش أهل السنة القدرية ، وأطالوا مناقشتهم في مصنفات كثيرة ، بينوا من خلالها أن الله تعالى لا يخلق الشر المحض الذي لا خير فيه ، ولا منفعة فيه لأحد، وأوضحوا ما في خلق إبليس والشياطين والكواسر والحشرات من الحكمة والرحمة . فالشيء الواحد يكون خلقه باعتبار خيرا ، وباعتبار آخر شرا[4] ، ولهذا كان من أصول الإيمان عند أهل السنة : (وتؤمن بالقدر خيره وشره)[5] .

---

(١) الأثر : ٦١٩ .

(٢) والمعنى : قضى الله فيها أنها لمن الباقين ، أي في العذاب (جامع البيان : ١٤/٤١) .

(٣) شرح العقيدة الطحاوية : ص ٢١٨-٢١٩ .

(٤) ينظر : شرح العقيدة الطحاوية : ص ٢٢١-٢٢٣ .

(٥) قطعة من حديث مطول أخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الإيمان ، باب١ ، حديث١ ، ج١ ، ص ٦٣-٦٤ .

الشفاعة لأهل الكبائر من المسلمين :

ومن جملة ما أثبته النخعي في مروياته من عقائد أهل السنة : الشفاعة في أهل الكبائر من المسلمين ممن دخل النار فيخرجون منها . وهذا النوع من الشفاعة تواترت به الأحاديث ، وخالفت فيه الخوارج والمعتزلة القائلون بتخليدهم ، لكن الخوارج تقول بتكفيرهم ، والمعتزلة بخروجهم من النار ، لا بدخولهم في الكفر ، بل لهم منزلة بين منزلتين[1] .

فقد سئل النخعي عن قوله تبارك وتعالى : ﴿ رُّبَمَا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ كَانُواْ مُسْلِمِينَ ﴾ (الحجر:٢) فقال[2] : حدثت أن المشركين قالوا لمن دخل النار من المسلمين : ما أغنى عنكم ما كنتم تعبدون ، قال : فيغضب الله لهم ، فيقول للملائكة والنبيين : اشفعوا ، فيشفعون ، فيخرجون من النار ، حتى إن إبليس ليتطاول رجاء أن يخرج معهم ، قال : فعند ذلك ﴿ يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ كَانُواْ مُسْلِمِينَ ﴾ (الحجر:٢) .

الاستغفار لأهل القبلة :

ويذكر رأي أهل السنة في مسألة «الاستغفار لأهل القبلة مؤمنهم وفاجرهم» عند قول الله تعالى : ﴿ ٱلَّذِينَ يَحْمِلُونَ ٱلْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُۥ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِۦ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَىْءٍ رَّحْمَةً وَعِلْمًا فَٱغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُواْ وَٱتَّبَعُواْ سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ ٱلْجَحِيمِ ﴾ (غافر:٧) فيقول : «وكانوا يقولون : لا يحجبون الاستغفار عن أحد من أهل القبلة»[3] . أي : لا يمنعونه عنهم ، فمن كان منهم مؤمنا بالله ورسوله ، لم ينه عن الاستغفار له والصلاة عليه ، ولو كان له من الذنوب ما له .

---

(١) ينظر : شرح العقيدة الطحاوية : ص ١٩٥-١٩٦ ، ١٩٨ ، ٣٥٣ .

(٢) الأثر : ٦١٥ .

(٣) الأثر : ٨٢٢ .

بل قد أمر الله نبيه بالاستغفار للمؤمنين فقال تعالى : ﴿ فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ ﴾ (محمد:١٩) . وما من مؤمن يموت إلا وقد أمر المؤمنون أن يصلوا عليه صلاة الجنازة ، وهم مأمورون في صلاتهم عليه أن يدعوا له، كما روي عن أبي هريرة ﷺ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : (إذا صليتم على الميت فأخلصوا له الدعاء) [١] .

هذا ما أثبته علماء أهل السنة في كتبهم ، ودونوه في متونهم ، حتى ذكر الطحاوي في عقيدته التي تلقاها العلماء سلفا وخلفا بالقبول : «ونرجو للمحسنين من المؤمنين أن يعفو عنهم ويدخلهم الجنة برحمته، ولا نأمن عليهم، ولا نشهد لهم بالجنة ، ونستغفر لمسيئهم ، ونخاف عليهم ، ولا نقنطهم» [٢] .

هكذا تناول النخعي بعض مسائل العقيدة ، من خلال مروياته وأقواله في تفسير بعض آيات الكتاب العزيز ، مكتفيا بإيراد رأيه الموافق لرأي أهل السنة في عبارة وجيزة مختصرة .

---

(١) أخرجه أبو داود ، وابن ماجه ، والبيهقي وسنده قوي ، وصححه ابن حبان ، عن أبي هريرة ﷺ (شرح العقيدة الطحاوية بتحقيق شعيب الأرنؤوط : ص ٣٦٢) (فيض القدير : ٣٩٣/١ برقم ٧٢٩) .

(٢) شرح العقيدة الطحاوية : ص ٣٠٠ برقم ٦٨ .

المبحث التاسع

موقفه من إدخال القصص في تفسير القرآن

الإنسان بفطرته ميّال إلى القصة ، يصغي إليها بشوق ولهفة ، ويتأثر بالمغزى الذي تحويه .

من أجل ذلك كانت القصة ولا تزال مدخلا طبيعيا ، يدخل منه الوعاظ والمربون إلى قلوب الناس وعقولهم ، فهي سلاح فعال متى أحسنوا استعماله استطاعوا أن يحققوا من الخير والإصلاح ما لا يمكن أن يتوصلوا إليه عن طريق الدرس الإلقائي والإرشاد الصريح ، حتى قال الجنيد[1] : «الحكايات جند من جنود الله ، يقوي بها قلوب المريدين» . فسئل على ذلك شاهدا ، فقال : قوله تعالى : ﴿ وَكُلاًّ نَّقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنۢبَآءِ ٱلرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِۦ فُؤَادَكَ ﴾(هود:١٢٠) .

والقصة في القرآن ركيزة من ركائزه ، فقد اشتمل على الكثير من وقائع الماضي ، وأحوال الأمم الغابرة ، والنبوات السابقة ، وذكر البلاد والديار ، ويبين القرآن الحكمة المنشودة من ورائها فيقول : ﴿ فَٱقْصُصِ ٱلْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ (الأعراف:١٧٦) ، ﴿ لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِّأُوْلِي ٱلْأَلْبَٰبِ ﴾ (يوسف:١١١) ، ﴿ وَلَقَدْ جَآءَهُم مِّنَ ٱلْأَنۢبَآءِ مَا فِيهِ مُزْدَجَرٌ ﴾ (القمر:٤) .

وقد امتزج القصص – من قديم – بالوعظ والتذكير وكثيرا ما يطلق عليهما، فالقاص هو الذي يتبع القصة بالشرح لها ، وتخويف السامعين وترقيق قلوبهم ، وحثهم على طاعة الله وتحذيرهم من مخالفته .

(١) طبقات الشافعية الكبرى للسبكي : ٢/٢٦٥ .

وحتى يحقق القصص أغراضه النبيلة السامية ، اشترط علماؤنا شروطا عدة يجب أن تتوافر في القاص وهي[1] :

١) العلم وإتقان فنونه .

٢) معرفة الحديث وتمييز صحيحه من سقيمه .

٣) العلم بالتاريخ وسير السلف وأخبار الزهاد .

٤) معرفة الفقه معرفة جيدة .

٥) معرفة اللغة العربية معرفة جيدة .

٦) تقوى الله والتخلص من الطمع .

٧) العمل بما يدعو الناس إليه .

٨) الزهد في الدنيا وترك المظاهر الفخمة .

ورغم توافر هذه الشروط في إمامنا النخعي ، إلا أننا وجدناه يصرح بكراهيته للقصص خشية أن يكتب عند الله من جملة من يأمر الناس بالبر وينسى نفسه ، وهو ما عناه الشاعر بقوله :

لا تنه عـــن خلـــق وتـــأتي مثلـــه　　　عار عليـــك إذا فعلـــت عظـــيم[2]

يقول رحمه الله[3]: إني لأكره القصص لثلاث آيات: **قوله تعالى** : ﴿أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ﴾(البقرة:٤٤)، وقوله : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ * كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُواْ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾(الصف:٢-٣)، وقوله

---

(١) كتاب القصاص والمذكرين : ص ١٨١-١٨٥ .

(٢) هذا البيت لأبي الأسود الدؤلي الذي ينسب إليه وضع علم النحو ، وبعض الناس ينسب هذا البيت للمتوكل الكناني ، وقد استشهد بهذا البيت جماعة منهم سيبويه ونسبه للأخطل . ولكن محمد محي الدين عبدالحميد شارح : (أوضح المسالك) و (شذور الذهب) و (ابن عقيل) و (قطر الندى) في النحو ، يرجح أنه لأبي الأسود . ينظر كتابه : (أوضح المسالك : ١٨١/٤ برقم ٥٠٠) .

(٣) الأثر : ١١ .

إخبارا عن شعيب : ﴿ وَمَآ أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَآ أَنْهَىٰكُمْ عَنْهُ ۚ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا ٱلْإِصْلَـٰحَ مَا ٱسْتَطَعْتُ ۚ وَمَا تَوْفِيقِىٓ إِلَّا بِٱللَّهِ ۚ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴾ (هود:٨٨) .

فهو يخاف أن يأمر الناس وينهاهم ، وينبئهم بأخبار السلف الصالحين وما كانوا عليه ، ثم يخالفهم إلى ما نهاهم عنه ، فيدخل في زمرة من توعدهم النبي ﷺ في حديثه : (يجاء بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار ، فتندلق أقتابه في النار، فيدور كما يدور الحمار في رحاه ، فيجتمع أهل النار عليه ، فيقولون : أي فلان : ما شأنك ؟ أليس كنت تأمرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر ؟ قال : كنت آمركم بالمعروف ولا آتيه ، وأنهاكم عن المنكر وآتيه) [١] .

وفي الحديث الآخر : (رأيت ليلة أسري بي رجالا تقرض شفاههم بمقاريض من نار ، قلت : من هؤلاء يا جبريل ؟ قال : هؤلاء خطباء من أمتك يأمرون الناس بالبر ، وينسون أنفسهم وهم يتلون الكتاب أفلا يعقلون) [٢] .

وربما فر النخعي من القصص هربا مما لصق بها من ذم وما اعتراها من بدع ، حتى أوجب ذلك تحذير السلف ونهيهم عن الجلوس إلى القصاص[٣] ؛ لأنهم لو اقتصروا على القصص الوارد في القرآن والحديث لأصابوا ، لكنهم غيروا وزادوا ونقصوا ، حتى أن منهم من سمح لنفسه وضع الحكايات المرغبة في الطاعات ، ويزعم أن قصده منه دعوة الخلق إلى الحق .

والأسوأ منه وضعهم الحديث أو نشرهم الموضوع وإذاعته ببيان مشرق ومقدرة على الكلام بالغة ، حتى شوهوا السنة المرفوعة إلى النبي ﷺ في أذهان الناس ، إذ أدخلوا فيها كثيرا من الخرافات والأباطيل .

---

(١) متفق على صحته (شرح السنة : ١٤/٣٥١-٣٥٢ برقم ٤١٥٨) ، وقوله : (فتندلق أقتابه) أي فتخرج أمعاؤه .

(٢) حديث حسن ، أخرجه أحمد وابن حبان (شرح السنة : ١٤/٣٥٣ برقم ٤١٥٩) .

(٣) بل كان عمر بن عبدالعزيز ﷺ يسجن القصاص ومن يجلس إليهم . وروى النخعي عن مجاهد قال : دخل قاص فجلس قريبا من ابن عمر رضي الله عنهما فقال له : قم ، فأبى أن يقوم ، فأرسل إليه شرطيا فأقامه . ينظر (البدع والنهي عنها : ص ٢٦-٢٧) .

وهناك من تقول على النخعي نفسه ، مثل سيْفُوَيْه القاص الذي كان يضرب به المثل في التغفيل . قيل له : قد أدركت الناس فلم لا تحدث ؟ فقال : اكتبوا : حدثنا شريك عن مغيرة عن إبراهيم عن عبد الله مثله سواء . قالوا له: مثل إيش ؟ قال : كذا سمعنا ، وكذا نحدث !![1] .

بل أساء بعضهم للمعاني الكريمة التي يؤديها القصص وتذكير الناس ودعوتهم ، فاتخذ القصص مهنة له ووسيلة يتكسب من ورائها . ثم إن كثيرا من أهل الأهواء كالخوارج وغيرهم ، اشتغلوا بالقصص ، فكره السلف التشبه بهم .

كما أنه يشغل ــ في الأغلب ــ عما هو أهم منه ، من العلم بالقرآن ورواية الحديث والتفقه في الدين .

كل هذه الدواعي والأسباب هي التي صرفت النخعي عن القصص وأوجبت كراهيته له ، حتى قال صديقه الأعمش : سمعت إبراهيم يقول : ما أحد يبتغي بقصصه وجه الله غير إبراهيم التيمي ، ولوددت أنه انفلت منه كفافا[2] .

قال ابن الجوزي معلقا عليه : إنما قال هذا ؛ لأن خطر التذكير شديد على ما سبق بيانه[3] .

ووجدت النخعي يعرض بالقصاص في تفسيره ، ففي قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ ﴾(الأنعام:٥٢) يقول : هي الصلوات الخمس الفرائض ، ولو كان يقول القصاص ، هلك من لم يجلس إليهم[4] .

---

(١) كتاب القصاص والمذكرين لابن الجوزي : ص ٣٢٢ .

(٢) المصدر السابق : ص ٣٥٢-٣٥٣ برقم ٢٠٤ . وقوله (كفافا) : يعني لا له ولا عليه . وقد ذكروا إنما حمل إبراهيم التيمي على القصص أنه رأى في المنام أنه يقسم ريحانا ، فبلغ ذلك إبراهيم النخعي فقال : الريحان ريحه طيب وطعمه مر (الطبقات الكبرى لابن سعد : ٢٨٥/٦).

(٣) كتاب القصاص والمذكرين : ص ٣٥٣ .

(٤) الأثر : ٤٩٣ .

يعني بكلامه : أنه ليس المراد بهم في الآية (القصاص)، ولكنهم المحافظون على الصلوات الخمس في الجماعة .

استحسان بعض السلف للقصص :

ومع هذا فقد روي عن عدد من أفاضل السلف استحسانهم للقصص ، ويريدون به ما كان عليه من التذكير المتزن ، والوعظ السليم ، والحكايات الصادقة . وكان الإمام أحمد يقف منهم الموقف المنصف ، فيذكر ما أخذ عليهم من التهاون في رواية الحديث وما لهم من الفضل وحسن التأثير ، فيعجبه منهم ذكرهم الشفاعة والصراط والميزان وعذاب القبر ، وكان يقول : إذا كان القاص صدوقا فلا أرى بمجالسته بأسا[١] .

وقد وجد من أهل الكوفة جماعة من أعيانهم ، من أمثال سعيد بن جبير ، وعون بن عبد الله ، وإبراهيم التيمي ــ الذي تقدم ذكره قبل قليل ــ كانوا يزاولون هذه المهنة ، وهؤلاء من أقران النخعي[٢] .

بل كان شيخه علقمة بن قيس يمارس وظيفة التذكير والقصص ، وإبراهيم نفسه يروي هذا عنه فيقول : «كان علقمة إذا رأى من القوم أشاشا[٣] ذكرهم في الأيام»[٤].

وقبل هؤلاء جميعا كان مؤسس المدرسة المسعودية بالكوفة (الصحابي عبد الله بن مسعود رضي الله عنه) يتخول أصحابه بالمواعظ والقصص كل خميس .

---

(١) كتاب القصاص والمذكرين : ص ١٧٥ برقم ٢١ .
(٢) ذكر ابن الجوزي طائفة منهم في كتاب القصاص والمذكرين : ص ٢٤٦-٢٥٣ .
(٣) يعني : نشاطا وارتياحا وإقبالا .
(٤) كتاب القصاص والمذكرين : ص ٢٤٦-٢٤٧ برقم ٩٨ .

ولعل هذا الاستحسان والاهتمام لهذا النوع من القصص والوعظ الهادف، هو الذي حمل إبراهيم النخعي على التعرض له خلال تفسيره للقرآن – في بعض الأحايين – رغم كراهيته الشديدة لذلك[1].

ومن الأمثلة عليه :

أ – **قوله تعالى : ﴿ الٓر تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱلْكِتَٰبِ ٱلْمُبِينِ * إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ * نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ ٱلْقَصَصِ بِمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ وَإِن كُنتَ مِن قَبْلِهِۦ لَمِنَ ٱلْغَٰفِلِينَ ﴾** (يوسف:١-٣) :

قال إبراهيم : كان بالكوفة رجل يطلب كتب دانيال وذلك الضرب، فجاء فيه كتاب من عمر بن الخطاب أن يدفع إليه، فلما قدم على عمر ﷺ علاه بالدرة، ثم جعل يقرأ عليه : ﴿ الٓر تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱلْكِتَٰبِ ٱلْمُبِينِ ﴾ (يوسف:١) حتى بلغ ﴿ ٱلْغَٰفِلِينَ ﴾ (يوسف:٣)، قال : فعرفت ما يريد، فقلت : يا أمير المؤمنين دعني فوالله لا أدع عندي شيئا من تلك الكتب إلا حرقته، قال : فتركه[2].

ب – **قوله تعالى : ﴿ رُّبَمَا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ كَانُواْ مُسْلِمِينَ ﴾** (الحجر:٢) :

روى تلميذه حماد أنه سأل إبراهيم عن هذه الآية فقال : حُدثت أن المشركين قالوا لمن دخل النار من المسلمين : ما أغنى عنكم ما كنتم تعبدون، قال : فيغضب الله لهم، فيقول للملائكة والنبيين : اشفعوا، فيشفعون فيخرجون من النار، حتى أن إبليس ليتطاول رجاء أن يخرج معهم، قال : فعند ذلك ﴿ يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ كَانُواْ مُسْلِمِينَ ﴾ (الحجر:٢) [3].

---

(١) ذكر الأستاذ الدكتور محمد رواس أن منهج النخعي : البعد عن القصص، وأنه لم يعثر على قصة واحدة في تفسيره للقرآن الكريم (موسوعة فقه إبراهيم النخعي : ١٧٨/١) وقد تبين لي خلاف ذلك كما سيتضح فيا يأتي من أمثلة.

(٢) الأثر : ٥٨٢.

(٣) الأثر : ٦١٥.

ج – قوله تعالى : ﴿ وَيَدْعُ ٱلْإِنسَٰنُ بِٱلشَّرِّ دُعَآءَهُۥ بِٱلْخَيْرِ ۖ وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ عَجُولًا ﴾(الإسراء:١١) :

عن إبراهيم ، أن سلمان الفارسي قال : أول ما خلق الله من آدم رأسه ، فجعل ينظر وهو يخلق ، قال : وبقيت رجلاه ، فلما كان بعد العصر قال : يا رب عجل قبل الليل ، فذلك قوله : ﴿ وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ عَجُولًا ﴾(الإسراء:١١) [١] .

د – قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَىٰ فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنظُرُونَ ﴾(الزمر:٦٨) :

يروي إبراهيم عن أبيه أنه قال : كنت جالسا عند عكرمة فذكروا الذين يغرقون في البحر ، فقال عكرمة : الحمد لله الذين يغرقون في البحار ، فلا يبقى منهم شيء إلا العظام ، فتقلبها الأمواج حتى تلقيها إلى البر ، فتمكث العظام حينا حتى تصير حائلة نخرة ، فتمر بها الإبل فتأكلها ، ثم تسير الإبل فتبعر، ثم يجيء بعدهم قوم فينزلون فيأخذون ذلك البعر ، فيوقدونه في تلك النار ، فتجيء ريح فتلقي ذلك الرماد على الأرض ، فإذا جاءت النفخة قال :﴿ فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنظُرُونَ ﴾ (الزمر:٦٨) فخرج أولئك وأهل القبور سواء[٢] .

---

(١) الأثر : ٦٤٤ .
(٢) الأثر : ٨٢٠ .

المبحث العاشر

استعانته بأسباب النزول في التفسير

أسباب النزول هي حوادث يروى أن آيات من القرآن نزلت لأجلها لبيان حكمها أو إنكارها أو نحو ذلك[1] . ولهذا العلم فوائد جمة[2] ، من أهمها الاستعانة به على فهم الآيات ، وتدبر معانيها ، وكشف الغموض الذي يكتنف بعضها ، وإزالة الإشكال والإبهام عنها ، حتى لقد قال الواحدي عن أسباب النزول: « إذ هي أوفى ما يجب الوقوف عليها ، وأولى ما تصرف العناية إليها ، لامتناع معرفة تفسير الآية وقصد سبيلها »[3] . وقال ابن دقيق العيد : « بيان سبب النزول طريق قوي في فهم معاني القرآن »[4] . ويقول أبو إسحاق الشاطبي : « إن الجهل بأسباب التنزيل موقع في الشبه والإشكالات ، ومورد للنصوص الظاهرة مورد الإجمال حتى يقع الاختلاف ، وذلك مظنة وقوع النزاع »[5] .

---

(١) التحرير والتنوير (المقدمة الخامسة) لمحمد الطاهر بن عاشور : ٤٦/١ .

(٢) جمعت منها تسع عشرة فائدة في بحث لي بعنوان : (علم أسباب النزول وأهميته في تفسير القرآن) ، وقد نشرته دار الحكمة بالبحرين عام ١٩٩٨م .

(٣) أسباب النزول للواحدي : ص ٩ .

(٤) الإتقان في علوم القرآن : ٩٣/١ . وذكر الزركشي في (البرهان : ٢٢١/١) قريبا من هذا اللفظ وعزاه إلى أبي الفتح القشيري ، وهذا ما جعل صبحي الصالح رحمه الله في كتابه (مباحث في علوم القرآن : ص ١٣٠) يتوهم أن (ابن دقيق العيد) غير (أبي الفتح القشيري) وينقل كلتا العبارتين ، وفاته أن (ابن دقيق العيد) كان يكنى بـ (أبي الفتح القشيري) .

(٥) الموافقات في أصول الشريعة للشاطبي : ٣٤٧/٣ .

لهذا كان هذا العلم من جملة العلوم التي نالت عناية واهتمام أئمتنا الأعلام منذ وقت مبكر من نهضتنا العلمية المباركة ، وكان للنخعي قدر لا بأس به من المرويات والأقوال التي تشير إلى عنايته بأسباب النزول في تفسير بعض الآيات[1].

وطبيعي أن نجد هذا عند الإمام النخعي ، فهو وارث علم المدرسة المسعودية التي يقول مؤسسها : «والذي لا إله غيره ما من كتاب الله سورة إلا أنا أعلم حيث نزلت ، وما من آية إلا أنا أعلم فيم أنزلت ...» [2] .

وتختلف عبارة النخعي في التعبير عن سبب النزول ، وقد تتبعت عبارته في هذا المقام فوجدت له طريقتين :

الأولى : قوله : «نزلت بسبب كذا» ، وهذه العبارة نص في السببية ولا تحتمل غيرها . ومثل هذه العبارة أن يسرد حادثة ثم يردفها بقوله : «فأنزل الله كذا» أو «فنزل كذا» ، فهذه مثل تلك في الدلالة على السببية.[3] **ومن أمثلته** :

أ ـ ذكر سبب نزول قوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓاْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴾ (المائدة:٨٧) فقال : نزلت بسبب جماعة من أصحاب النبي ﷺ ، بلغت منهم المواعظ وخوف الله إلى أن حرم بعضهم النساء ، وبعضهم النوم بالليل ، والطيب ، وهمّ بعضهم بالاختصاء ، وكان منهم علي بن أبي طالب وعثمان بن مظعون[4] .

ب ـ وفي سبب نزول قوله تعالى : ﴿ وَتَزَوَّدُواْ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ ﴾ (البقرة:١٩٧) قال النخعي: كان ناس من الأعراب يحجون بغير زاد ويقولون: نتوكل على الله، فأنزل الله جل ثناؤه : ﴿ وَتَزَوَّدُواْ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ ﴾(البقرة:١٩٧)[5].

---

(١) ينظر الآثار : ٧٠ ، ١١٣ ، ١٩٠ ، ٢٢٠ ، ٣٢٨ ، ٣٤٤ ، ٣٧٧ ، ٤٤١ ، ٤٤٢ ، ٥٣٢ ، ٦٣٠ ، ٦٥١ ، ٦٦٣ ، ٦٦٤ ، ٦٦٥ ، ٧٢٥ ، ٧٨٥ ، ٨٩٥ ، ١٠١٩ .

(٢) مرّ تخريجه في صفحة : ١٣٠ .

(٣) مناهل العرفان في علوم القرآن للزرقاني : ١/١١٤-١١٥ .

(٤) الأثر : ٤٤١ .

(٥) الأثر : ١١٣ .

ج ـ ويذكر سبب نزول قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُواْ لَهُۥ وَأَنصِتُواْ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ (الأعراف:٢٠٤) فيقول : كان النبي ﷺ يقرأ ورجل يقرأ، فنزلت : ﴿ وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُواْ لَهُۥ وَأَنصِتُواْ ﴾ (الأعراف:٢٠٤) [1] .

الثانية : قوله : « نزلت في كذا » ، وهذه العبارة ليست نصاً في السببية ، بل تحتملها وتحتمل بيان المعنى ، وما تضمنته من الأحكام ، والقرائن وحدها هي التي تعين أحد هذين الاحتمالين أو ترجحه[2] .

قال ابن تيمية : « وقولهم : نزلت هذه الآية في كذا ، يراد به تارة أنه سبب النزول ، ويراد به تارة أن ذلك داخل في الآية وإن لم يكن السبب ، كما تقول : عني بهذه الآية كذا »[3] .

ومن أمثلة هذا النوع :

أ ـ قوله تعالى : ﴿ وَمَآ ءَاتَيْتُم مِّن رِّبًا لِّيَرْبُوَاْ فِىٓ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ فَلَا يَرْبُواْ عِندَ ٱللَّهِ ﴾ (الروم:٣٩)، قال النخعي : نزلت في قوم يعطون قراباتهم وإخوانهم على معنى نفعهم وتمويلهم والتفضل عليهم ، وليزيدوا في أموالهم على وجه النفع[4].

ب ـ قوله تعالى : ﴿ وَلَا تُمْسِكُواْ بِعِصَمِ ٱلْكَوَافِرِ ﴾(الممتحنة:١٠) قال النخعي : نزلت في المرأة من المسلمين تلحق بالمشركين فتكفر ، فلا يمسك زوجها بعصمتها ، قد برئ منها[5] .

---

(١) الأثر : ٥٣٢ .
(٢) مناهل العرفان في علوم القرآن : ١/١١٥ .
(٣) مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية (مقدمة التفسير) : ١٣/٣٣٩ .
(٤) الأثر : ٧٨٥ .
(٥) الأثر : ٨٩٥ .

المبحث الحادي عشر

اهتمامه بالناسخ والمنسوخ في تفسير القرآن

موضوع النسخ من الموضوعات التي اعتنى بها العلماء قديما وحديثا ، ولا نكاد نرى مفسرا للقرآن الكريم إلا وقد اهتم بموضوع النسخ وألّف فيه ، حيث كانوا يعتبرون معرفة الناسخ والمنسوخ شرطا في أهلية المفسر للتفسير ، ومن هنا نرى الزركشي في (البرهان) يستفتح هذا النوع من علوم القرآن بقوله : « والعلم به عظيم الشأن ، وقد صنف فيه جماعة كثيرون »[1]. وينقل السيوطي في (الإتقان) عن الأئمة قولهم : « لا يجوز لأحد أن يفسر كتاب الله إلا بعد أن يعرف منه الناسخ والمنسوخ »[2] .

تعريف النسخ :

والنسخ في اللغة يكون بمعنى « النقل » ، كأن تقول : « نسخت الكتاب » ، إذا نقلت ما فيه إلى كتاب آخر . ويكون بمعنى « إزالة الشيء والحلول محله » ، تقول العرب : « نسخت الشمس الظل » ، أي : أزالته وحلت محله . ويكون بمعنى « إزالة الشيء وعدم الحلول محله »، تقول العرب : « نسخت الريح الآثار »، إذا أزالتها فلم يبق منها عوض ولا حلت الريح محل الآثار ، بل زالا جميعا[3] .

---

(١) البرهان في علوم القرآن : ٢/٢٨ .

(٢) الإتقان في علوم القرآن : ٢/٧٠٠ .

(٣) الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه لمكي بن أبي طالب : ص ٤٧ وما بعدها .

والمعنى الاصطلاحي للنسخ إنما يؤخذ من المعنيين اللغويين الثاني والثالث فقط ، فيكون بهذا الاعتبار : إزالة حكم المنسوخ كله بغير حرف متوسط، ببدل حكم آخر أو بغير بدل ، مع تقدم العلم من الله ــ جل ذكره ــ بفرضه للناسخ ورفعه لحكم المنسوخ ، كل واحد منهما في وقته الذي علمه وقدره قبل أمره بالأول بلا أمد[1] .

ويدل على جواز النسخ في القرآن قوله : تعالى : ﴿ يَمْحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ ﴾ (الرعد:٣٩) ، قال ابن عباس وغيره : « معناه : يمحو الله ما يشاء من أحكام كتابه فينسخه ببدل أو بغير بدل ، ويثبت ما يشاء فلا يمحوه ولا ينسخه » . ثم قال : ﴿ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ ﴾ ، قال ابن عباس : « معناه : عنده ما ينسخ ويبدل من الآي والأحكام ، وعنده ما لا ينسخ ولا يبدل ، كل في أم الكتاب وهو اللوح المحفوظ »[2] .

وننظر في تفسير النخعي فنجد أنه يقر بوجود النسخ في القرآن ، موافقا في هذا أهل السنة ــ سلفهم وخلفهم ــ وراداً على من أنكر النسخ للشرائع من اليهود وغيرهم . ومجموع الآيات التي يقول بنسخها ــ حسب ما وقفت عليه ــ هي تسع آيات[3] .

ومن الأمثلة التي نبه الإمام النخعي إلى أنها من المنسوخ قطعا ما يلي :

أولا : ما نسخ بالقرآن :

أ ــ قوله تعالى : ﴿ وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ﴾ (البقرة:١٨٤) :

---

(١) المصدر السابق : ص ٨٥ ، ١١٢ .

(٢) الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه : ص ٦٠ .

(٣) ينظر الآثار : ٣٣ ، ٤٢ ، ٤٣ ، ٥١ ، ٥٢ ، ٥٣ ، ٢٢٢ ، ٢٤٣ ، ٤٢٨ ، ٤٢٩ ، ٤٨٥ ، ٥٠٦ ، ٦٢٩ .

وذلك أن الله ـ جل ذكره ـ فرض صوم شهر رمضان ، وكان قد أباح بهذه الآية للمقيم القادر على الصوم ، أن يفطر ويطعم عن كل يوم مسكينا ، ثم نسخ ذلك وأوجب عليه صيامه ، وثبت الإطعام على الكبير إذا أفطر ولم يطق الصوم .

قال النخعي[1] : « كان من شاء صام ، ومن شاء أفطر وأطعم نصف صاع مسكينا ، فنسخها : ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ ۚ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾ (البقرة:١٨٥) . وقال أيضاً : « وصارت الآية الأولى للشيخ الذي لا يستطيع الصوم ، يتصدق مكان كل يوم على مسكين نصف صاع »[2] .

ب ـ قوله تعالى : ﴿ وَإِن تُبْدُواْ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ ﴾ (البقرة:٢٨٤) :

قال النخعي[3] : « نسخها : ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ (البقرة:٢٨٦) ». فأخبر الله تعالى في الآية الأولى أنه سيحاسب عباده على ما فعلوه وما أخفوه في صدورهم ، فكانت هذه الوسوسة مما لا طاقة للمسلمين بها وصار الأمر إلى أن قضى الله عز وجل أن للنفس ما كسبت وعليها ما اكتسبت في القول والفعل .

ثانيا : ما نسخ بالسنة[4]:

قوله تعالى : ﴿ وَءَاتُواْ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ ﴾ (الأنعام:١٤١) .

قال النخعي : « هذه السورة مكية ، نسختها العشر ونصف العشر »[5] . وقال أيضا : « كانوا يفعلون ذلك حتى سن العشر ونصف العشر ، فلما سن العشر ونصف العشر ، ترك »[6] .

---

(١) الأثر : ٥١ . (٢) الأثر : ٥٢ . (٣) الأثر : ٢٤٣ .

(٤) نسخ القرآن بالسنة في جوازه اختلاف بين العلماء ، وقال ابن عطية : حذّاق الأمة على الجواز (البرهان : ٣٢/٢) .

(٥) الأثر : ٥٠٦ . (٦) الأثر : ٥٠٧ .

والعشر ونصفه إنما أوجبتهما السنة ، كما جاء في الحديث الصحيح[١] عن النبي ﷺ أنه قال : (فيما سقت السماء والعيون أو كان عثريا[٢] العشر ، وما سقي بالنضح نصف العشر) .

وعن ابن عباس : أنها منسوخة بالسنة في إيجاب العشر فيما سقت السماء، ونصف العشر في غير ذلك[٣] .

ما اختلف فيه قوله :

وثم آية اختلف العلماء في وقوع النسخ فيها وعدمه على قولين ، وقد أخذ بهما النخعي ، وهي قوله تعالى : ﴿ فَإِن جَآءُوكَ فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ ﴾ (المائدة: ٤٢) .

فخير الله نبيه ﷺ في ظاهر هذه الآية في الحكم بين أهل الكتاب إذا أتوا لذلك ، أو تركه .

قال جماعة من العلماء : إن التخيير المذكور في الآية منسوخ بقوله تعالى : ﴿ وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ﴾(المائدة:٤٩) وأن على الحاكم أن يحكم بينهم[٤]. وقال آخرون : الآية محكمة غير منسوخة ، والإمام مخير في الحكم وتركه إذا جاؤوه ليحكم بينهم[٥] .

---

(١) الذي رواه البخاري من حديث ابن عمر ، ورواه مسلم والنسائي من حديث جابر ، ورواه الترمذي وابن ماجه من حديث أبي هريرة ، والنسائي وابن ماجه من حديث معاذ ، وصحّحه ابن حبان (شرح السنة : ٤٢/٦ برقم ١٥٨٠) .

(٢) العثري : العذْي وهو ما سقته السماء ، والسقي بالنضح هو السقي بالسّواني وهي النواضح ، واحدها ناضحة .

(٣) الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه : ص ٢٨٣ . وهو قول السدي وابن الحنفيّة ، وهناك من يرى أنها منسوخة بآية الزكاة ــ وهو قول ابن جبير وعكرمة والضحاك ، وهناك من يرى أنها محكمة غير منسوخة .

(٤) الجامع لأحكام القرآن : ١٨٥/٦ .

(٥) الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه : ص ٢٧٢ .

فوجدت النخعي يأخذ بكلا القولين ، فيقول بهذا تارة ، ويقول تارة بذاك[٤].

ما رد فيه النسخ لأنه تخصيص :

وقد رد النخعي النسخ في بعض الوقائع التي ادعي فيها النسخ ، لأنها تخصيص وليست بنسخ ، مثاله : قوله تعالى : ﴿ فَأَيْنَمَا تُوَلُّواْ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ ﴾ (البقرة:١١٥) .

فظاهر هذه الآية جواز الصلاة لكل أحد إلى كل جهة من شرق وغرب وغيره . وللعلماء في هذه الآية ستة أقوال[١] .

الأول : هي منسوخة .

الثاني : هي ناسخة للصلاة .

الثالث : هي محكمة مخصوصة في صلاة النبي ﷺ على النجاشي حين صلى عليه واستقبل جهته إلى غير قبلة .

الرابع : هي مخصوصة في الدعاء .

الخامس : هي مخصوصة في صلاة المسافر للنوافل على راحلته .

السادس : وقد انفرد به النخعي فقال : هي مخصوصة محكمة نزلت فيمن جهل القبلة ، له أن يصلي أينما توجه ولا إعادة عليه .

ويشهد لهذا القول حديث الترمذي عن عامر بن ربيعة : « كنا مع النبي ﷺ في سفر في ليلة مظلمة ، فلم ندر أين القبلة ، فصلى كل رجل منا على حياله ، فلما أصبحنا ذكرنا ذلك للنبي ﷺ فنزلت : ﴿ فَأَيْنَمَا تُوَلُّواْ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ ﴾ » [٢] .

---

(١) الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه : ص ١٣١-١٣٣ .

(٢) الجامع الصحيح : كتاب تفسير القرآن : باب ٣ ، حديث ٢٩٥٧ ، ج٥ ، ص ١٨٨-١٨٩ . وقال الترمذي : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث أشعث السمان أبي الربيع عن عاصم بن عبيدالله ، وأشعث يضعف في الحديث . ثم قال : وقد ذهب أكثر أهل العلم إلى هذا ، قالوا : إذا صلى في الغيم لغير القبلة ثم استبان له بعد ما صلىّ أنّه صلّى لغير القبلة فإنّ صلاته جائزة ، وبه يقول سفيان وابن المبارك وأحمد وإسحاق .

ما رد فيه النسخ بناء على التفسير :

وهناك آيات رد النخعي القول بالنسخ فيها بناء على التفسير ، فإذا أمكن حمل الآية على معنى صحيح لا يعارض غيره كانت الآية محكمة ، إذ لا يلجأ إلى النسخ إلا عند التعارض .

ومن أمثلته :

أ ـ قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ وَٱلْمَسَـٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ وَقُولُواْ لَهُمْ قَوْلاً مَّعْرُوفاً ﴾ (النساء:٨) :

قال جماعة من العلماء : هي منسوخة . واختلفوا في الناسخ لها ، فمنهم من قال : آية المواريث ، ومنهم من قال : آية الزكاة ، ومنهم من قال : نسخها الميراث والوصية[١] .

وقال آخرون ومنهم النخعي : هي محكمة وليست بمنسوخة[٢] . وفسرها النخعي بقوله : كان المؤمنون يفعلون ذلك ، يقسمون لهم من العين الورق والفضة ، فإذا قسموا الأرضين والرقيق ، قالوا لهم قولا معروفا : بورك فيكم[٣] .

ب ـ قوله تعالى : ﴿ وَفِىٓ أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّآئِلِ وَٱلْمَحْرُومِ ﴾ (الذاريات:١٩) :

قيل : هذا منسوخ بالزكاة ؛ لأن فيه معنى الأمر ولفظه لفظ خبر . وقال النخعي : الآية محكمة ، وفي المال حق غير الزكاة[٤] .

---

(١) الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه : ص ٢١٠ .
(٢) الأثر : ٢٩٤ .
(٣) الأثر : ٢٩٥ .
(٤) الأثر : ٨٥٦ .

المبحث الثاني عشر

عنايته بالقراءات

القراءات جمع قراءة ، وهي في اللغة مصدر قرأ ، وفي الاصطلاح : مذهب من مذاهب النطق في القرآن ، يذهب به إمام من الأئمة القراء مذهبا يخالف غيره[1].

ويرجع عهد القراء الذين أقاموا الناس على طرائقهم في التلاوة إلى عهد الصحابة ، فقد اشتهر بإقراء القرآن منهم سبعة ، ذكرهم الذهبي في (طبقات القراء) وهم : عثمان ، وعلي ، وأبيّ ، وزيد بن ثابت ، وابن مسعود ، وأبو الدرداء ، وأبو موسى الأشعري[2] .

وأخذ عن هؤلاء الصحابة خلق كثير من التابعين في كل مصر من الأمصار، كان منهم بالكوفة : علقمة ، والأسود ، ومسروق ، وعبيدة ، وعمرو بن شرحبيل، والحارث بن قيس ، والربيع بن خثيم ، وعمرو بن ميمون ، وأبو عبد الرحمن السلمي، وزر بن حبيش ، وعبيد بن نضيلة ، وسعيد بن جبير ، والنخعي ، والشعبي[3].

---

(١) مباحث في علوم القرآن لمناع القطان : ص ١٧٠ .

(٢) الإتقان في علوم القرآن : ٢٢٨/١ .

(٣) المصدر السابق : ٢٢٩/١ .

وفي عهد التابعين تجرد قوم منهم ، واعتنوا بضبط القراءة عناية فائقة ، اشتهر منهم ومن الطبقة التي تلتهم الأئمة السبعة الذين تنسب إليهم القراءات السبع[١] :

نافع بن أبي نعيم ، وعبد الله بن كثير ، وأبو عمرو بن العلاء ، وعبد الله بن عامر، وعاصم بن أبي النجود ، وعلي بن حمزة الكسائي ، وحمزة بن حبيب الزيات.

وهذا الأخير أخذ القراءة عرضا عن سليمان الأعمش ، والأعمش كان من تلاميذ إبراهيم النخعي الذين أخذوا قراءتهم عنه ، وكان شديد الإعجاب بشيخه وبدقته في تصحيح قراءته ، فكان يقول منوها به : «كنت أقرأ على إبراهيم النخعي ، فإذا مر بالحرف ينكره لم يقل : ليس كذا ... ولكن يقول : كان علقمة يقرأ كذا وكذا». وممن قرأ عليه ــ أيضا ــ طلحة بن مصرف أحد أفاضل القراء.

أما النخعي نفسه فقد أخذ العلم بالقراءات عن كبار شيوخ الكوفة ، وجلهم من تلامذة ابن مسعود ، من أمثال : علقمة بن قيس ، والأسود بن يزيد .

قال أبو عمرو الداني : أخذ إبراهيم القراءة عرضا عن علقمة والأسود ، قرأ عليه الأعمش وطلحة بن مصرف[٢] .

فلا عجب ــ بعد ذلك ــ أن تنال القراءات اهتمام النخعي الكبير ، وأن يصبح هو أحد أئمة هذا الشأن ، وأن يتخرج على يديه نفر من أعلام القراء ممن تلقت الأمة قراءتهم بالقبول .

---

(١) وقد توهم الكثيرون أن المراد بها الأحرف السبعة التي أنزل عليها القرآن ، والقول الراجح في هذا هو أن هذه القراءات التي يقرأ بها الناس اليوم وصحت روايتها عن الأئمة ، إنما هي جزء من الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن ، ولو كانت هي السبعة كلها لكان المصحف قد كتب على سبع قراءات ، ولكان عثمان رضي الله عنه قد أبقى الاختلاف الذي كرهه ، وإنما جمع الناس على المصحف ليزول الاختلاف . وانظر تحقيق القول في هذه المسألة كتاب : (الإبانة عن معاني القراءات) لمكي بن أبي طالب .

(٢) سير أعلام النبلاء : ٥٢٩/٤ .

ولا أستطيع في هذا المبحث ، أن أتكلم عن تراث النخعي في القراءات مقارنة مع المقرئين والأئمة الآخرين ، لأن هذا الجانب يحتاج إلى دراسة خاصة، ورسالة مستقلة ، وسأكتفي هنا بما له صلة بموضوع البحث ، وهو الجانب التفسيري عند النخعي .

أثر القراءات في تفسيره :

فمما لا شك فيه أن للقراءات صلة وثيقة بالتفسير في كثير من المواضع ، ويترتب على اختلافها اختلاف في الأحكام وفي الفهم ، ومن هنا شاع على ألسنة العلماء : «باختلاف القراءات يظهر الاختلاف في الأحكام»[1] . وهذا ما لمسته بالفعل أثناء تتبعي لأقوال النخعي في التفسير والقراءة التي نقلت عنه لبعض الآيات ومن أمثلته :

أ ــ قوله تعالى : ﴿ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ﴾ (النساء:١) :

قرأ جمهور السبعة بنصب الميم ، وقرأ النخعي بجرها ﴿ وَٱلْأَرْحَامِ ﴾[2] ، عطفا على المضمر المجرور من غير إعادة الجار . وترتب على هذه القراءة أن فسرها النخعي بقوله : «هو كقول الرجل : أسألك بالله ، أسألك بالرحم»[3] .

ب ــ قوله تعالى : ﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓا۟ أَيْدِيَهُمَا ﴾ (المائدة:٣٨) :

قال إبراهيم : في قراءتنا ــ وربما قال : في قراءة عبد الله : ﴿ والسارقون والسارقات فاقطعوا أيمانهم ﴾[4] ، فساعدت هذه القراءة على فهم ما يقطع في حد السرقة .

ج ــ قوله تعالى : ﴿ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ ﴾ (المائدة:٨٩) :

---

(١) الإتقان في علوم القرآن : ٢٥٤/١ .

(٢) البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي : ٤٩٨/٣ .

(٣) الأثر : ٢٧٥ . (٤) الأثر : ٤٢٤ .

قال إبراهيم : في قراءتنا ﴿ فصيام ثلاثة أيام متتابعات ﴾[1] ، فدل على اعتبار التتابع في صوم كفارة اليمين .

د ـ قوله تعالى : ﴿ أَفَتُمَـٰرُونَهُۥ عَلَىٰ مَا يَرَىٰ ﴾(النجم:١٢) :

قال النخعي : ﴿ أَفَتُمَـٰرُونَهُۥ ﴾ : أفتجادلونه ، ومن قرأ : ﴿ أفتمرونه ﴾ يعني أفتجحدونه[2] . قال الحافظ في (الفتح) : « فكأن إبراهيم قرأ بهما معا وفسرهما، وقد صرح بذلك سعيد بن منصور في روايته المذكورة عن هشيم »[3] .

هـ ـ قوله تعالى : ﴿ وَمَا هُوَ عَلَى ٱلْغَيْبِ بِضَنِينٍ ﴾(التكوير:٢٤) :

قرأها الجمهور بالضاد ، وقرأها النخعي بالظاء ، ثم قال : « الظنين : المتهم، والضنين : البخيل » [4] .

استعانته بالقراءات في توضيح معاني بعض الآيات :

كما نجد الإمام النخعي يستعين بالقراءات ـ وربما بقراءة غيره كابن مسعود ـ في توضيح معاني بعض الآيات ، فمثلا نجده في قوله تعالى : ﴿ وَجِئْنَا بِبِضَـٰعَةٍ مُّزْجَىٰةٍ فَأَوْفِ لَنَا ٱلْكَيْلَ وَتَصَدَّقْ عَلَيْنَآ ﴾(يوسف:٨٨) ، يقول : ما أراها إلا القليلة ، لأنها في مصحف عبد الله ﴿ وأوقر ركابنا ﴾ يعني قوله : ﴿ مُّزْجَىٰةٍ ﴾ [5] .

وفي قوله تعالى : ﴿ حَتَّىٰ تَسْتَأْنِسُوا۟ وَتُسَلِّمُوا۟ عَلَىٰٓ أَهْلِهَا ﴾(النور:٢٧) ، قال إبراهيم : « حتى تسلموا على أهلها وتستأذنوا »[6]. وهي نفسها قراءة ابن مسعود، التي ذكرها النخعي فقال : في مصحف ابن مسعود : ﴿ حتى تسلموا على أهلها وتستأذنوا ﴾ [7].

---

(١) الأثر : ٤٦٢ . (٢) الأثر : ٨٦٦ . (٣) فتح الباري : ٤٧١/٨ .
(٤) الأثر : ٩٧٤ . (٥) الأثر : ٥٩٥ . (٦) الأثر : ٧٢٧ .
(٧) الأثر : ٧٢٦ .

تضمن قراءته لبعض المعاني والتأويلات :

وكثير من القراءات التي قرأ بها النخعي تتضمن معاني وتأويلات لم تنقل عنه ، ولكن ذكرها المفسرون في تفاسيرهم وفي مقدمتهم (أبو حيان) ، ومن أمثلة ذلك :

أ ــ قوله تعالى : ﴿ وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّواْ ٱلسَّبِيلَ ﴾ (النساء:٤٤)، قرأ النخعي : ﴿ وتريدون ﴾ ــ بالتاء ــ قيل معناه : وتريدون أيها المؤمنون أن تضلوا السبيل ، أي تدعون الصواب في اجتنابهم ، وتحسبونهم غير أعداء الله[1] .

ب ــ قوله تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ﴾ (النساء:٩٧) ، قرأها النخعي ﴿ تُوفّاهم ﴾ ــ بضم التاء ــ مضارع وفيت ، والمعنى كما ذكر أبو حيان[2] : أن الله تعالى يوفي الملائكة أنفسهم فيتوفونها، أي يمكنهم من استيفائها فيستوفونها .

ج ــ قوله تعالى : ﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكْرِىٓ ﴾ (طه:١٤) ، قرأ النخعي : ﴿ للذكرى ﴾ ــ بلام التعريف وألف التأنيث ــ بمعنى التذكرة ، أي لتذكيري إياك إذا ذكرتك بعد نسيانك فأقمها[3] .

د ــ قوله تعالى : ﴿ فَأَغْشَيْنَٰهُمْ فَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ ﴾ (يس:٩) ، قرأ النخعي : ﴿ فأعشيناهم ﴾ ــ بالعين ــ من العشاء ، وهو ضعف البصر[4] .

هـ ــ قوله تعالى ﴿ وَلَمَّا ضُرِبَ ٱبْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ ﴾ (الزخرف:٥٧) ، قرأ النخعي : ﴿ يصُدون ﴾ ــ بضم الصاد ــ بمعنى يعرضون عن الحق من أجل ضرب المثل[5] .

---

(١) البحر المحيط : ٦٥٨/٣ .
(٢) البحر المحيط : ٤٠/٤ . وينظر : روح المعاني : ١٢٥/٥ .
(٣) البحر المحيط : ٣١٨/٧ .
(٤) البحر المحيط : ٥١/٩ .
(٥) البحر المحيط : ٣٨٥/٩ .

و ــ قوله تعالى ﴿ خِتَـٰمُهُۥ مِسْكٌ ﴾ (المطففين:٢٦) ، قرأ النخعي : ﴿خاتمه﴾ ــ بعد الخاء ألف وفتح التاء ــ قال أبو حيان : «بينة المعنى ، أنه يراد بها الطبع على الرحيق»[1] .

اتفاق المعاني مع اختلاف القراءات :

وقد تتعدد القراءات للكلمة الواحدة ، من غير أن يؤثر ذلك في المعنى ، مثلما ذكروا في قوله تعالى : ﴿ مِن قَبْلِ أَن تَلْقَوْهُ ﴾ (آل عمران:١٤٣) ، قرأها النخعي : ﴿ من قبل أن تلاقوه ﴾ ، قال أبو حيان : «ومعناها ومعنى تلقوه سواء من حيث أن معنى (لقي) يتضمن أنه من اثنين، وإن لم يكن على وزن فاعل»[2].

وفي قوله تعالى : ﴿ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا ﴾ (البقرة:٣٥) ــ بفتح الغين ــ ، وقرأ النخعي بسكونها ﴿رغْدا﴾[3] ، والمعنى واحد كما أوضح صاحب (مختار الصحاح) [4] حيث قال : «عيشة (رَغْد) بوزن فلس ، و (رَغَد) بوزن فرس ، أي واسعة طيبة» . يقول الشهاب الآلوسي في معناها : «الهني الذي لا عناء فيه ، أو الواسع ، يقال : رغد عيش القوم»[5] .

وفي قوله تعالى : ﴿ وَأَهُشُّ بِهَا عَلَىٰ غَنَمِى ﴾ (طه:١٨) قرأ الجمهور بضم الهاء والشين المعجمة ، وقرأ النخعي في ــ إحدى الروايات ــ : (وأهِشُّ) بكسرها ، قال أبو حيان في (البحر) : «وهي بمعنى مضمومة الهاء»[6].

توجيهه للقراءة :

وفي أحيان أخرى نجد الإمام النخعي يوجه قراءته ، ويبين علتها ، وهذا أدخل علوم القراءات في التفسير ، لأنه يعتمد عليه اعتمادا كليا . وأكتفي هنا بإيراد مثال واحد من سورة (طه) :

---

(١) البحر المحيط : ٤٣١/١٠ .
(٢) البحر المحيط : ٣٦١/٣ .
(٣) روح المعاني : ٢٣٤/١ .
(٤) مختار الصحاح : مادة (ر غ د) .
(٥) روح المعاني : ٢٣٤/١ .
(٦) البحر المحيط : ٣٢٢/٧ .

ففي قوله تعالى : ﴿ قَالُوٓاْ إِنْ هَٰذَٰنِ لَسَٰحِرَٰنِ يُرِيدَانِ أَن يُخْرِجَاكُم مِّنْ أَرْضِكُم بِسِحْرِهِمَا وَيَذْهَبَا بِطَرِيقَتِكُمُ ٱلْمُثْلَىٰ ﴾ (طه:٦٣) ، قرأ النخعي : ﴿إنّ هذين لساحران﴾ بتشديد نون «إن» وبالياء في «هذين» بدل الألف[١] . ثم ينتقل لبيان اختياره في هذه الآية وينص على أن القراءتين سواء في الصحة والحسن فيقول : ﴿إن هذان لساحران﴾ و ﴿إن هذين لساحران﴾ سواء ، لعلهم كتبوا الألف مكان الياء[٢] . قال الآلوسي تعليقا على هذا الكلام : «يعني أنه من إبدال حرف في الكتابة بحرف كما وقع في صلاة وزكاة وحياة»[٣] .

ونلاحظ هنا تعليله للقراءة اعتمادا على هذا النحو . ويقوي هذه القراءة قول أبي عبيد : «رأيتها في الإمام مصحف عثمان ﴿هذين﴾ ليس فيها ألف ، وهكذا رأيت رفع الاثنين في ذلك المصحف بإسقاط الألف ، وإذا كتبوا النصب والخفض كتبوه بالياء ولا يسقطونها»[٤] .

توجيه أبي حيان لقراءة النخعي :

كما نجد الإمام أبا حيان في (البحر) يوجه العديد من قراءات النخعي ويشير إلى معانيها التي تدل عليها ، ومن أمثلته :

أ ــ قوله تعالى : ﴿ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ ﴾ (البقرة:٤) ، قرأها الجمهور مبنياً للمفعول ، وقرأها النخعي : ﴿بما أَنزل إليك وما أَنزل من قبلك﴾ مبنياً للفاعل ، قال أبو حيان : «وبناؤهما للفاعل في قراءة النخعي ... فاعله مضمر ، قيل : الله أو جبريل»[٥] .

ب ــ قوله تعالى : ﴿ أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُۥ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُن لَّهُۥ صَٰحِبَةٌ ﴾ (الأنعام:١٠١) ،

---

(١) البحر المحيط : ٣٥٠/٧ . روح المعاني : ٢٢٤/١٦ .
(٢،٣) روح المعاني : ٢٢٣/١٦ .
(٤) البحر المحيط : ٣٥٠/٧ .
(٥) البحر المحيط : ٧٠/١-٧١ .

وقرأ النخعي : ﴿ولم يكن﴾ بالياء ، قال أبو حيان : « ووجّه على أن فيه ضميراً يعود على الله ، أو على أن فيه ضمير الشأن »[1] .

إنكاره على قراءة غيره ومناقشته له :

نقل عن إبراهيم إنكاره على قراءة غيره ، مثلما روى ابن قتيبة عن الأعمش أنه قال :« قرأت عند إبراهيم وطلحة بن مصرف:﴿ قَالَ لِمَنْ حَوْلَهُۥٓ أَلَا تَسْتَمِعُونَ ﴾ (الشعراء:٢٥) ــ بنصب اللام ــ فقال إبراهيم : ما تزال تأتينا بحرف أشنع ، إنما هو : ﴿ لِمَنْ حَوْلِهِۦٓ ﴾ ــ بخفض اللام ــ واستشهد طلحة فقال مثل قوله ، قال الأعمش : فقلت لهما لحنتما ، لا أقاعدكما اليوم »[2] .

ومن أمثلته أيضا ، تعييره شريحاً القاضي لما بلغه إنكاره على قراءة ابن مسعود : ﴿ بَلْ عَجِبْتَ وَيَسْخَرُونَ ﴾ (الصافات:١٢) ــ بالضم ــ وقـوله : « إن الله لا يعجب وإنما يعجب من لا يعلم» . قال إبراهيم ــ مؤيداً قراءة ابن مسعود ــ : « إنّ شريحاً كان معجباً برأيه ، وإن ابن مسعود كان يقرؤها بالضم وهو أعلم منه »[3] .

وعلل ابن حجر القراءة بالضم بأنه يحتمل أن يكون مصروفاً للسامع ، أي قل : ﴿بل عجبتُ ويسخرون﴾ ، ثم قال : «والأول هو المعتمد ، وقد أقره إبراهيم النخعي ، وجزم بذلك سعيد بن جبير فيما رواه ابن أبي حاتم»[4] .

---

(١) المرجع السابق : ٦٠٤/٤ .

(٢) تأويل مشكل القرآن ص ٦١-٦٢ . ورب امرئ يتوهم أن في قول الأعمش : (لحنتما) تصديقا لما أخذ على النخعي من اللحن في العربية ، وهو قول باطل ، أوردت الرد عليه في (المبحث السابع) من (الباب الأول) . على أن قول الأعمش ليس على إطلاقه ، فهو لا يفيد اللحن بالعربية عموما ، بل اللحن في تلك القراءة التي قرأ بها النخعي ، ولعل الأعمش لم يسمع بها ولم يتلقاها عن أحد من قبل ، وإبراهيم تلقاها عن شيوخه فهو يقرأ بها كما سمعها.

(٣) المستدرك على الصحيحين للحاكم النيسابوري: ٤٣٠/. المحرر الوجيز:٢٢٣/١٣-٢٢٤ . البحر المحيط : ٩٤/٩ . فتح الباري : ٢١٦/٨ . روح المعاني : ٧٦/٢٣ .

(٤) فتح الباري : ٢١٦/٨ .

موقفه من وجود كلمات في القرآن بغير العربية :

وأختم هذا المبحث بتبيين موقف النخعي مما قيل من أن القرآن اشتمل على كلمات أعجمية غير عربية، وهي مسألة مع ندرتها، إلا أنها موضع خلاف بين العلماء .

فقد قيل : إن في القرآن كلمات أعجمية ، وهي كلمات محدودة ، وهذا القول يرجع إلى ما جاء من آثار عن بعض الصحابة والتابعين فسروا فيها كلمات بغير العربية .

وقال آخرون : إنه لم يقع في القرآن شيء بغير العربية .

وذهب البعض مذهباً يجمع بين الرأيين السابقين ، فقالوا : إن في القرآن ألفاظا أصولها أعجمية ، استعملتها العرب بالمخالطة مع غيرها ، فعربتها بألسنتها ، وحولتها عن ألفاظ العجم إلى ألفاظها ، فصارت عربية ، ثم نزل بها القرآن ، ووقع بها البيان[1] .

ولم أعثر للنخعي في هذه المسألة إلا على كلمة واحدة ، لعلنا نستشف من خلالها موقفه إزاء هذا الاختلاف ، وهي كلمة (ملكوت) التي ورد ذكرها في قوله تعالى : ﴿ وَكَذَٰلِكَ نُرِىٓ إِبْرَٰهِيمَ مَلَكُوتَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ﴾ (الأنعام:٧٥)، قال النخعي : هي «ملكوثا» بالعبرانية[2] .

وهذا يعني أنه ينحو منحى أصحاب القول الثالث ، الذين يرون أن في القرآن كلمات أعجمية شاع استعمالها عند العرب ، فأصبحت بعد تعريبها عربية ، وإن لم يصرح بذلك .

وهذا القول شبيه بما قيل في قوله : ﴿ هَيْتَ لَكَ ﴾ (يوسف:٢٣) من أنها بالعبرانية ، وأصلها : هيتلج[3] ، أي تعاله ، أي أنها سقطت إلى العرب فغيرتها بالنقص من حروفها، وتخفيف ثقل العجمة، حتى جرت مجرى العربي الفصيح.

---

(١) ينظر اختلاف العلماء في هذه المسألة : المستصفى من علم الأصول للغزالي : ٢/٢٧-٢٨. المحرر الوجيز : ١/٣٦-٣٧ . البرهان في علوم القرآن (النوع السابع العشر) : ١/٢٨٧-٢٩٠ . الإتقان في علوم القرآن (النوع الثامن والثلاثون) : ١/٤٢٧-٤٤٤ .

(٢) البحر المحيط : ٤/٥٦٤ .

(٣) الإتقان في علوم القرآن : ١/٤٤٢ .

الكلمات التي قرأ بها النخعي

وفي الجدول الآتي أورد الكلمات والآيات القرآنية التي رويت في قراءة النخعي[1] حسب ما وقفت عليه ، مقرونة بقراءة الجمهور ، ومرتبة وفق ترتيبها في المصحف :

رقم الآية	قراءة الجمهور	قراءة النخعي	الذين قرأوا بها	المصدر
سورة الفاتحة				
٤	مالك يوم الدين	مَلِكِ يوم الدين	أبو بكر ، وعمر ، وعثمان، وطلحة ، والزبير، وعبدالرحمن ابن عوف ، وأبيّ بن كعب ، ومعاذ بن جبل ، وأبو هريرة ، ومعاوية ، وابن مسعود ، والحسن ، وعلقمة ، والأسود، وابن جبير ، وأبو رجاء ، وابن سيرين ، والسلمي ، ويحيى بن يعمر ، وغيرهم وهو اختيار أبي حاتم، وأبي الطاهر وغيرهما	مكي بن أبي طالب وتفسير القرآن ، ص : ٥٢٧
٥	نَستعين	نِستعين	عبيد بن عمير الليثي ، وزر بن حبيش ، ويحيى بن وثاب ، والأعمش	المحرر الوجيز : ٧٦/١ البحر المحيط : ٤٢/١
سورة البقرة				
٤	بما أُنزِلَ إليك وما أُنزِلَ من قبلك	بما أَنْزَلَ إليك وما أَنْزَلَ من قبلك	أبو حيوة ، ويزيد بن قطيب	البحر المحيط : ٧٠/١-٧١ روح المعاني : ١٢١/١
٣٥	رَغَداً	رَغْداً	يحيى بن وثاب	المحرر الوجيز : ١٨٣/١ البحر المحيط : ٢٥٥/١ فتح القدير : ٦٧/١ روح المعاني : ٢٣٤/١
٤٩	نجّيناكم	أنجيناكم		البحر المحيط : ٣١١/١

رقم الآية	قراءة الجمهور	قراءة النخعي	الذين قرأوا بها	المصدر
٥٩	يفسُقون	يفسِقون	يحيى بن وثاب	البحر المحيط : ٣٦٤/١
٦١	سَألتُم	سِألتُم	يحيى بن وثاب	المحرر الوجيز : ٢٣٩/١ الجامع لأحكام القرآن : ٤٣٠/١ البحر المحيط : ٣٨٠/١
٨٥	تُفَادُوهُم	تفدوهم		الدر المنثور : ١٦٦/١
١٠٦	أو نُنسِها	أو ننسأها[٢]	عمر ، وابن عباس ، وأبيّ ، وعطاء ، ومجاهد ، وعبيد بن عمير ، وأبو عمرو ، وابن كثير ، وكثير ، وابن محيصن	المحرر الوجيز : ٣٢٠/١ الجامع لأحكام القرآن : ٦٧/٢ البحر المحيط : ٥٥٠/١ فتح القدير : ١٢٦/١ روح المعاني : ٣٥٢/١
١٩٦	وأتموا الحجّ والعمرة لله	وأقيموا الحجّ والعمرة لله		معالم التنزيل : ١٦٥/١
		وأقيموا الحجّ والعمرة إلى البيت	ابن مسعود ، وابن عباس ، وعلقمة ، ومسروق ، وابن جبير	جامع البيان : ٢٠٦/٢ تفسير القرآن العظيم : ٢٣٠/١ الدر المنثور : ٣٧٦/١
		وأتموا الحجّ والعمرة إلى البيت	ابن مسعود ، وابن عباس ، وعلقمة ، وابن جبير	تفسير القرآن العظيم : ٢٣٠/١
٢٥٥	الله لا إله إلاّ هو الحيّ القيّوم	الله لا إله إلاّ هو الحيّ القيّام	ابن مسعود ، وابن عمر[٣] ، وعلقمة ، والأعمش	البحر المحيط : ٦٠٨/٢ فتح القدير : ٢٧١/١
٢٥٩	نُنشِزُها	نَنشُزُها	ابن عباس ، وقتادة	المحرر الوجيز : ٢٩٩/٢ التفسير الكبير : ٣٢/٧ البحر المحيط : ٦٣٧/٢
		يُنشِزُها يُنشُرُها		البحر المحيط : ٦٣٧/٢
٢٨٣	فرهان مقبوضة	فرهن مقبوضة	حميد الأعرج	الدر المنثور : ٦٥٩/١

رقم الآية	قراءة الجمهور	قراءة النخعي	الذين قرأوا بها	المصدر
		سورة آل عمران		
٢	الحيّ القيّوم	الحيّ القيّام[٤]	ابن مسعود ، وعلقمة ، والأعمش	جامع البيان : ١٦٤/٣ المحرر الوجيز : ٢٧٤/٢
٣	نزّل عليك الكتابَ بالحقّ	نَزَلَ عليك الكتابُ بالحق	الأعمش ، وابن أبي عبلة	المحرر الوجيز : ٩/٣ البحر المحيط : ١٤/٣
٣٦	والله أعلم بما وضَعَت	والله أعلمُ بما وضَعْت		الدر المنثور : ٣٤/٢
٥٠	بعض الذي حُرِّمَ عليكم	بعض الذي حَرُمَ عليكم		البحر المحيط : ١٦٨/٣
٥٢	قال الحواريُّون	قال الحواريُون[٥]	أبو بكر الثقفي	المحرر الوجيز : ١٠٢/٣ البحر المحيط : ١٧٤/٣
١٤٢	ولمّا يعلمِ الله	ولمّا يعلَمَ الله	يحيى بن وثاب	المحرر الوجيز : ٢٤٤/٣ البحر المحيط : ٣٦٠/٣
١٤٣	من قبل أن تلقوه	من قبل أن تلاقوه	الزهري	المحرر الوجيز : ٢٤٥/٣ البحر المحيط : ٣٦١/٣
١٤٦		قاتل معه	الحسن	الدر المنثور : ١٤٦/٢
١٥٤	أمَنَةً نُعاساً	أمْنَةً نعاساً	ابن محيصن	المحرر الوجيز :٢٦٩/٣ البحر الميحط : ٣٨٩/٣
١٦٣	هم درجات	هم درجة		المحرر الوجيز : ٢٨٧/٣ البحر المحيط : ٤١٤/٣
١٧٥	يخوّف أولياءه	يخوّفكم بأوليائه	أبيّ	البحر المحيط : ٤٤٠/٣
		يخوّفكم أولياءه	ابن عباس	المحرر الوجيز : ٣٠٠/٣
١٨٨	بما أتوا	بما آتوا	مروان بن الحكم ، والأعمش	المحرر الوجيز : ٣١٦/٣ الجامع لأحكام القرآن : ٣٠٨/٤ البحر المحيط : ٤٦٧/٣
١٩٨	نُزُلاً من الله	نُزْلاً من الله	الحسن ، ومسلمة بن محارب ، والأعمش	الجامع لأحكام القرآن : ٣٢١/٤ البحر المحيط : ٤٨٣/٣

رقم الآية	قراءة الجمهور	قراءة النخعي	الذين قرأوا بها	المصدر
		سورة النساء		
١	الذي تساءلون به والأرحامَ	الذي تساءلون به والأرحامِ	ابن مسعود ، وابن عباس ، والحسن البصري ، ومجاهد ، وقتادة ، والأعمش ، ويحيى بن وثاب ، وأبي رزين ، وحمزة	الجامع لأحكام القرآن : ٢/٥ البحر المحيط : ٤٩٧/٣ فتح القدير : ٤١٨/١ روح المعاني : ١٨٤/٤
٢	حُوباً	حَوباً	الحسن ، وقتادة	زاد المسير : ٥/٢
٣	وإن خفتم ألاّ تُقسِطوا	وإن خفتم ألاّ تَقْسِطوا	يحيى بن وثاب	المحرر الوجيز : ١٣/٤ الجامع لأحكام القرآن : ١٢/٥ البحر المحيط : ٥٠٤/٣ فتح القدير : ٤٢٠/١
٣	مثنى وثلاث ورباع	مثنى وثلاث ورُبَع	يحيى بن وثاب	المحرر الوجيز : ١٦/٤ الجامع لأحكام القرآن : ١٥/٥ البحر المحيط : ٥٠٦/٣ فتح القدير : ٤٢٠/١
		مثنى وثلث ورُبَع	يحيى بن وثاب	فتح القدير : ٤٢٠/١ روح المعاني : ١٩٥/٤
٤	صَدُقَاتهنّ	صُدُقَتهنّ	يحيى بن وثاب	المحرر الوجيز : ١٨/٤ الجامع لأحكام القرآن : ٢٤/٥ البحر المحيط : ٥١١/٣ فتح القدير : ٤٢٢/١
٥	التي جعل الله	اللاّتي جعل الله	الحسن	المحرر الوجيز : ٢١/٤
٢٥	فإذا أحصنّ	فإذا أُحصن		روح المعاني : ١١/٥

رقم الآية	قراءة الجمهور	قراءة النخعي	الذين قرأوا بها	المصدر
٣٠	نُصليه نارا	نَصليه نارا	الأعمش	المحرر الوجيز : ٩٤/٤ الجامع لأحكام القرآن : ١٥٨/٥ البحر المحيط : ٦١٣/٣
٣٤	في المضاجع	في المضجع	ابن مسعود	المحرر الوجيز : ١٠٦/٤ الجامع لأحكام القرآن : ١٧١/٥ البحر المحيط : ٦٧٧/٣
٤٣	وأنتم سُكارى	وأنتم سَكرى		المحرر الوجيز : ١٢٥/٤ الجامع لأحكام القرآن : ٢٠٢/٥ البحر المحيط : ٦٤٩/٣ فتح القدير : ٤٦٨/١ روح المعاني : ٣٩/٥
٤٣	أو لامستم النساء	أو لمستم النساء		الدر المنثور : ٢٩٧/٢
٤٤	ويريدون أن تضلّوا	وتريدون أن تضلّوا		المحرر الوجيز : ١٣٦/٤ البحر المحيط : ٦٥٨/٣
٤٦	يحرّفون الكَلِمَ	يحرّفون الكَلاَمَ	أبو رجاء ، وأبو عبدالرحمن السلمي	المحرر الوجيز : ١٣٨/٤ الجامع لأحكام القرآن : ٢٤٣/٥ البحر المحيط : ٦٦١/٣
٥١	سندخلهم جنات ... وندخلهم ظلا ضليلا	سيدخلهم جنات ... ويدخلهم ظلا ظليلا	ابن وثاب	المحرر الوجيز : ١٥٥/٤ البحر المحيط : ٦٨١/٣
٩٧	إنّ الذين تَوَفّاهم الملائكة	إنّ الذين تُوَفّاهم الملائكة		المحرر الوجيز : ٢٢٦/٤ البحر المحيط : ٤٠/٤ روح المعاني : ١٢٥/٥
١٠٠	ثمّ يدركُه الموت	ثمّ يدركَه الموت	طلحة بن مصرف ، وطلحة ابن سليمان	المحرر الوجيز : ٢٣٠/٤ البحر المحيط : ٤٤/٤

رقم الآية	قراءة الجمهور	قراءة النخعي	الذين قرأوا بها	المصدر
١٤٠	وقد نزّل عليكم	وقد أُنْزِل عليكم		المحرر الوجيز : ٢٨٥/٤ البحر المحيط : ١٠٢/٤
١٥٣	فأخذتهم الصاعقة	فأخذتهم الصعقة	أبو عبدالرحمن السلمي	المحرر الوجيز : ٢٩٩/٤ البحر المحيط : ١٢١/٤
١٦٣	وَيُونُسَ	ويُونَسَ	ابن وثاب	المحرر الوجيز : ٣١٠/٤ البحر المحيط : ١٣٧/٤
١٦٤	وكلّم اللهُ موسى	وكلّم اللهَ موسى	ابن وثاب	المحرر الوجيز : ٣١٢/٤ البحر المحيط : ٥٣٨/١
سورة المائدة				
١	حُرُمٌ	حرْمٌ	الحسن ، ويحيى بن وثاب	فتح القدير : ٥/٢
٢	ولا يجرِمَنَّكم	ولا يجرِمَنْكُم	الحسن ، وابن وثاب ، والوليد، ويعقوب	المحرر الوجيز : ٣١٢/٤ البحر المحيط : ١٦٨/٤
٣	غير متجانف	غير متجنف	السلمي ، وابن وثاب	المحرر الوجيز : ٣٢/٥ البحر المحيط : ١٧٦/٤ فتح القدير : ١١/٢
١٣	وجعلنا قلوبهم قاسية	وجعلنا قلوبهم قَسِيَّة	ابن مسعود ، وابن وثاب ، والكسائي ، وحمزة	الجامع لأحكام القرآن : ١١٥/٦ فتح القدير : ٢١/٢
١٣	يحرّفون الكلم	يحرّفون الكلام	السلمي	المحرر الوجيز : ٦٠/٥ الجامع لأحكام القرآن : ١١٦/٦ البحر المحيط : ٢٠٥/٤ فتح القدير : ٢٢/٢
٣٧	أن يَخرُجُوا من النار	أن يُخرَجُوا من النار	ابن وثاب ، وأبو واقد	المحرر الوجيز : ٩٤/٥ البحر المحيط : ٢٤٥/٤
٣٨	والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما	والسارقون والسارقات فاقطعوا أيمانهما	ابن مسعود	جامع البيان : ٢٢٨/٦
		والسارقون والسارقات فاقطعوا أيمانهم	ابن مسعود	المحرر الوجيز : ٩٦/٥ الدر المنثور : ٤٩٦/٢

رقم الآية	قراءة الجمهور	قراءة النخعي	الذين قرأوا بها	المصدر
٤١	يحرّفون الكلم من بعد مواضعه	يحرّفون الكلام من مواضعه		الدر المنثور : ٥٠١/٢
		يحرفون الكلام عن مواضعه		روح المعاني : ١٣٧/٦
٤٨	شِرْعَةً	شَرْعَةً	ابن وثاب	البحر المحيط : ٢٨٤/٤
٥٩	هل تنقِمون	هل تنقَمون	أبو حيوة ، وابن أبي عبلة ، وأبو البرهشيم	المحرر الوجيز : ١٣٩/٥ البحر المحيط : ٣٠٤/٤
٦٠	قل هل أُنَبِّئُكم	قل هل أُنْبِئُكُمْ	ابن وثاب	الجامع لأحكام القرآن : ٢٣٥/٦ البحر المحيط : ٣٠٦/٤
٦٠	عَبَدَ الطاغوتَ	عُبِدَ الطاغوتُ	ابن وثاب ، وأبو جعفر بن القعقاع ، والأعمش في رواية هارون ، وأبان ، وأبو عمران الجوني ، ومورق العجلي	المحرر الوجيز : ١٤٥/٥ زاد المسير : ٣٨٩/٢ البحر المحيط : ٣٠٧/٤
		عُبُد(٦) الطاغوت	ابن عباس ، وابن مسعود ، والأعمش ، وأبان بن ثعلب ، والضحاك ، وابن وثاب ، وعلي بن صالح ، وشيبان	بصائر ذوي التمييز : ٨/٤
٧١	ثم عَموا وصَمّوا	ثم عُموا وصُمّوا	ابن وثاب	المحرر الوجيز : ١٦٠/٥ البحر المحيط : ٣٢٨/٤
٨٩	أو كِسوهم	أو كُسوهم	سعيد بن المسيب ، والسلمي	المحرر الوجيز : ١٧٨/٥
٨٩	فصيام ثلاثة أيام	فصيام ثلاثة أيام متتابعات	ابن مسعود ، وأبيّ	جامع البيان : ٣٠/٧ المحرر الوجيز : ١٨١/٥ البحر المحيط : ٣٥٥/٤ تفسير القرآن العظيم : ٩١/٢

رقم الآية	قراءة الجمهور	قراءة النخعي	الذين قرأوا بها	المصدر
٩٤	تناله أيديكم	يناله أيديكم	ابن وثاب	المحرر الوجيز : ١٨٨/٥ الجامع لأحكام القرآن : ٣٠٠/٦ روح المعاني : ٢٢/٧
١٠٢	قد سَألها قوم	قد سِيلها قوم(٧)		المحرر الوجيز : ٢٠٩/٥ البحر المحيط : ٣٨٣/٤
١٠٥	لا يَضُرُّكم	لا يَضِيرُكم		البحر المحيط : ٣٨٨/٤
		سورة الأنعام		
٢٨	ولو رُدُّوا لعادوا	ولو رِدّوا لعادوا	ابن وثاب ، والأعمش	المحرر الوجيز : ٣٣/٦
٥٧	يَقُصُّ الحق	يقضي الحقّ	ابن مسعود ، وأبيّ ، وابن وثاب ، وطلحة ، والأعمش	المحرر الوجيز : ٦٣/٦
		يقضي بالحقّ		البحر المحيط : ٥٣١/٤ الدر المنثور : ٢٩/٣
٩٦	فَالِقُ الإصباح	فَلَقَ الإصباح	ابن وثاب ، وأبو حيوة	معالم التنزيل : ١١٧/٢ المحرر الوجيز : ١١٥/٦ البحر المحيط : ٥٩٣/٤ فتح القدير : ١٤٣/٢
١٠١	ولم تكن له صاحبة	ولم يكن له صاحبة		المحرر الوجيز : ١٢١/٦ البحر المحيط : ٦٠٤/٤ روح المعاني : ٢٤٢/٧
١١٠	ونقلّب أفئدتهم	ويقلّب أفئدتهم		المحرر الوجيز : ١٣٠/٦ البحر المحيط : ٦١٨/٤
١١٠	ونذرهم	ويذرهم		المحرر الوجيز : ١٣٠/٦ البحر المحيط : ٦١٨/٤
١١٣	ولتَصْغى إليه	ولتُصغِي إليه	الجراح بن عبد الله	المحرر الوجيز : ١٣٤/٦ البحر المحيط : ٦٢٦/٤
١٢٥	يصّعّد في السماء	يصّاعد في السماء	أبو بكر	الجامع لأحكام القرآن : ٨٢/٧

رقم الآية	قراءة الجمهور	قراءة النخعي	الذين قرأوا بها	المصدر
١٣٧	وليلبسوا عليهم دينهم	وليلبَسوا عليهم دينهم		المحرر الوجيز : ١٥٩/٦ البحر المحيط : ٦٥٩/٤
١٤٨	إن تتبعون	إن يتبعون	ابن وثاب	البحر المحيط : ٦٨٢/٤
١٥٩	فرّقوا دينهم	فرقوا دينهم	الأعمش ، وأبو صالح	البحر المحيط : ٧٠١/٤
سورة الأعراف				
٤٩	أُدْخُلوا الجنّة	أُدْخِلوا الجنّة	طلحة بن مصرف ، وابن وثاب	المحرر الوجيز : ٧٠/٧ البحر المحيط : ٦٠/٥
٥٧	وهو الذي يرسل الرياح بُشْراً	وهو الذي يرسل الرياح نَشْراً	ابن مسعود ، وابن عباس ، ومسروق بن الأجدع ، والأعمش ، وطلحة بن مصرف ، وزر بن حبيش ، وابن وثاب ، وابن عامر ، وحمزة ، والكسائي ، وأبو رجاء العطاردي ، ومورق العجلي	المحرر الوجيز : ٨١/٧ زاد المسير : ٢١٨/٣ البحر المحيط : ٧٦/٥
١٣٨	وجاوزنا	وجوزنا	الحسن ، وأبو رجاء ، ويعقوب	البحر المحيط : ١٥٦/٥
١٨٢	سنستدرجهم	سيستدرجهم	ابن وثاب	المحرر الوجيز : ٢١٦/١٠ البحر المحيط : ٢٣٣/٥
سورة الأنفال				
١١	أَمَنَةً منه	أَمْنَةً منه	ابن محيصن ، ويحيى بن يعمر	البحر المحيط : ٢٨٢/٥
٣٠	ليثبتوك	ليبيّتوك		البحر المحيط : ٣٠٩/٥
٤١	فأن لله خُمسه	فللّه خِمسه		التفسير الكبير: ١٣٢/١٥ البحر المحيط : ٣٢٦/٥ روح المعاني : ٢/١٠
٤٦	ولا تنازعوا فَتَفْشَلُوا	ولا تنازعوا فَتَفْشِلوا[٨]		المحرر الوجيز : ٨٣/٨

رقم الآية	قراءة الجمهور	قراءة النخعي	الذين قرأوا بها	المصدر
		سورة التوبة		
٣٧	يُضَلُّ به الذين كفروا	نُضِلُّ به الذين كفروا	الحسن ، ومحبوب	البحر المحيط : ٤١٧/٥
١١١	يقاتلون في سبيل الله فَيَقْتُلون ويُقْتَلون	يقاتلون في سبيل الله فَيُقْتَلون ويَقْتُلون	ابن وثاب ، وطلحة ، والأعمش ، وحمزة، والكسائي	المحرر الوجيز : ٢٨٣/٨ الجامع لأحكام القرآن : ٢٦٨/٨ البحر المحيط : ٥٠٩/٥ فتح القدير : ٤٠٧/٢
		سورة هود		
٤١	بسم الله مجراها ومرساها	بسم الله مجريها ومرسيها	الضحاك بن مزاحم ، ومجاهد، وابن وثاب ، وأبو رجاء العطاردي ، ومسلم بن جندب ، والكلبي ، والجحدري ، وأهل الشام	المحرر الوجيز : ١٥٣/٩ البحر المحيط : ١٥٦/٦
		سورة يوسف		
١٢	يرتع ويلعب	نَرْتع ويلعب	أبو إسحاق ، ويعقوب	البحر المحيط : ٢٤٥/٦
٦٢	وقال لفتيانه	وقال لفتيته		الدر المنثور : ٤٨/٤
٨٨	فأوف لنا الكيل وتصدّق علينا	فأوف لنا الكيل وأوقر ركابنا	ابن مسعود	جامع البيان : ٥١/١٣ الدر المنثور : ٦٣/٤
		سورة الرعد		
٢	يدبّر الأمر يفصّل	ندبّر الأمر نفصّل	الحسن ، وقتادة ، وأبو رزين ، وأبان بن تغلب[٩]	البحر المحيط : ٣٤٥/٦ روح المعاني : ٩٠/١٣
١١	له معقّبات	له المعاقب[١٠]	أبيّ	البحر المحيط : ٣٦١/٦
٢٣	جنّات عدن يَدْخُلُونها	جَنّةُ عدن يُدْخَلونها		المحرر الوجيز : ٣٧/١٠ البحر المحيط : ٣٨٢/٦
		سورة إبراهيم		
١٨	في يوم عاصفٍ	في يومِ عاصفٍ	ابن يعمر ، والجحدري	زاد المسير : ٣٥٥/٤

رقم الآية	قراءة الجمهور	قراءة النخعي	الذين قرأوا بها	المصدر
٤١	ربنا اغفر لي ولوالديّ	ربنا اغفر لي ولِوَلَدَيّ	الحسن بن علي[١١] ، وأبو جعفر محمد وزيد (ابنا علي) ، والزهري ، ويحيى بن يعمر	المحرر الوجيز : ٩٥/١٠ زاد المسير : ٣٦٩/٤ الجامع لأحكام القرآن : ٣٧٥/٩ البحر المحيط : ٤٥٠/٦-٤٥١ فتح القدير : ١١٣/٣ روح المعاني : ٢٤٣/١٣
سورة الحجر				
٤١	هذا صراط عليّ مستقيم	هذا صراط عُلِيّ مستقيم	الضحاك ، وأبو رجاء ، وابن سيرين ، ومجاهد ، وقتادة ، وحميد ، وأبو شرف مولى كندة ، ويعقوب ، وقيس بن عباد	المحرر الوجيز : ١٣١/١٠ روح المعاني : ٥١/١٤
سورة النحل				
٣٧	إنْ تَحْرِص علَى هداهم	وَإنْ تَحْرَصْ علَى هداهم	الحسن ، وقرأها أبو حيوة (من غير زيادة الواو)	المحرر الوجيز : ١٨٣/١٠ البحر المحيط : ٥٢٩/٦ روح المعاني : ١٣٩/١٤
٣٧		لا يَهدي من يُضل	ابن مسعود ، والأعمش ، وعلقمة ، ومجاهد	الدر المنثور : ٢٢٠/٤
٦٢	وتصف ألسنتهم الكَذِبَ	الكُذُب	أبو العالية ، وابن أبي عبلة	زاد المسير : ٤٦٠/٤
سورة الإسراء				
١٦	أمرنا مترفيها	أَمَّرْنا مترفيها	أبو عمرو ، وأبان عن عاصم، وأبو العالية ، والجحدري	زاد المسير : ١٩/٥
٢٣	وقضى ربّك	ووصّى ربك[١٢]	ابن مسعود ، وأصحابه ، وابن عباس ، وأُبيّ بن كعب ، وابن جبير ، وميمون بن مهران	المحرر الوجيز : ٢٧٧/١٠ البحر المحيط : ٣٣/٧

رقم الآية	قراءة الجمهور	قراءة النخعي	الذين قرأوا بها	المصدر
٩٠		حتى تَفْجُرَ لنا		جامع البيان : ١٦٠/١٥ الدر المنثور : ٣٦٧/٤
٩١		فَتُفَجِّرَ لنا		جامع البيان : ١٦٠/١٥
سورة الكهف				
٢	قَيِّماً لينذر	قِيَماً		زاد المسير : ١٠٣/٥
١٢	ثم بعثناهم لِنَعْلَمَ	ليُعْلَمَ	أبو الجوزاء ، وأبو عمران	زاد المسير : ١١٤/٥
٤٥	تذروه الرياح	تذروه الريح	زيد بن علي ، والحسن ، والأعمش ، وطلحة ، وابن أبي ليلى ، وابن محيصن ، وخلف ، وابن عيسى ، وابن جرير	المحرر الوجيز : ٤٠٧/١٠ البحر المحيط : ١٨٥/٧ روح المعاني : ٢٨٦/١٥
٧٦	فلا تصاحبني	فلاتَصْحَبِنِي	أبو رجاء ، وأبو عثمان النهدي ، والجحدري	زاد المسير : ١٧٤/٥
٨٦	في عين حَمِئَةٍ	حامية	علي ، وابن مسعود ، والزبير، وعمرو ، ومعاوية ، وأبو عبدالرحمن ، والحسن ، وعكرمة ، وقتادة ، وأبوجعفر، وشيبة ، وابن محيصن ، والأعمش	زاد المسير : ١٨٥/٥
٩٣		حتى إذا بلغ بين السُّدَّيْن	حفص عن عاصم ، ومجاهد ، وعكرمة	المحرر الوجيز : ٤٤٨/١٠
سورة طه				
١٤	وأقم الصلاة لذكري	وأقم الصلاة للذكرى	السلمي ، وأبو رجاء	البحر المحيط : ٣١٨/٧ روح المعاني : ١٧٢/١٦
١٨	وأَهُشُّ بها	وأَهِشُّ بها		المحرر الوجيز : ٧٠/١١ الجامع لأحكام القرآن : ١٨٦/١١ البحر المحيط : ٣٢٢/٧ روح المعاني : ١٧٥/١٦

رقم الآية	قراءة الجمهور	قراءة النخعي	الذين قرأوا بها	المصدر
		وأهشُّ بها		البحر المحيط : ٣٢٢/٧
		وأهسُّ بها	عكرمة	فتح القدير : ٣٦٢/٣
٤٥	أن يَفرُطَ	أن يُفرَطَ	عكرمة	زاد المسير : ٢٨٩/٥
٥٩	وأن يُحْشَرَ النَّاسُ	وأن يَحشُر النَّاسَ	ابن مسعود	زاد المسير : ٢٩٥/٥
٦٣	إنْ هذان لَساحران	إنّ هذين لساحران[١٣]	عثمان ، وعائشة ، والحسن ، وابن جبير ، وعاصم الجحدري ، والأعمش ، وابن عبيد ، وأبو عمرو ، وعيسى ابن عمر	الجامع لأحكام القرآن : ٢١٦/١١ البحر المحيط : ٣٥٠/٧ روح المعاني : ٢٢٤/١٦
٧٧	في البحر يَبَساً	يَبْساً	أبو المتوكل ، والحسن	زاد المسير : ٣١٠/٥
		سورة الحج		
٢٥	جعلناه للناس سواءٌ	سواءً	ابن أبي عبلة ، وحفص عن عاصم	زاد المسير : ٤١٩/٥
		سورة المؤمنون		
٢٠	وشجرةً	وشجرةٌ	أبو مجلز ، وابن يعمر	زاد المسير : ٤٦٥/٥
٢٠	وصبغٍ	وصبغاً	ابن مسعود ، وابـن يعمر ، والأعمش	زاد المسير : ٤٦٧/٥-٤٦٨
٦٠	والذين يُؤتون ما آتوا	والذين يَأتونَ مَا أتوا	عائشة ، وابن عباس ، والحسن ، وقتادة ، والأعمش	الجامع لأحكام القرآن : ١٣٢/١٢ البحر المحيط : ٥٦٩/٧ روح المعاني : ٤٤/١٨
		سورة النور		
٦	ولم يكن لهم	ولم تكن لهم	أبو المتوكل ، وابن يعمر	زاد المسير : ١٥/٦
٣١	على جُيُوبهنَّ	على جِيُوبهنَّ	ابن مسعود ، وأُبيّ بن كعب ، والأعمش	زاد المسير : ٣٢/٦
		سورة الفرقان		
٥	وقال أساطير الأوّلين اكتَتَبَها	وقال أساطير الأوّلين اكتتِبها	ابن مسعود ، وطلحة بن مصرف	زاد المسير : ٧٣/٦ فتح الباري : ٦٥٠/٨

رقم الآية	قراءة الجمهور	قراءة النخعي	الذين قرأوا بها	المصدر
١٨	وما كان ينبغي لنا أن نتخذ	وما كان ينبغي لنا أن نُتخذ	أبو الدرداء ، وزيد بن ثابت ، وأبو رجاء ، ونصر بن علقمة، وزيد بن علي ، وأخوه الباقر ، ومكحول ، والحسن ، وأبو جعفر ، وحفص بن عبيد ، والسلمي ، وشيبة ، وأبو بشر ، والزعفراني	البحر المحيط : ٩٢/٨ روح المعاني : ٢٤٩/١٨
٦٠	أنسجد لما تأمرنا	أنسجد لما يأمرنا		الدر المنثور : ١٣٨/٥
٦١	وجعل فيها سرَاجاً	وجعل فيها سُرُجاً	الأعمش ، وابن وثاب ، وابن ثابت	المحرر الوجيز : ٣٥/١٢-٣٦ البحر المحيط : ١٢٤/٨ الدر المنثور : ١٣٩/٥ روح المعاني : ٤١/١٩
٦١	وقَمَراً	وقُمْرا	الحسن ، والأعمش ، وعصمة ، وعاصم	المحرر الوجيز : ٣٦/١٢ روح المعاني : ٤٢/١٩
٦٢	أن يذّكّر	أن يذْكُر	علي ، وابن مسعود ، وعلي ابن الحسين ، وزيد بن علي ، والباقر ، وعبدالله بن إدريس ، وابن وثاب ، وطلحة بن مصرف ، ويحيى بن ثابت ، وحمزة ، والأعمش ، وعيسى الهمداني ، ونعيم بن ميسرة	فتح الباري : ٦٥٢/٨ المحرر الوجيز : ٣٦/١٢ الجامع لأحكام القرآن : ٦٧/١٣ البحر المحيط : ١٢٥/٨ الدر المنثور : ١٤٠/٥ روح المعاني : ٤٣/١٩
٦٤	سجّدا	سجودا		فتح الباري : ٦٥٢/٨
سورة الشعراء				
٢٥	قال لمن حوله ألا تستمعون	قال لمن حولِه ألا تستمعون	طلحة بن مصرف	تأويل مشكل القرآن : ص ٦١-٦٢

رقم الآية	قراءة الجمهور	قراءة النخعي	الذين قرأوا بها	المصدر
٥٦		وإنّا لجميعٌ حاذرون		الدر المنثور : ١٥/ ١٥٩
٦١	فلما تراءى الجمعان	ترأّى[١٤]	أبو رجاء ، والأعمش	زاد المسير : ١٢٦/٦
١٢٩	لعلكم تَخْلُدُون	تُخلَدون	عكرمة ، وقتادة ، وابن يعمر	زاد المسير : ١٣٦/٦
سورة العنكبوت				
١٦	وإبراهيمَ إذ قال لقومه	وإبراهيمُ[١٥] إذ قال لقومه	أبو جعفر ، وأبو حنيفة	البحر المحيط : ٣٤٧/٨ فتح القدير : ١٩٦/٤ روح المعاني : ١٤٤/٢٠
سورة الروم				
٤٨	يُرْسِلُ الرياحَ	الريح	ابن مسعود ، وأبو رجاء ، وطلحة بن مصرف، والأعمش	زاد المسير : ٣٠٩/٦
سورة لقمان				
١٤	وَفِصَالُهُ	وفَصَالُه	أبو عمران ، والأعمش	زاد المسير : ٣١٩/٦
سورة السجدة				
١٩	نُزُلاً	نُزْلاً	الحسن ، والأعمش ، وابن أبي عبلة	زاد المسير : ٣٤١/٦
سورة الأحزاب				
٩	لم تَرَوْهَا	لم يَرَوْهَا	الجحدري ، والجوني ، وابن السميفع	زاد المسير : ٣٥٧/٦
١٣	لا مُقام لكم	لا مَقام لكم	الحسن ، وقتادة ، وأبو جعفر، وشيبة ، وأبو رجاء ، وعبدالله ابن مسلم ، وطلحة ، وباقي السبعة	المحرر الوجيز : ٥٦/١٣ البحر المحيط : ٤٦٠/٨ روح المعاني : ١٦٠/٢١
سورة سبأ				
٣	ولا أصْغَرُ من ذلك ولا أكْبَرُ	ولا أصْغَرَ من ذلك ولا أكْبَرَ	ابن السميفع ، والأعمش	زاد المسير : ٤٣٣/٦

رقم الآية	قراءة الجمهور	قراءة النخعي	الذين قرأوا بها	المصدر
١٥	في مساكِنهم آيةٌ	في مسكَنهم آية	حمزة ، وحفص	البحر المحيط : ٥٣٣/٨
٢٣	حتى إذا فُزّع عن قلوبهم	حتى إذا فُرّغ عن قلوبهم	الحسن البصري ، وأبو رجاء ، وعمران بن جرير	بصائر ذوي التمييز : ١٨٥/٤
		سورة فاطر		
١٠	يَصعد الكَلِمُ الطيبُ	يُصعد الكلامُ الطيبُ	ابن مسعود ، وأبو عبدالرحمن السلمي ، والشيرازي عن الكسائي	زاد المسير : ٤٧٧/٦–٤٧٨
١٨	لا يُحمَل منه شيءٌ	لا تَحمل منه شيئًا(١٦)	الكسائي	روح المعاني : ١٨٥/٢٢
		سورة يس		
٩	من بين أيديهم سُدًا ومن خلفهم سُدًا	من بين أيديهم سَدًا ومن خلفهم سَدًا	عبدالله ، وعكرمة ، وابن وثاب ، وطلحة ، وحمزة ، والكسائي ، وابن كثير ، وحفص عن عاصم	المحرر الوجيز :١٨٩/١٣ البحر المحيط : ٥١/٩ الدر المنثور : ٤٨٧/٥
٩	فأغشيناهم	فأعشيناهم	ابن عباس ، وعمر بن عبدالعزيز ، وابن يعمر ، وعكرمة ، وابن سيرين ، والحسن ، وزيد بن علي ، وأبو حنيفة ، وأبو رجاء ، ويزيد البربري ، وابن مقسم	المحرر الوجيز :١٩٠/١٣ البحر المحيط : ٥١/٩ روح المعاني : ٢١٥/٢٢
١٢	ونكتُبُ آثارَهم	ويُكْتَبُ آثارُهم	الجحدري	زاد المسير : ٨/٧
٥٥	في شُغُلٍ	في شَغْلٍ	أبو مجلز ، وأبو العالية ، وعكرمة ، والضحاك ، وابن يعمر ، والجحدري	زاد المسير : ٢٧/٧
٥٥	فاكهون	فَكِهُون	ابن مسعود ، وأبو عبدالرحمن السلمي ، وأبو المتوكل ، وقتادة ، وأبو الجوزاء ، وأبو جعفر	زاد المسير : ٢٨/٧

رقم الآية	قراءة الجمهور	قراءة النخعي	الذين قرأوا بها	المصدر
سورة الصافات				
٦	بزينةِ الكواكب	بزينةٍ الكواكب	علي ، وعبدالله ، وابن عباس ، ومسروق ، والأعمش ، وعاصم ، وحمزة ، وابن وثاب ، وطلحة ، وشقيق ، والكسائي	الجامع لأحكام القرآن : ٦٤/١٥ فتح الباري : ٢١٦/٨ المحرر الوجيز :٢٢٤/١٣ الجامع لأحكام القرآن : ٧٠/١٥ البحر المحيط : ٩٤/٩ فتح القدير : ٣٨٧/٤
١٢	بل عجبتَ	بل عجبتُ	علي بن أبي طالب ، وابن مسعود ، وابن عباس ، وأبو عبدالرحمن السلمي ، وعكرمة، وقتادة ، وأبو مجلز ، وطلحة ابن مصرف ، والأعمش ، وابن أبي ليلى ، وحمزة ، والكسائي	المستدرك على الصحيحين : ٤٣٠/٢ المحرر الوجيز :٢٢٣/١٣ زاد المسير : ٤٩/٧ البحر المحيط : ٩٤/٩ روح المعاني : ٧٦/٢٣
سورة فصلت				
٦	يُوحَى إليَّ	يُوحِي إليَّ	الأعمش	البحر المحيط : ٢٨٦/٩ فتح القدير : ٥٠٦/٤ روح المعاني : ٩٨/٢٤
١٣	صاعقة مثل صاعقة عاد وثمود	صعْقة مثل صعْقة عاد وثمود	ابن الزبير ، والسلمي ، وابن محيصن	المحرر الوجيز : ١٧٠/١٤ البحر المحيط : ٢٩٣/٩ فتح القدير : ٥٠٨/٤
١٦	في أيّام نَحِسات	في أيّام نَحْسات	ابن كثير ، ونافع، وأبو عمرو، وعيسى ، والأعرج	المحرر الوجيز :١٧٢/١٤ البحر المحيط : ٢٩٥/٩-٢٩٦ روح المعاني : ١١٢/٢٤

رقم الآية	قراءة الجمهور	قراءة النخعي	الذين قرأوا بها	المصدر
		سورة الزخرف		
٥٦	فجعلناهم سَلَفاً	فجعلناهم سُلَفاً	علي ، وابن مسعود ، وعلقـــمة ، وأبو وائل ، وحميد بن قيس	الجامع لأحكام القرآن : ١٠٢/١٦ فتح القدير : ٥٦٠/٤
٥٧	يصِدّون	يصُدّون[17]	علي ، وأبو جعفر ، والأعرج، وأبو رجاء ، وابن وثاب ، ونافع ، والكسائي ، وعامر[18]	المحرر الوجيز : ٢٦٩/١٤ الجامع لأحكام القرآن : ١٠٣/١٦ البحر المحيط : ٣٨٥/٩ روح المعاني : ٩٢/٢٥
		سورة الذاريات		
٢٥	قال سَلاَمٌ	قال سِلْمٌ	ابن وثاب ، وابن جبير ، وطلحة ، وحمزة ، والكسائي	المحرر الوجيز : ٢١٢/١٥ البحر المحيط : ٥٥٥/٩ روح المعاني : ١١/٢٧
٥٨	ذو القوّة المتينُ	ذو القوّة المتينِ	الأعمش ، وابن وثاب	الجامع لأحكام القرآن : ٥٦/١٧
		سورة الطور		
٢٠	وزوجناهم بحور عين	وزوجناهم بعيس عين	ابن مسعود	المحرر الوجيز : ٢٣٨/١٥
		سورة النجم		
١٢	أفتمارونه	افتَمرُونه[19]		فتح الباري : ٤٦٩/٨-٤٧١ جامع البيان : ٥٠/٢٧ المحرر الوجيز : ٢٦٢/١٥ الدر المنثور : ١٥٨/٦
		سورة الرحمن		
٧	وَوَضَعَ الميزانَ	ووضْعِ الميزانِ[20]	ابن مسعود	المحرر الوجيز :٣٢٣/١٥ روح المعاني : ١٠٢/٢٧

رقم الآية	قراءة الجمهور	قراءة النخعي	الذين قرأوا بها	المصدر
٢٤	وله الجوار المُنْشَآتُ	وله الجوار المُنْشِآتُ[٢١]	الضحاك	الدر المنثور : ١٩٦/٦
٣١	سَنَفْرُغُ لكم	سَيُفْرَغُ لكم	الأعمش	الجامع لأحكام القرآن : ١٦٨/١٧-١٦٩ فتح القدير : ١٣٧/٥
٣٥	يرسل عليكما شواظ من نار ونحاسٌ	يرسل عليكما شواظ من نار ونحاسٍ	ابن أبي إسحاق ، وابن كثير ، وأبو عمرو	المحرر الوجيز : ٣٣٨/١٥ البحر المحيط : ٦٥/١٠ روح المعاني : ١١٣/٢٧
		سورة الواقعة		
٦	هباء منبثّا	منبتّا	مسروق ، وأبو حيوة	المحرر الوجيز : ٣٥٨/١٥ الجامع لأحكام القرآن : ١٩٧/١٧ فتح القدير : ١٤٨/٥ روح المعاني : ١٣١/٢٧
٢٢	وحورٌ عينٌ	وحيرٍ عينٍ		المحرر الوجيز : ٣٦٦/١٥ البحر المحيط : ٨٠/١٠ روح المعاني : ١٣٨/٢٧
٢٢		وحوراً عيناً	الأشهب العقيلي ، وعيسى بن عمر الثقفي ، وكذلك هو في مصحف أبيّ	الجامع لأحكام القرآن : ٢٠٥/١٧ فتح القدير : ١٥٠/٥
٧٥	بمواقع النجوم	بموقع النجوم	ابن مسعود ، والأعمش ، وابن محيصن ، ورويس عن يعقوب ، وحمزة ، والكسائي	الجامع لأحكام القرآن : ٢٢٤/١٧ فتح القدير : ١٦٠/٥

رقم الآية	قراءة الجمهور	قراءة النخعي	الذين قرأوا بها	المصدر
		سورة الممتحنة		
٣	يَفْصِلُ	نُفَصِّل	طلحة ، وأبو حيوة ، وابن أبي عبلة (إلا أنهما خففا)	المحرر الوجيز : ٤٨٦/١٥ الجامع لأحكام القرآن : ٥٥/١٨ روح المعاني : ٦٩/٢٨
		نَفصل	طلحة ، وزيد بن علي	روح المعاني : ٦٩/٢٨
١١	فعاقبتم	فعقَبتم	الزهري ، والأعــرج ، وأبــو حيوة ، وابن وثاب	المحرر الوجيز : ٤٩٦/١٥ البحر المحيط : ١٥٩/١٠ روح المعاني : ٧٩/٢٨
		فعقِبتم	الزهري ، ومسروق	المحرر الوجيز : ٤٩٦/١٥ البحر المحيط : ١٥٩/١٠ روح المعاني : ٧٩/٢٨
		سورة الجمعة		
١	الملك القدوسِ العَزيزِ الحكيمِ	الملكُ القدوسُ العزيزُ الحكيمُ	أبو الدرداء ، وأبو عبدالرحمن السلمي ، وعكرمة ، والوليد عن يعقوب	زاد المسير : ٢٥٧/٨
٩	من يوم الجُمُعَةِ	من يوم الجُمَعَة	أبو مجلز ، وأبو العالية ، وعدي بن الفضل عن أبي عمرو	زاد المسير : ٢٦٢/٨
		سورة القلم		
١٩	فطاف عليها طائف	فطاف عليها طيف		البحر المحيط : ٢٤٢/١٠ روح المعاني : ٣٧/٢٩
		سورة المعارج		
٤٣	إلى نُصُبٍ	نُصْبٍ	ابن عباس ، وأبو مجلز	زاد المسير : ٣٦٧/٨

رقم الآية	قراءة الجمهور	قراءة النخعي	الذين قرأوا بها	المصدر
سورة نوح				
٢١	وَوَلَدُهُ	وَوُلْده	ابن الزبير ، والحسن ، والأعرج ، ومجاهد ، وابن كثير ، والكسائي ، وأبو عمرو ، ونافع في رواية ، وحمزة	المحرر الوجيز : ١٢٦/١٦ الدر المنثور : ٤٢٧/٦ روح المعاني : ٩٤/٢٩
٢٨	ربّ اغفر لي ولوالديّ	ربّ اغفر لي ولولَديّ	الحسن ، والحسين (ابنا علي ابن أبي طالب)، وزيد بن علي ابن الحسين ، ويحيى بن يعمر ، والزهري ، والجحدري	المحرر الوجيز : ١٢٩/١٦ البحر المحيط : ٢٨٩/١٠ روح المعاني : ١٠٠/٢٩
سورة الجن				
١٣	فلا يَخَافُ	فلا يَخَفْ	الأعمش ، ويحيى	الجامع لأحكام القرآن : ١٧/١٩
سورة المدثر				
٥	والرِّجز فاهجر	والرُّجز فاهجر	الحسن ، ومجاهد ، والسلمي ، وأبو جعفر ، وشيبة ، وابن محيصن ، وابن وثاب ، وقتادة، وابن أبي إسحاق ، والأعرج ، وحفص عن عاصم	البحر المحيط : ٣٢٦/١٠
سورة المرسلات				
١١	وإذا الرسل أُقّتت	وإذا الرسل أقِتت	الحسن ، وعيسى ، وخالد	البحر المحيط : ٣٧٥/١٠ روح المعاني : ٢١٩/٢٩
سورة النازعات				
١١	أإذا كنّا عظاماً نخرة	ناخرة	محمد بن كعب القرظي ، وعكرمة	الدر المنثور : ٥١١/٦

رقم الآية	قراءة الجمهور	قراءة النخعي	الذين قرأوا بها	المصدر
		نخرة		المحرر الوجيز : ٢٢١/١٦ البحر المحيط : ٣٩٧/١٠
سورة التكوير				
٢٤	بضنين	بظنين		جامع البيان : ٨٣/٣٠
سورة المطففين				
٢٦	ختامه مسك	خاتمه مسك	علي ، والضحاك ، وزيد بن علي ، وأبو حيوة ، وابن أبي عبلة ، والكسائي	البحر المحيط : ٤٣١/١٠ روح المعاني : ٩٥/٣٠
سورة الانشقاق				
١٩	لَتَرْكَبُنَّ طبقاً عن طبق	لَتَرْكَبَنَّ طبقاً عن طبق	ابن مسعود ، وابـــن عباس ، وأبو عمرو ، وأبو العالية ، ومسروق ، وأبو وائل ، ومجاهد ، والشعبي ، وسعيد ابن جبير ، وابن كثير ، والكسائي ، وحمزة	الجامع لأحكام القرآن : ٢٧٨/١٩ فتح القدير : ٤٠٨/٥
سورة الفجر				
١٨	ولا تَحَاضُّونَ	ولا تُحَاضُّونَ	الشيرازى عن الكسائي والسلمي	الجامع لأحكام القرآن : ٥٢/٢٠-٥٣
سورة الضحى				
٩	فلا تَقْهر	فلا تَكْهر	ابن مسعود ، والشعبي ، والأشهب العقيلي	الجامع لأحكام القرآن : ١٠٠/٢٠ فتح القدير : ٤٥٨/٥
سورة البينة				
١	من أهل الكتاب والمشركين	من أهل الكتاب والمشركون	الأعمش	الجامع لأحكام القرآن : ١٤٢/٢٠ فتح القدير : ٤٧٥/٥

رقم الآية	قراءة الجمهور	قراءة النخعي	الذين قرأوا بها	المصدر
سورة العصر				
٢	إنّ الإنسان لفي خسر	إنّ الإنسان لفي خسر ، وإنه في آخر الدهر(٢٢)		الجامع لأحكام القرآن : ١٨٠/٢٠
		إنّ الإنسان لفي خسر ، وإنّه لفيه إلى آخر الدهر	ابن مسعود	الدر المنثور : ٦٦٧/٦
سورة الهمزة				
١	ويل لكلّ همزة لمزة	وَيْلٌ للهُمَزَة اللُّمَزَة	ابن مسعود ، وأبو وائل ، والأعمش	الجامع لأحكام القرآن : ١٨٢/٢٠ فتح القدير : ٤٩٣/٥

(١) عن النخعي قال : كره أن يقول : قراءة فلان ، ويقول : كما يقرأ فلان (الكتاب المصنّف : ١٤٤/٦ برقم ٣٠١٨٦) وقال أيضا : كانوا يكرهون أن يقولوا قراءة عبد الله ، وقراءة سالم ، وقراءة زيد ، بل يقال : فلان كان يقرأ بوجه كذا ، وفلان كان يقرأ بوجه كذا . قال النووي : والصحيح أنّ ذلك لا يكره (الإتقان في علوم القرآن : ٢٥٧/١) .

(٢) في (الجامع وفتح القدير) : بفتح النون والسين والهمزة .

(٣) في (فتح القدير) : عمر .

(٤) عزاه الطبري إلى علقمة من طريق إبراهيم و لم يعزه إلى إبراهيم ، ثم قال : والقراءة التي لا يجوز غيرها عندنا في ذلك ، ما جاءت به قراءة المسلمين نقلا مستفيضا عن غير تشاغر ، ولا تواطؤ وراثة ، وما كان مثبتا في مصاحفهم ، وذلك قراءة من قرأ (الحي القيوم) .

(٥) مخففة الياء في جميع القرآن .

(٦) مضافاً إلى الطاغوت .

(٧) قال ابن عطية : والمراد بهذه القراءة الإمالة ، وذلك على لغة من قال : سلت تسأل .

(٨) نقل ابن عطية عن أبي حاتم أنه قال : وهذا غير معروف .

(٩) ذكره في (البحر) : (أبان بن ثعلب) لكني وجدت اسمه في (كشف الظنون : ١/٥) يوافق ما ذكره في (روح المعاني) .

(١٠) قال أبو حيان : وينبغي حمل هذه القراءات على التفسير ، لا أنها قرآن ، لمخالفتها سواد المصحف الذي أجمع عليه المسلمون .

(١١) في (البحر) : الحسين بن علي .

(١٢) قال في (البحر): وينبغي أن يحمل ذلك على التفسير ؛ لأنها قراءة مخالفة لسواد المصحف، والمتواتر هو «وقضى»، وهو المستفيض عن ابن مسعود ، وابن عباس ، وغيرهم في أسانيد القراء السبعة.

(١٣) قال إبراهيم : «إنْ هذان لساحران» و «إنّ هذين لساحران» سواء ، لعلهم كتبوا الألف مكان الياء (روح المعاني : ١٦/٢٢٣) .

(١٤) قال ابن الجوزي : «ترائي» بكسر الراء وفتح الهمزة ، أي : تقابلا بحيث يرى كلّ فريق صاحبه .

(١٥) قال البغوي : على معنى «ومن المرسلين إبراهيم» .

(١٦) قال الآلوسي : وتقتضي هذه القراءة نصب شيء على أنه مفعول به (لتحمل) وفاعله ضمير عائد عل مفعول (تدعو) المحذوف ، أي : وإن تدع مثقلة نفسا إلى حملها لم تحمل منه شيئا .

(١٧) ذكر ابن عطية وأبو حيان والآلوسي : أن ابن عباس أنكر هذه القراءة ولا يكون إنكاره إلا قبل بلوغه تواترها .

(١٨) عند القرطبي : (ابن عامر) .

(١٩) قال ابن عطية : ورواها سعيد عن النخعي : «أفتُمرونه» - بضم التاء - قال أبو حاتم : وذلك غلط من سعيد .

(٢٠) قال الآلوسي : ولم يبين هل «وضع» مرفوع أو منصوب ، فإن كان مرفوعا فالظاهر أنه مبتدأ «وأن لا تطغوا» بتقدير الجار في موضع الخبر ، وإن كان منصوبا فالظاهر أن عامله مقدر أي وفعل «وضع الميزان» أو ووضع وضع الميزان «أن لا تطغوا» .

(٢١) أي الفاعلات .

(٢٢) قال القرطبي معلقا على قراءة النخعي : والصحيح ما عليه الأمة والمصاحف ، وقد مضى الرد في مقدمة الكتاب على من خالف مصحف عثمان ، وأن ذلك ليس بقرآن يتلى، فتأمله هنـــاك (أي : ج١ ، ص٨٠) .

الباب الثالث

مرويات النخعي وأقواله في التفسير
مرتبة وفق ترتيب السور والآيات في
المصحف الشريف

سورة الفاتحة

(١) عن إبراهيم قال : قيل لعبدالله بن مسعود : لم لم تكتب فاتحة الكتاب في مصحفك ؟ قال : لو كتبتها لكتبتها مع كل سورة .

(٢) عن إبراهيم قال : سألت الأسود عن فاتحة الكتاب : أمن القرآن هي؟ قال : نعم .

قوله تعالى : ﴿ بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴾ (الفاتحة:١)

(٣) قال إبراهيم : جهر الإمام بـ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ بدعة.

(٤) عن إبراهيم قال : قلت لعمرو بن دينار : إن الفضل الرقاشي يزعم أن ﴿ بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴾ ليس من القرآن ، فقال : سبحان الله ما أجرأ هذا الرجل ! سمعت سعيد بن جبير يقول : سمعت ابن عباس يقول : كان النبي ﷺ إذا أنزل عليه ﴿ بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴾ علم أن تلك السورة قد ختمت وفتح غيرها .

قوله تعالى : ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ (الفاتحة:٢)

(٥) قال إبراهيم : يقال إن ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ﴾ أكثر الكلام تضعيفا .

---

(١) الجامع لأحكام القرآن : ١/١١٤-١١٥ (واللفظ له) . تفسير القرآن العظيم : ١/٩ . الدر المنثور : ١/١٩ . ومراد ابن مسعود كما قال أبو بكر الأنباري فيما نقله عنه القرطبي في تفسيره : يعني أن كل ركعة سبيلها أن تفتتح بأم القرآن قبل السورة المتلوة بعدها ، فقال : اختصرت بإسقاطها ووثقت بحفظ المسلمين لها ، و لم أثبتها في موضع فيلزمني أن أكتبها مع كل سورة ، إذ كانت تتقدمها في الصلاة . اهـ . قلت : ويؤيده لفظه في (الدر المنثور) : لو كتبتها لكتبت في أول كل شيء .

(٢) الدر المنثور : ١/١٩ .

(٣) زاد المسير : ١/٧ . سير أعلام النبلاء : ٤/٥٢٩ . الدر المنثور : ١/٣٣ (واللفظ له) .

(٤) التفسير الكبير : ١/١٧٠ .

(٥) حلية الأولياء : ٤/٢٣١ . الدر المنثور : ١/٣٣ (واللفظ له) . والتضعيف هو أن يزاد على أصل الشيء فيجعل مثلين أو أكثر (مختار الصحاح ، مادة : ض ع ف) .

قوله تعالى : ﴿ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ﴾ (الفاتحة:٧)

(٦) قال إبراهيم : كان يستحب إذا قال الإمـام ﴿ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ﴾ أن يقال : اللهم اغفر (آمين) .

(٧) عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عمر بن الخطاب ﷺ أنه كان يقرأ : ﴿غير المغضوب عليهم وغير الضالين﴾ .

سورة البقرة

قوله تعالى : ﴿ وَلَهُمْ فِيهَآ أَزْوَٰجٌ مُّطَهَّرَةٌ ۖ وَهُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴾(البقرة:٢٥)

(٨) قال إبراهيم : في الجنة جماع ما شئت ، ولا ولد ، قال : فيلتفت فينظر النظرة فتنشأ له الشهوة ، ثم ينظر النظرة فتنشأ له شهوة أخرى .

قوله تعالى : ﴿ وَقُلْنَا يَٰٓـَٔادَمُ ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا ﴾ (البقرة:٣٥)

(٩) قال إبراهيم : لما خلق الله آدم وخلق له زوجته ، بعث إليه ملكا ، وأمره بالجماع ففعل ، فلما فرغ قالت له حواء ، يا آدم هذا طيب زدنا منه .

قوله تعالى : ﴿ فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴾ (البقرة:٣٧)

(١٠) قال إبراهيم : أتيت ابن عباس فقلت : ما الكلمات التي تلقى آدم من ربه ؟ قال : علّم الله آدم وحواء أمر الحج فحجا وهي الكلمات التي تقال في الحج فلمّا فرغا من الحج أوحى الله تعالى إليهما بأني قبلت توبتكما .

---

(٦) الدر المنثور : ٤٥/١ .

(٧) تفسير القرآن العظيم : ٢٩/١ . قال ابن كثير : وهذا إسناد صحيح ، وكذلك حكي عن أبيّ بن كعب أنه قرأ كذلك ، وهو محمول على أنه صدر منهما على وجه التفسير .

(٨) معالم التنزيل : ٥٧/١ . الدر المنثور :٨٦/١ (واللفظ له) .

(٩) الدر المنثور : ١٠٦/١ . فتح القدير : ٧٠/١ .

(١٠) التفسير الكبير : ١٩/٣ .

قوله تعـالى : ﴿ أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ (البقرة:٤٤)

(١١) قال إبراهيم : إني لأكره القصص لثلاث آيات : قوله تعالى ﴿ أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ ﴾ (البقرة:٤٤)، وقوله : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ * كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُوا۟ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴾ (الصف:٢-٣) ، وقولـه إخباراً عن شعيب : ﴿ وَمَآ أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَآ أَنْهَىٰكُمْ عَنْهُ ۚ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا ٱلْإِصْلَٰحَ مَا ٱسْتَطَعْتُ ۚ وَمَا تَوْفِيقِىٓ إِلَّا بِٱللَّهِ ۚ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴾ (هود:٨٨) .

قوله تعالى :﴿ وَٱسْتَعِينُوا۟ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ ۚ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى ٱلْخَٰشِعِينَ ﴾ (البقرة:٤٥)

(١٢) عن الأعمش ، قال : سألت إبراهيم النخعي عن الخشوع ، فقال : أعميش تريد أن تكون إماما للناس ولا تعرف الخشوع ؟! ليس الخشوع بأكل الخشن ، ولبس الخشن ، وتطؤطؤ الرأس ؛ لكن الخشوع أن ترى الشريف والدنيء في الحق سواء ، وتخشع لله في كل فرض افترض عليك .

قوله تعالى : ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا۟ يَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَيَقْتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ ۗ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا۟ وَّكَانُوا۟ يَعْتَدُونَ ﴾ (البقرة:٦١)

(١٣) عن إبراهيم ، عن أبي معمر ، عن عبد الله بن مسعود ، قال : كانت بنو إسرائيل في اليوم تقتل ثلاثمائة نبي ، ثم يقيمون سوق بقلهم من آخر النهار .

قوله تعالى : ﴿ قَالَ إِنَّهُۥ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ صَفْرَآءُ فَاقِعٌ لَّوْنُهَا تَسُرُّ ٱلنَّٰظِرِينَ ﴾ (البقرة:٦٩)

---

(١١) تفسير القرآن العظيم : ٨٦/١-٨٧ .

(١٢) الجامع لأحكام القرآن : ٣٧٥/١ .

(١٣) تفسير القرآن العظيم : ١٠٢/١ . وعبارة في (اليوم) لا تعني كل يوم ولكن بعض الأيام.

(١٤) عن إبراهيم ، عن أبي حفص ، عن مغراء – أو عن رجل – عن سعيد بن جبير : ﴿ بَقَرَةٌ صَفْرَآءُ فَاقِعٌ لَّوْنُهَا ﴾ قال : صفراء القرن والظلف .

قوله تعالى : ﴿ وَٱللَّهُ مُخْرِجٌ مَّا كُنتُمْ تَكْتُمُونَ ﴾ (البقرة:٧٢)

(١٥) قال إبراهيم : لو أن عبداً اكتتم بالعبادة كما يكتتم بالفجور ، لأظهر الله ذلك منه .

قوله تعالى: ﴿ وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ ٱلْكِتَـٰبَ إِلَّآ أَمَانِىَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ ﴾ (البقرة:٧٨)

(١٦) قالك إبراهيم : منهم من لا يحسن أن يكتب .

قوله تعالى : ﴿ فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ ٱلْكِتَـٰبَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَـٰذَا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ لِيَشْتَرُوا۟ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ۖ فَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا يَكْسِبُونَ ﴾ (البقرة:٧٩)

(١٧) عن إبراهيم ، أنه كره كتابة المصاحف بالأجر ، وتلا هذه الآية .

(١٨) قال إبراهيم : كانوا يكرهون بيع المصاحف وشراءها .

قوله تعـــالى : ﴿ وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ ۚ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ (البقرة:١١٥)

---

(١٤) جامع البيان : ١/٣٤٥ .

(١٥) الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار : ٧/٢٠٧ برقم (٣٥٣٨٧) . حلية الأولياء : ٤/٢٢٨ . الدر المنثور : ١/١٥٣ .

(١٦) جامع البيان : ١/٣٧٣ (وهو اختياره) . تفسير القرآن العظيم : ١/ ١١٦ . الدر المنثور: ١/١٥٨ . (واللفظ له) . فتح القدير : ١/١٠٥-١٠٦ .

(١٧) الدر المنثور : ١/١٦٠ .

(١٨) الدر المنثور : ١/١٦١ .

(١٩) قال إبراهيم : الآية عامة ، أينما تولوا في متصرفاتكم ومساعيكم ، فثم وجه الله ، أي موضع رضاه وثوابه وجهة رحمته التي يوصل إليها بالطاعة .

(٢٠) قال إبراهيم : هي مخصوصة محكمة نزلت فيمن جهل القبلة ، له أن يصلي أينما توجه ولا إعادة عليه .

(٢١) عن حماد ، قال : قلت للنخعي ، إني كنت استيقظت — أو قال :

أوقظت — فكان في السماء سحاب ، فصليت لغير القبلة ، قال : مضت صلاتك ، يقول الله ﷻ : ﴿ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ ﴾ .

(٢٢) عن إبراهيم ، عن ابن أبي بكر ، عن مجاهد ، قال : حيثما كنتم فلكم قبلة تستقبلونها ، قال : الكعبة .

قوله تعالى : ﴿ ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَتْلُونَهُۥ حَقَّ تِلَاوَتِهِۦٓ ﴾ (البقرة:١٢١)

(٢٣) قال إبراهيم : يتبعونه حق اتباعه .

قوله تعالى : ﴿ وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِۦمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٍ فَأَتَمَّهُنَّ ۖ قَالَ إِنِّى جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا ۖ قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِى ۖ قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ (البقرة:١٢٤)

(٢٤) قال إبراهيم في قوله : ﴿ وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِۦمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٍ فَأَتَمَّهُنَّ ﴾ ابتلاه بالطهارة خمس في الرأس ، وخمس في الجسد ، في الرأس : قص الشارب ، والمضمضة ، والاستنشاق ، والسواك ، وفرق الرأس . وفي الجسد : تقليم الأظفار ، وحلق العانة ، والختان ، ونتف الابط ، وغسل أثر الغائط والبول بالماء .

---

(١٩) المحرر الوجيز : ٣٣٦/١ (واللفظ له). الجامع لأحكام القرآن : ٨٣/٢. البحر المحيط : ٥٧٦/١.
(٢٠) الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه: ص ١٣٢ (واللفظ له). كتاب السنن الكبرى للبيهقي: ١٣/٢.
(٢١) جامع البيان : ٥٠٣/١ (وهو اختياره) .
(٢٢) جامع البيان : ٥٠٥/١ ، ٥٠٦ .
(٢٣) تفسير القرآن العظيم : ١٦٣/١ .
(٢٤) تفسير القرآن العظيم : ١٦٥/١ .

(٢٥) قال إبراهيم في قوله : ﴿ لَا يَنَالُ عَهْدِي ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ : لا ينال عهد الله في الآخرة الظالمون ، فأما في الدنيا فقد ناله الظالم فأمن به ، وأكل ، وأبصر ، وعاش .

(٢٦) وقال إبراهيم : لا طاعة مفترضة إلا لنبي .

قوله تعالى : ﴿ وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ﴾ (البقرة:١٢٥)

(٢٧) قال إبراهيم : الحرم كله مقام إبراهيم .

قوله تعالى : ﴿ قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ وَمَآ أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَآ أُوتِيَ ٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴾ (البقرة:١٣٦)

(٢٨) قال مُحلّ : قلت لإبراهيم : إنهم – أي المرجئة – يقولون لنا مؤمنون أنتم ؟ قال : إذا سألوكم فقولوا : ﴿ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ ﴾ إلى آخر الآية .

قوله تعالى : ﴿ صِبْغَةَ ٱللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ صِبْغَةً وَنَحْنُ لَهُۥ عَٰبِدُونَ ﴾ (البقرة:١٣٨)

(٢٩) قال إبراهيم : ﴿ صِبْغَةَ ٱللَّهِ ﴾ : دين الله .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ وَٱلدَّمَ وَلَحْمَ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ لِغَيْرِ ٱللَّهِ ﴾ (البقرة:١٧٣)

---

(٢٥) جامع البيان : ٥٣١/١ (واللفظ له) . تفسير القرآن العظيم : ١٦٧/١ .

(٢٦) الدر المنثور : ٢٢٢/١ .

(٢٧) معالم التنزيل : ١١٢/١-١١٣ . الجامع لأحكام القرآن : ١١٣/٢ (واللفظ لهما) . روح المعاني : ٣٨٠/١ .

(٢٨) الطبقات الكبرى : ٢٧٤/٦ .

(٢٩) زاد المسير : ١٥١/١ . تفسير القرآن العظيم : ١٨٨/١ (واللفظ له) .

(٣٠) قال إبراهيم : كانوا لا يرون بجلود السباع وجلود الميتة إذا دبغت بأساً، وما خصّوا حال الشعر وعدمه .

قوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِصَاصُ فِي ٱلۡقَتۡلَىۖ ٱلۡحُرُّ بِٱلۡحُرِّ وَٱلۡعَبۡدُ بِٱلۡعَبۡدِ وَٱلۡأُنثَىٰ بِٱلۡأُنثَىٰۚ فَمَنۡ عُفِيَ لَهُۥ مِنۡ أَخِيهِ شَيۡءٞ فَٱتِّبَاعُۢ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيۡهِ بِإِحۡسَٰنٖ ﴾ (البقرة:١٧٨)

(٣١) قال إبراهيم: كل شيء في القرآن ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ﴾ أنزل بالمدينة، وكل شيء في القرآن ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ﴾ أنزل بمكة .

(٣٢) قال إبراهيم في قوله : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِصَاصُ فِي ٱلۡقَتۡلَى ﴾ : القصاص واجب بينهم في جميع الجراحات .

(٣٣) قال إبراهيم في قوله : ﴿ ٱلۡحُرُّ بِٱلۡحُرِّ وَٱلۡعَبۡدُ بِٱلۡعَبۡدِ وَٱلۡأُنثَىٰ بِٱلۡأُنثَىٰ ﴾ : إنها منسوخة .

(٣٤) قال إبراهيم : إنّ المسلم يقتل بالكافر وإنّ الحرّ يقتل بالعبد .

(٣٥) قال إبراهيم : القصاص بين الرجل والمرأة في العمد .

(٣٦) قال إبراهيم : لا قصاص بين العبيد إلا في النفس .

---

(٣٠) التفسير الكبير : ١٤/٥ .

(٣١) الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار : ١٤٠/٦ ، برقم (٣٠١٤٢) .

(٣٢) البحر المحيط : ١٤٧/٢ .

(٣٣) البحر المحيط : ١٤٥/٢-١٤٦ . روح المعاني : ٤٩/٢ .

(٣٤) معالم التنزيل : ١٤٥/١ (واللفظ له) . الجامع لأحكام القرآن : ٢٤٦/٢-٢٤٧ . البحر المحيط : ١٤٥/٢-١٤٦ . تفسير القرآن العظيم : ٢٠٩/١ . فتح القدير : ١٧٥/١ . روح المعاني : ٤٩/٢ .

(٣٥) كتاب السنن الكبرى للبيهقي : ٤٠/٨ .

(٣٦) الجامع لأحكام القرآن : ٢٤٩/٢ .

(٣٧) عن إبراهيم ، عن الحسن في قوله : ﴿ فَمَنْ عُفِيَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ ﴾ قال : على هذا الطالب أن يطلب بالمعروف ، وعلى هذا المطلوب أن يؤدي بإحسان .

(٣٨) قال إبراهيم : لا دية له إلاّ برضى القاتل .

قوله تعالى : ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّةُ لِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ بِٱلْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ ﴾ (البقرة ١٨٠)

(٣٩) قال إبراهيم : تجب في خمسمائة درهم فصاعدا .

(٤٠) قال إبراهيم : ألف درهم إلى خمسمائة .

(٤١) قال إبراهيم : من ألف وخمسمائة درهم .

(٤٢) قال إبراهيم : الآية كلها منسوخة ، وبقيت الوصية ندبا .

(٤٣) قال إبراهيم : نسختها آية الميراث .

(٤٤) عن الحسن بن عبد الله ، عن إبراهيم ، قال : ذكرنا له أن زيدا وطلحة كانا يشددان في الوصية ، فقال : ما كان عليهما أن يفعلا ، مات النبي ﷺ ولم يوص ، وأوصى أبو بكر ، أي ذلك فعلت فحسن .

---

(٣٧) جامع البيان : ١٠٨/٢ (وهو اختياره) .
(٣٨) معالم التنزيل : ١٤٦/١ .
(٣٩) المحرر الوجيز : ٦٨/٢ .
(٤٠) زاد المسير : ١٨٢/١ . البحر المحيط : ١٥٧/٢ . وأورده الطبري في تفسيره لكنه عزاه إلى أبان بن إبراهيم النخعي (جامع البيان : ١٢١/٢) .
(٤١) التفسير الكبير : ٥١/٥ .
(٤٢) الجامع لأحكام القرآن : ٢٦٣/٢ (واللفظ له) . البحر المحيط : ١٥٨/٢ . تفسير القرآن العظيم : ٢١١/١ . فتح القدير : ١٧٨/١ .
(٤٣) كتاب السنن الكبرى للبيهقي : ٢٦٥/٦ .
(٤٤) جامع البيان : ١١٩/٢-١٢٠ . الجامع لأحكام القرآن : ٢٦٠/٢ .

(٤٥) قال إبراهيم : الوصية للوالدين والأقربين في الآية على الندب ، لا على الفرض .

(٤٦) قال إبراهيم : يغير الرجل في وصيته ما شاء إلا العتاقة .

قوله تعالى : ﴿ فَمَنْ خَافَ مِن مُّوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ (البقرة ١٨٢)

(٤٧) قال إبراهيم : الجنف : الخطأ ، والإثم : العمد .

(٤٨) قال إبراهيم : ﴿ فَمَنْ خَافَ مِن مُّوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ ﴾ رده إلى الحق .

(٤٩) عن سعيد بن مسروق ، عن إبراهيم ، قال : سألته عن رجل أوصى بأكثر من الثلث ، قال : أرددها، ثم قرأ : ﴿ فَمَنْ خَافَ مِن مُّوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا ﴾.

قوله تعالى : ﴿ وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُۥ وَأَن تَصُومُوا۟ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ * شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا۟ ٱلْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا۟ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ (البقرة:١٨٤-١٨٥)

---

(٤٥) الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه : ص ١٤٤ .

(٤٦) الجامع لأحكام القرآن : ٢/٢٦٢ .

(٤٧) جامع البيان : ٢/١٢٧ (وهو اختياره) .

(٤٨) جامع البيان : ٢/١٢٤ .

(٤٩) جامع البيان : ٢/١٢٤ .

(٥٠) عن إبراهيم ، عن علقمة ،عن عبد الله ، قال : دخل عليه الأشعث وهو يَطْعَم فقال : اليوم عاشوراء ، فقال : كان يصام قبل أن ينزل رمضان ، فلما نزل رمضان تُرك ، فادنُ فكل .

(٥١) عن إبراهيم ، عن علقمة ، في قوله : ﴿ وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ﴾ قال : كان من شاء صام ، ومن شاء أفطر وأطعم نصف صاع مسكينا، فنسخها : ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ ﴾ إلى قوله : ﴿ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾.

(٥٢) وقال إبراهيم ــ في رواية ــ نحوه ، وزاد فيه : فنسختها هذه الآية ، وصارت الآية الأولى للشيخ الذي لا يستطيع الصوم ، يتصدق مكان كل يوم على مسكين نصف صاع .

(٥٣) قال إبراهيم : نسختها الآية التي بعدها : ﴿ وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ .

(٥٤) قال إبراهيم في قوله : ﴿ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾ : إذا أدركك رمضان فلا تسافر فيه، فإن صمت فيه يوما أو اثنين ثم سافرت فلا تفطر، صمه .

(٥٥) قال إبراهيم : أما إذا كان العشر فأحب إلي أن يقيم .

---

(٥٠) صحيح البخاري : كتاب التفسير/سورة البقرة ، باب ٢٦ ، حديث رقم ٤٢٣٣ ، ج٤، ص١٦٣٧ .

(٥١) الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز : ص٤٤ برقم ٦٢ . جامع البيان : ١٣٣/٢ (وهو اختياره واللفظ له) . المحرر الوجيز : ٧٨/٢ .

(٥٢) جامع البيان : ١٣٣/٢ (وهو اختياره) .

(٥٣) جامع البيان : ١٣٥/٢ (وهو اختياره) .

(٥٤) جامع البيان : ١٤٧/٢ .

(٥٥) جامع البيان : ١٤٨/٢ (وهو اختياره) .

(٥٦) قال إبراهيم : إذا أدرك الرجل رمضان فلا يخرج ، فإن خرج وقد صام شيئا منه ، فليصمه في السفر ، فإنه إن يقضه في رمضان أحب إلي من أن يقضيه في غيره .

(٥٧) قال إبراهيم في قوله : ﴿ وَمَن كَانَ مَرِيضًا ﴾ : إذا لم يقدر من المرض على الصيام أفطر .

(٥٨)عن إبراهيم في المريض:إذا لم يستطع الصلاة قائما فليفطر، يعني في رمضان.

(٥٩) قال إبراهيم : الحامل والمرضع إذا خافتا على أنفسهما أو ولدهما تفطران ثم تقضيان .

(٦٠) قال إبراهيم في قوله : ﴿ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ ﴾ : الصوم في السفر ، إن شاء صام ، وإن شاء أفطر ، والصوم أحبّ إليهم .

(٦١) قال إبراهيم في قوله : ﴿ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ : إذا أخر قضاءه عن شعبان الذي هو غاية الزمان الذي يقضي فيه رمضان ، لا تلزمه لذلك كفارة.

(٦٢) قال إبراهيم في قوله : ﴿ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ ﴾ : كتب عمر إلى عتبة بن فرقد : إذا رأيتم الهلال نهارا قبل أن تزول الشمس لتمام ثلاثين فأفطروا ، وإذا رأيتموه بعد ما تزول الشمس فلا تفطـروا حتى تمسوا .

---

(٥٦) البحر المحيط : ٢/١٩٧-١٩٨ . الدر المنثور : ١/٣٤٧ .

(٥٧) البحر المحيط : ٢/١٨٣ .

(٥٨) جامع البيان ٢/١٥٠ (واللفظ له) . معالم التنزيل : ١/١٥٢ . الجامع لأحكام القرآن : ٢/٢٧٦ . فتح الباري : ٨/٢٨ . الدر المنثور : ١/٣٤٤ .

(٥٩) الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز : برقم ١١٠ ، ١١٣ . صحيح البخاري : كتاب التفسير/سورة البقرة ، باب ٢٧ ، ج٤ ، ص١٦٣٨ (واللفظ له) . معالم التنزيل : ١/١٥٠ .

(٦٠) جامع البيان : ٢/١٥٣ (وهو اختياره واللفظ له) . معالم التنزيل : ١/١٥٢ .

(٦١) الجامع لأحكام القرآن : ٢/٢٨٣ . البحر المحيط : ٢/١٨٢ .

(٦٢) الجامع لأحكام القرآن : ٢/٣٠٣ .

قوله تعالى : ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ ۚ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ ۗ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ ۖ فَٱلْـَٔـٰنَ بَـٰشِرُوهُنَّ وَٱبْتَغُوا۟ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ ۚ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ۖ ثُمَّ أَتِمُّوا۟ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ ۚ وَلَا تُبَـٰشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَـٰكِفُونَ فِى ٱلْمَسَـٰجِدِ ﴾ (البقرة:١٨٧)

(٦٣) قال إبراهيم : الرفث : الجماع .

(٦٤) عن إبراهيم ، عن يزيد ، عن عمرو بن دينار ، عن ابن عباس في قوله : ﴿ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ ﴾ قال : هن سكن لكم، وأنتم سكن لهن .

(٦٥) قال إبراهيم في قوله : ﴿ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ۖ ثُمَّ أَتِمُّوا۟ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ ﴾ : الوتر بالليل والسحور بالنهار .

(٦٦) قال إبراهيم : السحور بليل ، والوتر بليل .

(٦٧) قال إبراهيم : السحور والوتر ما بين التثويب والإقامة .

(٦٨) قال إبراهيم في قوله : ﴿ وَلَا تُبَـٰشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَـٰكِفُونَ فِى ٱلْمَسَـٰجِدِ ﴾ : لا يُقبِّل المعتكف ولا يباشر .

---

(٦٣) تفسير القرآن العظيم : ٢٢٠/١ .
(٦٤) جامع البيان : ١٦٣/٢ .
(٦٥) جامع البيان : ١٧٤/٢ .
(٦٦) جامع البيان : ١٧٤/٢ .
(٦٧) جامع البيان : ١٧٤/٢ .
(٦٨) الدر المنثور : ٣٦٤/١ .

(٦٩) قال إبراهيم في المعتكف : يعود المريض ، ويشهد الجنائز .

قوله تعالى : ﴿ وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنِ ٱتَّقَىٰ ۗ وَأْتُوا ٱلْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَٰبِهَا ۚ وَٱتَّقُوا ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ (البقرة:١٨٩)

(٧٠) قال إبراهيم : كان ناس من أهل الحجاز إذا أحرموا لم يدخلوا من أبواب بيوتهم ، ودخلوا من ظهورها ، فنزلت : ﴿ وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنِ ٱتَّقَىٰ ﴾ .

(٧١) قال إبراهيم : كان الرجل من أهل الجاهلية إذا أتى البيت من بيوت بعض أصحابه أو ابن عمه ، رفع البيت من خلفه ، أي بيوت الشعر ، ثم يدخل ، فنهوا عن ذلك وأمروا أن يأتوا البيوت من أبوابها ، ثم يسلموا .

قوله تعالى : ﴿ وَأَتِمُّوا ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ ۚ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ ۖ وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْهَدْيُ مَحِلَّهُۥ ۚ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ۚ فَإِذَآ أَمِنتُمْ فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ ۚ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ فِى ٱلْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ ۗ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ۗ ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ حَاضِرِى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۚ وَٱتَّقُوا ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴾ (البقرة:١٩٦) .

(٧٢) عن إبراهيم، قال: قال عبدالله في قوله : ﴿ وَأَتِمُّوا ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ ﴾ : الحج فريضة ، والعمرة تطوع .

(٧٣) قال إبراهيم في العمرة : سنة حسنة .

---

(٦٩) الجامع لأحكام القرآن : ٣٣٥/٢ .

(٧٠) جامع البيان : ١٨٧/٢ (وهو اختياره واللفظ له) . المحرر الوجيز : ٩٨/٢ . زاد المسير: ١٩٥/١.

(٧١) تفسير القرآن العظيم : ٢٢٦/١ . الدر المنثور : ٣٦٩/١ (واللفظ له) .

(٧٢) جامع البيان : ٢١٠/٢ (وهو اختياره) .

(٧٣) جامع البيان : ٢١٠/٢ (وهو اختياره واللفظ له) . زاد المسير : ٢٠٤/١ . الجامع لأحكام القرآن : ٣٦٨/٢ . فتح القدير : ١٩٥/١ .

(٧٤) قال إبراهيم : قال علقمة : الحج : مناسك الحج ، والعمرة : لا يجاوز بها البيت .

(٧٥) قال إبراهيم : تقضي مناسك الحج عرفة والمزدلفة ومواطنها ، والعمرة للبيت أن يطوف بالبيت وبين الصفا والمروة ثم يحل .

(٧٦) قال إبراهيم : إتمامها أن تقضي مناسكهما كاملة بما كان فيها من دماء.

(٧٧) عن إبراهيم ، عن علقمة ، قال : هو في قراءة عبد الله : ﴿ وأقيموا الحج والعمرة إلى البيت ﴾ قال : لا تجاوزوا بالعمرة البيت ، قال إبراهيم : فذكرت ذلك لسعيد بن جبير ، فقال : كذلك قال ابن عباس .

(٧٨) قال إبراهيم في قراءة ابن مسعود : ﴿وأقيموا الحج والعمرة إلى البيت﴾ : لا يجاوز بالعمرة البيت، الحج : المناسك ، والعمرة : البيت والصفا والمروة .

(٧٩) قال إبراهيم في قوله : ﴿ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ ﴾:مرض، أو كسر، أو خوف .

(٨٠) قال إبراهيم: كل مانع يمنعه عن الوصول إلى البيت الحرام والمضي في إحرامه من عدو أو مرض أو جرح أو ذهاب نفقة أو ضلال راحلة يبيح له التحلل.

(٨١) قال إبراهيم : ليس في الآية تقييد .

---

(٧٤) جامع البيان : ٢٠٧/٢ . الدر المنثور : ٣٧٦/١ .
(٧٥) جامع البيان : ٢٠٧/٢ (واللفظ له) . تفسير القرآن العظيم : ٢٣٠/١ .
(٧٦) معالم التنزيل : ١٦٥/١ . البحر المحيط : ٢٥٤/٢ (واللفظ له) .
(٧٧) جامع البيان : ٢٠٦/٢ (واللفظ له) . تفسير القرآن العظيم : ٢٣٠/١ . الدر المنثور : ٣٧٦/١ .
(٧٨) الدر المنثور : ٣٧٦/١ .
(٧٩) جامع البيان : ٢١٣/٢ (وهو اختياره واللفظ له) . تفسير القرآن العظيم : ٢٣١/١ .
(٨٠) معالم التنزيل : ١٦٨/١ .
(٨١) البحر المحيط : ٢٥٦/٢ .

(٨٢) قال إبراهيم في قوله : ﴿ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ ﴾ : ما استيسر من الهدي : شاة .

(٨٣) عن إبراهيم ، عن علقمة ، قال : إذا أهلّ الرجل بالحج فأحصر ، بعث بما استيسر من الهدي (شاة) ، قال : فذكرت ذلك لسعيد بن جبير فقال : كذلك قال ابن عباس .

(٨٤) قال إبراهيم : يبعث بهديه إن أمكنه ، فإذا بلغ محله صار حلالا .

(٨٥) عن إبراهيم ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، أنه قال : خرجنا مهلين بعمرة، فينا الأسود بن يزيد ، حتى نزلنا ذات الشقوق ، فلدغ صاحب لنا ، فشق ذلك عليه مشقة شديدة ، فلم ندر كيف نصنع به ، فخرج بعضنا إلى الطريق ، فإذا نحن بركب فيه عبد الله بن مسعود ، فقلنا له : يا أبا عبد الرحمن رجل منا لُدغ ، فكيف نصنع به ؟ قال : يبعث معكم بثمن هدي ، فتجعلون بينكم وبينه يوما أمارة ، فإذا نحر الهدي فليحل ، وعليه عمرة في قابل .

(٨٦) قال إبراهيم : كل من منع من الوصول إلى البيت بعدو أو مرض أو ذهاب نفقة أو إضلال راحلة أو لدغ هامة ، فإنه يقف مكانه على إحرامه ، ويبعث بهديه أو بثمن هديه ، فإذا نحر فقد حل من إحرامه .

(٨٧) قال إبراهيم : إذا حلق قبل أن يذبح أهرق لذلك دما ، ثم قرأ ﴿ وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْهَدْيُ مَحِلَّهُۥ ﴾ .

---

(٨٢) جامع البيان : ٢/ ٢١٧ (وهو اختياره واللفظ له). زاد المسير : ١/٢٠٥. البحر المحيط : ٢/٢٥٦ . تفسير القرآن العظيم : ١/٢٣١ .

(٨٣) جامع البيان : ٢/٢١٦ (وهو اختياره) .

(٨٤) المحرر الوجيز : ٢/١١٠ (واللفظ له) . الجامع لأحكام القرآن : ٢/٣٧٣. البحر المحيط : ٢/٢٥٧ .

(٨٥) جامع البيان : ٢/٢٢٢ .

(٨٦) الجامع لأحكام القرآن : ٢/٣٧٥ .

(٨٧) الدر المنثور : ١/٣٨٥ .

(٨٨) قال إبراهيم في المحل : حيث شاء .

(٨٩) عن إبراهيم ، علقمة في قوله : ﴿ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ﴾ قال : إذا أهلّ الرجل بالحج فأحصر بعث بما استيسر من الهدي شاة ، فإن عجل قبل أن يبلغ الهدي محله ، فحلق رأسه ، أو مس طيبا ، أو تداوى ، كان عليه فدية من صيام ، أو صدقة ، أو نسك . قال إبراهيم : فذكرت ذلك لسعيد بن جبير ، فقال : كذلك قال ابن عباس .

(٩٠) قال إبراهيم : الصيام : ثلاثة أيام ، والصدقة ، ثلاثة آصع على ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع ، والنسك : شاة .

(٩١) قال الأعمش : سأل إبراهيم سعيد بي جبير عن هذه الآية : ﴿ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ﴾ فأجابه بقوله : يحكم عليه إطعام ، فإن كان عنده اشترى شاة ، فإن لم تكن قُوّمت الشاة دراهم ، فجعل مكانه طعاما فتصدق ، وإلا صام لكل نصف صاع يوما ، فقال إبراهيم : كذلك سمعت علقمة يذكر .

(٩٢) قال إبراهيم : الفدية في الصدقة والصوم والدم حيث شاء .

(٩٣) قال إبراهيم: كل شيء في القرآن (أو أو) يختار منه صاحبه ما شاء.

---

(٨٨) البحر المحيط : ٢/٢٦١-٢٦٢ .

(٨٩) جامع البيان : ٢/٢٢٨ (واللفظ له) . فتح القدير : ١/١٩٨ .

(٩٠) جامع البيان : ٢/٢٣٥ (واللفظ له). المحرر الوجيز : ٢/١١٣. البحر المحيط : ٢/٢٦١ . تفسير القرآن العظيم : ١/٢٣٢ . فتح القدير : ١/١٩٨ .

(٩١) جامع البيان : ٢/٢٣٦ (واللفظ له) . المحرر الوجيز : ٢/١١٣ (وأورده على أنه من كلام إبراهيم لا من كلام سعيد) . تفسير القرآن العظيم : ١/٢٣٣ .

(٩٢) جامع البيان : ٢/٢٤٠ (وهو اختياره واللفظ له) . تفسير القرآن العظيم : ١/٢٣٣ .

(٩٣) الدر المنثور : ١/٣٨٦ .

(٩٤) قال إبراهيم : إذا أمنتم وقد حللتم من إحرامكم بعد الإحصار ، ولم تقضوا عمرتكم وأخرتم العمرة إلى السنة القابلة فاعتمرتم في أشهر الحج ثم حللتم فاستمعتم بإحلالكم إلى الحج ثم أحرمتم بالحج ، فعليكم ما استيسر من الهدي .

(٩٥) عن إبراهيم ، عن علقمة : ﴿ فَإِذَآ أَمِنتُمْ ﴾ : فإذا برأتم .

(٩٦) قال إبراهيم في قوله : ﴿ فَإِذَآ أَمِنتُمْ فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ ۚ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ فِى ٱلْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ ۗ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ﴾ : هذا المحصر إذا أمن فعليه المتعة في الحج ، وهدي المتمتع ، فإن لم يجد فالصيام ، فإن عجل العمرة قبل أشهر الحج ، فعليه فيها هدي .

(٩٧) عن إبراهيم ، عن علقمة ، قال : ﴿ فَإِذَآ أَمِنتُمْ ﴾ : فإذا برأ فمضى من وجهه ذلك حتى أتى البيت حل من حجه بعمرة ، وكان عليه الحج من قابل ، وإن هو رجع ولم يتم إلى البيت من وجهه ذلك ، فإن عليه حجة وعمرة ودما لتأخيره العمرة ، فإن هو رجع متمتعا في أشهر الحج ، فإن عليه ما استيسر من الهدي شاة فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع ، قال إبراهيم : فذكرت ذلك لسعيد بن جبير ، فقال : كذلك قال ابن عباس في ذلك كله .

(٩٨) قال إبراهيم : الآية في المحصرين دون المخلّى سبيلهم .

---

(٩٤) معالم التنزيل : ١٧٠/١ .
(٩٥) جامع البيان : ٢٤٣/٢ .
(٩٦) جامع البيان : ٢٤٤/٢-٢٤٥ (واللفظ له) . البحر المحيط : ٢٦٣/٢ .
(٩٧) جامع البيان : ٢٤٤/٢ (واللفظ له) . فتح القدير : ١٩٨/١ .
(٩٨) المحرر الوجيز : ١١٤/٢ .

(٩٩) قال إبراهيم في قوله : ﴿ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَـٰثَةِ أَيَّامٍ فِى ٱلْحَجِّ ﴾ : صيام ثلاثة أيام في الحج في العشر ، آخرهن عرفة .

(١٠٠) قال إبراهيم في قوله : ﴿ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ ﴾ : إن شئت في الطريق ، وإن شئت بعدما تقدم إلى أهلك .

(١٠١) قال إبراهيم : المعنى إذا رجعتم نفرتم وفرغتم من أعمال الحج .

(١٠٢) قال إبراهيم : المعنى إذا رجعتم من منى ، فمن بقي بمكة صامها ، ومن نهض إلى بلده صامها في الطريق .

قوله تعالى : ﴿ ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَـٰتٌ ۚ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ ۗ وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ ٱللَّهُ ۗ وَتَزَوَّدُوا۟ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ ۚ وَٱتَّقُونِ يَـٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَـٰبِ ﴾ (البقرة:١٩٧)

(١٠٣) قال إبراهيم في قوله : ﴿ ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَـٰتٌ ﴾ : شوال ، وذو القعدة، وعشر من ذي الحجة .

(١٠٤) قال إبراهيم : العشر الأول من ذي الحجة من أشهر الحج .

(١٠٥) قال إبراهيم : ﴿ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ ﴾ : فمن أحرم .

---

(٩٩) جامع البيان: ٢/٢٤٧، ٢٤٨ (واللفظ له). المحرر الوجيز:٢/٣٩٩. زاد المسير:١/٢٠٦.

(١٠٠) جامع البيان : ٢/٢٥٣ (وهو اختياره) .

(١٠١) البحر المحيط : ٢/٢٦٧-٢٦٨ .

(١٠٢) الجامع لأحكام القرآن : ٢/١١٨ .

(١٠٣) جامع البيان : ٢/٢٥٨ (وهو اختياره واللفظ له) . المحرر الوجيز : ٢/١٢٠ . زاد المسير : ١/٢٠٩ . الجامع لأحكام القرآن : ٢/٤٠٥. البحر المحيط : ٢/٢٧٧. تفسير القرآن العظيم : ١/٢٣٦ . الدر المنثور : ١/٣٩٣ . فتح القدير : ١/٢٠٠ ، ٢٠٢ .

(١٠٤) التفسير الكبير : ٥/١٣٧ .

(١٠٥) جامع البيان : ٢/٢٦٢ . تفسير القرآن العظيم : ١/٢٣٦ .

(١٠٦) قال إبراهيم : الفرض : التلبية ، ويرجع إن شاء ما لم يحرم .

(١٠٧) قال إبراهيم : الرفث : الجماع .

(١٠٨) قال إبراهيم : الفسوق : المعاصي .

(١٠٩) قال إبراهيم : الفسوق : السباب .

(١١٠) قال إبراهيم : الجدال : المراء .

(١١١) قال إبراهيم : كانوا يكرهون الجدال .

(١١٢) قال إبراهيم : الرفث : إتيان النساء ، والفسوق : السباب ، والجدال : المماراة .

(١١٣) قال إبراهيم : كان ناس من الأعراب يحجون بغير زاد ويقولون : نتوكل على الله ، فأنزل الله جل ثناؤه : ﴿ وَتَزَوَّدُوا۟ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ ﴾ .

---

(١٠٦) جامع البيان : ٢٦١/٢ (واللفظ له) . الدر المنثور : ٣٩٤/١ .

(١٠٧) جامع البيان : ٢٦٦/٢ ، ٢٦٧ . معالم التنزيل : ١٧٢/١ (واللفظ لهما) . تفسير القرآن العظيم : ٢٣٧/١ .

(١٠٨) جامع البيان : ٢٦٩/٢ . تفسير القرآن العظيم : ٢٣٧/١ .

(١٠٩) جامع البيان : ٢٧٠/٢ . معالم التنزيل : ١٧٢/١ . المحرر الوجيز : ١٢٣/٢. زاد المسير : ٢١١/١ . البحر المحيط : ٢٨٠/٢ . تفسير القرآن العظيم : ٢٣٧/١ . قال ابن كثير : وقد يتمسك لهؤلاء بما ثبت في الصحيح : (سباب المسلم فسوق وقتاله كفر) . رواه أحمد والبخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه عن ابن مسعود، ورواه ابن ماجه عن أبي هريرة (فيض القدير : ٨٤/٤ برقم ٤٦٣٣) .

(١١٠) جامع البيان: ٢٧٢/٢ ، ٢٧٣ . زاد المسير : ٢١١/١ . تفسير القرآن العظيم : ٢٣٨/١.

(١١١) جامع البيان : ٢٧٣/٢ . تفسير القرآن العظيم : ٢٣٨/١ .

(١١٢) الدر المنثور : ٣٩٧/١ .

(١١٣) جامع البيان : ٢٧٩/٢ (وهو اختياره) . الدر المنثور : ٣٩٨/١ .

(١١٤) قال إبراهيم : كان ناس يتزودون إلى عقبة ، فإذا انتهوا إلى تلك العقبة توكلوا ولم يتزودوا .

قوله تعالى : ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ۚ فَإِذَا أَفَضْتُم مِّنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِندَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ ۖ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِن كُنتُم مِّن قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّالِّينَ ﴾ (البقرة:١٩٨)

(١١٥) قال إبراهيم : لا بأس بالتجارة في الحج ، ثم قرأ : ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ .

(١١٦) قال إبراهيم : رأى ابن عمر النّاس يزدحمون على الجبيل بجمع ، فقال: أيّها النّاس إنّ جمعا كلّها مشعر .

(١١٧) قال إبراهيم : الوقوف بالمزدلفة فرض ، ومن فاته جَمْع ولم يقف فقد فاته الحجّ ، ويجعل إحرامه عمرة .

(١١٨) قال إبراهيم : المبيت بالمزدلفة ركن في الحج لقوله تعالى : ﴿فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِندَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ﴾ .

قوله تعالى : ﴿ وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ ۚ فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَن تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ۚ لِمَنِ اتَّقَىٰ ۗ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴾ (البقرة:٢٠٣)

---

(١١٤) جامع البيان : ٢٨١/٢ (وهو اختياره) . تفسير القرآن العظيم : ٢٣٩/١ .

(١١٥) جامع البيان : ٢٨٤/٢ (وهو اختياره واللفظ له) . تفسير القرآن العظيم : ٢٤٠/١ .

(١١٦) جامع البيان : ٢٨٧/٢ (وهو اختياره) . تفسير القرآن العظيم : ٢٤٢/١ .

(١١٧) المحرر الوجيز : ١٢٨/٢ . الجامع لأحكام القرآن : ٤٢٥/٢ (واللفظ له) .

(١١٨) أحكام القرآن : ١٣٨/١ (واللفظ له) . التفسير الكبير : ١٩٨/٥ ، قال الفخر الرازي معللا : وذلك لأنّ الوقوف بعرفة لا ذكر له صريحاً في الكتاب ، وإنّما وجب بإشارة الآية أو بالسنة ، والمشعر الحرام فيه أمر جزم .

(١١٩) قال إبراهيم : الأيام المعدودات أيّام التشريق .

(١٢٠) قال إبراهيم : الأيام المعدودات أيّام العشر ، والأيام المعلومات أيّام النحر.

(١٢١) قال إبراهيم في قوله : ﴿ فَمَن تَعَجَّلَ فِى يَوْمَيْنِ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَن تَأَخَّرَ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ ﴾ : لا إثم على من تعجّل ، ولا إثم على من تأخر .

(١٢٢) قال إبراهيم : قد غفر له .

(١٢٣) قال إبراهيم : ذهب إثمه كله إن اتقى فيما بقي .

(١٢٤) قال إبراهيم : من نفر في اليوم الثاني من الأيام المعدودات فلا حرج ، ومن تأخّر إلى الثالث فلا حرج .

(١٢٥) قال إبراهيم : لا يرمي حتى تطلع الشمس .

قوله تعالى : ﴿ وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُوْلَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴾ (البقرة:٢١٧)

(١٢٦) قال إبراهيم في المرتد : يُستتاب محبوساً أبداً .

---

(١١٩) جامع البيان : ٣٠٣/٢ (وهو اختياره واللفظ له) . البحر المحيط : ٣١٨/٢ . تفسير القرآن العظيم : ٢٤٥/١ .

(١٢٠) زاد المسير : ٢١٨/١ . فتح القدير : ٢٠٥/١ .

(١٢١) جامع البيان : ٣٠٦/٢ ، ٣٠٧ .

(١٢٢) جامع البيان : ٣٠٧/٢ ، ٣٠٨ (واللفظ له) . المحرر الوجيز : ١٣٥/٢ . الجامع لأحكام القرآن : ١٣/٣ .

(١٢٣) جامع البيان : ٣٠٨/٢ . زاد المسير : ٢١٨/١ .

(١٢٤) الجامع لأحكام القرآن : ١٣/٣ . فتح القدير : ٢٠٥/١ .

(١٢٥) الجامع لأحكام القرآن : ٥/٣ .

(١٢٦) المحرر الوجيز : ١٦٤/٢ .

قوله تعالى : ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْيَتَٰمَىٰ ۖ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ ۖ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ ﴾ (البقرة:٢٢٠)

(١٢٧) قال إبراهيم : إنّي لأكره أن أرى مال اليتيم عُرّة .

(١٢٨) عن إبراهيم ، عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : إنّي لأكره أن يكون مال اليتيم عندي عُرّة لا أخلط طعامه بطعامي ولا شرابه بشرابي .

قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ ﴾ (البقرة:٢٢١)

(١٢٩) عن حمّاد قال : سألت إبراهيم عن تزويج اليهوديّة والنصرانيّة ، فقال : لا بأس به ، فقلت : أليس الله يقول : ﴿ وَلَا تَنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ ﴾؟ قال : إنّما ذاك المجوسيّات وأهل الأوثان .

قوله تعالى : ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ ۖ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ۖ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ ﴾ (البقرة:٢٢٢)

(١٣٠) قال إبراهيم في قوله : ﴿ قُلْ هُوَ أَذًى ﴾ : كلّ دم فهو أذى ، يجب غسله من الثوب والبدن ، فلا فرق في المباشرة بين دم الحيض والاستحاضة لأنه كلّه رجس ، وأمّا الصلاة فرخصة وردت بها السنّة كما يصلّي بسلس البول .

---

(١٢٧) الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز : ص٢٤٠ (واللفظ له) . جامع البيان : ٣٧٣/٢ (وهو اختياره) . والعُرّة هي عذرة الناس ، والمراد بها هنا اتقاء مال اليتيم واجتنابه على عادتهم في الجاهلية ، فكانوا يشددون في اليتيم حتى لا يأكلوا معه في قصعة واحدة . فأصابهم في الإسلام مشقة من وراء ذلك فاستفتوا في ذلك فأفتوا بما بينه الله في كتابه .

(١٢٨) الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز : ص٢٣٩ برقم ٤٣٩ (واللفظ له) . جامع البيان : ٣٧٣/٢ (وهو اختياره) . تفسير القرآن العظيم : ٢٥٧/١ .

(١٢٩) الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز : ص ٨٩ برقم ١٥٢ . زاد المسير : ٢٤٦/١ . الدر المنثور : ٤٥٨/١ (واللفظ له) . فتح القدير : ٢٢٥/١ .

(١٣٠) الجامع لأحكام القرآن : ٨٦/٣ .

(١٣١) عن إبراهيم، عن مسروق، في قوله: ﴿فَٱعْتَزِلُواْ ٱلنِّسَآءَ فِي ٱلْمَحِيضِ﴾ قال: سألت عائشة ما يحلّ لي من امرأتي وهي حائض؟ فقالت: كلّ شيء إلاّ الفرج.

(١٣٢) عن إبراهيم: عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها في قوله: ﴿فَٱعْتَزِلُواْ ٱلنِّسَآءَ فِي ٱلْمَحِيضِ﴾ قالت: كانت إحدانا إذا كانت حائضاً أمرها فاتزرت بإزار ثمّ يباشرها.

(١٣٣) عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كنت أغتسل أنا والنبي صلى الله عليه وسلم من إناء واحد، كلانا جنب، وكان يأمرني أن أتزر فيباشرني وأنا حائض.

(١٣٤) عن إبراهيم في قوله: ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ﴾: أنّه كره أن يطأها حتى تغتسل، يعني المرأة إذا طهرت.

(١٣٥) قال إبراهيم في قوله: ﴿فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ﴾: في الفرج.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلُواْ ٱللَّهَ عُرْضَةً لِّأَيْمَٰنِكُمْ أَن تَبَرُّواْ وَتَتَّقُواْ وَتُصْلِحُواْ بَيْنَ ٱلنَّاسِ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ (البقرة:٢٢٤)

(١٣٦) قال إبراهيم في قوله: ﴿وَلَا تَجْعَلُواْ ٱللَّهَ عُرْضَةً لِّأَيْمَٰنِكُمْ﴾: يحلف أن لا يتقي الله، ولا يصل رحمه، ولا يُصلح بين اثنين، فلا يمنعه يمينه.

---

(١٣١) الجامع لأحكام القرآن: ٨٧/٣.
(١٣٢) جامع البيان: ٣٨٥/٢ (وهو اختياره).
(١٣٣) معالم التنزيل: ١٩٦/١.
(١٣٤) جامع البيان: ٣٨٦/٢ (وهو اختياره واللفظ له). شرح السنة ١٢٦/٢.
(١٣٥) جامع البيان: ٣٨٨/٢ (واللفظ له). التفسير الكبير: ٦٠/٦.
(١٣٦) جامع البيان: ٤٠١/٢، ٤٠٢ (واللفظ له). الجامع لأحكام القرآن: ٩٧/٣.

(١٣٧) قال إبراهيم : هو الرجل يحلف أن لا يبرّ قرابته ، ولا يصل رحمه، ولا يصلح بين اثنين ، يقول فليفعل وليكفّر عن يمينه .

(١٣٨) قال إبراهيم : لا تحلف أن لا تتقي الله ، ولا تحلف أن لا تبرّ ولا تعمل خيرا ، ولا تحلف أن لا تصل ، ولا تحلف أن لا تصلح بين الناس ، ولا تحلف أن تقتل وتقطع .

(١٣٩) قال إبراهيم : يحلف الرجل أن لا يأمر بالمعروف ، ولا ينهى عن المنكر ، ولا يصل رحمه .

قوله تعالى : ﴿ لَّا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَـٰنِكُمْ وَلَـٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴾ (البقرة:٢٢٥)

(١٤٠) قال إبراهيم في قوله : ﴿ لَّا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَـٰنِكُمْ ﴾ هو الرجل يحلف على الأمر يرى أنه كما حلف عليه فلا يكون كذلك ، قال : فلا يؤاخذ بذلك ، قال : وكان يحبّ أن يكفّر .

(١٤١) قال إبراهيم : أن يحلف على الشيء وهو يرى أنّه صادق وهو كاذب ، فذلك اللّغو لا يؤاخذ به .

---

(١٣٧) جامع البيان : ٤٠١/٢ (وهو اختياره واللفظ له) . حلية الأولياء : ٢٣٢/٤ . المحرر الوجيز : ١٨٥/٢ . تفسير القرآن العظيم : ٢٦٦/١ ، قال ابن كثير : ويؤيد ما قاله هؤلاء الجمهور ما ثبت في الصحيحين عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «إني والله إن شاء الله لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيراً منها إلا أتيت الذي هو خير وتحللتها» .

(١٣٨) جامع البيان : ٤٠١/٢ (واللفظ له) . زاد المسير : ٢٥٤/١ .

(١٣٩) جامع البيان : ٤٠٢/٢ .

(١٤٠) جامع البيان : ٤٠٧/٢ (واللفظ له) . التفسير الكبير : ٦٦/٦ .

(١٤١) جامع البيان : ٤٠٧/٢ ، ٤٠٨ (واللفظ له) . معالم التنزيل : ٢٠١/١ . تفسير القرآن العظيم : ٢٦٧/١ . الدر المنثور : ٤٨٢/١ .

(١٤٢) قال إبراهيم : لغو اليمين أن يصل الرجل كلامه بالحلف : والله ليأكلنّ ، والله ليشربنّ ، ونحو هذا ، لا يتعمّد به اليمين ولا يريد به حلفا ، ليس عليه كفّارة .

(١٤٣) قال إبراهيم : هو الرجل يحلف على الشيء ثمّ ينساه .

(١٤٤) قال إبراهيم في قوله ﴿ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ ﴾ : ما كسب القلب هي اليمين الكاذبة الغموس ، فهذه فيها المؤاخذة في الآخرة ، والكفارة إنما هي فيما يكون لغواً إذا كفر .

(١٤٥) قال إبراهيم : أن يحلف على الشيء وهو يعلم أنّه كاذب ، فذاك الذي يؤاخذ به .

(١٤٦) قال إبراهيم : هو أن يحلف كاذبا أو على باطل ، وهي الغموس .

قوله تعالى : ﴿ لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ ۖ فَإِن فَآءُو فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ (البقرة:٢٢٦)

(١٤٧) قال إبراهيم في قوله : ﴿ لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ ﴾إيلاؤه من زوجته الأمة شهران ، ومن الحرّة أربعة أشهر .

(١٤٨) قال إبراهيم : كلّ يمين منعت جماعاً ، حتى تمضي أربعة أشهر ، فهي إيلاء .

---

(١٤٢) جامع البيان : ٤١١/٢ (واللفظ له) . زاد المسير : ٢٥٤/١ .
(١٤٣) جامع البيان : ٤١٣/٢ (واللفظ له). المحرر الوجيز : ١٨٨/٢. زاد المسير : ٢٥٥/١ . الجامع لأحكام القرآن : ١٠٠/٣ . البحر المحيط : ٤٤٣/٢ . تفسير القرآن العظيم : ٢٦٧/١ . الدر المنثور : ٤٨١/١ .
(١٤٤) المحرر الوجيز : ١٨٩/٢ .
(١٤٥) جامع البيان : ٤١٤/٢ . الدر المنثور : ٤٨٢/١ .
(١٤٦) البحر المحيط : ٤٤٤/٢ .
(١٤٧) المحرر الوجيز : ١٩١/٢ . الجامع لأحكام القرآن ١٠٧/٣ (واللفظ له) .
(١٤٨) جامع البيان : ٤٢٠/٢ (وهو اختياره واللفظ له) . الجامع لأحكام القرآن: ١٠٣/٣ . البحر المحيط : ٤٤٧/٢ . الدر المنثور : ٤٨٣/١ . فتح القدير : ٢٣٢/١ .

(١٤٩) عن إبراهيم في رجل قال لامرأته : إن غشيتك حتى تفطمي ولدك فأنت طالق ، فتركها أربعة أشهر ، قال : هو إيلاء .

(١٥٠) قال إبراهيم : المدخول بها وغير المدخول بها سواء في لزوم الإيلاء فيهما .

(١٥١) عن إبراهيم : الفيء : أن يفيء بلسانه .

(١٥٢) قال إبراهيم : إنّ الفيء قوله رجعت .

(١٥٣) قال إبراهيم : يصحّ الفيء بالقول والإشهاد فقط .

(١٥٤) قال إبراهيم : إذا كان له عذر فأشهد فقد فاء .

(١٥٥) عن إبراهيم ، عن علقمة : إذا آلى من امرأته ، ثمّ لم يقدر أن يغشاها من عذر ، قال : يشهد أنّه قد فاء وهي امرأته .

(١٥٦) قال إبراهيم : يجزي المعذور أن يشهد على فيأته بقلبه .

(١٥٧) عن إبراهيم : أنّ رجلا آلى من امرأته فولدت قبل أن تمضي أربعة أشهر أراد الفيئة ، فلم يستطع من أجل الدم ، حتى مضت أربعة أشهر ، فسأل عنها علقمة بن قيس ، فقال : أليس قد راجعتها في نفسك ؟ قال : بلى ، قال : فهي امرأتك .

---

(١٤٩) جامع البيان : ٤١٩/٢ (واللفظ له) . البحر المحيط : ٤٤٦/٢ .
(١٥٠) المحرر الوجيز : ١٩١/٢ . الجامع لأحكام القرآن : ١٠٧/٣ .
(١٥١) جامع البيان : ٤٢٥/٢ (واللفظ له) . البحر المحيط : ٤٤٩/٢ .
(١٥٢) أحكام القرآن : ١٧٩/١ .
(١٥٣) المحرر الوجيز : ١٩٣/٢ . الجامع لأحكام القرآن : ١٠٩/٣ .
(١٥٤) جامع البيان : ٤٢٣/٢ (واللفظ له) . الجامع لأحكام القرآن : ١٠٩/٣ .
(١٥٥) جامع البيان : ٤٢٤/٢ (واللفظ له) . البحر المحيط : ٤٤٩/٢ .
(١٥٦) المحرر الوجيز : ١٩٢/٢. البحر المحيط : ٤٤٩/٢ (واللفظ له). فتح القدير : ٢٣٣/١.
(١٥٧) جامع البيان : ٤٢٣/٢ .

(١٥٨) قال إبراهيم : يوقف قبل أن تمضي الأربعة الأشهر ، فإن راجعها فهي امرأته وعليه يمين يكفّرها إذا حنث .

(١٥٩) قال إبراهيم : إذا فاء المولي ووطئ فلا كفارة عليه في يمينه .

(١٦٠) قال إبراهيم : لا كفارة عليه لأن الله تعالى وعد بالمغفرة .

(١٦١) عن حماد قال : سألت إبراهيم عن الرجل يحلف أن لا يقرب امرأته وهي ترضع شفقة على ولدها ، فقال إبراهيم : ما أعلم الإيلاء إلا في الغضب ، قال الله : ﴿ فَإِن فَآءُو فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ فإنما الفيء من الغضب، وقال إبراهيم : لا أقول فيها شيئا .

قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ عَزَمُواْ ٱلطَّلَٰقَ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ (البقرة:٢٢٧)

(١٦٢) قال إبراهيم في رجل قال لامرأته : «أنت طالق ثلاثا إن قربتك سنة» : إن قربها قبل الأربعة الأشهر فقد بانت بثلاث ، وإن تركها حتى تمضي الأربعة الأشهر بانت منه بالإيلاء .

(١٦٣) قال إبراهيم : إذا حلف ألا يقرب امرأته يوما أو أقل أو أكثر ثم لم يطأ أربعة أشهر بانت منه بالإيلاء .

(١٦٤) قال إبراهيم : يوقف المولي عند انقضاء الأربعة ، فإن فاء جعلها امرأته، وإن لم يفئ جعلها تطليقة بائنة .

---

(١٥٨) جامع البيان : ٤٢٧/٢ (وهو اختياره) .

(١٥٩) المحرر الوجيز : ١٩٢/٢ (واللفظ له) . الجامع لأحكام القرآن : ١٠٩/٣ . البحر المحيط : ٤٤٩/٢ . فتح القدير : ٢٣٣/١ .

(١٦٠) معالم التنزيل : ٢٠٣/١ .

(١٦١) الدر المنثور : ٤٨٣/١ .

(١٦٢) جامع البيان : ٤٣١/٢ .

(١٦٣) المحرر الوجيز : ١٩١/٢ . الجامع لأحكام القرآن : ١٠٤/٣ (واللفظ له) .

(١٦٤) جامع البيان : ٤٣٧/٢-٤٣٨ .

(١٦٥) قال إبراهيم : آلى عبد الله بن أنيس من امرأته ، فخرج فغاب عنها ستة أشهر ، ثم جاء فدخل عليها ، فقيل : إنها قد بانت منك ، فأتى عبد الله فذكر ذلك له ، فقال له عبد الله : قد بانت منك ، فأتها وأعلمها واخطبها إلى نفسها ، فأتاها فأعلمها أنها قد بانت منه ، وخطبها إلى نفسها ، وأصدقها رطلا من ورق .

قوله تعالى : ﴿ وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ ۚ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِىٓ أَرْحَامِهِنَّ إِن كُنَّ يُؤْمِنَّ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِى ذَٰلِكَ إِنْ أَرَادُوٓا۟ إِصْلَٰحًا ﴾ (البقرة:٢٢٨)

(١٦٦) قال إبراهيم : الإقراء : الحيض .

(١٦٧) عن إبراهيم ، عن علقمة قال : كنا عند عمر بن الخطاب ، فجاءت امرأة فقالت : إن زوجي طلقني واحدة أو ثنتين ، فجاء وقد وضعت مائي ، وأغلقت بابي ، ونزعت ثيابي ، فقال عمر لعبد الله : ما ترى ؟ قال : أراها امرأته ما دون أن تحل لها الصلاة ، قال عمر : وأنا أرى ذلك .

(١٦٨) قال إبراهيم : إذا طلق الرجل امرأته وهي طاهر ، اعتدت ثلاث حيض سوى الحيضة التي طهرت منها .

(١٦٩) عن إبراهيم ، أن عمر استشار ابن مسعود في الذي طلق امرأته تطليقة أو اثنتين ، فحاضت الحيضة الثالثة ، فقال ابن مسعود : أراه أحق بها ما لم تغتسل، فقال عمر : وافقت الذي في نفسي ، فردها على زوجها .

---

(١٦٥) جامع البيان : ٤٢٨/٢ .
(١٦٦) جامع البيان : ٤٤١/٢ .
(١٦٧) جامع البيان : ٤٤٠/٢ (واللفظ له) . تفسير القرآن العظيم : ٢٧٠/١ .
(١٦٨) جامع البيان : ٤٤١/٢ .
(١٦٩) جامع البيان : ٤٤١/٢ .

(١٧٠) عن إبراهيم ، أن عمر بن الخطاب كان يقول : إذا طلق الرجل امرأته تطليقة أو تطليقتين ، فهو أحق برجعتها ، وبينهما الميراث ما لم تغتسل من الحيضة الثالثة .

(١٧١) عن إبراهيم ، أن عمر بن الخطاب ﷺ : يحل لزوجها الرجعة عليها حتى تغتسل من الحيضة الثالثة ، ويحل لها الصوم .

(١٧٢) قال إبراهيم في قوله : ﴿ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِيٓ أَرْحَامِهِنَّ ﴾ : أكثر ما عني به الحيض .

(١٧٣) قال إبراهيم : الحيض ، المرأة تعتد قرءين ، ثم يريد زوجها أن يراجعها ، فتقول : قد حضت الثالثة .

(١٧٤) قال إبراهيم في قوله : ﴿ وَبُعُولَتُهُنَّ ﴾ : البعولة : الأزواج .

(١٧٥) قال إبراهيم في قوله : ﴿ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ ﴾ : في العدة .

قوله تعالى : ﴿ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُوا۟ مِمَّآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْـًٔا إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا ٱفْتَدَتْ بِهِۦ ﴾ (البقرة:٢٢٩)

---

(١٧٠) جامع البيان : ٢/٤٤٠ .

(١٧١) جامع البيان : ٢/٤٤١-٤٤٢ .

(١٧٢) جامع البيان : ٢/٤٤٧ (واللفظ له) . كتاب السنن الكبرى للبيهقي : ٧/٤٢٠ . المحرر الوجيز : ٢/١٩٦ . زاد المسير : ١/٢٦٠ . الجامع لأحكام القرآن : ٣/١١٨ . البحر المحيط : ٢/٤٥٦ . الدر المنثور : ١/٤٩٢ .

(١٧٣) جامع البيان : ٢/٤٤٧ .

(١٧٤) زاد المسير : ١/٢٦٠ .

(١٧٥) جامع البيان : ٢/٤٥١ (وهو اختياره) .

(١٧٦) قال إبراهيم في قوله : ﴿ إِلَّآ أَن يَخَافَآ ﴾ : لا يباح الخلع إلا عند الغضب والخوف من أن لا يقيما حدود الله ، فإن وقع الخلع في غير هذه الحالة فالخلع فاسد .

(١٧٧) قال إبراهيم في الناشز : إن المرأة ربما عصت زوجها ، ثم أطاعته، ولكن إذا عصته فلم تبرّ قسمه ، فعند ذلك تحل الفدية .

(١٧٨) قال إبراهيم : إذا جاء الظلم من قبل المرأة حل له الفدية ، وإذا جاء من قبل الرجل لم يحل له منه شيء .

(١٧٩) قال إبراهيم في الخلع : الخلع تطليقة بائنة ينقص بها عدد الطلاق.

(١٨٠) قال إبراهيم في الخلع : خذ ما دون عقاص شعرها ، وإن كانت المرأة لتفتدي ببعض مالها .

(١٨١) قال إبراهيم في المختلعة : خذ منها ولو عقاصها .

(١٨٢) قال إبراهيم : يجوز أن تفتدي منه بما تراضيا عليه ، كان أقل مما أعطاها أو أكثر منه .

(١٨٣) قال إبراهيم: مباح للزوج أن يأخذ من المرأة في الفدية جميع ما تملكه.

---

(١٧٦) التفسير الكبير : ٨٦/٦ .

(١٧٧) الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز : ص١١٤ ، برقم ١٩٧ . جامع البيان : ٤٦٤/٢ (وهو اختياره واللفظ له) .

(١٧٨) المحرر الوجيز : ٢٠٠/٢ . تفسير القرآن العظيم : ٢٧٣/١ . الدر المنثور : ٥٠١/١ (واللفظ له) .

(١٧٩) معالم التنزيل : ٢٠٨/١ (واللفظ له) . التفسير الكبير : ٨٨/٦ .

(١٨٠) جامع البيان : ٤٧١/٢ .

(١٨١) جامع البيان : ٤٧١/٢ (وهو اختياره) .

(١٨٢) زاد المسير : ٢٦٥/١ . الجامع لأحكام القرآن : ١٤٠/٣-١٤١ (واللفظ له) . البحر المحيط : ٤٧٤/٢ .

(١٨٣) المحرر الوجيز : ٢٠١/٢ .

قوله تعالى : ﴿ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعْدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُۥ ۗ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يَتَرَاجَعَآ إِن ظَنَّآ أَن يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ ۗ وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾ (البقرة: ٢٣٠)

(١٨٤) عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة قالت : سئل رسول الله ﷺ عن رجل طلق امرأته ، فتزوجت رجلا غيره ، فدخل بها ، ثم طلقها قبل أن يواقعها ، أتحل لزوجها الأول ؟ فقال رسول الله ﷺ : (لا تحل لزوجها الأول حتى يذوق الآخر عسيلتها ، وتذوق عسيلته) .

(١٨٥) قال إبراهيم : إذا خالع الرجل زوجته ثم طلقها وهي في العدة ، لحقها الطلاق ما دامت في العدة .

(١٨٦) قال إبراهيم : وطء السيد أمته التي قد بت زوجها طلاقها لا يحلها ، إذ ليس بزوج .

(١٨٧) قال إبراهيم : إذا همّ أحد الثلاثة بالتحليل فسد النكاح .

(١٨٨) قال إبراهيم في قوله : ﴿فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يَتَرَاجَعَآ ﴾ . إن كان دخل بها الأخير فطلاق جديد ونكاح جديد ، وإن لم يكن دخل بها فعل ما بقي .

(١٨٩) قال إبراهيم : إن أصحاب عبد الله كانوا يقولون : يهدم الزوج الواحدة والاثنتين كما يهدم الثلاث .

---

(١٨٤) جامع البيان : ٤٧٦/٢ (وهو اختياره) . تفسير القرآن العظيم : ٢٧٨/١ .
(١٨٥) الجامع لأحكام القرآن : ١٤٧/٣ .
(١٨٦) الجامع لأحكام القرآن : ١٥٠/٣ .
(١٨٧) الجامع لأحكام القرآن : ١٥٠/٣ (واللفظ له) . البحر المحيط : ٤٧٧/٢ .
(١٨٨) الجامع لأحكام القرآن : ١٥٣/٣ .
(١٨٩) الجامع لأحكام القرآن : ١٥٣/٣ .

قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَٰجَهُنَّ إِذَا تَرَٰضَوْا۟ بَيْنَهُم بِٱلْمَعْرُوفِ ﴾ (البقرة:٢٣٢)

(١٩٠) عن إبراهيم ، عن يونس ، عن الحسن ، أن أخت معقل بن يسار طلقها زوجها فتركها حتى انقضت عدتها فخطبها ، فأبى معقل ، فنزلت : ﴿ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَٰجَهُنَّ ﴾ .

(١٩١) قال إبراهيم : المرأة تكون عند الرجل فيطلقها ، ثم يريد أن يعود إليها فلا يعضلها وليها أن ينكحها إياه .

قوله تعالى : ﴿ وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ۖ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ ۚ وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَا تُضَآرَّ وَٰلِدَةٌۢ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَّهُۥ بِوَلَدِهِۦ ۚ وَعَلَى ٱلْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ ﴾ (البقرة:٢٣٣)

(١٩٢) عن إبراهيم ، عن علقمة ، أنه رأى امرأة ترضع بعد حولين ، فقال: لا ترضعيه .

(١٩٣) عن إبراهيم ، عن عبد الله : لارضاع بعد فصال ، أو بعد حولين .

(١٩٤) قال إبراهيم في قوله : ﴿ وَعَلَى ٱلْوَارِثِ ﴾ : هو العصبات دون الأم ، والإخوة من الأم .

(١٩٥) قال إبراهيم في قوله : ﴿ وَعَلَى ٱلْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ ﴾ : على الوارث ما على الأب ، إذا لم يكن للصبي مال ، وإذا كان له ابن عم أو عصبة ترثه ، فعليه النفقة .

---

(١٩٠) تفسير القرآن العظيم : ٢٨٢/١ .
(١٩١) جامع البيان : ٤٨١/٢ (واللفظ له) . تفسير القرآن العظيم : ٢٨٢/١ .
(١٩٢) الجامع لأحكام القرآن : ٤٩٢/٢ (واللفظ له) . تفسير القرآن العظيم : ٢٨٤/١ .
(١٩٣) جامع البيان : ٤٩٢/٢ .
(١٩٤) التفسير الكبير : ١٠٤/٦ .
(١٩٥) جامع البيان: ٥٠١/٢ (واللفظ له) . معالم التنزيل : ٢١٢/١. البحر المحيط: ٥٠٦/٢.

(١٩٦) قال إبراهيم : وارث الصبي ينفق عليه .

(١٩٧) قال إبراهيم : إذا مات وليس له مال ، كان على الوارث رضاع الصبي .

(١٩٨) قال إبراهيم : أجر الرضاع .

(١٩٩) قال إبراهيم : الرضاع والنفقة .

(٢٠٠) قال إبراهيم : الرزق والكسوة .

قوله تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ۖ فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِىٓ أَنفُسِهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ (البقرة:٢٣٤)

(٢٠١) قال إبراهيم في المرأة يأتيها نعي زوجها وهي في بيت غير بيت زوجها : تعتد حيث أتاها الخبر ، لا تبرح منه حتى تنقضي العدة .

(٢٠٢) قال إبراهيم في أم الولد إذا توفي عنها سيدها : إن عدتها ثلاث حيض.

(٢٠٣) قال إبراهيم : لا تنكح النفساء ما دامت في دم نفاس .

قوله تعالى: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِۦ مِنْ خِطْبَةِ ٱلنِّسَآءِ أَوْ أَكْنَنتُمْ فِىٓ أَنفُسِكُمْ ۚ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَلَـٰكِن لَّا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّآ أَن تَقُولُوا۟ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ۚ وَلَا تَعْزِمُوا۟ عُقْدَةَ ٱلنِّكَاحِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْكِتَـٰبُ أَجَلَهُۥ ﴾ (البقرة:٢٣٥)

---

(١٩٦) زاد المسير : ٢٧٢/١ . الدر المنثور : ٥١٤/١ (واللفظ له) . البحر المحيط : ٥٠٦/٢ .
(١٩٧) جامع البيان : ٥٠٤/٢ (واللفظ له) . معالم التنزيل : ٢١٢/١-٢١٣ .
(١٩٨) جامع البيان : ٥٠٢/٢ ، ٥٠٣ .
(١٩٩) جامع البيان : ٥٠٣/٢ (واللفظ له). زاد المسير : ٢٧٣/١ . البحر المحيط : ٥٠٦/٢ .
(٢٠٠) المحرر الوجيز : ٢١٢/٢ (واللفظ له) . التفسير الكبير : ١٠٥/٦ .
(٢٠١) الجامع لأحكام القرآن : ١٧٩/٣ .
(٢٠٢) الجامع لأحكام القرآن : ١٨٤/٣ . فتح القدير : ٢٤٩/١ .
(٢٠٣) الجامع لأحكام القرآن : ١٧٥/٣ .

(٢٠٤) قال إبراهيم : هو أن يقول إني أريد التزويج ، وأن النساء لمن حاجتي، ولوددت أن ييسر لي امرأة صالحة .

(٢٠٥) قال إبراهيم : يقول كل ما سوى التصريح .

(٢٠٦) قال إبراهيم : إنك لمعجبة ، وإني فيك لراغب .

(٢٠٧) قال إبراهيم : لا بأس أن يهدي إليها ويقوم بشغلها في العدّة إذا كانت غير شابة .

(٢٠٨) قال إبراهيم : لا بأس بالهدية في تعريض النكاح .

(٢٠٩) قال إبراهيم في الهدية : إذا كان من شأنه .

(٢١٠) قال إبراهيم في قوله تعالى: ﴿وَلَٰكِن لَّا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا﴾ : الزنا.

(٢١١) قال إبراهيم في قوله : ﴿ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴾ : التعريض لها .

(٢١٢) قال إبراهيم في قوله : ﴿ وَلَا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ ﴾ : إن التحريم لا يتأبد وإن وطئ في العدة ، بل يفسخ بينهما، ثم تعتد منه ، ثم يكون خاطبا من الخطاب .

---

(٢٠٤) تفسير القرآن العظيم : ٢٨٦/١ .
(٢٠٥) البحر المحيط : ٥٢١/٢ .
(٢٠٦) جامع البيان : ٥١٩/٢ (وهو اختياره) .
(٢٠٧) معالم التنزيل : ٢١٦/١ .
(٢٠٨) جامع البيان : ٥١٩/٢ (وهو اختياره واللفظ له). الجامع لأحكام القرآن : ١٨٣/٣ ، ١٨٩ . الدر المنثور : ٥١٨/١ .
(٢٠٩) أحكام القرآن : ٢١٣/١ .
(٢١٠) جامع البيان : ٥٢٢/٢ (وهو اختياره) . كتاب السنن الكبرى للبيهقي : ١٧٩/٧ . المحرر الوجيز : ٢٢١/٣ . زاد المسير : ٢٧٨/١ . الجامع لأحكام القرآن : ١٩٠/٣-١٩١ . البحر المحيط : ٥٢٢/٢ . تفسير القرآن العظيم : ٢٨٧/١ . الدر المنثور : ٥١٨/١ . فتح القدير : ٢٥٠/١ .
(٢١١) زاد المسير : ٢٧٨/١ .
(٢١٢) المحرر الوجيز : ٢٢٣/٢ .

قوله تعالى : ﴿ لَّا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا۟ لَهُنَّ فَرِيضَةً ۚ وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى ٱلْمُوسِعِ قَدَرُهُۥ وَعَلَى ٱلْمُقْتِرِ قَدَرُهُۥ مَتَـٰعًۢا بِٱلْمَعْرُوفِ ۖ حَقًّا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ (البقرة:٢٣٦)

(٢١٣) قال إبراهيم في قوله : ﴿ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ ﴾ : المس : النكاح .

(٢١٤) قال إبراهيم في قوله : ﴿ وَمَتِّعُوهُنَّ ﴾ : للمختلعة متعة .

(٢١٥) عن إبراهيم ، أن شريحا كان يقول في الرجل إذا طلق امرأته قبل أن يدخل بها وقد سمى لها صداقا ، قال : لها في النصف متاع .

قوله تعالى : ﴿ وَإِن طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّآ أَن يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَا۟ ٱلَّذِى بِيَدِهِۦ عُقْدَةُ ٱلنِّكَاحِ ۚ وَأَن تَعْفُوٓا۟ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۚ وَلَا تَنسَوُا۟ ٱلْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ (البقرة:٢٣٧)

(٢١٦) عن إبراهيم ، قال : ﴿ ٱلَّذِى بِيَدِهِۦ عُقْدَةُ ٱلنِّكَاحِ ﴾ : هو الولي .

(٢١٧) عن إبراهيم ، عن ابن عباس وشريح : هو الزوج .

(٢١٨) قال إبراهيم في قوله : ﴿ وَلَا تَنسَوُا۟ ٱلْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ﴾ : الفضل ههنا أن تعفو المرأة عن شطرها ، أو إتمام الرجل الصداق لها .

---

(٢١٣) تفسير القرآن الكريم : ٢٧٨/١ .

(٢١٤) المحرر الوجيز : ٢٢٧/٢ . الجامع لأحكام القرآن : ٢٠١/٣ .

(٢١٥) جامع البيان : ٥٣٣/٢ (واللفظ له) . زاد المسير : ٢٨٠/١ .

(٢١٦) جامع البيان : ٢٤٤/٢ ، ٢٤٥ . كتاب السنن الكبرى للبيهقي : ٢٥٢/٧ . المحرر الوجيز : ٢٣٠/٢ . زاد المسير : ٢٨١/١ . الجامع لأحكام القرآن : ٢٠٧/٣ . البحر المحيط : ٤٣٧/٢ . تفسير القرآن العظيم : ٢٨٩/١ . فتح القدير : ٢٥٤/١ .

(٢١٧) جامع البيان : ٥٤٦/٢ (وهو اختياره) .

(٢١٨) تفسير القرآن العظيم : ٢٨٩/١ .

قوله تعالى : ﴿ حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ﴾

(٢١٩) قال إبراهيم : كان يقال : الصلاة الوسطى صلاة العصر .

(٢٢٠) قال إبراهيم : كانوا يتكلمون في الصلاة ، يأمر أحدهم أخاه بالحاجة ، فنزلت : ﴿ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ﴾ فقطعوا الكلام ، والقنوت : السكوت ، والقنوت : الطاعة .

قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا ﴾ (البقرة:٢٣٩)

(٢٢١) قال إبراهيم : يصلي الرجل في القتال المكتوبة على دابته ، وعلى راحلته ، حيث كان وجهه ، يومئ إيماء عند كل ركوع وسجود ولكن السجود أخفض من الركوع ، فهذا حين تأخذ السيوف بعضها بعضا ، هذا في المطاردة .

قوله تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم مَّتَٰعًا إِلَى ٱلْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ ﴾ (البقرة:٢٤٠)

(٢٢٢) قال إبراهيم : هي منسوخة .

قوله تعالى : ﴿ وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ ٱلْأَرْضُ ﴾ (البقرة:٢٥١)

(٢٢٣) قال إبراهيم : ما من قرية ولا بلدة لا يكون فيها من يدفع الله به عنهم.

---

(٢١٩) جامع البيان : ٥٥٦/٢ (وهو اختياره واللفظ له). معالم التنزيل : ٢٢٠/١. شرح السنة : ٢٣٦/٢-٢٣٧. المحرر الوجيز : ٢٣٤/٢ . زاد المسير : ٢٨٢/١. التفسير الكبير : ١٨٢/٦ . البحر المحيط : ٥٤٤/٢ . تفسير القرآن العظيم : ٢٩١/١ .

(٢٢٠) جامع البيان : ٥٧٢/٢ (وهو اختياره) . وروي عن مثله عن مجاهد ، قال الطبري : فجعل إبراهيم ومجاهد القنوت سكوتا في طاعة الله .

(٢٢١) جامع البيان : ٥٧٤/٢ (وهو اختياره) . وقال في رواية أخرى : عند المطاردة يصل حيث كان وجهه ، راكبا ، أو راجلا .

(٢٢٢) جامع البيان : ٥٨١/٢ (وهو اختياره واللفظ له) . تفسير القرآن العظيم : ٢٩٦/١ .

(٢٢٣) الدر المنثور : ٢٦٩/١ .

(٢٢٤) عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : (لولا فيكم رجال خشع ، وبهائم رتع ، وصبيان رضع ، لصب العذاب على المؤمنين صبا) .

قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ رَبِّ أَرِنِى كَيْفَ تُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ ۖ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن ۖ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِى ﴾ (البقرة:٢٦٠)

(٢٢٥) قال إبراهيم في قوله : ﴿ لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِى ﴾ : لأزداد إيمانا مع إيماني.

(٢٢٦) قال إبراهيم : ليزداد يقينا .

قوله تعالى :﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَنفِقُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ ﴾ (البقرة:٢٦٧)

(٢٢٧) عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : (إنّ أطيب ما أكل الرجل من كسبه وإنّ ولده من كسبه) .

---

(٢٢٤) الجامع لأحكام القرآن : ٢٦٠/٣ . والحديث ذكره العجلوني في كشف الخفاء بلفظ : (لولا عباد لله ركع ، وصبية رضع ، وبهائم رتع ، لصب عليكم البلاء ــ وفي رواية : العذاب ــ صبا)، ثم قال : رواه الطيالسي والطبراني وابن منده ، وابن عدي ، وغيرهم عن أبي هريرة رفعه . ونقل عن الشربيني قوله : روي بسند ضعيف : (لولا شباب خشع ، وبهائم رتع ، وشيوخ ركع ، وأطفال رضع ، لصب عليكم العذاب صبا) . كما نقل عن ابن حجر تضعيفه لرواية الشربيني [كشف الخفاء : ١٦٣/٢ برقم ٢١١٩] . ورواه السيوطي بلفظ : (لولا عباد الله ركع ، وصبية رضع ، وبهائم رتع ، لصب عليكم العذاب صبا ، ثم رص رصا) من رواية الطبراني والبيهقي عن مسافع الديلمي ورمز له بالحسن في [الجامع الصغير : ١٣٣/٢] لكن المناوي نقل عن الهيثمي القول بضعفه ، ثم قال : وبه يعرف ما في رمز المصنف لحسنه من التوقف إلا أن يكون اعتضد [فيض القدير : ٣٤٤/٥ برقم ٧٥٢٣] . ونظم بعضهم ذلك فقال :

لولا عباد للإله ركـــع ... وصبية من اليتـامى رضـــع
ومهملات في الفلاة رتع ... لصب عليكم العذاب الأوجع

(٢٢٥) جامع البيان : ٥١/٣ (وهو اختياره) . الدر المنثور : ٥٩٢/١ .

(٢٢٦) المحرر الوجيز : ٣٠٤/٢ . الجامع لأحكام القرآن : ٣٠٠/٣. البحر المحيط : ٦٤٤/٢.

(٢٢٧) معالم التنزيل : ٢٥٣/١ .

قوله تعالى : ﴿ يُؤْتِي ٱلْحِكْمَةَ مَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُولُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴾ (البقرة:٢٦٩)

(٢٢٨) قال إبراهيم : الحكمة هي الفهم .

(٢٢٩) قال إبراهيم : الحكمة : الفهم في القرآن .

(٢٣٠) قال إبراهيم : معرفة معاني الأشياء وفهمها .

قوله تعالى : ﴿ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰا۟ ﴾ (البقرة:٢٧٥)

(٢٣١) عن إبراهيم قال : قلت لعلقمة : أقال عبد الله : لعن النبي ﷺ آكل الربا ، وموكله ، وشاهديه ، وكاتبه ؟ قال : آكل الربا وموكله . قلت : وشاهديه وكاتبه ؟ قال : إنما نحدث بما سمعنا .

قوله تعالى : ﴿ وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ۚ وَأَن تَصَدَّقُوا۟ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ (البقرة:٢٨٠)

(٢٣٢) قال إبراهيم : ذلك في الربا .

(٢٣٣) قال إبراهيم في الرجل يتزوج إلى الميسرة : إلى الموت أو إلى فرقة .

---

(٢٢٨) جامع البيان : ٩٠/٣ (واللفظ له) . المحرر الوجيز : ٣٣٠/٢ . تفسير القرآن العظيم : ٣٢٢/١ . الدر المنثور : ٦١٦/١ .

(٢٢٩) زاد المسير : ٣٢٤/١ . الجامع لأحكام القرآن : ٣٣٠/٣ . البحر المحيط : ٦٨٣/٢ . فتح القدير : ٢٩١/١ .

(٢٣٠) معالم التنزيل : ٢٥٧/١ .

(٢٣١) كتاب السنن الكبرى للنسائي : ٣٠٦/٦ برقم ١١٠٥٤ .

(٢٣٢) جامع البيان : ١١٠/٣ ، ١١١ (وهو اختياره) . التفسير الكبير : ٩٠/٧ . الجامع لأحكام القرآن : ٣٧٢/٣ .

(٢٣٣) جامع البيان : ١١١/٣ .

(٢٣٤) قال إبراهيم في قوله : ﴿ وَأَن تَصَدَّقُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ ﴾ : أن تصدقوا برؤوس أموالكم .

(٢٣٥) قال إبراهيم : أن تصدقوا من رؤوس أموالكم .

قوله تعالى : ﴿ وَٱسْتَشْهِدُواْ شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ ۖ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَٱمْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ أَن تَضِلَّ إِحْدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَىٰهُمَا ٱلْأُخْرَىٰ ۚ وَلَا يَأْبَ ٱلشُّهَدَآءُ إِذَا مَا دُعُواْ ۚ وَلَا تَسْـَٔمُوٓاْ أَن تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰٓ أَجَلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَٰدَةِ وَأَدْنَىٰٓ أَلَّا تَرْتَابُوٓاْ ۖ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا ۗ وَأَشْهِدُوٓاْ إِذَا تَبَايَعْتُمْ ﴾(البقرة:٢٨٢)

(٢٣٦) قال إبراهيم في قوله : ﴿ وَٱسْتَشْهِدُواْ شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ ﴾ : تجوز شهادة العبيد في الشيء اليسير .

(٢٣٧) عن إبراهيم في الأعمى يسمع جاره من وراء الحائط ولا يراه ، يسمعه يطلق امرأته فيشهد عليه وقد عرف الصوت ، قال : شهادته جائزة .

(٢٣٨) قال إبراهيم في قوله: ﴿ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ ﴾:من لا ريبة فيه .

(٢٣٩) قال إبراهيم في قوله : ﴿ وَلَا يَأْبَ ٱلشُّهَدَآءُ إِذَا مَا دُعُواْ ﴾ : لا تأب إذا دعيت إلى أداء شهادة قد حصلت عندك ، فأما إذا دعيت لتشهد أولا فإن شئت فاذهب وإن شئت فلا .

---

(٢٣٤) جامع البيان : ١١٣/٣ .

(٢٣٥) جامع البيان : ١١٣/٣ .

(٢٣٦) كتاب السنن الكبرى للبيهقي:١٦١/١٠. الجامع لأحكام القرآن:٣٩٠/٣ (واللفظ له).

(٢٣٧) الجامع لأحكام القرآن : ٣٩٠/٣-٣٩١ .

(٢٣٨) البحر المحيط : ٧٣٠/٢ .

(٢٣٩) المحرر الوجيز : ٣٦٨/٢ (واللفظ له) . الجامع لأحكام القرآن : ٣٩٨/٣ .

(٢٤٠) قال إبراهيم : كانوا ينهوننا ونحن غلمان عن العهد والشهادات .

(٢٤١) قال إبراهيم في قوله : ﴿ وَأَشْهِدُوٓاْ إِذَا تَبَايَعْتُمْ ﴾ أشهد إذا بعت وإذا اشتريت ، ولو دستجة بقل .

(٢٤٢) قال إبراهيم : هي محكمة ، والأمر في ذلك على الوجوب .

قوله تعالى : ﴿ وَإِن تُبْدُواْ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ ﴾ (البقرة:٢٨٤)

(٢٤٣) قال إبراهيم : نسخها ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ .

قوله تعالى : ﴿ ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِۦ ۚ وَقَالُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۖ غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ * لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ ۗ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا ۚ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا ۚ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ ۖ وَٱعْفُ عَنَّا وَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَآ ۚ أَنتَ مَوْلَىٰنَا فَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾ (البقرة:٢٨٥-٢٨٦)

---

(٢٤٠) الجامع لأحكام القرآن : ٤٠٠/٣ .

(٢٤١) الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز : ص١٤٤ ، برقم ٢٦٣. التفسير الكبير : ٩٦/٧ . الجامع لأحكام القرآن: ٤٠٢/٣ (واللفظ له). الدر المنثور:٦٥٧/١. والدستجة: هي الحزمة والضغث.

(٢٤٢) التفسير الكبير : ٩٦/٧ . البحر المحيط : ٧٤٠/٢ (واللفظ له) .

(٢٤٣) الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز : ص٢٧٧ ، برقم ٥١١ . تفسير القرآن العظيم : ٣٣٩/١.

(٢٤٤) عن إبراهيم ، عن عبد الرحمن بن يزيد النخعي ، عن علقمة ، عن أبي مسعود ، عن النبي ﷺ قال : (من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه) .

(٢٤٥) قال إبراهيم في قوله : ﴿ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ ﴾ : الحب .

سورة آل عمران

قوله تعالى : ﴿ وَتُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَتُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ ﴾
(آل عمران:٢٧)

(٢٤٦) عن إبراهيم ، عن عبد الله ، قال : هي النطفة تخرج من الرجل وهي ميتة وهو حي ، ويخرج الرجل منها حيا وهي ميتة .

قوله تعالى : ﴿ كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا ٱلْمِحْرَابَ وَجَدَ عِندَهَا رِزْقًا ﴾
(آل عمران:٣٧)

(٢٤٧) قال إبراهيم : فاكهة في غير حينها .

---

(٢٤٤) صحيح البخاري : كتاب فضائل القرآن ، باب١٠ ، ج٤ ، ص١٩١٤ (واللفظ له) . الجامع الصحيح (سنن الترمذي) : كتاب فضائل القرآن ، باب٤ ، برقم ٢٨٨١ ، ج٥ ، ص١٤٧ ، قال الترمذي : «هذا حديث حسن صحيح» . كتاب السنن الكبرى للبيهقي : ٣/٢٠-٢١ . معالم التنزيل : ١/٢٧٥ . تفسير القرآن العظيم : ١/٣٤٠ . قال الحافظ في (الفتح : ٨/٦٧٣) : وأخرجه في (باب من لم ير بأسا أن يقول سورة كذا) من وجه آخر عن الأعمش عن إبراهيم عن عبدالرحمن وعلقمة جميعهم عن أبي مسعود ، فكأن إبراهيم حمله عن علقمة أيضا بعد أن حدثه به عبدالرحمن عنه، كما لقي عبدالرحمن أبا مسعود فحمله عنه بعد أن حدثه به علقمة ، وأبو مسعود هذا هو عقبة بن عمرو الأنصاري البدري . وفي قوله في الحديث : (سورة البقرة) ما يقوي موقف النخعي حين أنكر على الحجاج قوله : لا تقولوا سورة البقرة (ذكره الحافظ في الفتح : ٨/٧٠٦) .

(٢٤٥) معالم التنزيل : ١/٢٧٥ . زاد المسير : ١/٣٤٧ . البحر المحيط : ٢/٦٧٥ .

(٢٤٦) جامع البيان : ٣/٢٢٤ (وهو اختياره واللفظ له) . البحر المحيط : ٣/٨٩ .

(٢٤٧) جامع البيان : ٣/٢٤٥ (وهو اختياره) .

(٢٤٨) قال إبراهيم : وجد عندها فاكهة الصيف في الشتاء ، وفاكهة الشتاء في الصيف .

قوله تعالى : ﴿ فَنَادَتْهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَهُوَ قَآئِمٌ يُصَلِّي فِي ٱلْمِحْرَابِ ﴾ (آل عمران:٣٩).

(٢٤٩) قال إبراهيم : كان عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يُذكّر الملائكة في كل القرآن .

(٢٥٠) عن إبراهيم أن كان يكره الصلاة في الطاق .

قوله تعالى : ﴿ إِذْ قَالَتِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَٰمَرْيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ ٱسْمُهُ ٱلْمَسِيحُ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ وَجِيهًا فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْآخِرَةِ وَمِنَ ٱلْمُقَرَّبِينَ ﴾ (آل عمران:٤٥) .

(٢٥١) قال إبراهيم : المسيح : الصّدّيق .

(٢٥٢) قال إبراهيم : المسيح : مسح بالبركة .

قوله تعالى : ﴿وَيُعَلِّمُهُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ﴾ (آل عمران:٤٨).

---

(٢٤٨) تفسير القرآن العظيم : ٣٦٠/١ .

(٢٤٩) معالم التنزيل : ٢٩٨/١ (واللفظ له) . الجامع لأحكام القرآن : ٧٤/٤ . الدر المنثور: ٣٧/٢، ومراده : أن قراءة ابن مسعود هنا : (فناداه الملائكة) ، وهي قراءة ابن عباس ، واختارها أبو عبيد .

(٢٥٠) الدر المنثور : ٣٨/٢ . والطاق هو المحراب فكان يكره الدخول فيه لئلا يستتر عن بعض المأمومين .

(٢٥١) جامع البيان : ٢٧٠/٣ (وهو اختياره) . معالم التنزيل : ٣٠٢/١ . المحرر الوجيز: ٨٧/٣. زاد المسير : ٣٨٩/١ . التفسير الكبير : ٤٤/٨ . الجامع لأحكام القرآن : ٨٨/٤ . البحر المحيط : ١٥٣/٣ . بصائر ذوي التمييز : ٥٠٤/٤ . الدر المنثور : ٤٥/٢ . روح المعاني : ١٦١/٣ . قال الآلوسي : وفرق النخعي بين لقب روح الله (أي عيسى عليه السلام) وعدوه (أي الدجال) ، بأن الأول بفتح الميم والتخفيف، والثاني بكسر الميم وتشديد السين ـ كشرير ـ وأنكره غيره وهو المعروف.

(٢٥٢) جامع البيان : ٢٧٠/٣ .

(٢٥٣) قال إبراهيم : قال عيسى ابن مريم : خذوا الحق من أهل الباطل ولا تأخذوا الباطل من أهل الحق ، كونوا منتقدي الكلام كي لا يجوز عليكم الزيوف .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشۡتَرُونَ بِعَهۡدِ ٱللَّهِ وَأَيۡمَٰنِهِمۡ ثَمَنٗا قَلِيلًا أُوْلَٰٓئِكَ لَا خَلَٰقَ لَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ وَلَا يَنظُرُ إِلَيۡهِمۡ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمۡ وَلَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ ﴾ (آل عمران:٧٧)

(٢٥٤) قال إبراهيم : من قرأ القرآن يتأكل الناس به أتى الله يوم القيامة ووجهه بين كفيه ، وذلك بأن الله يقول : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشۡتَرُونَ بِعَهۡدِ ٱللَّهِ وَأَيۡمَٰنِهِمۡ ثَمَنٗا قَلِيلًا ﴾ الآية .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ أَوَّلَ بَيۡتٖ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكٗا وَهُدٗى لِّلۡعَٰلَمِينَ ﴾ (آل عمران:٩٦)

(٢٥٥) قال إبراهيم : بكة موضع البيت ، ومكة : ما سوى ذلك .

(٢٥٦) قال إبراهيم : بكة : البيت والمسجد .

(٢٥٧) عن سليمان قال : سمعت إبراهيم يحدث عن أبيه ، عن أبي ذر ، عن النبي ﷺ أنه سأله عن أول مسجد وضع للناس ، قال : (مسجد الحرام ، وبيت المقدس) . فسئل : كم بينهما ؟ قال : (أربعون عاما ، وحيثما أدركتك الصلاة فصل فثم مسجد) .

---

(٢٥٣) الدر المنثور : ٥٥/٢ . أورده السيوطي ضمن نبذ من حكم عيسى عليه السلام .

(٢٥٤) الدر المنثور : ٨١/٢ .

(٢٥٥) جامع البيان : ٩/٤ (وهو اختياره واللفظ له) . زاد المسير : ٤٢٥/١ . البحر المحيط : ٢٥٩/٣ . تفسير القرآن العظيم : ٣٨٣/١ .

(٢٥٦) تفسير القرآن العظيم : ٣٨٣/١ .

(٢٥٧) كتاب السنن الكبرى للنسائي : ٣١٢/٦-٣١٣ برقم ١١٠٦٩ .

قوله تعالى : ﴿ فِيهِ ءَايَٰتٌۢ بَيِّنَٰتٌ مَّقَامُ إِبْرَٰهِيمَ ۖ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا ۗ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾
(آل عمران:٩٧)

(٢٥٨) قال إبراهيم في قوله : ﴿ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾ : إن المحرم للمرأة من السبيل الذي قال الله .

(٢٥٩) عن إبراهيم ، عن محمد بن عباد، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ في قوله : ﴿ وَمَن كَفَرَ ﴾ قال : من كفر بالله واليوم الآخر .

قوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ ﴾ (آل عمران:١٠٢)

(٢٦٠) قال إبراهيم : أن يطاع فلا يعصى ، وأن يذكر فلا ينسى ، وأن يشكر فلا يكفر .

قوله تعالى: ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا۟ يَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَيَقْتُلُونَ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ﴾
(آل عمران:١١٢)

(٢٦١) عن إبراهيم ، عن أبي معمر الأزدي ، عن عبد الله بن مسعود، قال : كانت بنو إسرائيل تقتل في اليوم ثلاثمائة نبي ، ثم يقوم سوق بقلهم في آخر النهار .

قوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا۟ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُوا۟ لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا۟ عَلَىٰ مَا فَعَلُوا۟ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾
(آل عمران:١٣٥)

---

(٢٥٨) المحرر الوجيز : ١٧٤/٣ . البحر المحيط: ٢٧٧/٣. الدر المنثور: ١٠٠/٢ (واللفظ له)
(٢٥٩) جامع البيان : ٢٠/٤ .
(٢٦٠) تفسير القرآن العظيم : ٣٨٧/١-٣٨٨ .
(٢٦١) تفسير القرآن العظيم : ٣٩٧/١ .

(٢٦٢) قال إبراهيم : الظلم من الفاحشة ، والفاحشة من الظلم .

(٢٦٣) قال إبراهيم : الفاحشة : القبائح ، وظلم النفس من الفاحشة ، وهو لزيادة البيان .

قوله تعالى : ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ ۚ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ ۚ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ ٱللَّهَ شَيْـًٔا ۗ وَسَيَجْزِى ٱللَّهُ ٱلشَّٰكِرِينَ * وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ كِتَٰبًا مُّؤَجَّلًا ۗ وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا نُؤْتِهِۦ مِنْهَا وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ ٱلْءَاخِرَةِ نُؤْتِهِۦ مِنْهَا ۚ وَسَنَجْزِى ٱلشَّٰكِرِينَ ﴾ (آل عمران:١٤٤-١٤٥)

(٢٦٤) قال إبراهيم : قال أبو بكر : لو منعوني ولو عقالا أعطوا رسول الله ﷺ لجاهدتهم ، ثم تلا : ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ ۚ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ ﴾ الآيتين .

قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِىٍّ أَن يَغُلَّ ۚ وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ﴾ (آل عمران:١٦١)

(٢٦٥) قال إبراهيم : كانوا يأكلون من أرض العدو الطعام في أرض الحرب ويعلفون قبل أن يخمسوا .

قوله تعالى : ﴿ ٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا۟ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ مِنۢ بَعْدِ مَآ أَصَابَهُمُ ٱلْقَرْحُ ۚ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ مِنْهُمْ وَٱتَّقَوْا۟ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾ (آل عمران:١٧٢)

---

(٢٦٢) جامع البيان: ٩٥/٤ (وهو اختياره واللفظ له). المحرر الوجيز : ٢٣٥/٣. فتح القدير : ٣٨٢/١ .

(٢٦٣) البحر المحيط : ٣٤٨/٣ .

(٢٦٤) الدر المنثور : ١٤٦/٢ .

(٢٦٥) الجامع لأحكام القرآن : ٢٥٨/٤ .

(٢٦٦) قال إبراهيم : كان عبد الله ــ أي ابن مسعود ــ من الذين استجابوا لله والرسول .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُۥ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾ (آل عمران:١٧٥)

(٢٦٧) قال إبراهيم: يخوفكم من أوليائه، بدليل قوله تعالى :﴿ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ ﴾ .

قوله تعالى : ﴿ وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُم ۖ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ ۖ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا۟ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ﴾ (آل عمران:١٨٠)

(٢٦٨) قال إبراهيم : طوقا من نار .

(٢٦٩) قال إبراهيم : يجعل ما بخلوا به طوقا من نار في أعناقهم .

قوله تعالى : ﴿ لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا۟ وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا۟ بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا۟ فَلَا تَحْسَبَنَّهُم بِمَفَازَةٍ مِّنَ ٱلْعَذَابِ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (آل عمران:١٨٨)

(٢٧٠) قال إبراهيم في الذي فعلوه وفرحوا به : أن أناسا من اليهود جهزوا جيشا إلى النبي ﷺ واتفقوا عليهم ، فنزلت هذه الآية .

قوله تعالى : ﴿ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾ (آل عمران:١٩١)

(٢٧١) قال إبراهيم : هذا في الصلاة ، يصلّي قائماً فإن لم يستطع قاعداً ، فإن لم يستطع فعلى جنب .

---

(٢٦٦) جامع البيان : ١٧٨/٤ (وهو اختياره) . الدر المنثور : ١٧٩/٢ .
(٢٦٧) زاد المسير : ٥٠٦/١ .
(٢٦٨) جامع البيان : ١٩٢/٤ (واللفظ له) . المحرر الوجيز: ٣٠٦/٣. زاد المسير : ٥١٣/١ . الجامع لأحكام القرآن : ٢٩٢/٤ . البحر المحيط : ٤٥٢/٣ . الدر المنثور : ١٨٥/٢ .
(٢٦٩) معالم التنزيل : ٣٧٨/١ . روح المعاني : ١٤٠/٤ (واللفظ له) .
(٢٧٠) زاد المسير : ٥٢٣/١ (واللفظ له) . البحر المحيط : ٤٦٦/٣ . الدر المنثور : ١٩٣/٢ .
(٢٧١) معالم التنزيل : ٣٨٥/١ .

(٢٧٢) قال إبراهيم : لا بأس بذكر الله في الخلاء فإنه يصعد .

قوله تعالى : ﴿ رَبَّنَآ إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ ٱلنَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُۥ ۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ * رَّبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِى لِلْإِيمَٰنِ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِرَبِّكُمْ فَـَٔامَنَّا ۚ رَبَّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ ٱلْأَبْرَارِ * رَبَّنَا وَءَاتِنَا مَا وَعَدتَّنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ ﴾ (آل عمران:١٩٢-١٩٤)

(٢٧٣) قال إبراهيم : كان يستحب أن يدعو في المكتوبة بدعاء القرآن .

سورة النساء

قوله تعالى : ﴿ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ﴾ (النساء:١)

(٢٧٤) قال إبراهيم : اتقوا الله الذي تعاطفون به والأرحام ، يقول الرجل يسأل بالله وبالرحم .

(٢٧٥) قال إبراهيم : هو كقول الرجل : أسألك بالله ، أسألك بالرحم .

قوله تعالى : ﴿ وَءَاتُوا۟ ٱلْيَتَٰمَىٰٓ أَمْوَٰلَهُمْ ۖ وَلَا تَتَبَدَّلُوا۟ ٱلْخَبِيثَ بِٱلطَّيِّبِ ﴾ (النساء:٢)

(٢٧٦) قال إبراهيم : لا تعط زيفا ، وتأخذ جيدا .

---

(٢٧٢) الجامع لأحكام القرآن : ٣١١/٤ (واللفظ له) . البحر المحيط : ٤٦٨/٣ .

(٢٧٣) الدر المنثور : ١٩٧/٢ .

(٢٧٤) جامع البيان : ٢٢٦/٤ .

(٢٧٥) جامع البيان : ٢٢٦/٤ (وهو اختياره واللفظ له) . المحرر الوجيز : ٨/٤ . زاد المسير : ٣/٢ . الجامع لأحكام القرآن : ٣/٥ ، وقال : هكذا فسره الحسن والنخعي ومجاهد وهو الصحيح في المسألة . تفسير القرآن العظيم : ٤٤٨/١ . الدر المنثور : ٢٠٦/٢ .

(٢٧٦) جامع البيان : ٢٢٩/٤ . زاد المسير : ٥/٢ . تفسير القرآن العظيم : ٤٤٩/١ . الدر المنثور : ٢٠٨/٢ .

(٢٧٧) قال إبراهيم : كان أولياء اليتامى يأخذون الجيّد من مال اليتيم ويجعلون مكانه الردىء ، فربما كان أحد يأخذ الشاة السمينة من مال اليتيم ويجعل مكانها المهزولة ، ويأخذ الدرهم الجيد ويجعل مكانه الزيف ، ويقول : درهم بدرهم ، فنهُوا عن ذلك .

قوله تعالى : ﴿ فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ فَوَٰحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُوا۟ ﴾ (النساء:٣) .

(٢٧٨) قال إبراهيم في الرجل ينكح الخامسة متعمدا قبل أن تنقضي عدة الرابعة من نسائه : جلد مائة ولا ينفى .

(٢٧٩) قال إبراهيم في قوله : ﴿ أَلَّا تَعُولُوا۟ ﴾ : ألا تميلوا .

(٢٨٠) قال إبراهيم : لا تخونوا .

قوله تعالى : ﴿ وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحْلَةً ۚ فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَىْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا ﴾ (النساء:٤)

(٢٨١) قال إبراهيم في قوله : ﴿ وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ ﴾ : الخطاب للأزواج ، أمروا بإيتاء النساء مهورهن .

(٢٨٢) عن عبيدة ، قال : قال لي إبراهيم : أكلتَ من الهنيء المريء ؟ قلتُ : ما ذاك ؟ ، قال : امرأتك أعطتكَ من صداقها .

---

(٢٧٧) معالم التنزيل : ٣٩٠/١ (واللفظ له) . البحر المحيط : ٥٠١/٣ (وهو اختياره) . روح المعاني : ١٨٨/٤ .

(٢٧٨) الجامع لأحكام القرآن : ١٨/٥ .

(٢٧٩) جامع البيان: ٢٤٠/٤ (واللفظ له). زاد المسير: ٩/٢. تفسير القرآن العظيم: ٤٥١/١.

(٢٨٠) البحر المحيط : ٥٠٩/٣ .

(٢٨١) التفسير الكبير : ١٤٦/٩ .

(٢٨٢) جامع البيان : ٢٤٢/٤ (وهو اختياره) .

(٢٨٣) قال إبراهيم : دخل رجلٌ على علقمة وهو يأكل من طعـام بين يديه ، من شيء أعطته امرأته من صداقها ، أو غيره ، فقال لـه علقمة : أُدْن ، وكُلْ من الهنيء المريء .

قوله تعالى : ﴿ وَٱبْتَلُواْ ٱلْيَتَـٰمَىٰ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُواْ ٱلنِّكَاحَ فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَٱدْفَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ ۖ وَلَا تَأْكُلُوهَآ إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبَرُواْ ۚ وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ۖ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ فَأَشْهِدُواْ عَلَيْهِمْ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ حَسِيبًا ﴾ (النساء:٦)

(٢٨٤) قال إبراهيم في قوله : ﴿ رُشْدًا ﴾ : العقل .

(٢٨٥) قال إبراهيـم في قـوله : ﴿ فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَٱدْفَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ ﴾: لا يحجر على الحر البالغ إذا بلغ مبلغ الرجال ، ولو كان أفسق الناس وأشدهم تبذيرا إذا كان عاقلا .

(٢٨٦) قال إبراهيم : ينتظر به خمسة وعشرون سنة ، ويدفع إليه ماله ، أُونِسَ منه الرشد أو لم يُؤْنس .

(٢٨٧) قال إبراهيم في قوله : ﴿ وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ﴾ : بغناه .

(٢٨٨) قال إبراهيم في قوله : ﴿ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِ ﴾ : هي محكمة غير منسوخة .

---

(٢٨٣) جامع البيان : ٢٤٢/٤-٢٤٣ (وهو اختياره) .
(٢٨٤) زاد المسير : ٩/٢ .
(٢٨٥) الجامع لأحكام القرآن : ٣٧/٥ . فتح القدير : ٤٢٦/١ .
(٢٨٦) الجامع لأحكام القرآن : ٣٨/٥ . البحر المحيط : ٥١٩/٣ (واللفظ له) .
(٢٨٧) جامع البيان : ٢٥٥/٤ (وهو اختياره) .
(٢٨٨) الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه : ص٢٠٩ . زاد المسير : ١٧/٢ .

(٢٨٩) قال إبراهيم : المراد أن يأكل الوصي بالمعروف من مال نفسه ، حتى لا يحتاج إلى مال اليتيم ، فيستعفف الغني بغناه ، والفقير يقتر على نفسه حتى لا يحتاج إلى مال يتيمه .

(٢٩٠) قال إبراهيم : إذا عمل فيه ولي اليتيم أكل بالمعروف .

(٢٩١) قال إبراهيم : إن المعروف ليس يلبس الكتان ولا الحُلل ، ولكن مما سد الجوع ووارى العورة .

(٢٩٢) قال إبراهيم : الأكل بمقدار الحاجة من غير إسراف .

(٢٩٣) قال إبراهيم في ولي اليتيم (الوصي) إذا أكل وهو محتاج : لا قضاء عليه .

قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ وَٱلْمَسَـٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ وَقُولُواْ لَهُمْ قَوْلاً مَّعْرُوفًا ﴾ (النساء:٨)

(٢٩٤) قال إبراهيم : هي محكمة وليست بمنسوخة .

(٢٩٥) قال إبراهيم : كان المؤمنون يفعلون ذلك ، يقسمون لهم من العين الورق والفضة، فإذا قسموا الأرضين والرقيق، قالوا لهم قولا معروفا: بورك فيكم .

---

(٢٨٩) المحرر الوجيز : ٢٥/٤ . الجامع لأحكام القرآن: ٤٣/٥ (واللفظ له). ثم قال القرطبي : قال النحاس : وهذا من أحسن ما روي في تفسير الآية ؛ لأن أموال الناس محظورة لا يطلق شيء منها إلا بحجة قاطعة . البحر المحيط : ٥٢٢/٣ .

(٢٩٠) جامع البيان : ٢٦٠/٤ .

(٢٩١) جامع البيان : ٢٥٨/٤ (واللفظ له). معالم التنزيل : ٣٩٦/١. المحرر الوجيز : ٢٥/٤.

(٢٩٢) زاد المسير :١٦/٢ .

(٢٩٣) جامع البيان : ٢٦٠/٤ (واللفظ له) . المحرر الوجيز : ٢٥/٤. الجامع لأحكام القرآن : ٤٢/٥ . البحر المحيط : ٥٢١/٣ . فتح القدير : ٤٢٧/١ .

(٢٩٤) جامع البيان : ٢٦٣/٤ (وهو اختياره واللفظ له) . معالم التنزيل : ٣٩٧/١ . زاد المسير : ٢٠/٢-٢١ . التفسير الكبير : ١٦٠/٩ . تفسير القرآن العظيم : ٤٥٥/١ .

(٢٩٥) زاد المسير : ٢٠/٢ . التفسير الكبير : ١٦٠/٩ . البحر المحيط : ٥٢٦/٣ (واللفظ له).

قوله تعالى: ﴿ يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ لِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۚ ﴾(النساء:١١)

(٢٩٦) عن إبراهيم ، أنه استثنى من عموم ﴿أولادكم﴾ الأسير ، فقال : لا يرث الأسير .

قوله تعالى : ﴿ وَإِن كَانَ رَجُلٞ يُورَثُ كَلَٰلَةً أَوِ ٱمۡرَأَةٞ وَلَهُۥٓ أَخٌ أَوۡ أُخۡتٞ فَلِكُلِّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا ٱلسُّدُسُۚ فَإِن كَانُوٓاْ أَكۡثَرَ مِن ذَٰلِكَ فَهُمۡ شُرَكَآءُ فِي ٱلثُّلُثِۚ مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصَىٰ بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍ غَيۡرَ مُضَآرّٖۚ ﴾ (النساء:١٢) .

(٢٩٧) قال إبراهيم : ﴿ كَلَٰلَةً ﴾ : من لا ولد له ولا والد .

(٢٩٨) قال إبراهيم : كانوا يقولون : الذي يوصي بالخمس أفضل من الذي يوصي بالربع ، والذي يوصي بالربع أفضل من الذي يوصي بالثلث.

(٢٩٩) قال إبراهيم : كان يقال : السدس خير من الثلث في الوصية .

(٣٠٠) قال إبراهيم : كانوا يكرهون أن يموت الرجل قبل أن يوصي ، قبل أن تنزل المواريث .

(٣٠١) قال إبراهيم : قبض رسول الله ﷺ ولم يوص ، وقبض أبو بكر فوصى ، إن أوصى الإنسان فحسن ، وإن لم يوص فحسن أيضا .

---

(٢٩٦) الجامع لأحكام القرآن : ٥٩/٥ . البحر المحيط : ٥٣٤/٣ .

(٢٩٧) تفسير القرآن العظيم : ٤٦٠/١ .

(٢٩٨) الدر المنثور : ٢٢٧/٢ . وهذا قول أكثر أهل العلم ، فالأولى أن ينقص عن الثلث لقوله ﷺ لسعد بن أبي وقاص : (الثلث والثلث كثير ، إنك أن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكففون الناس) [متفق على صحته] . وفي رواية أنه قال له : (أوص بالعشر) قال : فما زلت أناقصه حتى قال : (أوص بالثلث والثلث كثير) [أخرجه النسائي والترمذي وقال : حديث حسن صحيح] . وانظر : شرح السنة للبغوي بتحقيق الأرناؤوط : ٢٨١/٥-٢٨٥ .

(٢٩٩) شرح السنة : ٢٨٥/٥ . الدر المنثور : ٢٢٨/٢ (واللفظ له) .

(٣٠٠) الدر المنثور : ٢٢٨/٢ .

(٣٠١) التفسير الكبير : ١٨٢/٩ .

قوله تعالى : ﴿ وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّى تُبْتُ ٱلْـَٔـٰنَ وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ ﴾ (النساء:١٨)

(٣٠٢) عن إبراهيم : التوبة مبسوطة ما لم يؤخذ بكظمه .

قوله تعالى : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَـٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَٰتُكُمْ وَعَمَّـٰتُكُمْ وَخَـٰلَـٰتُكُمْ وَبَنَاتُ ٱلْأَخِ وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ وَأُمَّهَـٰتُكُمُ ٱلَّـٰتِىٓ أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَـٰعَةِ وَأُمَّهَـٰتُ نِسَآئِكُمْ وَرَبَـٰٓئِبُكُمُ ٱلَّـٰتِى فِى حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّـٰتِى دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا۟ دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَـٰٓئِلُ أَبْنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَـٰبِكُمْ وَأَن تَجْمَعُوا۟ بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ (النساء:٢٣)

(٣٠٣) عن إبراهيم أنه سئل عن الرضاع فقال : إن عليا وعبد الله بن مسعود كانا يقولان : قليله وكثيره حرام .

(٣٠٤) قال إبراهيم : يتعلق التحريم بالرضعة الواحدة .

(٣٠٥) قال إبراهيم في قوله : ﴿ وَأُمَّهَـٰتُ نِسَآئِكُمْ وَرَبَـٰٓئِبُكُمُ ٱلَّـٰتِى فِى حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّـٰتِى دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا۟ دَخَلْتُم بِهِنَّ ﴾ : من نظر إلى فرج امرأة وابنتها لم ينظر الله إليه يوم القيامة .

---

(٣٠٢) الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز : ص٢٦٣، برقم ٤٨٢ (واللفظ له). جامع البيان : ٣٠٣/٤ (وهو اختياره) . المحرر الوجيز : ٥٥/٤ . الدر المنثور : ٢٣٤/٢ . والكَظَم : مخرج النفس يقال : أخذت بكظمه ، أي بمخرج نفسه ، قال ابن منظور : ومنه حديث النخعي : له التوبة ما لم يؤخذ بكظمه ، أي عند خروج نفسه وانقطاع نفسه (لسان العرب ، مادة : كظم) .

(٣٠٣) الدر المنثور : ٢٤١/٢ .

(٣٠٤) زاد المسير : ٤٦/٢ .

(٣٠٥) زاد المسير : ٢٤٦/٢ .

(٣٠٦) قال إبراهيم في الرجل يطأ مملوكته بالملك ثم يريد أن يطأ أختها بالملك : لا يقرب واحدة منهما .

(٣٠٧) عن إبراهيم ، أن هـؤلاء الآيـات مبهمـات : ﴿ وَحَلَٰٓئِلُ أَبۡنَآئِكُمُ ﴾ ﴿ وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمۡ ﴾ .

قوله تعالى : ﴿ وَٱلۡمُحۡصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡۖ كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ ﴾ (النساء: ٢٤)

(٣٠٨) عن إبراهيم ، عن عبد الله، في قـوله : ﴿ وَٱلۡمُحۡصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ ﴾ قال : كـل ذات زوج عليـك حـرام ، إلا أن تشتريهـا ، أو ما ملكت يمينك .

(٣٠٩) عن إبراهيم ، عن عبد الله ، قال : ذوات الأزواج من المسلمين والمشركين ، وقال علي : ذوات الأزواج من المشركين .

(٣١٠) عن إبراهيم ، قال : قال عبد الله : بيع الأمة طلاقها .

(٣١١) عن إبراهيم ، قال : بيعها طلاقها ، قال : فقيل لإبراهيم : فبيعه ؟ قال : ذلك ما لا نقول فيه شيئا .

(٣١٢) قال إبراهيم : ﴿ كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ ﴾ : ما حرم عليكم .

---

(٣٠٦) فتح القدير : ٤٤٨/١ .

(٣٠٧) تفسير القرآن العظيم : ٤٧٢/١ ، وقال ابن كثير : معنى مبهمات : أي عامة في المدخول بها وغير المدخول ، فتحرم بمرجح العقد عليها وهذا متفق عليه .

(٣٠٨) جامع البيان : ٣/٥ (واللفظ له) . زاد المسير : ٥٠/٢ .

(٣٠٩) جامع البيان : ٥/٥ .

(٣١٠) جامع البيان : ٣/٥ (واللفظ له) . تفسير القرآن العظيم : ٤٧٣/١-٤٧٤ .

(٣١١) جامع البيان : ٤/٥ .

(٣١٢) جامع البيان : ٩/٥ (وهو اختياره) . تفسير القرآن العظيم : ٤٧٤/١ .

قوله تعالى : ﴿ وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلاً أَن يَنكِحَ ٱلْمُحْصَنَـٰتِ ٱلْمُؤْمِنَـٰتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُكُم مِّن فَتَيَـٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَـٰتِ ۚ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَـٰنِكُم ۚ بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ ۚ فَٱنكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَءَاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ مُحْصَنَـٰتٍ غَيْرَ مُسَـٰفِحَـٰتٍ وَلَا مُتَّخِذَٰتِ أَخْدَانٍ ۚ فَإِذَآ أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَـٰحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى ٱلْمُحْصَنَـٰتِ مِنَ ٱلْعَذَابِ ﴾ (النساء: ٢٥)

(٣١٣) قال إبراهيم : الطول : الجَلَد والصبر لمن أحب أمة وهويها حتى صار لذلك لا يستطيع أن يزوج غيرها ، فإن له أن يتزوج الأمة إذا لم يملك هواها ، وخاف أن يبغي بها ، وإن كان يجد سعة في المال لنكاح حرة .

(٣١٤) قال إبراهيم : ﴿ فَإِذَآ أُحْصِنَّ ﴾ : إذا أسلمن .

(٣١٥) قال إبراهيم : إحصان الأمَة أن ينكحَها الحُر ، وإحصان العبد أن ينكح الحرة .

(٣١٦) عن إبراهيم ، عن همام بن الحرث ، أن النعمان بن عبد الله بن مقرن ، سأل عبد الله بن مسعود فقال : أَمَتي زنت ، فقال : اجلدها خمسين جلدة، قال : إنها لم تحصن ، فقال ابن مسعود إحصانها : إسلامها .

قوله تعالى : ﴿ إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا ﴾ (النساء: ٣١)

(٣١٧) عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله ، قال : الكبائر من أول سورة النساء ، إلى ثلاثين آية منها .

---

(٣١٣) الجامع لأحكام القرآن : ١٣٧/٥ . فتح القدير : ٤٥٠/١ .
(٣١٤) جامع البيان : ٢٣/٥ . الدر المنثور : ٢٥٥/٢ . فتح القدير : ٤٥١/١ .
(٣١٥) تفسير القرآن العظيم : ٤٧٦/١ .
(٣١٦) جامع البيان : ٢٢/٥ (واللفظ له) . تفسير القرآن العظيم : ٤٧٦/١ .
(٣١٧) جامع البيان : ٣٧/٥ (واللفظ له) . تفسير القرآن العظيم : ٤٨٥/١ .

(٣١٨) قال إبراهيم في قوله : ﴿ إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه ﴾ : هي في جميع ما نهي عنه من أول سورة النساء إلى ثلاثين آية منها .

قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ ﴾ (النساء:٣٣)

(٣١٩) قال إبراهيم: أراد فآتوهم نصيبهم من النّصر والرفد ولا ميراث لهم.

قوله تعالى : ﴿ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ ﴾ (النساء:٣٤)

(٣٢٠) قال إبراهيم : من الهجران ، وهو البعد .

(٣٢١) قال إبراهيم : الهجران في المضجع : أن لا يضاجعها على فراش .

(٣٢٢) قال إبراهيم : يهجر مضاجعتها حتى ترجع إلى ما يحب .

قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا ﴾ (النساء:٣٥)

(٣٢٣) قال إبراهيم : ما حكما من شيء فهو جائز ، إن فرقا بينهما بثلاث تطليقات أو تطليقتين فهو جائز ، وإن فرقا بتطليقة فهو جائز ، وإن حكما عليه بهذا من ماله فهو جائز ، فإن أصلحا فهو جائز، وإن وضعا من شيء فهو جائز .

(٣٢٤) قال إبراهيم : للحكمين التطليق دون توكيل .

---

(٣١٨) المحرر الوجيز : ٩٦/٤ (واللفظ له) . البحر المحيط : ٦١٤/٣. الدر المنثور : ٢٦٦/٢.

(٣١٩) معالم التنزيل : ٤٢١/١. قال البغوي معقبا: وعلى هذا تكون هذه الآية غير منسوخة.

(٣٢٠) الجامع لأحكام القرآن : ١٧١/٥ (واللفظ له) . البحر المحيط : ٦٢٧/٣ .

(٣٢١) جامع البيان : ٦٤/٥ (واللفظ له). أحكام القرآن : ٤١٨/١. الجامع لأحكام القرآن : ١٧١/٥ . تفسير القرآن العظيم : ٤٩٢/١ .

(٣٢٢) جامع البيان : ٦٤/٥ . أحكام القرآن : ٤١٨/١ .

(٣٢٣) الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز: برقم ٢١٨-٢١٩. جامع البيان: ٧٤/٥ (واللفظ له).

(٣٢٤) الجامع لأحكام القرآن : ١٧٦/٥ . فتح القدير : ٤٦٣/١ .

قوله تعالى : ﴿ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ ﴾ (النساء:٣٦)

(٣٢٥) قال إبراهيم : هو المرأة تكون معه إلى جنبه .

(٣٢٦) قال إبراهيم : الزوجة .

قوله تعالى : ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍۭ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا ﴾ (النساء:٤١)

(٣٢٧) عن إبراهيم عن عبيدة ، عن عبد الله ، قال : قال لي النبي ﷺ (اقرأ علي). قال : أقرأ عليك وعليك أنزل ؟ قال : (فإني أحب أن أسمعه من غيري) ، فقرأت عليه سورة النساء ، حتى بلغت : ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍۭ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا ﴾ ، قال : (أمسك) ، فإذا عيناه تذرفان .

قوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُواْ مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِى سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُواْ ۚ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا ﴾ (النساء:٤٣) .

---

(٣٢٥) جامع البيان :٨٢/٥ . معالم التنزيل : ٤٢٥/١ (واللفظ له) . تفسير القرآن العظيم : ٤٩٥/١.

(٣٢٦) المحرر الوجيز : ١١٢/٤ . زاد المسير : ٨٠/٢ . البحر المحيط : ٦٣٣/٣ .

(٣٢٧) الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار : ١٠٠/٦ برقم (٣٠٣٠٣). صحيح البخاري : كتاب التفسير ، باب ٨٨ ، برقم ٤٣٠٦ ، ج٤ ، ص١٦٧٣ (واللفظ له) . الجامع الصحيح (سنن الترمذي) : كتاب تفسير القرآن : باب ٥ ، برقم ٣٠٢٤ ، (والرواية الثانية أصح من الأولى كما أوضح الترمذي) ج٥ ، ص ٢٢١-٢٢٢ . كتاب السنن الكبرى للنسائي : ٣٢٣/٦ برقم ١١١٠٥ . مسند أبي يعلى الموصلي : ٤٣٥/٨ . معالم التنزيل : ٤٢٩/١ . تفسير القرآن العظيم : ٤٩٨/١ .

(٣٢٨) عن إبراهيم في المريض لا يستطيع الغسل من الجنابة أو الحائض، قال : يجزيهم التيمم ، ونال أصحاب النبي ﷺ جراحة ففشت فيهم ، ثم ابتلوا بالجنابة، فشكوا ذلك إلى النبي ﷺ فنزلت :﴿ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ ﴾ الآية كلها .

(٣٢٩) قال إبراهيم في قوله : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُواْ مَا تَقُولُونَ﴾ : كان هذا قبل أن ينزل تحريم الخمر.

(٣٣٠) عن الحكم في قوله : ﴿ وَلَا جُنُبًا ﴾ قال : سمعت إبراهيم في دكان مسلم الأعور، فقلت : أرأيت إن لم تجد الماء وأنت جنب ، قال : لا أصلي.

(٣٣١) قال إبراهيم في قوله : ﴿ إِلَّا عَابِرِى سَبِيلٍ ﴾ : عابر السبيل : الخاطر في المسجد .

(٣٣٢) قال إبراهيم : لا بأس أن يمر الجنب في المسجد إذا لم يكن له طريق غيره .

(٣٣٣) قال إبراهيم : تمر به مرا ولا تجلس .

(٣٣٤) قال إبراهيم في قوله : ﴿ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ ﴾ : من القروح تكون في الذراعين .

---

(٣٢٨) جامع البيان : ١٠٦/٥ (واللفظ له) . المحرر الوجيز : ١٢٨/٤ . زاد المسير : ٩١/٢ . البحر المحيط : ٦٥٢/٣ . الدر المنثور : ٢٩٦/٢ . فتح القدير : ٤٧٣/١ . روح المعاني : ٤١/٥ .

(٣٢٩) جامع البيان : ٩٦/٥ (وهو اختياره) .

(٣٣٠) جامع البيان : ١١٣/٥ .

(٣٣١) المحرر الوجيز : ١٢٧/٤ (واللفظ له) . الجامع لأحكام القرآن : ٢٠٦/٥ .

(٣٣٢) جامع البيان : ٩٩/٥ (وهو اختياره واللفظ له) . معالم التنزيل : ٤٣١/١ .

(٣٣٣) تفسير القرآن العظيم : ٥٠١/١ .

(٣٣٤) جامع البيان : ١٠٠/٥ (وهو اختياره) .

(٣٣٥) عن إبراهيم قال : قال عبد الله : الملامسة ما دون الجماع ، ثم قرأ : ﴿ أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً ﴾ .

(٣٣٦) قال إبراهيم في اللمس والملامسة : هما التقاء البشرتين سواء كان بجماع أو غير جماع .

(٣٣٧) قال إبراهيم : إذا أفضى بشيء من جسده إلى بدن المرأة نقض الطهارة .

(٣٣٨) قال إبراهيم : اللمس من شهوة ينقض الوضوء .

(٣٣٩) عن إبراهيم ، عن أبي عبيدة ، عن عبد الله ، قال : القبلة من اللمس وفيها الوضوء .

(٣٤٠) قال إبراهيم في قوله :﴿ فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا ﴾ : يتيمم لكل صلاة.

(٣٤١) قال إبراهيم في قوله : ﴿ فَٱمْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ ﴾ : يمسح إلى بلوغ المرفقين فرضا واجبا .

قوله تعالى : ﴿ لَّهُمْ فِيهَآ أَزْوَٰجٌ مُّطَهَّرَةٌ ﴾ (النساء:٥٧)

(٣٤٢) قال إبراهيم : أي من الحيض والنفاس والأذى ، والأخلاق الرذيلة ، والصفات الناقصة .

---

(٣٣٥) جامع البيان : ١٠٥/٥ (واللفظ له) . كتاب السنن الكبرى للبيهقي : ١٢٤/١ . زاد المسير : ٩٢/٢ . تفسير القرآن العظيم: ٥٠٣/١. الدر المنثور : ٢٩٧/٢ . روح المعاني : ٤٢/٥ .

(٣٣٦) معالم التنزيل : ٤٣٣/١ .

(٣٣٧) البحر المحيط : ٦٥٤/٣ .

(٣٣٨) جامع البيان : ١٠٥/٥ (واللفظ له) . الجامع لأحكام القرآن : ٢٢٦/٥ .

(٣٣٩) جامع البيان : ١٠٤/٥ . كتاب السنن الكبرى للبيهقي : ١٢٤/١ .

(٣٤٠) جامع البيان : ١١٤/٥ (وهو اختياره واللفظ له) . معالم التنزيل : ٤٣٧/١ .

(٣٤١) الجامع لأحكام القرآن : ٢٤٠/٥ . البحر المحيط : ٦٥٦/٣ (واللفظ له) .

(٣٤٢) تفسير القرآن العظيم : ٥١٤/١ .

قــوله تعــالى : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ﴾ (النساء:٥٩) .

(٣٤٣) عن إبراهيم في قوله :﴿ وَأُوْلِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ﴾ قال : الفقهاء والعلماء .

قوله تعالى : ﴿ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَـٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّـٰلِحِينَ ۚ وَحَسُنَ أُوْلَـٰٓئِكَ رَفِيقًا ﴾ (النساء:٦٩) .

(٣٤٤) عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة ، قالت : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله : إنك لأحب إليَّ من نفسي ، وأحب إليَّ من أهلي ، وأحب إليَّ من ولدي ، وإني لأكون في البيت فأذكرك فما أصبر حتى آتيك فأنظر إليك، وإذا ذكرت موتي وموتك ، عرفت أنك إذا دخلت الجنة رفعت مع النبيين ، وإذا دخلت الجنة خشيت أن لا أراك ، فلم يرد عليه النبي ﷺ حتى نزلت عليه : ﴿ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ ﴾ الآية .

قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّواْ بِأَحْسَنَ مِنْهَآ أَوْ رُدُّوهَآ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ حَسِيبًا ﴾ (النساء:٨٦)

(٣٤٥) عن إبراهيم ، إنه كان يرد : السلام عليكم ورحمة الله .

(٣٤٦) قال إبراهيم : إذا سلمت على الواحد فقل : السلام عليكم ، فإن معه الملائكة .

---

(٣٤٣) أخلاق العلماء : ص١٩ ، برقم ٢١ . قال محققه : إسـناد صحيح . زاد المسير : ١١٧/٢ .

(٣٤٤) حلية الأولياء : ٢٤٠/٤ . تفسير القرآن العظيم : ٥٢٣/١ (واللفظ له) . قال ابن كثير : وهكذا رواه الحافظ أبو عبدالله المقدسي في كتابه في صفة الجنة من طريق الطبراني .

(٣٤٥) جامع البيان : ١٨٩/٥ (وهو اختياره) .

(٣٤٦) الجامع لأحكام القرآن : ٣٠٠/٥ .

قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا ۚ وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُوا۟ ۚ فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ۖ وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَـٰقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ۖ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ (النساء:٩٢)

(٣٤٧) قال إبراهيم في قوله : ﴿ إِلَّا خَطَـًٔا ﴾ الخطأ أن يرمي الشيء فيصيب إنسانا هو لا يريده ، فهو خطأ ، وهو على العاقلة .

(٣٤٨) قال إبراهيم في قوله : ﴿ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ﴾ : كل شيء في القرآن ﴿ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ﴾، فالذي قد صلى، وما لم تكن مؤمنة فتحرير من لم يصل.

(٣٤٩) قال إبراهيم : ما كان في القرآن من رقبة مؤمنة ، فلا يجزي إلا من صام وصلى ، وما كان في القرآن من رقبة ليست مؤمنة فالصبي يجزي .

(٣٥٠) قال إبراهيم : الرقبة المؤمنة هي الكبيرة التي قد صلت وعقلت الإيمان، ولا يجزئ في ذلك الصغير .

(٣٥١) قال إبراهيم : لا يجزئ في كفارة القتل الطفل ولا الكافر .

(٣٥٢) قال إبراهيم في الجماعة يقتلون الرجل خطأ : على كل واحد منهم الكفارة .

---

(٣٤٧) جامع البيان : ٢١٠/٥ (وهو اختياره واللفظ له) قال الطبري : فإن قال قائل : وما صفة الخطأ الذي إذا قتل المؤمن المؤمن أو المعاهد لزمته ديته والكفارة ؟ قيل : هو ما قال النخعي في ذلك . الدر المنثور : ٣٤٨/٢ .

(٣٤٨) جامع البيان : ٢٠٥/٥ .

(٣٤٩) جامع البيان : ٢٠٥/٥ (واللفظ له) . زاد المسير : ١٦٣/٢ .

(٣٥٠) المحرر الوجيز : ٢٠٩/٤ (واللفظ له) . الجامع لأحكام القرآن : ٣١٤/٥ . البحر المحيط : ٢١/٤ . فتح القدير : ٤٩٨/١ .

(٣٥١) روح المعاني : ٤٩٨/١ .

(٣٥٢) الجامع لأحكام القرآن : ٣٣١/٥ .

(٣٥٣) قال إبراهيم في قوله : ﴿ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ ﴾ : هذا المسلم الذي ورثته مسلمون .

(٣٥٤) عن إبراهيم ، عن علي ﷺ : في الخطأ خمس وعشرون حقة ، وخمس وعشرون جذعة، وخمس وعشرون بنات مخاض، وخمس وعشرون بنات لبون .

(٣٥٥) قال إبراهيم في قوله : ﴿ فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ﴾ هو الرجل يسلم في دار الحرب ، فيقتل ، قال: ليس فيه دية، وفيه الكفارة .

(٣٥٦) قال إبراهيم : إذا كان الرجل المسلم من قوم عدو لكم ، أي ليس لهم عهد يقتل خطأ ، فإن على من قتله تحرير رقبة مؤمنة .

(٣٥٧) قال إبراهيم في قوله : ﴿ وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ﴾ : هذا الرجل المسلم وقومه مشركون لهم عقد ، فتكون ديته لقومه وميراثه للمسلمين ، يعقل عنه قومه ولهم ديته .

---

(٣٥٣) الدر المنثور : ٢/٣٤٦-٣٤٧ . فتح القدير : ١/٥٠٠ .

(٣٥٤) جامع البيان : ٥/٢١٠ ، وقال بعد أن عدّد أقوال أهل العلم واختلافهم في مبالغ أسنان الإبل : والصواب من القول في ذلك أن الجميع مجمعون أن في الخطأ على أهل الإبل مائة من الإبل . الجامع لأحكام القرآن : ٥/٣١٩ .

(٣٥٥) جامع البيان : ٥/٢٠٧ (واللفظ له) . زاد المسير : ٢/١٦٥ . فتح القدير : ١/٥٠٠ .

(٣٥٦) جامع البيان : ٥/٢٠٧ (واللفظ له) . المحرر الوجيز : ٤/٢١٠ . الجامع لأحكام القرآن : ٥/٣٢٣-٣٢٤ .

(٣٥٧) جامع البيان : ٥/٢٠٩ (واللفظ له) . زاد المسير : ٢/١٦٥ . البحر المحيط : ٤/٢٥ . الدر المنثور : ٢/٣٤٦-٣٤٧ . فتح القدير : ١/٥٠٠ .

(٣٥٨) قال إبراهيم : إن كان هذا المقتول خطأ مؤمنا من قوم معاهدين لكم ، فعهدهم يوجب أنهم أحق بدية صاحبهم ، فكفارته التحرير وأداء الدية .

(٣٥٩) قال إبراهيم : المقتول من أهل العهد خطأ لا يبالي كان مؤمنا أو كافرا على عهد قومه ، في الدية كدية المسلم والتحرير .

(٣٦٠) قال إبراهيم : هذا في الذمي والمعاهد يقتل خطأ ، فيجب الدية والكفارة .

(٣٦١) قال إبراهيم في قوله : ﴿ وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ ﴾ : وليس بمؤمن .

(٣٦٢) قال إبراهيم : كان يقال : دية اليهودي والنصراني والمجوسي كدية المسلم ، إذا كانت له ذمة .

(٣٦٣) قال إبراهيم فيمن أفطر يوماً بعذر مرض أو سفر : ينقطع وعليه استئناف الشهرين .

قوله تعالى : ﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا ﴾ (النساء:٩٣)

(٣٦٤) قال إبراهيم : هو من قتل بحديدة كالسيف أو الخنجر وسنان الرمح ، ونحو ذلك من المشحوذ المعد للقطع ، أو بما يعلم أن فيه الموت ، من ثقيل الحجارة ونحوه .

---

(٣٥٨) المحرر الوجيز : ٢١١/٤ .
(٣٥٩) المحرر الوجيز: ٢١١/٤ (وهو اختياره واللفظ له) . الجامع لأحكام القرآن : ٣٢٧/٥.
(٣٦٠) الجامع لأحكام القرآن : ٣٢٥/٥ .
(٣٦١) جامع البيان : ٢٠٩/٥ (واللفظ له) . البحر المحيط : ٢٤/٤ .
(٣٦٢) جامع البيان : ٢١٣/٥ .
(٣٦٣) معالم التنزيل : ٤٦٣/١ (واللفظ له) . الجامع لأحكام القرآن : ٣٢٨/٥ .
(٣٦٤) المحرر الوجيز : ٢١٢/٤ (واللفظ له) . الجامع لأحكام القرآن : ٣٢٩/٥ .

(٣٦٥) قال إبراهيم : العمد ما كان بحديدة ، وما كان بدون حديدة فهو شبه العمد ، لا قود فيه .

(٣٦٦) قال إبراهيم : العمد ما كان بحديدة ، وشبه العمد ما كان بخشبة ، وشبه العمد لا يكون إلا في النفس .

(٣٦٧) قال إبراهيم : إذا خنقه بحبل حتى يموت ، أو ضربة بخشبة حتى يموت ، فهو القود ، وعلة من قال كل ما عدا الحديد خطأ .

(٣٦٨) قال إبراهيم في دية شبه العمد : هو على العاقلة .

(٣٦٩) عن إبراهيم ، عن علي ﷺ : في الخطأ شبه العمد ثلاث وثلاثون حقة ، وثلاث وثلاثون جذعة ، وأربع وثلاثون ثنية إلى بازل عامها .

قوله تعالى:﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي ٱلْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا۟ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ﴾ (النساء:١٠١)

(٣٧٠) قال إبراهيم : قال رجل : يا رسول الله إني رجل تاجر أختلف إلى البحرين ، فأمره أن يصلي ركعتين .

(٣٧١) قال إبراهيم : من الكوفة إلى المداين ، وهي مسيرة ثلاثة أيام .

---

(٣٦٥) جامع البيان : ٢١٦/٥ .

(٣٦٦) جامع البيان : ٢١٦/٥ .

(٣٦٧) جامع البيان : ٢١٦/٥ (وهو اختياره) .

(٣٦٨) الجامع لأحكام القرآن : ٣٣١/٥ ، ورجحه ابن المنذر لحديث أبي هريرة أن النبي ﷺ جعل دية الجنين على عاقلة الضاربة .

(٣٦٩) جامع البيان : ٢١٠/٥ (واللفظ له) . الجامع لأحكام القرآن : ٣٣١/٥ . لكلام علي ﷺ تتمة تتعلق بدية الخطأ، أسقطتها هنا، وأثبتها في تفسير الآية (٩٢) لاختصاصها بها، الأثر:(٣٥٤).

(٣٧٠) الدر المنثور : ٣٧٢/٢ .

(٣٧١) التفسير الكبير : ١٧/١١ .

قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ وَلْيَأْخُذُوٓاْ أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُواْ فَلْيَكُونُواْ مِن وَرَآئِكُمْ وَلْتَأْتِ طَآئِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّواْ فَلْيُصَلُّواْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُواْ حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَدَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُم مَّيْلَةً وَٰحِدَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَن تَضَعُوٓاْ أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُواْ حِذْرَكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴾ (النساء:١٠٢)

(٣٧٢) قال إبراهيم: يصفّ صفّاً خلفه ، وصفّاً بإزاء العدو في غير مصلاه ، فيصل بالصف الذي خلفه ركعة ، ثم يذهبون إلى مصافّ أولئك ، وجاء أولئك الذين بإزاء العدو فيصلي بهم ركعة ، ثم يسلم عليهم ، وقد صلى هو ركعتين ، وصلى كل صف ركعة ، ثم قام هؤلاء الذين سلم عليهم إلى مصاف أولئك الذين بإزاء العدو ، فقاموا مقامهم ، وجاءوا فقضوا الركعة ، ثم ذهبوا فقاموا مقام أولئك الذين بإزاء العدو ، وجاء أولئك فصلوا ركعة .

قوله تعالى : ﴿ وَلَءَامُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ ﴾ (النساء:١١٩)

(٣٧٣) قال إبراهيم : يعني دين الله .

(٣٧٤) عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله قال : لعن الله الواشرات ، والمستوشمات ، والمتنمصات ، والمتفلجات للحسن ، المغيرات خلق الله .

قوله تعالى : ﴿ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ فِي يَتَٰمَى ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ ﴾ (النساء:١٢٧)

---

(٣٧٢) جامع البيان : ٥/٢٥٤-٢٥٥ .

(٣٧٣) جامع البيان : ٥/٢٨٣-٢٨٤ (وهو اختياره). كتاب السنن الكبرى للبيهقي : ١٠/٢٥ . المحرر الوجيز : ٤/٢٥٩ . زاد المسير : ٢/٢٠٥. التفسير الكبير : ١١/٣٩. الجامع لأحكام القرآن : ٥/٣٩٤ . البحر المحيط : ٤/٧١ . تفسير القرآن العظيم: ١/٥٥٦ . الدر المنثور : ٢/٣٩٦ .

(٣٧٤) جامع البيان : ٥/٢٨٥ .

(٣٧٥) قال إبراهيم : ما كتب لهن من النكاح .

(٣٧٦) قال إبراهيم : من الميراث ، قال : كانوا لا يورثون النساء ، ويرغبون أن ينكحوهن .

(٣٧٧) قال إبراهيم : كانوا إذا كانت الجارية يتيمة دميمة لم يعطوها ميراثها ، وحبسوها من التزويج حتى تموت فيرثوها ، فأنزل الله هذا .

(٣٧٨) عن إبراهيم ، أن عمر بن الخطاب ﷺ كان إذا جاءه ولي اليتيمة فإن كانت حسنة غنية قال له عمر : زوجها غيرك، والتمس لها من هو خير منك، وإذا كانت بها دمامة ولا مال لها ، قال : تزوجها فأنت أحق بها .

قوله تعالى : ﴿ وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا ۚ وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌ ۗ وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنفُسُ ٱلشُّحَّ ۚ وَإِن تُحْسِنُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ (النساء:١٢٨)

(٣٧٩) قال إبراهيم : هي المرأة تكون مع زوجها ، فيريد أن يتزوج عليها فتصالحه من يومها على صلح ، قال : فهما على ما اصطلحا عليه ، فإن انتقضت به فعليه أن يعدل عليها أو يفارقها .

(٣٨٠) قال إبراهيم : قال علي : تكون المرأة عند الرجل الزمان الكثير ، فتخاف أن يطلقها ، فتصالحه على صلح ما شاء وشاءت ، يبيت عندها في كذا

---

(٣٧٥) روح المعاني : ٥/١٦٠ .

(٣٧٦) جامع البيان : ٥/٣٠٣ .

(٣٧٧) جامع البيان:٥/٣٠٠ (واللفظ له). الدر المنثور:٢/٤٠٨-٤٠٩. فتح القدير:١/٥٢٠.

(٣٧٨) جامع البيان : ٥/٣٠٥ (وهو اختياره) .

(٣٧٩) جامع البيان : ٥/٣٠٧-٣٠٨ (وهو اختياره) .

(٣٨٠) جامع البيان : ٥/٣٠٨ (وهو اختياره) .

وكذا ليلة ، وعند أخرى ما تراضيا عليه ، وأن تكون نفقتها دون ما كانت وما صالحته عليه من شيء فهو جائز .

(٣٨١) قال إبراهيم : إذا شاءت كانت على حقها ، وإن شاءت أبت ، فردت الصلح فذاك بيدها ، فإن شاء طلقها ، وإن شاء أمسكها على حقها .

قوله تعالى : ﴿ وَلَن تَسْتَطِيعُوٓا۟ أَن تَعْدِلُوا۟ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ۖ فَلَا تَمِيلُوا۟ كُلَّ ٱلْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَٱلْمُعَلَّقَةِ ﴾ (النساء:١٢٩)

(٣٨٢) قال إبراهيم : إن كانوا ليسوون بين الضرائر حتى تبقى الفضلة مما لا يكال من السويق والطعام ، فيقسمونه كفاً كفاً إذا كان مما لا يستطاع كيله .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ثُمَّ كَفَرُوا۟ ثُمَّ ءَامَنُوا۟ ثُمَّ كَفَرُوا۟ ثُمَّ ٱزْدَادُوا۟ كُفْرًا لَّمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًۢا ﴾ (النساء:١٣٧)

(٣٨٣) قال إبراهيم : يستتاب المرتد كلما ارتد .

قوله تعالى : ﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا۟ مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ ۚ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ ﴾ (النساء:١٤٠)

(٣٨٤) عن إبراهيم التيمي ، عن أبي وائل قال : إنّ الرجل ليتكلم في المجلس بالكلمة الكذب يضحك بها جلساءه فيسخط الله عليهم ، قال : فذكرت ذلك لإبراهيم النخعي فقال : صدق أبو وائل ، أو ليس ذلك في كتاب الله : ﴿ فَلَا تَقْعُدُوا۟ مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ ۚ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ ﴾ .

---

(٣٨١) جامع البيان : ٣٠٨/٥ (وهو اختياره) .

(٣٨٢) الدر المنثور : ٤١٢/٢ .

(٣٨٣) جامع البيان : ٣٢٨/٥ (وهو اختياره) .

(٣٨٤) جامع البيان:٣٣٠/٥ (وهو اختياره واللفظ له). الدر المنثور:٤١٦/٢. فتح القدير:٥٢٨/١.

(٣٨٥) قال إبراهيم : إنّ الرجل ليجلس في المجلس فيتكلم بالكلمة فيرضى الله بها ، فتصيبه الرحمة فتعمّ من حوله ، وإنّ الرجل ليجلس فيتكلم بالكلمة ، فيسخط الله بها ، فيصيبه السخط ، فيعمّ من حوله .

(٣٨٦) عن إبراهيم ، أنّه استدل بالآية على تحريم مجالسة الفسّاق والمبتدعين من أي جنس كانوا .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴾ (النساء:١٤٥)

(٣٨٧) عن إبراهيم ، عن الأسود قال : كنّا في حلقة عبد الله ، فجاء حذيفة حتى قام علينا فسلّم ثم قال : لقد أنزل النفاق على قوم خير منكم . قال الأسود : سبحان الله، إنّ الله يقول : ﴿ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ ﴾ فتبسّم عبد الله ، وجلس حذيفة في ناحية المسجد ، فقام عبد الله ، فتفرق أصحابه ، فرماني بالحصا فأتيته ، فقال حذيفة : عجبت من ضحكه ، وقد عرف ما قلت ، لقد أنزل النفاق على قوم كانوا خيرا منكم ، ثمّ تابوا ، فتاب الله عليهم .

قوله تعالى : ﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ وَأَصْلَحُوا۟ وَٱعْتَصَمُوا۟ بِٱللَّهِ وَأَخْلَصُوا۟ دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَعَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَسَوْفَ يُؤْتِ ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ (النساء:١٤٦)

(٣٨٨) عن إبراهيم ، قال حذيفة : ليدخلنّ الجنّة قوم كانوا منافقين ، فقال عبد الله : وما علمك بذلك ؟ فغضب حذيفة ، ثمّ قام فتنحى ، فلما تفرّقوا مرّ به علقمة فدعاه ، فقال : أما إن صاحبك يعلم الذي قلت ، ثم قرأ : ﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ وَأَصْلَحُوا۟ وَٱعْتَصَمُوا۟ ﴾ الآية .

---

(٣٨٥) زاد المسير : ٢/٢٢٨-٢٢٩ .
(٣٨٦) روح المعاني : ٥/١٧٤ .
(٣٨٧) صحيح البخاري : كتاب التفسير ، باب ١٠٥، حديث ٤٣٢٦ ، ج٤، ص ١٦٨٠ . كتاب السنن الكبرى للنسائي : ٦/٤٩١ برقم ١١٥٩٦ .
(٣٨٨) جامع البيان : ٥/٣٣٩ (وهو اختياره) .

قوله تعالى : ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي ٱلْكَلَٰلَةِ ﴾ (النساء:١٧٦)

(٣٨٩) عن إبراهيم ، عن عمر قال : سألت رسول الله ﷺ عن الكلالة ، فقال : يكفيك آية الصيف [يعني التي في آخر سورة النساء] فقال : لأن أكون سألت رسول الله ﷺ عنها أحب إليّ من أن يكون لي حمر النعم .

(٣٩٠) عن إبراهيم ، عن عمر قال : لأن أكون أعلم الكلالة أحب إليّ من أن يكون لي مثل جزية قصور الروم .

سورة المائدة

قوله تعالى . ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ وَٱلْمُنْخَنِقَةُ وَٱلْمَوْقُوذَةُ وَٱلْمُتَرَدِّيَةُ وَٱلنَّطِيحَةُ وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ وَأَن تَسْتَقْسِمُوا۟ بِٱلْأَزْلَٰمِ ﴾ (المائدة:٣)

(٣٩١) قال إبراهيم : إذا أكل السبع من الصيد أو الوقيذة ، أو النطيحة ، أو المتردية ، فأدركت ذكاته ، فكل .

(٣٩٢) قال إبراهيم في قوله : ﴿ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ ﴾ : الاستثناء هو من هذه المذكورات ، فما أدرك منها يطرق بعين ، أو يمصع برجل ، أو يحرك ذنبا .

(٣٩٣) قال إبراهيم في قوله : ﴿ وَأَن تَسْتَقْسِمُوا۟ بِٱلْأَزْلَٰمِ ﴾ : الأزلام قداح كانوا يستقسمون بها في الأمور .

---

(٣٨٩) تفسير القرآن العظيم : ٥٩٣/١ ، قال ابن كثير : وهذا إسناد جيّد إلاّ أنّ فيه انقطاعاً بين إبراهيم وبين عمر فإنّه لم يدركه .

(٣٩٠) جامع البيان : ٤٣/٦ (واللفظ له) . المحرر الوجيز : ٣٢١/٤ .

(٣٩١) جامع البيان : ٧٢/٦ (وهو اختياره) .

(٣٩٢) المحرر الوجيز : ٢٣/٥-٢٤ (واللفظ لـه) . روح المعاني : ٥٧/٦-٥٨ . البحر المحيط: ١٧١/٤.

(٣٩٣) تفسير القرآن العظيم : ١١/٢ .

قوله تعالى : ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْ ۖ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ۙ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ ٱللَّهُ ۖ فَكُلُوا۟ مِمَّآ أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ ﴾ (المائدة:٤)

(٣٩٤) عن إبراهيم ، عن همام ، عن عدي قال : قلت يا رسول الله إن أكل منه ؟ قال : إن أكل منه فلا تأكل فإنه ليس بمعلم .

(٣٩٥) قال إبراهيم في قوله : ﴿ فَكُلُوا۟ مِمَّآ أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ ﴾ : المعنى : ولم يأكل، فإن أكل لم يؤكل ما بقي؛ لأنه أمسك على نفسه ولم يمسك على ربه.

(٣٩٦) عن إبراهيم أنهم قالوا في الكلب : إذا أكل من صيده فلا تأكل ، فإنما أمسك على نفسه .

(٣٩٧) عن إبراهيم : عن ابن عباس قال : إذا أكلت الكلاب فلا تأكل .

(٣٩٨) قال إبراهيم : إذا أكل البازي والصقر من الصيد فكل فإنه لا يُعلَّم .

(٣٩٩) عن إبراهيم ، عن ابن عباس ، فقال في الطير : إذا أرسلته فقتل فكل ، فإن الكلب إذا ضربته لم يعد وإن تعليم الطير أن يرجع إلى صاحبه ، وليس يضرب ، فإذا أكل من الصيد ونتف من الريش فكل .

(٤٠٠)عن إبراهيم في الكلب إذا كان أسود بهيما ، أنه يكره صيده .

---

(٣٩٤) كتاب السنن الكبرى للبيهقي : ٢٣٧/٩ .

(٣٩٥) الجامع لأحكام القرآن : ٦٩/٦ .

(٣٩٦) جامع البيان : ٩٣/٦ (وهو اختياره واللفظ له) . المحرر الوجيز : ٣٤/٥-٣٥ . تفسير القرآن العظيم : ١٠/٢ .

(٣٩٧) جامع البيان : ٩٢/٦ (واللفظ له) . زاد المسير : ٢٩٣/٢ .

(٣٩٨) جامع البيان : ٩٤/٦ (واللفظ له) . المحرر الوجيز : ٣٥/٥ . زاد المسير : ٢٩٣/٢ . الجامع لأحكام القرآن : ٧٠/٦ .

(٣٩٩) جامع البيان : ٩٣/٦ . تفسير القرآن العظيم : ١٨/٢ .

(٤٠٠) المحرر الوجيز : ٣٤/٥ . الجامع لأحكام القرآن : ٦٧/٦ . البحر المحيط : ١٨٠/٤ .

(٤٠١) عن إبراهيم في كلب المجوسي وبازه وصقره ، أنه يكره الصيد بها.

(٤٠٢) عن إبراهيم في الصائد إذا كان مجوسيا ، أنه يمنع من أكل صيده .

قوله تعالى : ﴿ ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ۖ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ﴾ (المائدة:٥)

(٤٠٣) قال إبراهيم : ﴿ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ ﴾ : ذبائحهم .

(٤٠٤) قال إبراهيم : ﴿ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ ﴾ : العفائف .

(٤٠٥) قال إبراهيم في التي تسرّى قبل أن يدخل بها ﴿ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ﴾ : ليس لها صداق ويفرق بينهما .

قوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُوا۟ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُوا۟ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ ﴾ (المائدة:٦)

---

(٤٠١) المحرر الوجيز : ٣٦/٥ . الجامع لأحكام القرآن : ٧٢/٦ . البحر المحيط : ١٧٩/٤ .

(٤٠٢) المحرر الوجيز : ٣٦/٥ . البحر المحيط : ١٨٠/٤ .

(٤٠٣) جامع البيان : ١٠٣/٦ (وهو اختياره) . تفسير القرآن العظيم : ١٩/٢ . الدر المنثور ٤٦١/٢ . روح المعاني : ٦٤/٦ .

(٤٠٤) زاد المسير : ٢٩٦/٢ . روح المعاني : ٦٥/٦ .

(٤٠٥) جامع البيان : ١٠٦/٦ (واللفظ له) ، وروى الطبري بسنده عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال : «من نساء أهل الكتاب من يحل لنا ، ومنهم من لا يحل لنا ، ثم قرأ : ﴿ قَٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ ﴾ (التوبة:٢٩)، فمن أعطى الجزية حل لنا نساؤه، ومن لم يعط الجزية لم يحل لنا نساؤه» ، قال الحكم : فذكرت ذلك لإبراهيم فأعجبه . تفسير القرآن العظيم : ٢١/٢ .

(٤٠٦) عن إبراهيم في قوله : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ﴾ : أن عليا اكتال من حِبٍّ فتوضأ وضوءا فيه تجوّز ، فقال : هذا وضوء من لم يحدث .

(٤٠٧) عن الأعمش قال : رأيت إبراهيم صلى بوضوء واحد : الظهر والعصر والمغرب .

(٤٠٨) قال إبراهيم في قوله : ﴿ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ ﴾ : يكفيه ما سال من الماء من وجهه على لحيته .

(٤٠٩) قال إبراهيم : ليس المضمضة والاستنشاق من واجب الوضوء .

(٤١٠) قال إبراهيم في قوله : ﴿ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ ﴾ : لو رأيت الصحابة يتوضأون إلى الكوعين لتوضأت كذلك ، وأنا أقرأها ﴿ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ ﴾ ؛ وذلك لأنهم لا يتهمون في ترك السنن وهم أرباب العلم ، وأحرص خلق الله على اتباع رسول الله عليه السلام ، فلا يظن ذلك بهم أحد إلا ذو ريبة في دينه .

(٤١١) قال إبراهيم في قوله : ﴿ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ ﴾ : أي جوانب رأسك مسست الماء أجزأك .

---

(٤٠٦) جامع البيان : ١١٣/٦ . تفسير القرآن العظيم : ٢٢/٢ . والحُب - بضم الحاء - : الجرة الكبيرة ، جمعه : حُباب .

(٤٠٧) جامع البيان : ١١١/٦ (وهو اختياره) وقد أورده في تفسير : ﴿ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ﴾ (المائدة:٦) أمراد به كل حال قام إليها ، أو بعضها ؟ .

(٤٠٨) جامع البيان : ١١٦/٦ ، ١١٧ (وهو اختياره) .

(٤٠٩) جامع البيان : ١١٧/٦ (وهو اختياره) .

(٤١٠) كتاب الجامع في السنن والآداب والمغازي والتاريخ ، ص١١٨ .

(٤١١) جامع البيان : ١٢٥/٦ (وهو اختياره) .

(٤١٢) قال إبراهيم في قوله : ﴿ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ ﴾ : عاد الأمر إلى الغسل .

(٤١٣) قال إبراهيم: قلت للأسود : رأيت عمر يغسل قدميه غسلا؟ قال: نعم.

(٤١٤) عن إبراهيم ، عن همام قال : بال جرير ثم توضأ ومسح على خفيه ، فقيل : تفعل هذا ؟ ، فقال : نعم ، رأيت رسول الله ﷺ بال ثم توضأ ومسح على خفيه . قال الأعمش : قال إبراهيم : فكان يعجبهم هذا الحديث لأن إسلام جرير كان بعد نزول المائدة .

قوله تعالى : ﴿ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ ﴾ (المائدة:١٣)

(٤١٥) قال إبراهيم : كان يقول نبي إسرائيل « يا بني أحباري » ، فحرفوا ذلك فجعلوه « يا بني أبكاري »، فذلك قوله:﴿ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ ﴾.

قوله تعالى : ﴿ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَاوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ ﴾ (المائدة:١٤)

(٤١٦) قال إبراهيم:أغرى بعضهم ببعض، بخصومات بالجدال في الدين.

(٤١٧) قال إبراهيم : ما أرى الإغراء في هذه الآية إلا الأهواء المختلفة .

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ وَٱلنَّصَـٰرَىٰ نَحْنُ أَبْنَـٰٓؤُا۟ ٱللَّهِ وَأَحِبَّـٰٓؤُهُۥ ﴾ (المائدة:١٨)

---

(٤١٢) جامع البيان : ١٢٧/٦ (واللفظ له) . تفسير القرآن العظيم : ٢٥/٢ .

(٤١٣) جامع البيان : ١٢٦/٦ .

(٤١٤) تفسير القرآن العظيم : ٢٨/٢ (ذكره ابن كثير من رواية البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث الأعمش) .

(٤١٥) الدر المنثور : ٥٠١/٢ .

(٤١٦) جامع البيان : ١٥٦/٦ (واللفظ له) . حلية الأولياء : ٢٢٣/٤ . الدر المنثور : ٤٧٥/٢ . فتح القدير : ٢٣/٢ .

(٤١٧) جامع البيان : ١٥٨/٦ ، ١٥٩ . الدر المنثور : ٤٧٥/٢ .

(٤١٨) قال إبراهيم : إنّ اليهود وجدوا في التوراة يا أبناء أحباري فبدلوا يا أبناء أبكاري فمن ذلك قالوا نحن أبناء الله .

قوله تعالى : ﴿ إِنِّيٓ أُرِيدُ أَن تَبُوٓأَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلنَّارِ ۚ وَذَٰلِكَ جَزَٰٓؤُا۟ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ (المائدة:٢٩)

(٤١٩) قال إبراهيم : ما من مقتول يقتل ظلما ، إلا كان على ابن آدم الأول والشيطان كفل منه .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا جَزَٰٓؤُا۟ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓا۟ أَوْ يُصَلَّبُوٓا۟ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَٰفٍ أَوْ يُنفَوْا۟ مِنَ ٱلْأَرْضِ ﴾ (المائدة:٣٣)

(٤٢٠) قال إبراهيم : إذا خرج فأخاف السبيل وأخذ المال ، قطعت يده ورجله من خلاف ، وإذا أخاف السبيل ولم يأخذ المال وقتل صلب.

(٤٢١) قال إبراهيم : إن قطع الطريق وأخذ المال قطعت يده ورجله ، وإن أخذ المال وقتل قتل ، وإن أخذ المال وقتل ومثّل صلب .

(٤٢٢) قال إبراهيم : الإمام مخيّر في المحارب ؛ أيَّ ذلك شاءَ فَعَلَ : إن شاء قتل ، وإن شاء قطع ، وإن شاء نفى ، وإن شاء صلب .

---

(٤١٨) معالم التنزيل : ٢٣/٢ .

(٤١٩) جامع البيان : ١٩٤/٦ (وهو اختياره) . تفسير القرآن العظيم : ٤٥/٢ .

(٤٢٠) جامع البيان : ٢١١/٦ (وهو اختياره واللفظ له) . تفسير القرآن العظيم : ٥١/٢ .

(٤٢١) جامع البيان : ٢١٢/٦ (واللفظ له) . الجامع لأحكام القرآن : ١٥١/٦ .

(٤٢٢) الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز : ص١٤٢ ، برقم ٢٥٩ . جامع البيان : ٢١٤/٦ (واللفظ له) . معالم التنزيل : ٣٣/٢ . أحكام القرآن ٥٩٩/٢ . الجامع لأحكام القرآن : ١٥٢/٦ . البحر المحيط : ٢٤٠/٤ . تفسير القرآن العظيم : ٥٠/٢ . فتح القدير : ٣٥/٢ .

قوله تعالى : ﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا ﴾ (المائدة:٣٨)

(٤٢٣) قال إبراهيم : النصاب الذي تقطع فيه اليد عشرة دراهم فصاعدا ، أو قيمتها من غيرها .

(٤٢٤) قال إبراهيم : في قراءتنا ، وربما قال : في قراءة عبد الله : ﴿والسارقون والسارقات فاقطعوا أيمانهم﴾ .

(٤٢٥) عن إبراهيم أنّه إن سرق ثالثاً بعدما قطعت يده اليمنى ورجله اليسرى لا يقطع بل يحبس .

قوله تعالى : ﴿ سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّٰلُونَ لِلسُّحْتِ ۚ فَإِن جَآءُوكَ فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ ۖ وَإِن تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيْـًٔا ۖ وَإِنْ حَكَمْتَ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِٱلْقِسْطِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴾ (المائدة:٤٢)

(٤٢٦) قال إبراهيم في قوله:﴿ أَكَّٰلُونَ لِلسُّحْتِ﴾ : السحت : الرشوة .

(٤٢٧) قال إبراهيم في قوله : ﴿ فَإِن جَآءُوكَ فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ ﴾ إذا أتاك المشركون فحكّموك فيما بينهم ، فاحكم بينهم بحكم المسلمين ، ولا تعده إلى غيره ، أو أعرض عنهم ، وخلهم وأهل دينهم .

(٤٢٨) قال إبراهيم : الآية محكمة غير منسوخة ، والإمام مخيّر في الحكم وتركه إذا جاؤوه ليحكم بينهم .

---

(٤٢٣) البحر المحيط : ٢٤٦/٤ . تفسير القرآن العظيم : ٥٦/٢ .

(٤٢٤) الدر المنثور : ٤٩٦/٢ .

(٤٢٥) معالم التنزيل : ٣٦/٢-٣٧ .

(٤٢٦) جامع البيان : ٢٤٠/٦ (وهو اختياره) .

(٤٢٧) الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز : ص١٣٤ . جامع البيان : ٢٤٤/٦ (وهو اختياره واللفظ له). كتاب السنن الكبرى للبيهقي : ٢٤٦/٨. معالم التنزيل : ٣٩/٢. البحر المحيط : ٢٦٤/٤.

(٤٢٨) الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه : ص٢٧٢ (واللفظ له) . معالم التنزيل : ٣٩/٢ . زاد المسير : ٣٦١/٢ . التفسير الكبير : ١٨٦/١١ . الجامع لأحكام القرآن : ١٨٤/٦ .

(٤٢٩) قال إبراهيم : إن التخيير المذكور في الآية منسوخ بقوله تعالى : ﴿ وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ﴾ (المائدة:٤٩)، وأن على الحاكم أن يحكم بينهم.

(٤٣٠) قال إبراهيم في قوله : ﴿ وَإِنْ حَكَمْتَ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِٱلْقِسْطِ ﴾ : إن حكم بينهم حكم بما في كتاب الله .

(٤٣١) قال إبراهيم : أمر أن يحكم فيهم بالرجم .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَا ٱلتَّوْرَىٰةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ ۚ يَحْكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ ٱلَّذِينَ أَسْلَمُوا۟ لِلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلرَّبَّـٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ بِمَا ٱسْتُحْفِظُوا۟ مِن كِتَـٰبِ ٱللَّهِ وَكَانُوا۟ عَلَيْهِ شُهَدَآءَ ۚ فَلَا تَخْشَوُا۟ ٱلنَّاسَ وَٱخْشَوْنِ وَلَا تَشْتَرُوا۟ بِـَٔايَـٰتِى ثَمَنًا قَلِيلًا ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ * وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ وَٱلْأَنفَ بِٱلْأَنفِ وَٱلْأُذُنَ بِٱلْأُذُنِ وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌ ۚ فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُۥ ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ * وَقَفَّيْنَا عَلَىٰٓ ءَاثَـٰرِهِم بِعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ ۖ وَءَاتَيْنَـٰهُ ٱلْإِنجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ * وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ ٱلْإِنجِيلِ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فِيهِ ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَـٰسِقُونَ ﴾ (المائدة:٤٤-٤٧)

(٤٣٢) قال إبراهيم : نزلت هذه الآيات في بني إسرائيل، ورضي لهذه الأمة بها.

---

(٤٢٩) الجامع لأحكام القرآن : ٦/١٨٥ .

(٤٣٠) جامع البيان : ٦/٢٤٧ (وهو اختياره) .

(٤٣١) جامع البيان : ٦/٢٤٧ (وهو اختياره) .

(٤٣٢) جامع البيان : ٦/٢٥٦ (واللفظ له). المحرر الوجيز : ٥/١١٢ . زاد المسير : ٢/٣٦٦. تفسير القرآن العظيم : ٢/٦١ .

(٤٣٣) قال إبراهيم في قوله : ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ... فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ... فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴾ : ولكن كفر دون كفر ، وظلم دون ظلم ، وفسق دون فسق .

(٤٣٤) قال إبراهيم : هذه الآيات الثلاث عامة في اليهود ، وفي هذه الأمة ، فكل من ارتشى وبدّل الحكم فحكَم بغير حُكْم الله ، فقد كفر وظلم وفسق .

(٤٣٥) قال إبراهيم في قوله : ﴿ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُۥ ﴾ : للمجروح .

(٤٣٦) قال إبراهيم : كفارة للجارح ، وأجر الذي أصيب على الله .

(٤٣٧) قال إبراهيم : يسقط عن المقتص له ، قدر تلك الجراحة ، ويجب الباقي في ماله .

قوله تعالى : ﴿ وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ ﴾ (المائدة: ٦٤)

(٤٣٨) قال إبراهيم : هم أصحاب الأهواء .

(٤٣٩) قال إبراهيم : الخصومات والجدال في الدين .

قوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ﴾ (المائدة: ٦٧)

---

(٤٣٣) البحر المحيط : ٢٦٩/٤ .

(٤٣٤) عون المعبود شرح سنن أبي داود : ٤٩٢/٩ .

(٤٣٥) جامع البيان : ٢٦٠/٦ (وهو اختياره) . تفسير القرآن العظيم : ٦٣/٢ .

(٤٣٦) جامع البيان : ٢٦١/٦ (واللفظ له) . معالم التنزيل : ٤١/٢-٤٢ . المحرر الوجيز : ١١٦/٥ . البحر المحيط : ٢٧٦/٤ . تفسير القرآن العظيم : ٦٣/٢ . الدر المنثور : ٥١١/٢ .

(٤٣٧) تفسير القرآن العظيم : ٦٣/٢ .

(٤٣٨) كتاب الشرح والإبانة على أصول السنة والديانة : ص١٤١ برقم ١١٩ .

(٤٣٩) تفسير القرآن العظيم : ٧٦/٢ (واللفظ له) . الاعتصام : ٢٣١/١ .

(٤٤٠) عن إبراهيم ، عن مسروق ، عن عائشة قالت : ثلاث من قال واحدة منهن فقد أعظم على الله الفرية : من زعم أنه يعلم ما في غد ، والله يقول : ﴿ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ﴾ (لقمان:٣٤) ، ومن زعم أن محمدا ﷺ كتم شيئا من الوحي ، والله يقول : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ﴾ (المائدة:٦٧) . ومن زعم أن محمدا رأى ربه فقد أعظم على الله الفرية ، والله يقول : ﴿ لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ ﴾ (الأنعام:١٠٣) ، ﴿ وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَآئِ حِجَابٍ ﴾ (الشورى:٥١). فقلت : يا أم المؤمنين ألم يقل : ﴿ وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ ﴾ (النجم:١٣) ﴿ وَلَقَدْ رَءَاهُ بِٱلْأُفُقِ ٱلْمُبِينِ ﴾ (التكوير:٢٣) ؟ فقالت : سألنا عن ذلك نبي الله ﷺ فقال : رأيت جبريل ينزل من الأفق على خلقه وهيئته ـ أو على خلقه وصورته ـ سادا ما بينهما .

قوله تعالى :﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُحَرِّمُوا۟ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴾ (المائدة:٨٧)

(٤٤١) قال إبراهيم:نزلت بسبب جماعة من أصحاب النبي ﷺ، بلغت منهم المواعظ وخوف الله إلى أن حرم بعضهم النساء ، وبعضهم النوم بالليل ، والطيب وهمّ بعضهم بالاختصاء ، وكان منهم علي بن أبي طالب وعثمان بن مظعون .

(٤٤٢) قال إبراهيم:كانوا حرموا الطيب واللحم، فأنزل الله تعالى هذا فيهم.

(٤٤٣) عن المغيرة قال : قلت لإبراهيم في هذه الآية : أهو الرجل يحرم الشيء مما أحل الله له ؟ قال : نعم .

---

(٤٤٠) كتاب السنن الكبرى للنسائي : ٦/٣٣٥-٣٣٦ ، برقم ١١١٤٧ .
(٤٤١) المحرر الوجيز : ٥/١٧٣ .
(٤٤٢) جامع البيان : ٧/٨ (وهو اختياره) . الدر المنثور : ٢/٥٤٤-٥٤٥ .
(٤٤٣) الاعتصام : ١/٣٢٦ .

(٤٤٤) عن إبراهيم ، عن همام بن الحرث ، أن نعمان بن مقرن ، سأل عبد الله بن مسعود ، فقال : إني حلفت أن لا أنام على فراشي سنة . فقال ابن مسعود : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ ﴾ ، كفر عن يمينك ونم على فراشك، قال : بم أكفر عن يميني؟ قال : أعتق رقبة فإنك موسر.

(٤٤٥) قال إبراهيم في قوله ﴿ وَلَا تَعْتَدُوٓاْ ﴾ : لا تعتدوا بالختا وتحريم النساء .

(٤٤٦) قال إبراهيم : لا تجبوا أنفسكم .

قوله تعالى : ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَٰنِكُمْ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَ ۖ فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ۖ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ ۚ ذَٰلِكَ كَفَّٰرَةُ أَيْمَٰنِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ ۚ وَٱحْفَظُوٓاْ أَيْمَٰنَكُمْ ۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ (المائدة:٨٩)

(٤٤٧) قال إبراهيم في قوله ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَٰنِكُمْ ﴾ : ليس في لغو اليمين كفارة .

(٤٤٨) قال إبراهيم : اللغو يمين لا يؤاخذ بها صاحبها وفيها كفارة .

(٤٤٩) قال إبراهيم : اللغو أن يصل كلامه بالحلف : والله لتأكلن والله لتشربن ، ونحو هذا ، لا يريد به يمينا ولا يتعمد حلفا ، فهو لغو اليمين ليس عليه كفارة .

---

(٤٤٤) جامع البيان : ٢٨/٧ (واللفظ له) . تفسير القرآن العظيم : ٨٧/٢ ، إلا أنه قال : (عن إبراهيم عن همام بن الحارث عن عمرو بن شرحبيل قال : جاء معقل بن مقرن ...) .

(٤٤٥) البحر المحيط : ٣٥٠/٤ .

(٤٤٦) زاد المسير : ٤١٢/٢ .

(٤٤٧) جامع البيان : ١٤/٧ (وهو اختياره) .

(٤٤٨) جامع البيان : ١٦/٧ .

(٤٤٩) فتح القدير : ٧٢/٢ .

(٤٥٠) عن إبراهيم : عن علقمة ، عن عبد الله قال : الأيمان أربعة : يمينان يكفران ويمينان لا يكفران ، فاليمينان اللذان يكفران : فالرجل الذي يحلف « والله لا أفعل كذا وكذا » فيفعل ، والرجل يقول : « والله لأفعلن كذا وكذا » فلا يفعل . واليمينان اللذان لا يكفران : فالرجل يحلف « والله ما فعلت كذا وكذا » وقد فعل ، والرجل يحلف « لقد فعلت كذا وكذا » ولم يفعله .

(٤٥١) عن إبراهيم في الحالف إذا قال : أقسم أو أشهد ليكونن كذا وكذا ، ولم يقل بالله ، أراد بالله ، أو لم يرد بالله ، قال : هي أيمان في الموضعين .

(٤٥٢) قال إبراهيم في قوله : ﴿ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ ﴾ : نصف صاع بر كل مسكين .

(٤٥٣) قال إبراهيم : إن أطعم من الحنطة فنصف صاع ، وإن أطعم من غيرها فصاع .

(٤٥٤) عن إبراهيم ، عن عمر ، قال : إني أحلف على اليمين ثم يبدو لي، فإذا رأيتني قد فعلت ذلك فأطعم عشرة مساكين لكل مسكين مدان من حنطة .

(٤٥٥) قال إبراهيم في قوله : ﴿ أَوْ كِسْوَتُهُمْ ﴾ الكسوة : ثوب جامع لكل مسكين .

---

(٤٥٠) الجامع لأحكام القرآن : ٦/٢٦٥ .

(٤٥١) الجامع لأحكام القرآن : ٦/٢٧٢ .

(٤٥٢) جامع البيان: ٧/١٩ (واللفظ له). تفسير القرآن العظيم: ٢/٨٩. فتح القدير : ٢/٧١.

(٤٥٣) معالم التنزيل : ٢/٦٠ .

(٤٥٤) جامع البيان : ٧/١٨ .

(٤٥٥) جامع البيان : ٧/٢٥ (واللفظ له) . زاد المسير : ٢/٤١٤ .

(٤٥٦) قال إبراهيم : إذا كساهم ثوبا ثوبا أجزأ عنه .

(٤٥٧) قال إبراهيم : يجزئ الثوب الجامع ، وليس القميص والدرع والخمار ثوبا جامعا .

(٤٥٨) قال إبراهيم : ما يستر جميع البدن .

(٤٥٩) قال إبراهيم في قوله : ﴿ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ﴾ : ما كان في القرآن من رقبة مؤمنة ، فلا يجزئ إلا ما صام وصلى ، وما كان ليس بمؤمنة فالصبي يجزئ .

(٤٦٠) قال إبراهيم : من كانت عليه رقبة واجبة ، فاشترى نسمة ، قال : إذا أنقذها من عمل أجزأته ، ولا يجوز عتق من لا يعمل ، فأما الذي يعمل كالأعور ونحوه ، وأما الذي لا يعمل فلا يجزئ كالأعمى والمقعد .

(٤٦١) عن إبراهيم ، أنه كان لا يرى عتق المغلوب على عقله ، يجزئ في شيء من الكفارات .

(٤٦٢) قال إبراهيم في قوله ﴿ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ ﴾: في قراءتنا ﴿فصيام ثلاثة أيام متتابعات﴾ .

(٤٦٣)قال إبراهيم:إذا كان عنده عشرون درهما فعليه أن يطعم في الكفارة.

---

(٤٥٦) جامع البيان : ٢٤/٧ . تفسير القرآن العظيم : ٩٠/٢ .
(٤٥٧) المحرر الوجيز : ١٧٩/٥ . تفسير القرآن العظيم : ٩٠/٢ .
(٤٥٨) أحكام القرآن : ٦٥٢/٢ . الجامع لأحكام القرآن : ٢٧٩/٦ .
(٤٥٩) جامع البيان : ٢٨/٧ .
(٤٦٠) جامع البيان : ٢٧/٧ (وهو اختياره واللفظ له) . المحرر الوجيز : ١٨٠/٥ .
(٤٦١) جامع البيان : ٢٧/٧ (وهو اختياره) .
(٤٦٢) جامع البيان:٣٠/٧ (واللفظ له). المحرر الوجيز:١٨١/٥. تفسير القرآن العظيم:٩١/٢.
(٤٦٣) الدر المنثور : ٥٥٥/٢ . روح المعاني : ١٥/٧ (واللفظ له) .

قوله تعالى : ﴿ لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا۟ إِذَا مَا ٱتَّقَوا۟ وَّءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ثُمَّ ٱتَّقَوا۟ وَّءَامَنُوا۟ ثُمَّ ٱتَّقَوا۟ وَّأَحْسَنُوا۟ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ (المائدة:٩٣)

(٤٦٤) عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله ، قال : لما نزلت : ﴿ لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا۟ ﴾ قال رسول الله ﷺ : (قيل لي : أنت منهم) .

قوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقْتُلُوا۟ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ ۚ وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ هَدْيًۢا بَٰلِغَ ٱلْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّٰرَةٌ طَعَامُ مَسَٰكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَٰلِكَ صِيَامًا لِّيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِۦ ۗ عَفَا ٱللَّهُ عَمَّا سَلَفَ ۚ وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنْهُ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ ذُو ٱنتِقَامٍ ﴾ (المائدة:٩٥)

(٤٦٥) قال إبراهيم في قوله : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقْتُلُوا۟ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ ﴾ : لا يقتل المحرم من السباع إلاّ ماعدا عليه .

(٤٦٦) قال إبراهيم في قوله : ﴿ وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا ﴾ : العمد أن يكون ذاكراً لإحرامه قاصداً للقتل .

(٤٦٧) قال إبراهيم:إن كان متعمّدا عالما بإحرامه فلا كفّارة عليه، وينتقم الله منه.

---

(٤٦٤) الجامع الصحيح : كتاب تفسير القرآن : باب : ٦ ، برقم ٣٠٥٣ ، ج٥ ، ص٢٣٨ . قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح. كتاب السنن الكبرى للنسائي : ٣٣٧/٦ ، برقم ١١١٥٣. مسند أبي يعلى الموصلي : ٤٧٥/٨-٤٧٦ ، قال محققه : إسناده حسن ، وأخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، وأخرجه الترمذي وقال : هذا حديث حسن صحيح ، وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي . جامع البيان : ٣٧/٧ (وهو اختياره واللفظ له) . تفسير القرآن العظيم : ٩٧/٢ . قال ابن كثير : وهكذا رواه مسلم والترمذي والنسائي من طريقه .

(٤٦٥) المحرر الوجيز : ١٨٩/٥-١٩٠ .

(٤٦٦) البحر المحيط : ٣٦٤/٤ .

(٤٦٧) المحرر الوجيز : ١٩٧/٥ . البحر المحيط : ٣٦٩/٤ (واللفظ له) .

(٤٦٨) قال إبراهيم : إذا أصاب الرجل الصيد وهو محرم ، وقيل له أصبت صيدا مثل هذا ؟ قال : فإن قال : نعم ، قيل له : اذهب ، فينتقم الله منك ، وإن قال : لا ، حكم عليه .

(٤٦٩) قال إبراهيم في الذي يقتل الصيد ثمّ يعود : كانوا يقولون : من عاد لا يحكم عليه ، أمره إلى الله عزّ وجل .

(٤٧٠) قال إبراهيم : يحكم عليه في العمد والخطأ والنّسيان .

(٤٧١) قال إبراهيم : كلّما أصاب الصيد المحرم حكم عليه .

(٤٧٢) قال إبراهيم في قوله : ﴿ فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ ﴾ : ما أصاب المحرم من شيء لم يمض فيه حكومة استقبل به ، فيحكم فيه ذوا عدل .

(٤٧٣) قال إبراهيم : ما أصاب المحرم من شيء حكم فيه قيمته .

(٤٧٤) قال إبراهيم في قوله : ﴿ هَدْيًۢا بَٰلِغَ ٱلْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّٰرَةٌ طَعَامُ مَسَٰكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَٰلِكَ صِيَامًا ﴾ : إذا أصاب المحرم شيئاً من الصيد عليه جزاؤه من النّعم ، فإن لم يجد ، قوم الجزاء دراهم ، ثمّ قُومت الدراهم طعاماً بسعر ذلك اليوم فتصدق به ، فإن لم يكن عنده طعام صام مكان كلّ نصف صاع يوماً .

---

(٤٦٨) جامع البيان : ٦٠/٧ .

(٤٦٩) جامع البيان : ٦٠/٧ (واللفظ له). أحكام القرآن : ٦٨٢/٢ . زاد المسير : ٤٢٧/٢ . الجامع لأحكام القرآن : ٣٠٨/٦ . تفسير القرآن العظيم : ١٠١/٢ . الدر المنثور : ٥٨٤/٢ .

(٤٧٠) أحكام القرآن : ٦٦٨/٢ . الجامع لأحكام القرآن : ٣٠٨/٦ . فتح القدير : ٧٧/٢ .

(٤٧١) جامع البيان : ٥٩/٧ (واللفظ له) . كتاب السنن الكبرى للبيهقي : ١٨١/٥ . روح المعاني : ٢٩/٧ .

(٤٧٢) جامع البيان : ٤٩/٧ (وهو اختياره) .

(٤٧٣) جامع البيان : ٤٦/٧ (واللفظ له) . المحرر الوجيز : ١٩٢/٥. الدر المنثور : ٥٨٠/٢ .

(٤٧٤) جامع البيان : ٥١/٧ (واللفظ له) . الدر المنثور : ٥٨٣/٢ .

(٤٧٥) قال إبراهيم : يُقوّم الصيد المقتول ثمّ يشترى بقيمته طعاماً من الأنعام ثم يهدي .

(٤٧٦) قال إبراهيم : المعنى : أو كفارة طعام إن لم يجد الهدي .

(٤٧٧) قال إبراهيم : جزاء الصيد على الترتيب والآية حجة لمن ذهب إلى التخيير .

(٤٧٨) قال إبراهيم : يقوّم الصيد قيمته بالموضع الذي أصاب فيه .

(٤٧٩) قال إبراهيم : ما كان من دم فبمكة ، وما كان من صدقة أو صوم حيث شاء .

(٤٨٠) قال إبراهيم : كلّ شيء في القرآن : أو أو ، فهو بالخيار ، أيّ ذلك شاء فعل .

قوله تعالى : ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ ٱلْبَحْرِ وَطَعَامُهُۥ مَتَٰعًا لَّكُمْ ﴾ (المائدة:٩٦)

(٤٨١) قال إبراهيم : البحر هو الطري ، وأمّا طعام البحر فهو الذي جعل مملّحاً .

(٤٨٢) قال إبراهيم : صيده : ما أخذ منه حيّا ، وطعامه : ما لفظه ميتا .

---

(٤٧٥) البحر المحيط : ٣٦٥/٤ .
(٤٧٦) المحرر الوجيز : ١٩٥/٥ . الجامع لأحكام القرآن : ٣١٥/٦ .
(٤٧٧) معالم التنزيل : ٦٥/٢ .
(٤٧٨) جامع البيان : ٥٤/٧ (وهو اختياره) .
(٤٧٩) جامع البيان : ٥٥/٧ (وهو اختياره) . الدر المنثور : ٥٨٣/٢ .
(٤٨٠) جامع البيان : ٥٣/٧ (وهو اختياره واللفظ له) . تفسير القرآن العظيم : ١٠٠/٢ . الدر المنثور : ٥٨٣/٢ .
(٤٨١) التفسير الكبير: ١٢/ ٨١ (واللفظ له). معالم التنزيل: ٦٦/٢ . البحر المحيط: ٣٦٩/٤.
(٤٨٢) تفسير القرآن العظيم : ١٠١/٢ .

(٤٨٣) قال إبراهيم : وطعامه : السمك المليح ، ثم قال بعد : ما قذف به .

(٤٨٤) قال إبراهيم في المتاع : إنّه الحلّ .

قوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَٰدَةُ بَيۡنِكُمۡ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلۡمَوۡتُ حِينَ ٱلۡوَصِيَّةِ ٱثۡنَانِ ذَوَا عَدۡلٖ مِّنكُمۡ أَوۡ ءَاخَرَانِ مِنۡ غَيۡرِكُمۡ إِنۡ أَنتُمۡ ضَرَبۡتُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَأَصَٰبَتۡكُم مُّصِيبَةُ ٱلۡمَوۡتِۚ تَحۡبِسُونَهُمَا مِنۢ بَعۡدِ ٱلصَّلَوٰةِ فَيُقۡسِمَانِ بِٱللَّهِ إِنِ ٱرۡتَبۡتُمۡ لَا نَشۡتَرِي بِهِۦ ثَمَنٗا وَلَوۡ كَانَ ذَا قُرۡبَىٰ وَلَا نَكۡتُمُ شَهَٰدَةَ ٱللَّهِ إِنَّآ إِذٗا لَّمِنَ ٱلۡأٓثِمِينَ * فَإِنۡ عُثِرَ عَلَىٰٓ أَنَّهُمَا ٱسۡتَحَقَّآ إِثۡمٗا فَـَٔاخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ ٱلَّذِينَ ٱسۡتَحَقَّ عَلَيۡهِمُ ٱلۡأَوۡلَيَٰنِ فَيُقۡسِمَانِ بِٱللَّهِ لَشَهَٰدَتُنَآ أَحَقُّ مِن شَهَٰدَتِهِمَا وَمَا ٱعۡتَدَيۡنَآ إِنَّآ إِذٗا لَّمِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ (المائدة:١٠٦-١٠٧)

(٤٨٥) عن إبراهيم : هي منسوخة ، وكانت شهادة أهل الذمة مقبولة في الابتداء ثم نسخت .

(٤٨٦) قال إبراهيم : معنى قوله ﴿ مِّنكُمۡ ﴾ : من المؤمنين ، ومعنى ﴿ مِنۡ غَيۡرِكُمۡ ﴾ : من الكفار .

(٤٨٧) عن إبراهيم ، عن سعيد بن المسيّب : ﴿ مِنۡ غَيۡرِكُمۡ ﴾ قال : من غير أهل ملّتكم .

---

(٤٨٣) جامع البيان : ٦٧/٧ (واللفظ له) . المحرر الوجيز : ١٩٩/٥ . زاد المسير : ٤٢٨/٢ .

(٤٨٤) زاد المسير : ٤٢٨/٢ .

(٤٨٥) معالم التنزيل:٧٤/٢ (واللفظ له) . البحر المحيط : ٣٩٣/٤ . تفسير القرآن العظيم:١١١/٢ .

(٤٨٦) المحرر الوجيز : ٢١٨/٥ . البحر المحيط : ٣٩٢/٤ .

(٤٨٧) جامع البيان: ١٠٣/٧ ، ١٠٤ (وهو اختياره واللفظ له). معالم التنزيل : ٧٣/٢-٧٤. تفسير القرآن العظيم : ١١١/٢ .

(٤٨٨) عن إبراهيم ، عن شريح ﴿ إِنْ أَنتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي ٱلْأَرْضِ ﴾ أنّه كان لا يجيز شهادة اليهود والنصارى على مسلم إلاّ في الوصيّة ، ولا يجيز شهادتهما على الوصيّة ، إلاّ إذا كانوا في سفر .

(٤٨٩) قال إبراهيم : إذا حضرت الرجل الوفاة وهو في سفر فليشهد رجلين من المسلمين ، فإن لم يجد رجلين من المسلمين ، فرجلين من أهل الكتاب ، فإذا قدما بتركته فإن صدقهما الورثة قبل قولهما وإن اتهموهما أحلفا بعد صلاة العصر بالله : ما كتمنا ولا كذبنا ولا خنا ولا غيرنا ، قال ﴿ فَإِنْ عُثِرَ عَلَىٰٓ أَنَّهُمَا ٱسْتَحَقَّآ إِثْمًا ﴾ قال : يقول : إن طلع منهما على خيانة ﴿ فَـَٔاخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ ٱلَّذِينَ ٱسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلْأَوْلَيَـٰنِ ﴾ قال : يستخلف رجلان من الورثة فما حلفا عليه من شيء أخذا به .

(٤٩٠) قال إبراهيم : كتب هشام بن هبيرة لمسلمة عن شهادة المشركين على المسلمين ، فكتب : لا يجوز شهادة المشركين على المسلمين إلا في وصية، ولا يجوز في وصية إلا أن يكون الرجل مسافرا .

(٤٩١) قال إبراهيم في قوله : ﴿ تَحْبِسُونَهُمَا مِنۢ بَعْدِ ٱلصَّلَوٰةِ ﴾ : يعني صلاة العصر .

(٤٩٢) قال إبراهيم : يعني صلاة أهل دينهما .

---

(٤٨٨) الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز : ص ١٥٨ ، برقم ٢٩٢ . جامع البيان : ١٠٤/٧ (وهو اختياره واللفظ له). كتاب السنن الكبرى للبيهقي: ١٦٦/١٠ . تفسير القرآن العظيم: ١١١/٢.

(٤٨٩) الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز : ص١٦٠ ، برقم ٢٩٨ (واللفظ له). جامع البيان: ١١٠/٧ (وهو اختياره) . الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه : ص٢٧٦ . أحكام القرآن : ٧٢٢/٢ . المحرر الوجيز : ٢١٨/٥ . تفسير القرآن العظيم : ١١٣/٢ . فتح القدير : ٨٦/٢ .

(٤٩٠) جامع البيان : ١٠٤/٧ (وهو اختياره) .

(٤٩١) تفسير القرآن العظيم : ١١٢/٢ .

(٤٩٢) تفسير القرآن العظيم : ١١٢/٢ .

سورة الأنعام

قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ ﴾ (الأنعام:٥٢)

(٤٩٣) قال إبراهيم في قوله : ﴿ يَدْعُونَ رَبَّهُم ﴾ : هي الصلوات الخمس الفرائض ، ولو كان يقول القصاص ، هلك من لم يجلس إليهم .

(٤٩٤) قال إبراهيم : الدعاء ههنا هو الذكر ، والمعنى يذكرون ربهم طرفي النهار .

(٤٩٥) قال إبراهيم : هم أهل الذكر ، لا تطردهم عن الذكر .

قوله تعالى : ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا ﴾ (الأنعام:٦١)

(٤٩٦) قال إبراهيم:كان ابن عباس يقول:لملك الموت أعوان من الملائكة.

(٤٩٧) قال إبراهيم : يتوفاه الرسل ، ثم يقبض منهم ملك الموت الأنفس .

قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ ﴾ (الأنعام:٦٨)

(٤٩٨) قال القرطبي : وقد قال بعض أهل البدع لأبي عمران النخعي : اسمع مني كلمة ، فأعرض عنه وقال : ولا نصف كلمة .

---

(٤٩٣) جامع البيان : ٢٠٣/٧ (واللفظ له) . المحرر الوجيز : ٥٧/٦ . زاد المسير : ٤٦/٣ . البحر المحيط : ٥٢١/٤ .

(٤٩٤) معالم التنزيل : ٩٩/٢ . زاد المسير : ٤٦/٣. التفسير الكبير : ١٩٤/١٢ (واللفظ له). البحر المحيط : ٥٢١/٤ . الدر المنثور : ٢٦/٣ .

(٤٩٥) جامع البيان : ٢٠٥/٧ . فتح القدير : ١٢١/٢ .

(٤٩٦) جامع البيان : ٢١٦/٧ (وهو اختياره) .

(٤٩٧) جامع البيان : ٢١٧/٧ (واللفظ له) . زاد المسير : ٥٥/٣ . الدر المنثور : ٣٠/٣ .

(٤٩٨) الجامع لأحكام القرآن : ١٣/٧ .

قوله تعالى : ﴿ وَكَذَٰلِكَ نُرِىٓ إِبْرَٰهِيمَ مَلَكُوتَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ ٱلْمُوقِنِينَ ﴾ (الأنعام:٧٥)

(٤٩٩) قال إبراهيم : فرجت له السموات السبع فنظر إليهن حتى انتهى إلى العرش ، وفرجت له الأرضون فنظر إليهن ، ورأى مكانه في الجنة ، فذلك قوله : ﴿ وَءَاتَيْنَٰهُ أَجْرَهُۥ فِى ٱلدُّنْيَا ﴾ (العنكبوت:٢٧) .

قوله تعالى : ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴾ (الأنعام:٨٢)

(٥٠٠) عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله قال : لما نزلت هذه الآية : ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ ﴾ شق ذلك على الناس ، فقالوا يا رسول الله وأينا لا يظلم نفسه ، فقال : (إنه ليس كما تعنون ، ألم تسمعوا ما قال العبد الصالح : ﴿ يَٰبُنَىَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ ۖ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ (لقمان:١٣) ، إنما هو الشرك) .

قوله تعالى : ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ ۗ قَدْ فَصَّلْنَا ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَفْقَهُونَ ﴾ (الأنعام:٩٨)

(٥٠١) عن إبراهيم، عن عبد الله قال:مستقرها في الدنيا، ومستودعها في الآخرة.

---

(٤٩٩) الجامع لأحكام القرآن : ٢٤/٧ .

(٥٠٠) صحيح البخاري: كتاب التفسير : باب : ١٢٦ ، حديث ٤٣٥٣، ج٤، ص١٦٩٤ . الجامع الصحيح : كتاب تفسير القرآن ، باب : ٧ ، حديث : ٣٠٦٧ ، ج٥ ، ص٢٥٤ ، قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح . كتاب السنن الكبرى للنسائي : ٣٤١/٦ ، برقم ١١١٦٦ . جامع البيان : ٢٥٦/٧ (وهو اختياره واللفظ له) . المستدرك على الصحيحين : ٣١٦/٢ . شرح السنة : ٧٩/١ . معالم التنزيل : ١١٢/٢ .

(٥٠١) جامع البيان : ٢٨٨/٧ . وثم تفسير آخر قريب من هذا اللفظ أورده النخعي عن ابن مسعود عند الآية (٦) من سورة (هود) ، انظر الأثر : (٥٧٠) .

(٥٠٢) قال إبراهيم : أما المستقر : فما استقر في أرحام النساء . والمستودع : ما في أصلاب الرجال .

قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَأْكُلُواْ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُۥ لَفِسْقٌ ﴾ (الأنعام: ١٢١)

(٥٠٣) قال إبراهيم : الآية مخصصة محكمة ، والمراد بها المتعمد لترك التسمية على الذبيحة ، وخصصها إباحة أكل ذبائح أهل الكتاب .

(٥٠٤) قال إبراهيم : إن تركها عامدا أو ناسيا يأكلها .

قوله تعالى : ﴿ قُلْ يَٰقَوْمِ ٱعْمَلُواْ عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ ﴾ (الأنعام: ١٣٥)

(٥٠٥) قال إبراهيم : على ناحيتكم .

قوله تعالى : ﴿ وَءَاتُواْ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ ﴾ (الأنعام: ١٤١)

(٥٠٦) عن شباك عن إبراهيم قال : هذه السورة مكية نسختها العشر ، ونصف العشر ، قلت : عمن ؟ قال : عن العلماء .

(٥٠٧) قال إبراهيم : كانوا يفعلون ذلك حتى سن العشر ونصف العشر ، فلما سن العشر ونصف العشر ، ترك .

---

(٥٠٢) جامع البيان : ٢٩٠/٧ (واللفظ له) . المحرر الوجيز : ١١٧/٦ . زاد المسير : ٩٢/٣ . الجامع لأحكام القرآن : ٤٧/٧ . البحر المحيط : ٥٩٦/٤ . تفسير القرآن العظيم : ١٥٩/٢ .

(٥٠٣) الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه : ص٢٨٧ .

(٥٠٤) الجامع لأحكام القرآن : ٧٥/٧ .

(٥٠٥) الجامع لأحكام القرآن : ٨٩/٧ .

(٥٠٦) جامع البيان : ٥٨/٨ (وهو اختياره واللفظ له) كتاب السنن الكبرى للبيهقي : ١٣٢/٤-١٣٣ . الجامع لأحكام القرآن : ١٠٠/٧ . البحر المحيط : ٦٦٨/٤. تفسير القرآن العظيم : ١٨٢/٢. فتح القدير : ١٦٩/٢ .

(٥٠٧) جامع البيان : ٥٨/٨ ، وقوله : (كانوا يفعلون ذلك) إشارة إلى إعطائهم الضغث أو نحوه عند الحصاد والجذاذ .

(٥٠٨) عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة ، قالت : قال رسول الله ﷺ : (فيما أنبتت الأرض من الخضر زكاة) .

(٥٠٩) قال إبراهيم : هو حق غير الزكاة .

(٥١٠) قال إبراهيم : يعطي مثل هذا من الضغث .

(٥١١) قال إبراهيم : هو الضغث يطرحه للمساكين ، ولفظ ما يسقط منك من السنبل لا يمنعهم منه .

قوله تعالى : ﴿ أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا ﴾ (الأنعام:١٤٥)

(٥١٢) قال إبراهيم : لا بأس بالدم في عرق أو مخ ، إلاّ المسفوح الذي يعمد ذلك .

قوله تعالى : ﴿ مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا ۖ وَمَن جَآءَ بِٱلسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَىٰٓ إِلَّا مِثْلَهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾ (الأنعام:١٦٠)

(٥١٣) عن أبي معشر ، قال : كان إبراهيم يحلف بالله ما يستثني ، أن ﴿ مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ ﴾ : لا إله إلا الله ﴿ وَمَن جَآءَ بِٱلسَّيِّئَةِ ﴾ : من جاء بالشرك .

---

(٥٠٨) الجامع لأحكام القرآن : ١٠٢/٧ . ونقل القرطبي عن ابن عبد البر قوله : وهذا حديث لم يروه من ثقات أصحاب منصور أحد هكذا، وإنما هو من قول إبراهيم .

(٥٠٩) البحر المحيط : ٦٦٨/٤ .

(٥١٠) جامع البيان : ٥٧/٨ (واللفظ له) ، قال الطبري : ووضع يحيى (أي يحيى بن سعيد الذي نقل عن النخعي) أصبعه الإبهام على المفصل الثاني من السبابة . تفسير القرآن العظيم : ١٨٢/٢ .

(٥١١) معالم التنزيل : ١٣٦/٢ . البحر المحيط : ٦٦٨/٨ (واللفظ له) .

(٥١٢) معالم التنزيل : ١٣٨/٢ .

(٥١٣) جامع البيان : ١٠٩/٨ (وهو اختياره) . زاد المسير : ١٥٩/٣ .

سورة الأعراف

قوله تعالى : ﴿ وَٱلْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ ٱلْحَقُّ فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴾ (الأعراف:٨)

(٥١٤) قال إبراهيم : يجاء بعمل الرجل فيوضع بكفة ميزانه يوم القيامة فيخف ، فيجاء بشيء أمثال الغمام ، فيوضع في كفة ميزانه فترجح ، فيقال له : أتدري ما هذا ؟ فيقول : لا ، فيقال له : هذا فضل العلم الذي كنت تعلمه الناس .

قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ لَءَاتِيَنَّهُم مِّنۢ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَٰنِهِمْ وَعَن شَمَآئِلِهِمْ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَٰكِرِينَ ﴾ (الأعراف:١٧)

(٥١٥) قال إبراهيم :﴿ مِّنۢ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ ﴾ : من قبل دنياهم، ﴿ وَمِنْ خَلْفِهِمْ ﴾ : من قبل آخرتهم ، ﴿ وَعَنْ أَيْمَٰنِهِمْ ﴾ : من قبل حسناتهم ، ﴿ وَعَن شَمَآئِلِهِمْ ﴾ : من قبل سيآتهم .

قوله تعالى : ﴿ يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ خُذُوا۟ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾ (الأعراف:٣١)

(٥١٦) قال إبراهيم : كانوا يطوفون بالبيت عراة، فأمروا أن يلبسوا الثياب .

(٥١٧) عن إبراهيم ، عن نافع ، عن ابن طاوس ، عن أبيه ﴿ خُذُوا۟ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾ قال : الشملة من الزينة .

قوله تعالى : ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَتْهُمْ رُسُلُنَا يَتَوَفَّوْنَهُمْ ﴾ (الأعراف:٣٧)

(٥١٨) قال إبراهيم : إنهم أعوان ملك الموت .

---

(٥١٤) الدر المنثور : ١٣٣/٣ . روح المعاني : ٨٣/٨ .

(٥١٥) جامع البيان:١٣٦/٨ (واللفظ له). البحر المحيط:٢١/٥. تفسير القرآن العظيم:٢٠٤/٢.

(٥١٦) جامع البيان : ١٦١/٨ (وهو اختياره) .

(٥١٧) جامع البيان : ١٦١/٨ (وهو اختياره) .

(٥١٨) زاد المسير : ١٩٣/٣ .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَـٰتِنَا وَٱسْتَكْبَرُواْ عَنْهَا لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَٰبُ ٱلسَّمَآءِ وَلَا يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلْجَمَلُ فِى سَمِّ ٱلْخِيَاطِ ﴾ (الأعراف:٤٠) .

(٥١٩) قال إبراهيم في قوله : ﴿ لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَٰبُ ٱلسَّمَآءِ ﴾ : لا يرتفع لهم عمل ولا دعاء .

(٥٢٠) عن إبراهيم ، عن عبد الله في قوله : ﴿ حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلْجَمَلُ فِى سَمِّ ٱلْخِيَاطِ ﴾ قال : الجمل : ابن الناقة ، أو زوج الناقة .

قوله تعالى : ﴿ وَبَيْنَهُمَا حِجَابٌ ۚ وَعَلَى ٱلْأَعْرَافِ رِجَالٌ يَعْرِفُونَ كُلًّا بِسِيمَىٰهُمْ ﴾ (الأعراف:٤٦)

(٥٢١) قال إبراهيم: إنهم قوم رضي عنهم آباؤهم دون أمهاتهم، أو أمهاتهم دون آبائهم .

قوله تعالى : ﴿ وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِۦٓ أَتَأْتُونَ ٱلْفَـٰحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ ٱلْعَـٰلَمِينَ ﴾ (الأعراف:٨٠)

(٥٢٢) قال إبراهيم فيما يجب على من فعل ذلك : يرجم إن كان محصناً، ويحبس ويؤدب إن كان غير محصن .

(٥٢٣) قال إبراهيم فيما يجب على من أتى بهيمة : يجلد مائة ، أحصن أو لم يحصن .

---

(٥١٩) جامع البيان : ١٧٦/٨ (واللفظ له) . الجامع لأحكام القرآن : ٢٠٦/٧. فتح القدير : ٢٠٥/٢ .

(٥٢٠) جامع البيان : ١٧٨/٨ .

(٥٢١) زاد المسير : ٢٠٦/٣ .

(٥٢٢) الجامع لأحكام القرآن : ٢٤٣/٧ .

(٥٢٣) الجامع لأحكام القرآن : ٢٤٥/٧ .

قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ بَدَّلْنَا مَكَانَ ٱلسَّيِّئَةِ ٱلْحَسَنَةَ حَتَّىٰ عَفَوا ﴾ (الأعراف:٩٥)

(٥٢٤) قال إبراهيم : ﴿ حَتَّىٰ عَفَوا ﴾ حتى جموا وكثروا .

قوله تعالى : ﴿ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ ٱلطُّوفَانَ وَٱلْجَرَادَ وَٱلْقُمَّلَ وَٱلضَّفَادِعَ وَٱلدَّمَ ءَايَٰتٍ مُّفَصَّلَٰتٍ فَٱسْتَكْبَرُوا وَكَانُوا قَوْمًا مُّجْرِمِينَ ﴾ (الأعراف:١٣٣)

(٥٢٥) عن إبراهيم ، عن عبد الله قال : وقعت جرادة بين يدي رسول الله ﷺ فقالوا : ألا نقتلها يا رسول الله؟ فقال: ﴿ومن قتل جرادة فكأنّما قتل غوريّا﴾ .

قوله تعالى : ﴿ وَٱكْتُبْ لَنَا فِى هَٰذِهِ ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ إِنَّا هُدْنَآ إِلَيْكَ قَالَ عَذَابِىٓ أُصِيبُ بِهِۦ مَنْ أَشَآءُ وَرَحْمَتِى وَسِعَتْ كُلَّ شَىْءٍ ﴾ (الأعراف:١٥٦) .

(٥٢٦) قال إبراهيم : ﴿ إِنَّا هُدْنَآ إِلَيْكَ ﴾ : تبنا إليك .

قوله تعالى : ﴿ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِىَّ ٱلْأُمِّىَّ ﴾ (الأعراف:١٥٧)

(٥٢٧) قال إبراهيم : كان لا يقرأ ولا يكتب .

(٥٢٨) قال إبراهيم ، عن صلة بن زفر ، عن حذيفة بن اليمان ، قال : قال رسول الله ﷺ : (والذي نفسي بيده ليدخلن الجنة الفاجر في دينه ، والأحمق في معيشته ، والذي نفسي بيده ليدخلن الجنة الذي قد محشته النار بذنبه ، والذي نفسي بيده ليغفرن الله يوم القيـامة مغفرة ، يتطاول لها إبليس رجاء أن تصيبه) .

---

(٥٢٤) جامع البيان : ٨/٩ (وهو اختياره) .

(٥٢٥) الدر المنثور : ٢٠٥/٣ . وقال السيّوطيّ : أخرجه البيهقي من طريق الفضيل بن عياش عن مغيرة عن إبراهيم عن عبدالله ... قال البيهقي : هذا ضعيف بجهالة بعض رواته ، وانقطاع ما بين إبراهيم وابن مسعود .

(٥٢٦) جامع البيان : ٧٨/٩ (وهو اختياره) .

(٥٢٧) فتح القدير : ٢٥٤/٢ .

(٥٢٨) تفسير القرآن العظيم : ٢٥١/٢ ، وقال ابن كثير : هذا حديث غريب جدا ، وسعد هذا ـ أحد رجال السند ـ لا أعرفه .

قوله تعالى :﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِيٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ ﴾ (الأعراف:١٧٢)

(٥٢٩) قال إبراهيم : كانوا يقولون : إن النطفة التي قضى الله فيها الولد لو وقعت على صخرة لأخرج الله منها الولد .

قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا تَغَشَّىٰهَا حَمَلَتْ حَمْلاً خَفِيفًا فَمَرَّتْ بِهِۦ ﴾ (الأعراف:١٨٩)

(٥٣٠) قال إبراهيم : ﴿ فَمَرَّتْ بِهِۦ ﴾ : استمرت بحلمه .

قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ (الأعراف:٢٠٤)

(٥٣١) قال إبراهيم في الحال التي أمر الله بالاستماع لقارئ القرآن إذا قرأ والإنصات له : في الصلاة المكتوبة .

(٥٣٢) قال إبراهيم : كان النبي ﷺ يقرأ ورجل يقرأ ، فنزلت : ﴿ وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟ ﴾ .

(٥٣٣) قال إبراهيم: أول ما أحدثوا القراءة خلف الإمام، وكانوا لا يقرأون.

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِۦ وَيُسَبِّحُونَهُۥ وَلَهُۥ يَسْجُدُونَ ﴾ (الأعراف:٢٠٦)

(٥٣٤) قال إبراهيم : إن شئت ركعت ، وإن شئت سجدت .

---

(٥٢٩) الدر المنثور : ٢٦٣/٣ .

(٥٣٠) تفسير القرآن العظيم : ٢٧٤/٢ .

(٥٣١) جامع البيان : ١٦٤/٩ (واللفظ له) . معالم التنزيل : ٢٢٦/٢. تفسير القرآن العظيم : ٢٨١/٢ .

(٥٣٢) الدر المنثور : ٢٨٦/٣ .

(٥٣٣) الدر المنثور : ٢٨٥/٣ .

(٥٣٤) المحرر الوجيز : ٢٤٠/٧ .

سورة الأنفال

قوله تعالى : ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ ۖ قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ ۖ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَأَصْلِحُوا۟ ذَاتَ بَيْنِكُمْ ۖ وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾ (الأنفال:١) .

(٥٣٥) قال إبراهيم : ينفل الإمام متى شاء قبل التخميس .

(٥٣٦) قال إبراهيم في الإمام يبعث بالسرية فيصيبون المغنم : إن شاء الإمام نفّله كله ، وإن شاء خمسه .

قوله تعالى :﴿ وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُۥٓ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ ﴾ (الأنفال:١٦)

(٥٣٧) قال إبراهيم : انهزم رجل من القادسية فأتى المدينة إلى عمر فقال يا أمير المؤمنين ، هلكت ، فررت من الزحف . فقال عمر : أنا فئتك .

قوله تعالى : ﴿ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ وَٱلْمَسَـٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ إِن كُنتُمْ ءَامَنتُم بِٱللَّهِ وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ ٱلْفُرْقَانِ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴾ (الأنفال:٤١)

(٥٣٨) قال إبراهيم في قوله : ﴿ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ ﴾ : لله كل شيء وخمس الله ورسوله ، ويقسم ما سوى ذلك على أربعة أسهم .

---

(٥٣٥) المحرر الوجيز : ٨/٨ .

(٥٣٦) الجامع لأحكام القرآن : ٣/٨ .

(٥٣٧) الجامع لأحكام القرآن : ٣٨٣/٨ .

(٥٣٨) جامع البيان : ٣/١٠ (وهو اختياره واللفظ له). كتاب السنن الكبرى للبيهقي: ٣٣٨/٦. تفسير القرآن العظيم : ٣١٢/٢ .

(٥٣٩) قال إبراهيم : سهم الله وسهم الرسول واحد . والغنيمة تقسم خمسة أخماس ، أربعة أخماسها لمن قاتل عليها ، والخمس لخمسة أصناف كما ذكر الله عزّ وجلّ .

(٥٤٠) قال إبراهيم : قوله ﴿ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ ﴾ : استفتاح كلام كما يقول الرجل لعبده : قد أعتقك الله وأعتقتك على جهة التبرك وتفخيم الأمر ، والدنيا كلها لله .

(٥٤١) قال إبراهيم : كان أبوبكر وعمر رضي الله عنهما يجعلان سهم النبي ﷺ في الكراع والسلاح : فقيل لإبراهيم : ما كان علي ﷺ يقول فيه ؟ قال : كان علي أشدهم فيه .

سورة التوبة

(٥٤٢) عن إبراهيم قال: خرج عبد الرحمن بن يزيد وهو يريد أن يجاعل في بعث خرج عليه ، ثم أصبح يتجهز ، فقلت : ألم تكن أردت أن تجاعل، قال : بلى ، ولكن قرأت البارحة سورة براءة فسمعتها تحث على الجهاد .

قوله تعالى:﴿ وَأَذَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلنَّاسِ يَوْمَ ٱلْحَجِّ ٱلْأَكْبَرِ﴾(التوبة:٣)

(٥٤٣) قال إبراهيم : ﴿ يَوْمَ ٱلْحَجِّ ٱلْأَكْبَرِ﴾ : يوم النحر الذي يحل فيه كل حرام .

---

(٥٣٩) معالم التنزيل : ٢٤٩/٢ .
(٥٤٠) المحرر الوجيز : ٧٠/٨ (واللفظ له) . البحر المحيط : ٣٢٣/٥ .
(٥٤١) جامع البيان : ٧/١٠ (وهو اختياره واللفظ له) . معالم التنزيل : ٢٤٩/٢ .المحرر الوجيز : ٧٠/٨ .تفسير القرآن العظيم : ٣١٢/٢ .
(٥٤٢) الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز : ص ١٩٧-١٩٨ ، برقم ٣٦٧ .
(٥٤٣) جامع البيان: ٧١/١٠ (وهو اختياره واللفظ له). معالم التنزيل: ٢٦٨/٢. زاد المسير : ٣٩٦/٣. التفسير الكبير: ١٧٧/١٥. البحر المحيط:٣٦٩/٥. تفسير القرآن العظيم: ٣٣٤/٢-٣٣٥ .

قوله تعالى : ﴿ قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُواْ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ ﴾ (التوبة:٢٩)

(٥٤٤) عن الحكم ، عن مقسم ، عن ابن عباس قال : من نساء أهل الكتاب من يحل لنا ، ومنهم من لا يحل لنا ، ثم قرأ ﴿ قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ . . . حَتَّىٰ يُعْطُواْ ٱلْجِزْيَةَ ﴾ فمن أعطى الجزية حل لنا نساؤه ، ومن لم يعط الجزية لم يحل لنا نساؤه . قال الحكم : فذكرت ذلك لإبراهيم فأعجبه .

قوله تعالى : ﴿ ٱنفِرُواْ خِفَافًا وَثِقَالًا ﴾ (التوبة:٤١)

(٥٤٥) قال إبراهيم : مشاغيل وغير مشاغيل .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ﴾ (التوبة:٦٠) .

(٥٤٦) قال إبراهيم : كان يقال : إنما الصدقة لفقراء المهاجرين .

(٥٤٧) قال إبراهيم : كانت تجعل الصدقة في فقراء المهاجرين، وفي سبيل الله.

(٥٤٨) قال إبراهيم : يعني لا يعطي فقراء الأعراب منها شيئا .

(٥٤٩) قال إبراهيم : الفقراء هم المهاجرون ، والمساكين من لم يهاجروا من المسلمين .

---

(٥٤٤) جامع البيان : ١٠٧/٦ .

(٥٤٥) الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز : ص٢٠١ ، برقم ٣٧٣ .

(٥٤٦) جامع البيان : ١٥٩/١٠ (واللفظ له) . تفسير القرآن العظيم : ٣٦٤/٢ .

(٥٤٧) جامع البيان : ١٥٩/١٠ .

(٥٤٨) المحرر الوجيز : ٢١٠/٨ .

(٥٤٩) معالم التنزيل : ٣٠٣/٢ (واللفظ له) . البحر المحيط : ٤٤١/٥ .

(٥٥٠) قال إبراهيم : الفقير : المحتاج ، والمسكين : سائر الناس .

(٥٥١) قال إبراهيم : كانوا لا يمنعون الزكاة من له البيت والفرس .

(٥٥٢) قال إبراهيم : إن لم يكن في ثمن الدار والخادم فضلة عما يحتاج إليه منهما جاز له الأخذ وإلا لم يجز .

(٥٥٣) قال إبراهيم : ﴿ وَفِي ٱلرِّقَابِ ﴾ : أي للصرف في فك الرقاب ، بأن يعان المكاتبون بشيء منها على أداء نجومهم .

(٥٥٤) قال إبراهيم : ﴿ وَفِي ٱلرِّقَابِ ﴾ في المكاتبين ولا يبتدأ منها عتق عبد .

(٥٥٥) قال إبراهيم : لا يعتق من الزكاة رقبة تامة ، ويعطي في رقبة ، ولا بأس بأن يعين به مكاتبا .

(٥٥٦) قال إبراهيم في صورة التفريق : على قدر الحاجة ، ونظر الإمام يضعها في أي صنف رأى وكذلك المتصدق .

(٥٥٧) قال إبراهيم : إن كان المال كثيرا يحتمل الأجزاء قسّمه على الأصناف ، وإن كان قليلا جاز وضعه في صنف واحد .

---

(٥٥٠) أحكام القرآن : ٢/٩٦١ .

(٥٥١) الدر المنثور : ٣/٤٥٠ .

(٥٥٢) الجامع لأحكام القرآن : ٨/١٧١ .

(٥٥٣) معالم التنزيل : ٢/٣٠٤ . روح المعاني : ١٠/١٢٣ (واللفظ له) .

(٥٥٤) المحرر الوجيز : ٨/٢١٣ .

(٥٥٥) التفسير الكبير : ١٦/٩٠ . الجامع لأحكام القرآن : ٨/١٨٢-١٨٣ . البحر المحيط : ٥/٤٤٤ . الدر المنثور : ٣/٤٥١ (واللفظ له) .

(٥٥٦) المحرر الوجيز : ٨/٢١٦ .

(٥٥٧) معالم التنزيل : ٢/٣٠٥ (واللفظ له) . الدر المنثور : ٣/٤٥٠ .

(٥٥٨) قال إبراهيم : إنما هذا شيء أعلمه ، فأي صنف من هذه الأصناف أعطيته أجزأ عنك .

(٥٥٩) عن الحكم قال : قلت لإبراهيم : أضع زكاة مالي في صنف من الأصناف الذين ذكر الله في كتابه ﴿ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ ﴾ إلى آخر الآية ؟ ، قال : نعم .

قوله تعالى : ﴿ ٱلْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا۟ حُدُودَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ (التوبة:٩٧)

(٥٦٠) قال إبراهيم : جلس أعرابي إلى زيد بن صوحان وهو يحدث أصحابه ، وكانت يده قد أصيبت يوم نهاوند ، فقال : والله إن حديثك ليعجبني ، وإن يدك لتريبني ، فقال زيد : وما يريبك من يدي ، إنها الشمال ، فقال الأعرابي: والله ما أدري اليمين يقطعون أم الشمال ، فقال زيد بن صوحان : صدق الله ﴿ ٱلْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا۟ حُدُودَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ ﴾ .

قوله تعالى : ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ﴾ (التوبة:١٠٠)

(٥٦١) قال إبراهيم : أول القوم إسلاما أبو بكر .

قوله تعالى : ﴿ لَا يَزَالُ بُنْيَٰنُهُمُ ٱلَّذِى بَنَوْا۟ رِيبَةً فِى قُلُوبِهِمْ ﴾ (التوبة:١١٠)

---

(٥٥٨) جامع البيان : ١٦٧/١٠ (وهو اختياره واللفظ له) . التفسير الكبير : ٨٤/١٦ . البحر المحيط : ٤٤٠/٥ . فتح القدير : ٣٧٤/٢ .

(٥٥٩) كتاب السنن الكبرى للبيهقي : ٨/٧ .

(٥٦٠) جامع البيان : ٤/١١ (وهو اختياره واللفظ له) . تفسير القرآن العظيم : ٣٨٣/٢ . الدر المنثور : ٤٨١/٣ .

(٥٦١) معالم التنزيل : ٣٢١/٢ . الجامع لأحكام القرآن : ٢٣٦/٨ (واللفظ له). وروي ذلك عن ابن عباس وحسان بن ثابت وأسماء بنت أبي بكر من الصحابة ، وكان إسحاق بن إبراهيم بن راهويه الحنظلي (ت٢٣٨هـ) يجمع بين الأخبار المختلفة فيقول : أول من أسلم من الرجال أبو بكر ، ومن النساء خديجة ، ومن الصبيان علي ، ومن الموالي زيد بن حارثة ، ومن العبيد بلال ، والله أعلم (الجامع لأحكام القرآن : ٢٣٧/٨) . وهذا ما رجحه ابن الصلاح في (علوم الحديث : ص٣٠٠) .

(٥٦٢) عن السدي ، عن إبراهيم ﴿ رِيبَةً فِي قُلُوبِهِمْ ﴾ قال : شكا . قال : قلت يا أبا عمران تقول هذا وقد قرأت القرآن ؟ قال : إنما هي حزازة .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ لَأَوَّٰهٌ حَلِيمٌ ﴾ (التوبة:١١٤)

(٥٦٣) قال إبراهيم : الأواه : الفقيه .

قوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَكُونُوا۟ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴾ (التوبة:١١٩)

(٥٦٤) عن إبراهيم ، عن عبد الله ، قال : لا يصلح الكذب في هزل ولا جد، ثم تلا عبد الله ﴿ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَكُونُوا۟ ﴾ ما أدري أقال : ﴿من الصادقين﴾ أو ﴿مع الصادقين ﴾ وهو في كتابي : ﴿ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴾ .

قوله تعالى : ﴿ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُلْ حَسْبِىَ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ ﴾ (التوبة:١٢٩)

(٥٦٥) قال إبراهيم : مع خزيمة أو أبي خزيمة : ﴿ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُلْ حَسْبِىَ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ﴾ الآية .

---

(٥٦٢) جامع البيان : ٣٤/١١ (وهو اختياره) .

(٥٦٣) معالم التنزيل : ٣٣٢/٢ . الجامع لأحكام القرآن : ٢٧٥/٨ . فتح القدير : ٤١١/٢ .

(٥٦٤) جامع البيان : ٦٣/١١ .

(٥٦٥) الجامع لأحكام القرآن : ٥٠/٢ . هو خزيمة بن ثابت بن الفاكه بن ثعلبة الأنصاري الأوسي من السابقين الأولين ، شهد بدراً وما بعدها ، روى إبراهيم النخعي عن أبي عبدالله الجدلي عن خزيمة بن ثابت أن النبي ﷺ جعل شهادته شهادة رجلين . قاتل مع علي ﷺ واستشهد بصفين (كتاب الإصابة في تمييز الصحابة : ٤٢٥/١-٤٢٦ برقم ٢٢٥١) . وقال زيد بن ثابت – الذي كلفه أبو بكر بجمع القرآن – : «فتتبعت القرآن أجمعه من العسب واللخاف وصدور الرجال ، حتى وجدت آخر سورة (التوبة) مع أبي خزيمة الأنصاري لم أجدها مع أحد غيره (أي مكتوبة) : ﴿ لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ ﴾ (التوبة:١٢٨) حتى خاتمة براءة» . وفي رواية أخرى قال زيد : «فقدت آية من (الأحزاب) حين نسخنا المصحف ، قد كنت أسمع رسول الله عليه الصلاة والسلام يقرأ بها فالتمسناها فوجدناها مع خزيمة بن ثابت الأنصاري ﴿ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ ﴾ (الأحزاب:٢٣) فألحقناها في سورتها في المصحف (رواهما البخاري في كتاب فضائل القرآن من صحيحه) . ورجح الحافظ في (الفتح) : أن الذي وجد معه آخر سورة التوبة (أبو خزيمة) وهو ابن أوس بن يزيد بن أصرم ، وقيل هو الحارث بن خزيمة – والذي وجد معه الآية من الأحزاب (خزيمة) وهو ابن ثابت ذو الشهادتين (فتح الباري : ٦٣١/٨-٦٣٢) .

سورة يونس

قوله تعالى : ﴿ لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ ﴾ (يونس:٦٤)

(٥٦٦) قال إبراهيم : كانوا يقولون : الرؤيا من المبشرات .

(٥٦٧) عن إبراهيم : الرؤيا ثلاثة : فالمبشرة من الله جزء من سبعين جزءا من النبوة ، والشيء يهم به أحدكم بالنهار فلعله يراه بالليل ، والتخويف من الشيطان ، فإذا رأى أحدكم ما يحزنه فليقل : « أعوذ بما عاذت به ملائكة الله من شر رؤياي التي رأيتها أن تضرني في دنياي أو في آخرتي » .

قوله تعالى : ﴿ وَٱجْعَلُوا۟ بُيُوتَكُمْ قِبْلَةً وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ ۗ وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ (يونس:٨٧)

(٥٦٨) قال إبراهيم : خافوا فأمروا أن يصلوا في بيوتهم .

(٥٦٩) قال إبراهيم : كانت بنو إسرائيل لا يصلون إلا في كنائسهم وبيعهم وكانت ظاهرة ، فلما أرسل موسى أمر فرعون بتخريبها ومنعهم من الصلاة ، فأمروا أن يتخذوا مساجد في بيوتهم ويصلّوا فيها خوفاً من فرعون .

سورة هود

قوله تعالى : ﴿ وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِى ٱلْأَرْضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا ۚ كُلٌّ فِى كِتَـٰبٍ مُّبِينٍ ﴾ (هود:٦)

---

(٥٦٦) جامع البيان : ١٣٧/١١ (واللفظ له) . تفسير القرآن العظيم : ٤٢٤/٢ .

(٥٦٧) التفسير الكبير : ١٠٣/١٧ .

(٥٦٨) جامع البيان : ١٥٣/١١ (واللفظ له) . حلية الأولياء : ٢٣١/٤ . المحرر الوجيز : ٨٣/٩ . البحر المحيط : ٩٧/٦ .

(٥٦٩) معالم التنزيل : ٣٦٥/٢ (واللفظ له) . زاد المسير : ٥٤/٤ . الجامع لأحكام القرآن : ٣٧١/٨ .

(٥٧٠) عن إبراهيم ، عن عبد الله ، قال : مستقرها : الأرحام، ومستودعها : الأرض التي تموت فيها .

قوله تعالى : ﴿ أَفَمَن كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّهِۦ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِّنْهُ وَمِن قَبْلِهِۦ كِتَٰبُ مُوسَىٰٓ إِمَامًا وَرَحْمَةً ﴾ (هود:١٧)

(٥٧١) قال إبراهيم : ﴿ أَفَمَن كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّهِۦ ﴾ : النبي ﷺ .

(٥٧٢) قال إبراهيم في قوله : ﴿ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِّنْهُ ﴾ : يقولون على إنما هو جبرائيل .

(٥٧٣) قال إبراهيم : البينة : القرآن ، والشاهد : هو جبريل .

(٥٧٤) قال إبراهيم : ﴿ وَمِن قَبْلِهِۦ كِتَٰبُ مُوسَىٰٓ ﴾ : ومن قبله جاء بالكتاب إلى موسى .

قوله تعالى : ﴿ أَلَا لَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ (هود:١٨)

(٥٧٥) عن منصور قال : ذكرت لإبراهيم لعن الحجاج أو بعض الجبابرة ، فقال : أليس الله يقول : ﴿ أَلَا لَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ .

---

(٥٧٠) جامع البيان : ٢/١٢ .

(٥٧١) جامع البيان : ١٥/١٢ . الدر المنثور : ٥٨٦/٣ . فتح القدير : ٤٨٩/٢ .

(٥٧٢) جامع البيان : ١٦/١٢ (وهو اختياره واللفظ له) . حلية الأولياء : ٢٣١/٤ . معالم التنزيل : ٣٧٧/٢ . زاد المسير : ٨٥/٤ . الجامع لأحكام القرآن : ١٦/٩ . البحر المحيط : ١٣٤/٦ . تفسير القرآن العظيم : ١٦/٩ .

(٥٧٣) روح المعاني : ٢٧/١٢ .

(٥٧٤) جامع البيان : ١٨/١٢ (وهو اختياره) . الدر المنثور : ٥٨٧/٣ . فتح القدير : ٤٨٩/٢ .

(٥٧٥) الطبقات الكبرى : ٢٧٩/٦ (واللفظ له) . من كنوز السنة (كتاب الإيمان لابن أبي شيبة) : ص ٣٢ . العقد الفريد : ٢٨٢/٥ .

قوله تعالى :﴿ قَالَ يَٰنُوحُ إِنَّهُۥ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ ۖ إِنَّهُۥ عَمَلٌ غَيْرُ صَٰلِحٍ ﴾(هود:٤٦)

(٥٧٦) قال إبراهيم : إن مسألتك إياي هذه عمل غير صالح .

قوله تعالى : ﴿ وَتِلْكَ عَادٌ ۖ جَحَدُوا۟ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِمْ وَعَصَوْا۟ رُسُلَهُۥ وَٱتَّبَعُوٓا۟ أَمْرَ كُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ ﴾ (هود:٥٩)

(٥٧٧) قال إبراهيم : عنيد : تمالت عن الحق .

قوله تعالى : ﴿ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ سُعِدُوا۟ فَفِى ٱلْجَنَّةِ خَٰلِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ إِلَّا مَا شَآءَ رَبُّكَ ۖ عَطَآءً غَيْرَ مَجْذُوذٍ ﴾ (هود:١٠٨)

(٥٧٨) قال إبراهيم : ما في القرآن آية أرجى لأهل النار من هذه الآية : ﴿ خَٰلِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ إِلَّا مَا شَآءَ رَبُّكَ ﴾ . قال : وقال ابن مسعود : ليأتين عليها زمان تخفق أبوابها .

قوله تعالى : ﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَىِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ ۚ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ۚ ذَٰلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ ﴾ (هود:١١٤)

(٥٧٩) عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله ﴿ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ﴾ قال : الصلوات الخمس .

(٥٨٠) عن إبراهيم ، عن علقمة والأسود ، قالا : قال عبد الله بن مسعود : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : إني عالجت امرأة في بعض أقطار المدينة ،

---

(٥٧٦) جامع البيان : ٥٣/١٢ (وهو اختياره) .
(٥٧٧) الدر المنثور : ٦١٠/٣ .
(٥٧٨) الدر المنثور : ٦٣٥/٣ . فتح القدير : ٥٢٧/٢ .
(٥٧٩) جامع البيان : ١٣٢/١٢ (وهو اختياره) .
(٥٨٠) الجامع الصحيح : كتاب تفسير القرآن ، باب : ١٢ ، حديث ٣٣١٢ ، ج٥ ، ص٢٧٠ ، قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح . جامع البيان ١٣٤/١٢ (وهو اختياره واللفظ له). حلية الأولياء : ٢٣٨/٤ . تفسير القرآن العظيم : ٤٦٣/٢. فتح الباري : ٢٠٦/٨ . الدر المنثور: ٦٣٩/٣ . وقوله : (فقال رجل من القوم) : في رواية أنه عمر (جامع البيان : ١٣٤/١٢) وفي رواية أنه معاذ بن جبل (جامع البيان ١٣٥/١٢) .

فأصبت منها ما دون أن أمسها ، فأنا هذا ، فاقض فيَّ ما شئت ، فقال عمر : لقد سترك الله، لو سترت على نفسك ، قال : ولم يرد النبي ﷺ شيئا ، فقام الرجل ، فانطلق ، فأتبعه النبي ﷺ رجلا ، فدعاه ، فلما أتاه قرأ عليه : ﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ ۚ إِنَّ ٱلْحَسَنَـٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ۚ ذَٰلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ ﴾ ، فقال رجل من القوم : هذا له يا رسول الله خاصة ؟ قال : (بل للناس كافة) .

سورة يوسف

قوله تعالى : ﴿ الٓر ۚ تِلْكَ ءَايَـٰتُ ٱلْكِتَـٰبِ ٱلْمُبِينِ * إِنَّآ أَنزَلْنَـٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ * نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ ٱلْقَصَصِ بِمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ هَـٰذَا ٱلْقُرْءَانَ وَإِن كُنتَ مِن قَبْلِهِۦ لَمِنَ ٱلْغَـٰفِلِينَ ﴾ (يوسف:١-٣)

(٥٨١) عن إبراهيم ، عن علقمة قال : كنا بحمص فقرأ عبد الله سورة (يوسف) ، فقال رجل : ما هكذا أنزلت . فقال له عبد الله : لقد قرأتها على رسول الله ﷺ فقال : أحسنت .

(٥٨٢) قال إبراهيم : كان بالكوفة رجل يطلب كتب دانيال وذلك الضرب فجاء فيه كتاب من عمر بن الخطاب أن يدفع إليه ، فلما قدم على عمر ﷺ علاه بالدرة، ثم جعل يقرأ عليه : ﴿ الٓر ۚ تِلْكَ ءَايَـٰتُ ٱلْكِتَـٰبِ ٱلْمُبِينِ ﴾ حتى بلغ ﴿ ٱلْغَـٰفِلِينَ ﴾ ، قال : فعرفت ما يريد ، فقلت : يا أمير المؤمنين دعني فوالله لا أدع عندي شيئا من تلك الكتب إلا حرقته ، قال : فتركه .

قوله تعالى : ﴿ وَأَلْقُوهُ فِى غَيَـٰبَتِ ٱلْجُبِّ يَلْتَقِطْهُ بَعْضُ ٱلسَّيَّارَةِ إِن كُنتُمْ فَـٰعِلِينَ ﴾ (يوسف:١٠)

---

(٥٨١) كتاب الفقيه والمتفقه : ١٣٤/٢ .

(٥٨٢) الدر المنثور : ٥/٤ .

(٥٨٣) قال إبراهيم: إن نوى رقه فهو مملوك وإن نوى الحسبة فيه فهو حر.

قوله تعالى : ﴿ وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍۭ بَخْسٍ دَرَٰهِمَ مَعْدُودَةٍ وَكَانُوا۟ فِيهِ مِنَ ٱلزَّٰهِدِينَ ﴾ (يوسف:٢٠)

(٥٨٤) عن إبراهيم أنه كره الشراء والبيع للبدوي ، قال : والعرب تقول : اشْرِ لي كذا وكذا : أي بع لي كذا وكذا ، وتلا هذه الآية ﴿ وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍۭ بَخْسٍ دَرَٰهِمَ مَعْدُودَةٍ ﴾ يقول : باعوه ، وكان بيعه حراما .

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ نِسْوَةٌ فِى ٱلْمَدِينَةِ ٱمْرَأَتُ ٱلْعَزِيزِ تُرَٰوِدُ فَتَىٰهَا عَن نَّفْسِهِۦ ۖ قَدْ شَغَفَهَا حُبًّا ﴾ (يوسف:٣٠)

(٥٨٥) قال إبراهيم : الشغف شغف الحب، والشعف شعف الدابة حين تذعر.

قوله تعالى : ﴿ وَدَخَلَ مَعَهُ ٱلسِّجْنَ فَتَيَانِ ۖ قَالَ أَحَدُهُمَآ إِنِّىٓ أَرَىٰنِىٓ أَعْصِرُ خَمْرًا ۖ وَقَالَ ٱلْءَاخَرُ إِنِّىٓ أَرَىٰنِىٓ أَحْمِلُ فَوْقَ رَأْسِى خُبْزًا تَأْكُلُ ٱلطَّيْرُ مِنْهُ ۖ نَبِّئْنَا بِتَأْوِيلِهِۦٓ ۖ إِنَّا نَرَىٰكَ مِنَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ (يوسف:٣٦)

(٥٨٦) قال إبراهيم ، عن عبد الله ، قال : ما رأى صاحبا يوسف شيئا ، وإنما كانا تحالما ليجربا عليه .

(٥٨٧) عن إبراهيم ، عن عبد الله في قوله : ﴿ إِنِّىٓ أَرَىٰنِىٓ أَعْصِرُ خَمْرًا ﴾ قال : إني أراني أعصر عنبا .

---

(٥٨٣) أحكام القرآن : ١٠٧٨/٣ (واللفظ له) . الجامع لأحكام القرآن : ١٣٤/٩ .

(٥٨٤) جامع البيان : ١٧٠/١٢ (وهو اختياره) . الدر المنثور : ١٨/٤ .

(٥٨٥) جامع البيان : ٢٠٠/١٢ ، ثم قال الطبري : «قال الحارث : قال القاسم : يذهب إبراهيم إلى أن أصل الشغف هو الذعر . قال وكذلك هو كما قال إبراهيم في الأصل ، إلا أن العرب ربما استعارت الكلمة فوضعتها في غير موضعها» . الدر المنثور : ٢٧/٤ .

(٥٨٦) جامع البيان : ٢١٤/١٢ . تفسير القرآن العظيم : ٤٧٨/٢ .

(٥٨٧) جامع البيان : ٢٢١/١٢ .

قوله تعالى : ﴿ يَٰصَٰحِبَيِ ٱلسِّجۡنِ أَمَّآ أَحَدُكُمَا فَيَسۡقِي رَبَّهُۥ خَمۡرٗاۖ وَأَمَّا ٱلۡأٓخَرُ فَيُصۡلَبُ فَتَأۡكُلُ ٱلطَّيۡرُ مِن رَّأۡسِهِۦۚ قُضِيَ ٱلۡأَمۡرُ ٱلَّذِي فِيهِ تَسۡتَفۡتِيَانِ ﴾ (يوسف:٤١) .

(٥٨٨) عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله في الفتيين اللذين أتيا يوسف ، والرؤيا إنما كانا تحالما ليجرباه ، فلما أول رؤياهما قالا : إنما كنا نلعب : قال ﴿ قُضِيَ ٱلۡأَمۡرُ ٱلَّذِي فِيهِ تَسۡتَفۡتِيَانِ ﴾ .

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ لِفِتۡيَٰنِهِ ٱجۡعَلُواْ بِضَٰعَتَهُمۡ فِي رِحَالِهِمۡ ﴾ (يوسف:٦٢)

(٥٨٩) عن إبراهيم أنه كان يقرأ : ﴿ لِفِتۡيَٰنِهِ ﴾ أي لغلمانه ﴿ ٱجۡعَلُواْ بِضَٰعَتَهُمۡ ﴾ أي : أوراقهم .

قوله تعالى:﴿ وَقَالَ يَٰبَنِيَّ لَا تَدۡخُلُواْ مِنۢ بَابٖ وَٰحِدٖ وَٱدۡخُلُواْ مِنۡ أَبۡوَٰبٖ مُّتَفَرِّقَةٖ ﴾ (يوسف:٦٧)

(٥٩٠) قال إبراهيم في قوله : ﴿ وَٱدۡخُلُواْ مِنۡ أَبۡوَٰبٖ مُّتَفَرِّقَةٖ ﴾ : علم أنه سيلقى إخوته في بعض تلك الأبواب .

(٥٩١) قال إبراهيم : قال ذلك لأنه كان يرجو أن يروا يوسف في التفرّق .

(٥٩٢) قال إبراهيم : كان غرضه أن يصل بنيامين إلى يوسف في وقت الخلوة .

(٥٩٣) قال إبراهيم : أحب يعقوب أن يلقى يوسف أخاه في خلوة .

---

(٥٨٨) جامع البيان: ٢٢١/١٢ (وهو اختياره واللفظ له) . تفسير القرآن العظيم : ٤٧٩/٢ .
وقال ابن كثير : وحاصله أن من تحلم بباطل وفسره فإنه يلزم بتأويله والله تعالى أعلم .

(٥٨٩) الدر المنثور : ٤٨/٤ .

(٥٩٠) تفسير القرآن العظيم : ٤٨٤/٢ .

(٥٩١) معالم التنزيل : ٣٤٧/٢ (واللفظ له) . زاد المسير : ٢٥٤/٤ .

(٥٩٢) التفسير الكبير : ١٣٩/١٨ .

(٥٩٣) الدر المنثور : ٤٩/٤ . فتح القدير : ٤٣/٣-٤٤ .

قوله تعالى : ﴿ وَمَا شَهِدْنَآ إِلَّا بِمَا عَلِمْنَا وَمَا كُنَّا لِلْغَيْبِ حَٰفِظِينَ ﴾
(يوسف:٨١)

(٥٩٤) عن إبراهيم أنه كره أن يكتب الرجل شهادته ، فإذا استشهد شهد ، ويقرأ : ﴿ وَمَا شَهِدْنَآ إِلَّا بِمَا عَلِمْنَا ﴾ .

قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا دَخَلُواْ عَلَيْهِ قَالُواْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْعَزِيزُ مَسَّنَا وَأَهْلَنَا ٱلضُّرُّ وَجِئْنَا بِبِضَٰعَةٍ مُّزْجَىٰةٍ فَأَوْفِ لَنَا ٱلْكَيْلَ وَتَصَدَّقْ عَلَيْنَآ ﴾ (يوسف:٨٨)

(٥٩٥) قال إبراهيم في قوله :﴿ وَجِئْنَا بِبِضَٰعَةٍ مُّزْجَىٰةٍ ﴾: ما أراها إلا القليلة؛ لأنها في مصحف عبد الله ﴿وأوقر ركابنا﴾ يعني قوله : ﴿ مُّزْجَىٰةٍ ﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّهُۥ مَن يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾
(يوسف:٩٠)

(٥٩٦) قال إبراهيم : من يتق الزنا ويصبر على العزوبة .

قوله تعالى : ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسْتَيْـَٔسَ ٱلرُّسُلُ وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُواْ جَآءَهُمْ نَصْرُنَا فَنُجِّىَ مَن نَّشَآءُ وَلَا يُرَدُّ بَأْسُنَا عَنِ ٱلْقَوْمِ ٱلْمُجْرِمِينَ ﴾ (يوسف:١١٠)

(٥٩٧) عن إبراهيم ، عن أبي حمزة الجزري قال : صنعت طعاما فدعوت ناسا من أصحابنا ، منهم سعيد بن جبير والضحاك بن مزاحم ، فسأل فتى من قريش سعيد بن جبير ﷺ فقال : يا أبا عبد الله ، كيف تقرأ هذا الحرف ؟ فإني إذا أتيت عليه تمنيت أني لا أقرأ هذه السورة : ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسْتَيْـَٔسَ ٱلرُّسُلُ وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُواْ ﴾ . قال : نعم ، ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسْتَيْـَٔسَ ٱلرُّسُلُ ﴾ من قومهم أن

---

(٥٩٤) الدر المنثور : ٥٥/٤ .

(٥٩٥) جامع البيان : ٥١/١٣ ، وجاء في الدر المنثور : (٦٣/٤) : قال إبراهيم : في مصحف عبد الله : ﴿ فأوف لنا الكيل وأوقر ركابنا ﴾ .

(٥٩٦) البحر المحيط : ٣٢٠/٦ . روح المعاني : ٤٩/١٣ (واللفظ له) .

(٥٩٧) الدر المنثور : ٧٨/٤ .

يصدقوهم ، وظن المرسل إليهم أن الرسل :﴿ قَدْ كُذِبُوا ﴾. فقال الضحاك ﷺ : لو رحلت في هذا إلى اليمن ، لكان قليلا .

سورة الرعد

قوله تعالى : ﴿ وَإِن تَعْجَبْ فَعَجَبٌ قَوْلُهُمْ أَءِذَا كُنَّا تُرَابًا أَءِنَّا لَفِى خَلْقٍ جَدِيدٍ ﴾ (الرعد:٥)

(٥٩٨) عن إبراهيم : قال ابن زيد : - أي عبد الرحمن بن زيد - في قوله ﴿ وَإِن تَعْجَبْ فَعَجَبٌ قَوْلُهُمْ ﴾ : إن تعجب من تكذيبهم ، وهم قد رأوا من قدرة الله وأمره ، وما ضرب لهم من الأمثال ، فأراهم من حياة الموتى في الأرض الميتة ، وإن تعجب من هذه ، فتعجب من قولهم : ﴿ أَءِذَا كُنَّا تُرَابًا أَءِنَّا لَفِى خَلْقٍ جَدِيدٍ ﴾ أو لا يرون أنا خلقناهم من نطفة ، فالخلق من نطفة أشد أم الخلق من تراب وعظام ؟ .

قوله تعالى : ﴿ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ ﴾ (الرعد:٧)

(٥٩٩) قال إبراهيم : المراد بالهادي : الله ﷻ .

قوله تعالى : ﴿ لَهُۥ مُعَقِّبَٰتٌ مِّنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِۦ يَحْفَظُونَهُۥ مِنْ أَمْرِ ٱللَّهِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ ﴾ (الرعد:١١)

(٦٠٠) قال إبراهيم في قوله : ﴿ لَهُۥ مُعَقِّبَٰتٌ مِّنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِۦ ﴾ : الحفظة .

(٦٠١) قال إبراهيم : له المعاقب .

---

(٥٩٨) جامع البيان : ١٠٤/١٣ (وهو اختياره) .
(٥٩٩) زاد المسير : ٣٠٧/٤ .
(٦٠٠) جامع البيان : ١١٦/١٣ ، ١١٨ .
(٦٠١) البحر المحيط : ٣٦١/٦ .

(٦٠٢) قال إبراهيم : ملائكة .

(٦٠٣) قال إبراهيم : له معقبات من أمر الله يحفظونه من بين يديه ومن خلفه ، أي أن في الكلام تقديما وتأخيرا .

(٦٠٤) قال إبراهيم : ﴿يَحْفَظُونَهُۥ مِنْ أَمْرِ ٱللَّهِ﴾ : من الجن .

(٦٠٥) قال إبراهيم: أوحى الله إلى نبي من أنبياء بني إسرائيل أن قل لقومك: أنه ليس من أهل قرية ولا أهل بيت يكونون على طاعة الله فيتحولون منها إلى معصية الله إلا حول الله عنهم ما يحبون إلى ما يكرهون . ثم قال : إن تصديق ذلك في كتاب الله : ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾

قوله تعالى : ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ سُوٓءُ ٱلْحِسَابِ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ﴾ (الرعد:١٨)

(٦٠٦) قال إبراهيم : أي الحساب السيئ .

(٦٠٧) قال إبراهيم : هو التقصي على المحاسب وأن لا يقع في حسابه من التجاوز شيء .

قوله تعالى : ﴿وَٱلَّذِينَ يَصِلُونَ مَآ أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِۦٓ أَن يُوصَلَ وَيَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ وَيَخَافُونَ سُوٓءَ ٱلْحِسَابِ﴾ (الرعد:٢١)

---

(٦٠٢) جامع البيان : ١١٦/١٣ . البحر المحيط : ٣٥٩/٦ .

(٦٠٣) المحرر الوجيز : ٢٢١/١٠ . الجامع لأحكام القرآن : ٢٩٢/٩ . البحر المحيط : ٣٦٢/٦ . تفسير القرآن العظيم : ٥٠٤/٢ . روح المعاني : ١١٣/١٣ (واللفظ له) .

(٦٠٤) جامع البيان : ١١٩/١٣ . زاد المسير : ٣١٢/٤ .

(٦٠٥) تفسير القرآن العظيم : ٥٠٤/٢ . الدر المنثور : ٩٣/٤ .

(٦٠٦) روح المعاني : ١٣٣/١٣ . البحر المحيط : ٣٧٦/٦ .

(٦٠٧) معالم التنزيل : ١٤/٣ . المحرر الوجيز : ٣٥/١٠ (واللفظ له) .

(٦٠٨) عن فرقد السبخي ، قال : قال إبراهيم النخعي : يا فرقد ، أتدري ما سوء الحساب ؟ قلت : لا ، قال : هو أن يحاسب الرجل بذنبه كله لا يغفر له منه شيء .

قوله تعالى : ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ طُوبَىٰ لَهُمْ وَحُسْنُ مَـَٔابٍ ﴾ (الرعد:٢٩)

(٦٠٩) قال إبراهيم في قوله : ﴿ طُوبَىٰ لَهُمْ ﴾ : خير لهم .

(٦١٠) قال إبراهيم في قوله:﴿ طُوبَىٰ لَهُمْ ﴾:الخير، الكرامة التي أعطاهم الله.

قوله تعالى : ﴿ يَمْحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ ﴾ (الرعد:٣٩)

(٦١١) قال إبراهيم : إن كعبا قال لعمر ﷺ : يا أمير المؤمنين لولا آية في كتاب الله ، لأنبأتك ما هو كائن إلى يوم القيامة ، قال : وما هي ؟ قال : قول الله : ﴿ يَمْحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ ﴾ .

سورة إبراهيم

قوله تعالى : ﴿ وَٱسْتَفْتَحُواْ وَخَابَ كُلُّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ ﴾ (إبراهيم:١٥)

(٦١٢) قال إبراهيم في قوله ﴿عنيد﴾ : هو الناكب عن الحق ، أي الحائد عن اتباع طريق الحق .

---

(٦٠٨) جامع البيان : ١٣٨/١٣ (وهو اختياره واللفظ له) . حلية الأولياء : ٢٣١/٤ . البحـــر المحيط : ٣٧٦/٦ . الدر المنثور : ١٠٦/٤ .

(٦٠٩) زاد المسير : ٣٢٨/٤ .

(٦١٠) جامع البيان : ١٤٦/١٣ (واللفظ له) . معالم التنزيل : ١٨/٣. زاد المسير : ٣٢٨/٤ . الجامع لأحكام القرآن : ٣١٦/٩ . البحر المحيط : ٣٨٦/٦ . تفسير القرآن العظيم : ٥١٢/٢ .

(٦١١) جامع البيان:١٦٨/١٣ (واللفظ له). المحرر الوجيز:٥٠/١٠. تفسير القرآن العظيم:٥١٩/٢ .

(٦١٢) جامع البيان : ١٣٨/١٣ (واللفظ له) . المحرر الوجيز : ٥٠/١٠ . تفسير القرآن العظيم : ٥١٩/٢ .

قوله تعالى : ﴿ وَيَأْتِيهِ ٱلْمَوْتُ مِن كُلِّ مَكَانٍ ﴾ (إبراهيم:١٧)

(٦١٣) قال إبراهيم : حتى من تحت كل شعرة في جسده .

قوله تعالى : ﴿ رَبَّنَآ إِنَّكَ تَعْلَمُ مَا نُخْفِى وَمَا نُعْلِنُ ﴾ (إبراهيم:٣٨)

(٦١٤) قال إبراهيم : إن مراده عليه السلام ـ أي نبي الله إبراهيم ـ : ما نخفي من حب إسماعيل وأمه ، وما نعلن لسارة من الجفاء لها .

سورة الحجر

قوله تعالى : ﴿ رُّبَمَا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَوْ كَانُوا۟ مُسْلِمِينَ ﴾ (الحجر:٢)

(٦١٥) عن حماد ، قال : سألت إبراهيم عن هذه الآية : ﴿ رُّبَمَا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَوْ كَانُوا۟ مُسْلِمِينَ ﴾ قال : حُدثت أن المشركين قالوا لمن دخل النار من المسلمين : ما أغنى عنكم ما كنتم تعبدون ، قال : فيغضب الله لهم ، فيقول للملائكة والنبيين : اشفعوا ، فيشفعون ، فيخرجون من النار ، حتى إن إبليس ليتطاول رجاء أن يخرج معهم ، قال : فعند ذلك ﴿ يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَوْ كَانُوا۟ مُسْلِمِينَ ﴾ .

قوله تعالى : ﴿ وَأَرْسَلْنَا ٱلرِّيَٰحَ لَوَٰقِحَ ﴾ (الحجر:٢٢)

(٦١٦) قال إبراهيم : تلقح السحاب ، تجمعه .

(٦١٧) قال إبراهيم : تلقح السحاب ولا تلقح الشجر .

---

(٦١٣) التخويف من النار : ص١٤١ .

(٦١٤) روح المعاني : ٢٤٠/١٣ . فتح القدير : ١١٤/٣ .

(٦١٥) جامع البيان : ٣/١٤ (وهو اختياره واللفظ له). شرح السنة : ١٠٤/١ . زاد المسير : ٣٨٠/٤-٣٨١ . تفسير القرآن العظيم : ٥٤٦/٢ .

(٦١٦) جامع البيان:٢١/١٤. تفسير القرآن العظيم: ٥٤٩/٢. الدر المنثور:١٧٩/٤ (واللفظ له).

(٦١٧) زاد المسير : ٣٩٤/٤ .

قوله تعالى : ﴿ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ إِخْوَانًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَابِلِينَ ﴾
(الحجر:٤٧)

(٦١٨) قال إبراهيم : جاء ابن جرموز قاتل الزبير يستأذن على علي ، فحجبه طويلا ، ثم أذن له فقال له : أما أهل البلاء فتجفوهم ، قال علي : بفيك التراب ، إني لأرجو أن أكون أنا وطلحة والزبير ممن قال الله : ﴿ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ إِخْوَانًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَابِلِينَ ﴾ .

قوله تعالى : ﴿ إِلَّا ٱمْرَأَتَهُۥ قَدَّرْنَآ ۙ إِنَّهَا لَمِنَ ٱلْغَٰبِرِينَ ﴾ (الحجر:٦٠)

(٦١٩) قال إبراهيم : بيني وبين القدرية هذه الآية : ﴿ إِلَّا ٱمْرَأَتَهُۥ قَدَّرْنَآ ۙ إِنَّهَا لَمِنَ ٱلْغَٰبِرِينَ ﴾ .

قوله تعالى : ﴿ لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِى سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴾ (الحجر:٧٢)

(٦٢٠) قال إبراهيم : كانوا يكرهون أن يقول الرجل : لعمري ، يرونه ، كقوله : وحياتي .

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ ءَاتَيْنَٰكَ سَبْعًا مِّنَ ٱلْمَثَانِى وَٱلْقُرْءَانَ ٱلْعَظِيمَ ﴾ (الحجر:٨٧)

(٦٢١) قال إبراهيم : فاتحة الكتاب .

سورة النحل

قوله تعالى: ﴿ وَٱلْخَيْلَ وَٱلْبِغَالَ وَٱلْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً ۚ وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾
(النحل:٨)

---

(٦١٨) جامع البيان : ١٤/٣٦-٣٧ . تفسير القرآن العظيم : ٢/٥٥٣ .
(٦١٩) الدر المنثور : ٤/١٩١ . روح المعاني : ١٤/٦٧ (واللفظ له) .
(٦٢٠) جامع البيان : ١٤/٤٤ (وهو اختياره واللفظ له) . المحرر الوجيز : ١٠/١٤٣ . البحر المحيط : ٦/٤٩٠ . الدر المنثور : ٤/١٩٢ . فتح القدير : ٣/١٣٩ . روح المعاني : ١٤/٧٣ .
(٦٢١) جامع البيان : ١٤/٥٦ (وهو اختياره واللفظ له) . تفسير القرآن العظيم : ٢/٥٥٧ .

(٦٢٢) قال إبراهيم : نحر أصحابنا فرسا في النجع وأكلوا منه ، ولم يروا به بأسا .

قوله تعالى : ﴿ وَعَلَٰمَٰتٍۚ وَبِٱلنَّجۡمِ هُمۡ يَهۡتَدُونَ ﴾ (النحل:١٦)

(٦٢٣) قال إبراهيم في قوله : ﴿ وَعَلَٰمَٰتٍ ﴾ : النجوم .

(٦٢٤) قال إبراهيم ﴿ وَعَلَٰمَٰتٍ ﴾ : هي الأعلام التي في السماء ، ﴿ وَبِٱلنَّجۡمِ هُمۡ يَهۡتَدُونَ ﴾ : يهتدون به في البحر في أسفارهم .

(٦٢٥) قال إبراهيم : منها ما يكون علامات ، ومنها ما يهتدون منه .

(٦٢٦) عن إبراهيم ، أنه كان لا يرى بأسا أن يتعلم الرجل من النجوم ما يهتدي به .

---

(٦٢٢) جامع البيان : ٨٣/١٤ (وهو اختياره) .

(٦٢٣) المحرر الوجيز : ١٧٠/١٠ . البحر المحيط : ٥١٥/٦ .

(٦٢٤) الدر المنثور : ٢١٢/٤ .

(٦٢٥) جامع البيان : ٩١/١٤ (واللفظ له) . المحرر الوجيز : ١٧٠/١٠ . زاد المسير : ٤٣٦/٤ . الجامع لأحكام القرآن : ٩١/١٠ .

(٦٢٦) فضل علم السلف على علم الخلف : ص٣١ . الدر المنثور : ٢١٢/٤ . وعلم النحوم هو شيء غير (التنجيم أو علم النجوم) المذموم في الشرع . والذي يظهر من الأخبار أن الذي رفضه الفقهاء من علم الهيئة أو الفلك هو ما كان يسمى (التنجيم أو علم النجوم) وهو ما يدعى فيه معرفة بعض الغيوب المستقبلية عن طريق النجوم . وهذا باطل . قال ابن رجب : «والمأذون في تعلمه علم التسيير لا علم التأثير فإنه باطل محرم قليله وكثيره ... وأما علم التسيير فتعلم ما يحتاج إليه من الاهتداء ومعرفة القبلة والطُرُق جائزٌ عند الجمهور» (فيض القدير : ٢٥٦/٣) . وجاء في حديث ابن عباس المرفوع : (من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر) [رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه] ، ورمز له السيوطي بالحسن (الجامع الصغير : ١٦٦/٢) . قال المناوي : «وقال النووي في رياضه بعد عزوه لأبي داود : إسناده صحيح ، فرمز المصنف لحسنه فقط تقصير . قال الذهبي في المهذب : حديث صحيح ، وقال في الكبائر : رواه أبو داود بسند صحيح» (فيض القدير : ٨٠/٦ ، برقم ٨٥٠٠) ، قال المناوي : علما من النجوم : أي من علم تأثيرها لا تسييرها .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْتَكْبِرِينَ ﴾ (النحل:٢٣)

(٦٢٧) عن إبراهيم عن علقمة بن قيس عن عبد الله عن النبي ﷺ قال : (لا يدخل الجنّة من كان في قلبه مثقال ذرّة من كبر ولا يدخل النار من كان في قلبه مثقال ذرّة من إيمان) ، فقال رجل : يا رسول الله إنّ الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنا ونعله حسنا ؟ قال : (إنّ الله جميل يحب الجمال ، الكبر بطر الحق وغمط النّاس) .

قوله تعالى : ﴿ وَمِن ثَمَرَٰتِ ٱلنَّخِيلِ وَٱلْأَعْنَٰبِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا ﴾ (النحل:٦٧)

(٦٢٨) قال إبراهيم : السكر : خمر .

(٦٢٩) قال إبراهيم : هي منسوخة ، نسخها تحريم الخمر .

(٦٣٠) قال إبراهيم : نزلت هذه الآية قبل تحريم الخمر ، وأراد بالسكر : الخمر ، وبالرزق الحسن : جميع ما يشرب ويؤكل حلالا من هاتين الشجرتين .

(٦٣١) قال إبراهيم : السكر : النبيذ المسكر ، وهو نقيع التمر والزبيب إذا اشتد والمطبوخ من العصير .

قوله تعالى : ﴿ وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَٰجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً ﴾ (النحل:٧٢)

---

(٦٢٧) معالم التنزيل : ٦٥/٣ . والحديث أخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الإيمان، باب تحريم الكبر وبيانه .

(٦٢٨) الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز : برقم ٤٦٣ ، ٤٦٤ . جامع البيان: ١٣٧/١٤ . البحر المحيط : ٥٥٧/٦ . روح المعاني : ١٨٠/١٤ .

(٦٢٩) «الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز : برقم ٤٥٦،٤٥٧ . جامع البيان : ١٣٥/١٤ . كتاب السنن الكبرى للبيهقي : ٢٩٧/٨ . زاد المسير : ٤٦٤/٤ . روح المعاني : ١٨٠/١٤ .

(٦٣٠) المحرر الوجيز : ٢٠٥/١٠ . الجامع لأحكام القرآن : ١٢٨/١٠ .

(٦٣١) معالم التنزيل : ٧٥/٣ .

(٦٣٢) قال إبراهيم : الحفدة : الأختان .

(٦٣٣) قال إبراهيم : الحفدة : الأصهار .

قوله تعالى : ﴿ ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَّمْلُوكًا لَّا يَقْدِرُ عَلَىٰ شَيْءٍ وَمَن رَّزَقْنَٰهُ مِنَّا رِزْقًا حَسَنًا فَهُوَ يُنفِقُ مِنْهُ سِرًّا وَجَهْرًا هَلْ يَسْتَوُۥنَ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ * وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا رَّجُلَيْنِ أَحَدُهُمَآ أَبْكَمُ لَا يَقْدِرُ عَلَىٰ شَيْءٍ وَهُوَ كَلٌّ عَلَىٰ مَوْلَىٰهُ أَيْنَمَا يُوَجِّههُّ لَا يَأْتِ بِخَيْرٍ هَلْ يَسْتَوِى هُوَ وَمَن يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَهُوَ عَلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾ (النحل:٧٥-٧٦)

(٦٣٤) عن إبراهيم ، عن عكرمة ، عن يعلى بن أمية ، عن ابن عباس في قوله : ﴿ ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَّمْلُوكًا ﴾ قال : نزلت في رجل من قريش وعبده . وفي قوله ﴿ مَثَلًا رَّجُلَيْنِ أَحَدُهُمَآ أَبْكَمُ لَا يَقْدِرُ عَلَىٰ شَيْءٍ ﴾ إلى قوله ﴿ وَهُوَ عَلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾ قال : هو عثمان بن عفان . قال : والأبكم الذي أينما يوجهه لا يأت بخير ، ذاك مولى عثمان بن عفان، كان عثمان ينفق عليه ويكفله ويكفيه

---

(٦٣٢) جامع البيان : ١٤٤/١٤. الجامع لأحكام القرآن : ١٤٣/١٠. تفسير القرآن العظيم : ٥٧٨/٢ . فتح الباري : ٢٣٨/٨ . فتح القدير : ١٧٨/٣ . ومنه قول الشاعر :

فلو أن نفسي طاوعتني لأصبحت ... لها حفـد ممـا يعـد كثـيرُ

ولكنهـا نفـس علـي أبيـةٌ ... عَيُوفٌ لأصـهار اللئام قذورُ

وقال في (مختار الصحاح) : الختن : كل من كان من قبل المرأة مثل الأب والأخ وهم (الأختان) هكذا عند العرب ، وأما العامة فختن الرجل عندهم زوج ابنته (مادة : خ ت ن) .

(٦٣٣) المحرر الوجيز : ٢١٠/١٠ . زاد المسير : ٤٦٩/٤ ، قال ابن الجوزي : «الأصهار أختان الرجل على بناته» ففسرها بمعنى الأختان . الجامع لأحكام القرآن : ١٤٤/١٠ . قال القرطبي بعد أن عزا إلى النخعي كلا اللفظين (الأختان والأصهار) : «والمعنى متقارب» ، قال الأصمعي : (الختن) من كان من قبل المرأة ، مثل أبيها وأخيها وما أشبههما ، والأصهار منها جميعا ... إلخ . وقال في (مختار الصحاح) : الأصهار : أهل بيت المرأة عن الخليل ، قال : ومن العرب من يجعل (الصهر) من الأحماء والأختان جميعا (مادة : ص هـ ر)

(٦٣٤) جامع البيان : ١٥/١٤ (واللفظ له) . تفسير القرآن العظيم : ٥٧٩/٢ .

المؤنة ، وكان الآخر يكره الإسلام ويأباه وينهاه عن الصدقة والمعروف فنزلت فيه .

قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴾ (النحل:٩٨)

(٦٣٥) قال إبراهيم : الاستعاذة تكون بعد التلاوة .

(٦٣٦) عن إبراهيم : إنها مشروعة في القراءة في كل ركعة .

قوله تعالى : ﴿ مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ ﴾ (النحل:١٠٦)

(٦٣٧) قال إبراهيم : القيد إكراه ، والسجن إكراه .

(٦٣٨) قال إبراهيم في طلاق المكره : يلزم .

(٦٣٩) قال القرطبي : ومن هذا الباب ما ثبت أن في المعاريض لمندوحة عن الكذب . وروى الأعمش عن إبراهيم النخعي أنه قال : لا بأس إذا بلغ الرجل عنك شيء أن تقول : والله ، إن الله يعلم ما قلت فيك من ذلك من شيء . قال

---

(٦٣٥) التفسير الكبير : ٥٧/١ . المجموع شرح المهذب : ٣٢٥/٣ . تفسير القرآن العظيم : ١٣/١ ، ٥٨٦/٢ (واللفظ له) . قال ابن كثير : قالت طائفة من القراء : يتعوذ بعد القراءة واعتمدوا على ظاهر سياق الآية ولدفع الإعجاب بعد فراغ العبادة (١٣/١) .

(٦٣٦) المحرر الوجيز : ٤٨/١ . روح المعاني : ٢٢٩/١٤ . وخالف النووي في (المجموع : ٣٢٦/٣) حيث نقل عن النخعي أنها تختص بالركعة الأولى .

(٦٣٧) الجامع لأحكام القرآن : ١٩٠/١٠ .

(٦٣٨) الجامع لأحكام القرآن : ١٨٤/١٠ .

(٦٣٩) الجامع لأحكام القرآن : ١٩٠/١٠-١٩١ ، ولعل ذلك من باب التمحّل في الفتوى ، وهو إرشاد السائل وتنبيهه على المخارج والطرق التي يتخلص بها إذا اضطر إلى ذلك ، مثلما روى حماد أنه قال : قلت لإبراهيم : أمر على العاشر- أي العشار الذي يجبي المكوس - فيستحلفني بالمشي إلى بيت الله ؟ قال : احلف له وانو مسجد حيك . انظر (كتاب الفقيه والمتفقه : ١٩٤/٢) . فأما إذا لم تكن حاجة وضرورة فلا يجوز التعريض ، كما بين الإمام الغزالي في إحيائه (١٣٩/٣) .

عبد الملك بن حبيب : معناه أن الله يعلم أن الذي قلت ، وهو في ظاهره انتفاء من القول ، ولا حنث على من قال ذلك في يمينه ولا كذب عليه في كلامه . وقال النخعي : كان لهم كلام من ألغاز الأيمان يدرؤون به عن أنفسهم ، لا يرون ذلك من الكذب ولا يخشون فيه الحنث . قال عبد الملك : وكان يسمون ذلك المعاريض من الكلام ، إذا كان ذلك في غير مكر ولا خديعة حق . قال الأعمش: كان إبراهيم النخعي إذا أتاه أحد يكره الخروج إليه جلس في مسجد بيته ، وقال لجاريته : قولي له هو والله في المسجد . وروى مغيرة عن إبراهيم أنه كان يجيز للرجل من البعث [الجيش] إذا عرضوا على أميرهم أن يقول : والله ما أهتدي إلا ما سدد لي غيري ، ولا أركب إلا ما حملني غيري ، ونحو هذا من الكلام . قال عبد الملك بن حبيب : يعني بقوله (غيري) الله تعالى ، هو مسدده وهو يحمله .

قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُواْ بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِۦ ﴾ (النحل:١٢٦)

(٦٤٠) قال إبراهيم : الآية محكمة نزلت في من ظُلم بظلامة فلا يحل له أن ينال من ظالمه أكثر مما نال الظالم منه أمر بالجزاء والعفو ومنع من الاعتداء.

(٦٤١) قال إبراهيم : إن أخذ منك شيئا فخذ منه مثله .

سورة الإسراء

قوله تعالى : ﴿ سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا ﴾ (الإسراء:١)

(٦٤٢) عن الأعمش ، عن إبراهيم قال : كنت أقرأ على أبي القرآن في السكة ، فإذا قرأت السجدة سجد ، قلت له : يا أبت تسجد في الطريق ؟! قال :

---

(٦٤٠) معالم التنزيل : ٩١/٣ . زاد المسير : ٥٠٨/٤ .

(٦٤١) جامع البيان : ١٩٧/١٤ (واللفظ له). المحرر الوجيز : ٢٥٢/١٠ . زاد المسير : ٥٠٨/٤. التفسير الكبير : ١١٣/٢٠ . الجامع لأحكام القرآن : ٢٠١/١٠ .

(٦٤٢) كتاب السنن الكبرى للنسائي : ٣٧٦/٦-٣٧٧ برقم ١١٢٨١ .

إني سمعت أبا ذر يقول : سألت رسول الله ﷺ عن أول مسجد وضع في الأرض، فقال : (المسجد الحرام) قلت : ثم أي ؟ قال : (المسجد الأقصى) قلت : كم بينهما ؟ قال : (أربعون عاما ، والأرض لك مسجد ، فحيثما أدركت صلاة فصل).

قوله تعالى : ﴿ ذُرِّيَّةَ مَنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ إِنَّهُۥ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا ﴾ (الإسراء:٣)

(٦٤٣) قال إبراهيم : شكره أن يسمي إذا أكل ، ويحمد الله إذا فرغ .

قوله تعالى : ﴿ وَيَدْعُ ٱلْإِنسَٰنُ بِٱلشَّرِّ دُعَآءَهُۥ بِٱلْخَيْرِ وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ عَجُولًا ﴾ (الإسراء:١١)

(٦٤٤) عن إبراهيم ، أن سلمان الفارسي قال : أول ما خلق الله من آدم رأسه ، فجعل ينظر وهو يخلق ، قال : وبقيت رجلاه ، فلما كان بعد العصر ، قال : يا رب عجل قبل الليل ، فذلك قوله : ﴿ وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ عَجُولًا ﴾ .

قوله تعالى : ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ ﴾ (الإسراء:٢٣)

(٦٤٥) وقال إبراهيم في قوله ﴿ وَقَضَىٰ ﴾ : ووصى .

قوله تعالى : ﴿ وَإِمَّا تُعْرِضَنَّ عَنْهُمُ ٱبْتِغَآءَ رَحْمَةٍ مِّن رَّبِّكَ تَرْجُوهَا فَقُل لَّهُمْ قَوْلًا مَّيْسُورًا ﴾ (الإسراء:٢٨)

(٦٤٦) قال إبراهيم : ﴿ وَإِمَّا تُعْرِضَنَّ عَنْهُمُ ٱبْتِغَآءَ رَحْمَةٍ مِّن رَّبِّكَ تَرْجُوهَا ﴾ : انتظار الرزق ، ﴿ فَقُل لَّهُمْ قَوْلًا مَّيْسُورًا ﴾ : لينا تعدهم .

(٦٤٧) قال إبراهيم في قوله : ﴿ ٱبْتِغَآءَ رَحْمَةٍ مِّن رَّبِّكَ تَرْجُوهَا ﴾ : فضلا .

---

(٦٤٣) الجامع لأحكام القرآن : ٢١٣/١٠ . الدر المنثور : ٢٩٥/٤ (واللفظ له) .
(٦٤٤) جامع البيان : ٤٨/١٥ .
(٦٤٥) البحر المحيط : ٣٣/٧ .
(٦٤٦) جامع البيان : ٧٥/١٥ (وهو اختياره) .
(٦٤٧) فتح الباري : ٢٤٦/٨ .

قوله تعالى : ﴿ وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِۦ ﴾ (الإسراء:٤٤)

(٦٤٨) قال إبراهيم : الطعام يسبح .

(٦٤٩) قال إبراهيم : وإن من شيء جماد إلاّ يسبح بحمده حتى صرير الباب ونقيض السقف .

(٦٥٠) عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال : كنّا نعدّ الآيات بركة وأنتم تعدّونها تخويفاً ، كنّا مع رسول الله في سفر فقلّ الماء ، فقال : (اطلبوا فضلة من ماء) ، فجاؤوا بإناء فيه ماء قليل ، فأدخل يده في الإناء ثم قال : (حيّ على الطهور المبارك والبركة من الله) : فلقد رأيت الماء ينبع من بين أصابع رسول الله، ولقد كنّا نسمع تسبيح الطعام وهو يؤكل .

قوله تعالى : ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ ﴾ (الإسراء:٥٧)

(٦٥١) عن إبراهيم ، عن عبد الله في قوله : ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ ﴾ قال : كان ناس من الإنس يعبدون قوما من الجن ، فأسلم الجن وبقي الإنس على كفرهم ، فأنزل الله تعالى : ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ﴾ يعني: الجن .

---

(٦٤٨) جامع البيان : ٩٢/١٥ (وهو اختياره) . أحكام القرآن : ١٢١٥/٣ . الدر المنثور : ٣٣٣/٤ .

(٦٤٩) معالم التنزيل : ١١٧/٣ .

(٦٥٠) معالم التنزيل : ١١٧/٣ .

(٦٥١)صحيح البخاري : كتاب التفسير ، باب : ٢٠٦ ، حديث : ٤٤٣٨ ، ج٤ ، ص١٧٤٨. صحيح مسلم : كتاب التفسير ، باب ٤ ، حديث : ٢٩ ، ج٥ ، ص٥٢٧ . (وروياه من طريق إبراهيم عن أبي معمر عن عبدالله) . كتاب السنن الكبرى للنسائي : ٣٧٩/٦-٣٨٠ ، برقم ١١٢٨٧، ١١٢٨٨، ١١٢٨٩. جامع البيان : ١٠٤/١٥-١٠٥ (وهو اختياره واللفظ له) . المستدرك على الصحيحين : ٣٦٢/٢ ، وقال : «هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه» .

(٦٥٢) قال إبراهيم : كان ابن عباس يقول في قوله : ﴿ أُولَٰئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ ﴾ قال:هو عزير والمسيح والشمس والقمر.

قوله تعالى : ﴿ وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَٰكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ وَٱلشَّجَرَةَ ٱلْمَلْعُونَةَ فِى ٱلْقُرْءَانِ ﴾ (الإسراء:٦٠)

(٦٥٣) قال إبراهيم : ﴿ وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَٰكَ ﴾ : ليلة أسري به .

(٦٥٤) قال إبراهيم : ﴿ وَٱلشَّجَرَةَ ٱلْمَلْعُونَةَ فِى ٱلْقُرْءَانِ ﴾ : شجرة الزقوم .

(٦٥٥) عن إبراهيم ، أنه كان يحلف ما يستثني ، أن الشجرة الملعونة : شجرة الزقوم .

قوله تعالى : ﴿ أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ إِلَىٰ غَسَقِ ٱلَّيْلِ وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا ﴾ (الإسراء:٧٨)

(٦٥٦) قال إبراهيم : الدلوك هو الغروب .

(٦٥٧) قال إبراهيم : قال عبد الله حين غربت الشمس : هذا والله الذي لا إله غيره وقت هذه الصلاة ، وقال : دلوكها : غروبها .

---

(٦٥٢) جامع البيان : ١٠٦/١٥ .

(٦٥٣) جامع البيان : ١١١/١٥ (وهو اختياره واللفظ له) . زاد المسير : ٥٣/٥ . تفسير القرآن العظيم : ٤٨/٣ .

(٦٥٤) جامع البيان : ١١٤/١٥ (وهو اختياره) . زاد المسير : ٥٤/٥-٥٥ .

(٦٥٥) جامع البيان : ١١٤/١٥ (وهو اختياره) .

(٦٥٦) معالم التنزيل:١٢٨/٣ (واللفظ له). زاد المسير:٧٢/٥. روح المعاني:١٣١/١٥-١٣٢.

(٦٥٧) جامع البيان : ١٣٥/١٥ (واللفظ له). المستدرك على الصحيحين : ٣٦٣/٢ ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه بهذا السياق .

(٦٥٨) عن إبراهيم ، عن ابن مسعود ، عن النبي ﷺ في هذه الآية ﴿ وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا ﴾ قال : (تشهده ملائكة الليل وملائكة النهار) .

(٦٥٩) قال إبراهيم : كانوا يقولون تجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلاة الفجر فتشهد فيها جميعا ، ثم يصعد هؤلاء ويقيم هؤلاء .

قوله تعالى : ﴿ وَمِنَ ٱلَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِۦ نَافِلَةً لَّكَ عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا ﴾ (الإسراء:٧٩)

(٦٦٠) عن إبراهيم ، عن علقمة قال : التهجد : بعد النوم .

(٦٦١) عن إبراهيم عن الأسود وعلقمة ، عن ابن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ :(إني لأقوم المقام المحمود يوم القيامة)، فقال رجل: يا رسول الله، وما ذلك المقام المحمود ؟ ، قال رسول الله ﷺ : (ذاك إذا جيء بكم حفاة غرلا ، فيكون أول من يكسى إبراهيم عليه السلام ، فيؤتى بريطتين بيضاوين فيلبسهما ، ثم يقعد مستقبل العرش ، ثم أوتى بكسوتي فألبسها فأقوم عن يمينه مقاما لا يقومه غيري ، يغبطني فيه الأولون والآخرون ، ثم يفتح نهر من الكوثر إلى الحوض) .

قوله تعالى : ﴿ وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾ (الإسراء:٨٢)

---

(٦٥٨) جامع البيان : ١٣٩/١٥ (وهو اختياره) . تفسير القرآن العظيم : ٥٤/٣ ، وهو من رواية الإمام أحمد .

(٦٥٩) جامع البيان : ١٤٠/١٥ (وهو اختياره واللفظ له) . تفسير القرآن العظيم : ٥٤/٣ .

(٦٦٠) جامع البيان : ١٤٢/١٥ (وهو اختياره واللفظ له) . تفسير القرآن العظيم : ٥٤/٣ .

(٦٦١) جامع البيان : ١٤٦/١٥ (وهو اختياره واللفظ له) . حلية الأولياء : ٢٣٨/٤-٢٣٩ . تفسير القرآن العظيم : ٥٦/٣-٥٧ ، وهو عند ابن كثير قطعة من حديث طويل رواه الإمام أحمد .

(٦٦٢) عن إبراهيم في النشرة : أخاف أن يصيبه بلاء .

قوله تعالى : ﴿ **وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ ۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا** ﴾ (الإسراء:٨٥)

(٦٦٣) عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله قال : كنت مع النبي ﷺ في حرث بالمدينة ، ومعه عسيب يتوكأ عليه ، فمر بقوم من اليهود ، فقال بعضهم : اسألوه عن الروح ، وقال بعضهم : لا تسألوه ، فقام متوكئا على عسيبه ، فقمت خلفه ، فظننت أنه يوحى إليه ، فقال : ﴿ **وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ ۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا** ﴾، فقال بعضهم لبعض: ألم نقل لكم لا تسألوه.

قوله تعالى : ﴿ **قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱللَّهَ أَوِ ٱدْعُوا۟ ٱلرَّحْمَـٰنَ ۖ أَيًّا مَّا تَدْعُوا۟ فَلَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا وَٱبْتَغِ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا** ﴾ (الإسراء:١١٠)

(٦٦٤) قال إبراهيم : كان رسول الله ﷺ ذات يوم في حرث في يده جريدة فسأله اليهود عن الرحمن ـ وكان لهم كاهن باليمامة يسمونه (الرحمن) ـ فنزلت ﴿ **قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱللَّهَ أَوِ ٱدْعُوا۟ ٱلرَّحْمَـٰنَ** ﴾ الآية .

(٦٦٥) قال إبراهيم : نزلت الآية في الدعاء .

(٦٦٦) قال إبراهيم في قوله : ﴿ **وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ** ﴾ : الدعاء .

---

(٦٦٢) الجامع لأحكام القرآن : ٣١٨/١٠ . والنشرة هي أن يكتب شيئا من أسماء الله أو من القرآن ، ثم يغسله بالماء ، ثم يمسح به المريض أو يسقيه . قال القرطبي : وكأنه ذهب إلى أنه ما محي به القرآن ، فهو إلى أن يعقب بلاء أقرب منه إلى أن يفيد شفاء .

(٦٦٣) صحيح البخاري : كتاب التفسير ، باب : ٢١١ ، حديث ٤٤٤٤ ، ج٤ ، ص١٧٤٩ . الجامع الصحيح : كتاب تفسير القرآن ، باب : ١٨ ، حديث ٣١٤١ ، ج٥ ، ص٢٤٨-٢٨٥ ، قال الترمذي : هذا حديث صحيح . كتاب السنن الكبرى للنسائي : ٣٨٣/٦ ، برقم ١١٢٩٩ . جامع البيان : ١٥٥/١٥-١٥٨ (وهو اختياره واللفظ له). معالم التنزيل : ١٣٤/٣ .

(٦٦٤) الدر المنثور : ٣٧٣/٤ . فتح القدير : ٢٦٦/٣ .

(٦٦٥) معالم التنزيل : ١٤٢/٣ .

(٦٦٦) الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار : ٩٦/٦ ، برقم (٢٩٧٦١) .

سورة الكهف

قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْىۡءٍ إِنِّي فَاعِلٞ ذَٰلِكَ غَدًا * إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ ﴾ (الكهف:٢٣-٢٤)

(٦٦٧) قال إبراهيم : يستثني ما دام في كلامه .

قوله تعالى : ﴿ وَٱصۡبِرۡ نَفۡسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ رَبَّهُم بِٱلۡغَدَوٰةِ وَٱلۡعَشِيِّ ﴾ (الكهف:٢٨)

(٦٦٨) قال إبراهيم في قوله ﴿ بِٱلۡغَدَوٰةِ وَٱلۡعَشِيِّ ﴾ : الصلوات الخمس .

(٦٦٩) قال إبراهيم : هم أهل الذكر ، لا تطردهم عن الذكر .

قوله تعالى : ﴿ وَٱلۡبَٰقِيَٰتُ ٱلصَّٰلِحَٰتُ خَيۡرٌ عِندَ رَبِّكَ ثَوَابٗا وَخَيۡرٌ أَمَلٗا ﴾ (الكهف:٤٦)

(٦٧٠) قال إبراهيم : ﴿ وَٱلۡبَٰقِيَٰتُ ٱلصَّٰلِحَٰتُ ﴾ : الصلوات الخمس.

قوله تعالى : ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا سَاوَىٰ بَيۡنَ ٱلصَّدَفَيۡنِ قَالَ ٱنفُخُواْ ﴾ (الكهف:٩٦)

(٦٧١) عن إبراهيم أنه قرأها : ﴿ بَيۡنَ ٱلصَّدَفَيۡنِ ﴾ منصوبة الصاد والدال ، وقال : بين الجبلين .

---

(٦٦٧) الدر المنثور : ٣٩٤/٤ . روح المعاني : ٢٤٩/١٥-٢٥٠ .

(٦٦٨) جامع البيان : ٢٠٤/٧ ، لم يورده الطبري في تفسير (الكهف) وإنما أورده في تفسيره لسورة (الأنعام) . المحرر الوجيز : ٣٩٤/١٠ . الدر المنثور : ٣٩٩/٤ .

(٦٦٩) الدر المنثور : ٣٩٨/٤ .

(٦٧٠) جامع البيان : ٢٥٤/١٥ . معالم التنزيل : ١٦٥/٣ .

(٦٧١) جامع البيان : ٢٥/١٦ (وهو اختياره) . الدر المنثور : ٤٥٢/٤ .

سورة مريم

قوله تعالى : ﴿ فَنَادَىٰهَا مِن تَحْتِهَآ أَلَّا تَحْزَنِى قَدْ جَعَلَ رَبُّكِ تَحْتَكِ سَرِيًّا ﴾ (مريم: ٢٤)

(٦٧٢) قال إبراهيم : ﴿ سَرِيًّا ﴾ : هو النهر الصغير ، يعني الجدول .

قوله تعالى : ﴿ فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ ۖ قَالُوا۟ كَيْفَ نُكَلِّمُ مَن كَانَ فِى ٱلْمَهْدِ صَبِيًّا ﴾ (مريم: ٢٩)

(٦٧٣) قال إبراهيم : ﴿ ٱلْمَهْدِ ﴾ : المرباة ، المرجحة .

قوله تعالى : ﴿ ذَٰلِكَ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ ۚ قَوْلَ ٱلْحَقِّ ٱلَّذِى فِيهِ يَمْتَرُونَ ﴾ (مريم: ٣٤)

(٦٧٤) قال إبراهيم : كانوا يقولون في هذا الحرف في قراءة عبد الله، قال : ﴿ ٱلَّذِى فِيهِ يَمْتَرُونَ ﴾ قال : كلمة الله .

قوله تعالى : ﴿ قَالَ سَلَٰمٌ عَلَيْكَ ۖ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّىٓ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ بِى حَفِيًّا ﴾ (مريم: ٤٧)

(٦٧٥) قال إبراهيم : إذا كانت لك حاجة عند يهودي أو نصراني فابدأه بالسلام.

قوله تعالى : ﴿ إِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُ ٱلرَّحْمَٰنِ خَرُّوا۟ سُجَّدًا وَبُكِيًّا ﴾ (مريم: ٥٨)

(٦٧٦) قال إبراهيم : قرأ عمر بن الخطاب سورة مريم فسجد وقال : هذا السجود ، فأين البكي ؟ يريد : فأين البكاء ؟

---

(٦٧٢) جامع البيان : ٧٠/١٦ (وهو اختياره واللفظ له) . تفسير القرآن العظيم : ١١٧/٣ .

(٦٧٣) الدر المنثور : ٤٨٧/٤ .

(٦٧٤) جامع البيان : ٨٣/١٦ (وهو اختياره) .

(٦٧٥) الجامع لأحكام القرآن : ١١٢/١١ .

(٦٧٦) جامع البيان : ٩٨/١٦ (واللفظ له) . تفسير القرآن العظيم : ١٢٧/٣ .

قوله تعالى : ﴿ فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٌ أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُواْ ٱلشَّهَوَٰتِۖ فَسَوۡفَ يَلۡقَوۡنَ غَيًّا ﴾ (مريم:٥٩)

(٦٧٧) عن إبراهيم : ﴿ أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾ : صلوها لغير وقتها .

(٦٧٨) عن إبراهيم : أخروها عن وقتها .

(٦٧٩) عن إبراهيم ، أن عمر بن عبد العزيز بعث رجلا إلى مصر لأمر أعجله للمسلمين، فخرج إلى حرسه، وقد كان تقدم إليهم أن لا يقوموا إذا رأوه ، قال : فأوسعوا له ، فجلس بينهم فقال : أيكم يعرف الرجل الذي بعثناه إلى مصر؟ فقالوا : كلنا نعرفه ، قال : فليقم أحدثكم سنا ، فليدعه ، فأتاه الرسول فقال : لا تعجلني أشدّ عليّ ثيابي ، فأتاه فقال : إن اليوم الجمعة ، فلا تبرحن حتى تصلي، وإنا بعثناك في أمر أعجله للمسلمين ، فلا يعجلنك ما بعثناك له أن تؤخر الصلاة عن ميقاتها ، فإنك مصليها لا محالة ، ثم قرأ : ﴿ فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٌ أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُواْ ٱلشَّهَوَٰتِۖ فَسَوۡفَ يَلۡقَوۡنَ غَيًّا ﴾ ثم قال : لم يكن إضاعتهم تركها ، ولكن أضاعوا الوقت .

قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ نُنَجِّي ٱلَّذِينَ ٱتَّقَواْ وَّنَذَرُ ٱلظَّٰلِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا ﴾ (مريم:٧٢)

(٦٨٠) عن إبراهيم عن عبيدة السّلماني عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ : (إني لأعرف آخر أهل النار رجل يخرج منها زحفاً فيقال له : انطلق فادخل الجنّة ، قال فيذهب ليدخل الجنة فيجد النّاس قد أخذوا المنازل ، فيرجع فيقول : يا رب قد أخذ النّاس المنازل ، فيقال له : أتذكر الزمان الذي

---

(٦٧٧) الدر المنثور : ٤/٤٩٩ .

(٦٧٨) زاد المسير:٥/٢٤٥ (واللفظ له) . البحر المحيط : ٧/٢٧٨. روح المعاني : ١٦/١٠٩.

(٦٧٩) جامع البيان : ١٦/٩٨-٩٩ .

(٦٨٠) معالم التنزيل : ٣/٢٠٦-٢٠٧ . والحديث متفق عليه ، انظر : شرح السنة (١٥/١٨٨-١٨٩ برقم ٤٣٥٦) .

كنت فيه ؟ فيقول : نعم ، فيقال له : تمنّ ، فيتمنّى ، فيقال له : إنّ لك الذي تمنيّته وعشرة أضعاف الدنيا ، قال فيقول : أتسخر بي وأنت الملك الجبار ؟ قال : فلقد رأيت رسول الله ﷺ ضحك حتى بدت نواجذه) .

سورة طه

قوله تعالى : ﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكْرِىٓ ﴾ (طه:١٤)

(٦٨١) قال إبراهيم : من نام عن صلاة أو نسيها ، يصلي متى ما ذكرها عند طلوع الشمس وعند غروبها ثم قرأ : ﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكْرِىٓ ﴾ قال : إذا ذكرتها فصلها في أي ساعة كنت .

سورة الأنبياء

قوله تعالى : ﴿ لَوْ أَرَدْنَآ أَن نَّتَّخِذَ لَهْوًا لَّٱتَّخَذْنَٰهُ مِن لَّدُنَّآ إِن كُنَّا فَٰعِلِينَ ﴾

(الأنبياء:١٧)

(٦٨٢) قال إبراهيم : ﴿ لَوْ أَرَدْنَآ أَن نَّتَّخِذَ لَهْوًا ﴾ : نساء .

(٦٨٣) قال إبراهيم : ﴿ لَّٱتَّخَذْنَٰهُ مِن لَّدُنَّآ ﴾ قال : من الحور العين .

(٦٨٤) قال إبراهيم ﴿ إِن كُنَّا فَٰعِلِينَ ﴾ : أي ما كنا فاعلين .

قوله تعالى :﴿ قَالَ بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا فَسْـَٔلُوهُمْ إِن كَانُوا۟ يَنطِقُونَ ﴾

(الأنبياء:٦٣)

(٦٨٥) قال إبراهيم : لهم كلام يتكلمون به إذا خشوا من شيء يدرؤون به عن أنفسهم .

---

(٦٨١) جامع البيان : ١٤٨/١٦ . الدر المنثور : ٥٢٤/٤ (واللفظ له) .
(٦٨٢) الدر المنثور : ٥٦٥/٤-٥٦٦ .
(٦٨٣) تفسير القرآن العظيم : ١٧٥/٣ . الدر المنثور : ٥٦٥/٤-٥٦٦ .
(٦٨٤) تفسير القرآن العظيم : ١٧٥/٣ .
(٦٨٥) زاد المسير : ٣٦٢/٥ .

سورة الحج

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ زَلْزَلَةَ ٱلسَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ ﴾ (الحج:١)

(٦٨٦) عن إبراهيم ، عن علقمة قال : قبل الساعة .

قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يَسْجُدُ لَهُۥ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ وَٱلشَّمْسُ وَٱلْقَمَرُ وَٱلنُّجُومُ وَٱلْجِبَالُ وَٱلشَّجَرُ وَٱلدَّوَآبُّ وَكَثِيرٌ مِّنَ ٱلنَّاسِ ۖ وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ ٱلْعَذَابُ ۗ وَمَن يُهِنِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِن مُّكْرِمٍ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَآءُ ﴾ (الحج:١٨)

(٦٨٧) قال إبراهيم : ليس في الحج إلا سجدة واحدة ، وهي الأولى والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ٱلَّذِى جَعَلْنَٰهُ لِلنَّاسِ سَوَآءً ٱلْعَٰكِفُ فِيهِ وَٱلْبَادِ ﴾ (الحج:٢٥)

(٦٨٨) عن إبراهيم ، أنه كان يكره إجارة بيوت مكة .

قوله تعالى : ﴿ لِّيَشْهَدُوا۟ مَنَٰفِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ فِىٓ أَيَّامٍ مَّعْلُومَٰتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّنۢ بَهِيمَةِ ٱلْأَنْعَٰمِ ۖ فَكُلُوا۟ مِنْهَا وَأَطْعِمُوا۟ ٱلْبَآئِسَ ٱلْفَقِيرَ ﴾ (الحج:٢٨)

(٦٨٩) قال إبراهيم في قوله : ﴿ فِىٓ أَيَّامٍ مَّعْلُومَٰتٍ ﴾ : الأيام المعلومات عشر ذي الحجة .

(٦٩٠) قال إبراهيم : النحر ويومان .

---

(٦٨٦) جامع البيان : ١٠٩/١٧ .
(٦٨٧) الدر المنثور : ٦١٦/٤ (واللفظ له) .
(٦٨٨) الدر المنثور : ٦٣٢/٤ .
(٦٨٩) البحر المحيط:٥٠٢/٧. تفسير القرآن العظيم:٢١٦/٣.روح المعاني:١٤٥/١٧ (واللفظ له).
(٦٩٠) البحر المحيط : ٥٠٢/٧ .

(٦٩١) قال إبراهيم : يوم النحر وثلاثة أيام بعده .

(٦٩٢) قال إبراهيم في قوله : ﴿ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ ﴾ : هي رخصة ، فإن شاء أكل ، وإن شاء لم يأكل .

(٦٩٣) قال إبراهيم : المشركون كانوا لا يأكلون من ذبائحهم ، فرخص للمسلمين ، فأكلوا منها ، فمن شاء أكل ، ومن شاء لم يأكل .

قوله تعالى : ﴿ وَبَشِّرِ الْمُخْبِتِينَ ﴾ (الحج:٣٤)

(٦٩٤) قال إبراهيم : المخلصين .

قوله تعالى : ﴿ وَالْبُدْنَ جَعَلْنَاهَا لَكُم مِّن شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافَّ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ كَذَٰلِكَ سَخَّرْنَاهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ (الحج:٣٦)

(٦٩٥) قال إبراهيم: من احتاج إلى ظهر البدنة ركب ، ومن احتاج إلى لبنها شرب.

(٦٩٦) قال إبراهيم في قوله : ﴿ فَكُلُوا مِنْهَا ﴾ : كانوا لا يأكلون من شيء جعلوه لله ، ثم رخص لهم أن يأكلوا من الهدي والأضاحي وأشباهه .

(٦٩٧) قال إبراهيم في قوله : ﴿ وَأَطْعِمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ ﴾ القانع : الجالس في بيته ، والمعتر : الذي يسألك .

---

(٦٩١) تفسير القرآن العظيم : ٢١٧/٣ .
(٦٩٢) جامع البيان : ١٤٨/١٧ (وهو اختياره واللفظ له) . المحرر الوجيز : ٢٠٢/١١ .
(٦٩٣) جامع البيان : ١٦٦/١٧ (واللفظ له) . تفسير القرآن العظيم : ٢١٧/٣ .
(٦٩٤) معالم التنزيل : ٢٨٧/٣ .
(٦٩٥) جامع البيان : ١٦٣/١٧ (وهو اختياره واللفظ له) . البحر المحيط : ٥٠٩/٧ . تفسير القرآن العظيم : ٢٢٢/٣ . الدر المنثور : ٦٥٠/٤ .
(٦٩٦) الدر المنثور : ٦٥٣/٤ .
(٦٩٧) جامع البيان : ١٦٨/١٧ (واللفظ له) . زاد المسير : ٤٣٣/٥ . تفسير القرآن العظيم : ٢٢٢/٣-٢٢٣ .

(٦٩٨) قال إبراهيم : القانع : الجالس في بيته ، والمعتر : الذي يتعرض لك .

(٦٩٩) قال إبراهيم : القانع : السائل ، والمعتر : المعرض من غير سؤال .

(٧٠٠) قال إبراهيم : أحدهما السائل ، والآخر الجار .

(٧٠١) قال إبراهيم : وقت الذبح يمتد إلى آخر ذي الحجة .

قوله تعالى : ﴿ لَن يَنَالَ ٱللَّهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَآؤُهَا وَلَٰكِن يَنَالُهُ ٱلتَّقْوَىٰ مِنكُمْ ﴾ (الحج:٣٧)

(٧٠٢) قال إبراهيم : ما أريد به وجه الله .

قوله تعالى : ﴿ وَيَسْتَعْجِلُونَكَ بِٱلْعَذَابِ وَلَن يُخْلِفَ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥ ۚ وَإِنَّ يَوْمًا عِندَ رَبِّكَ كَأَلْفِ سَنَةٍ مِّمَّا تَعُدُّونَ ﴾ (الحج:٤٧)

(٧٠٣) قال إبراهيم : ما طول ذلك اليوم على المؤمن ، إلا كما بين الأولى والعصر .

سورة المؤمنون

قوله تعالى : ﴿ ٱلَّذِينَ هُمْ فِى صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ ﴾ (المؤمنون:٢)

(٧٠٤) قال إبراهيم : ﴿ خَٰشِعُونَ ﴾ : ساكنون .

---

(٦٩٨) جامع البيان : ١٧٠/١٧ (واللفظ له) . كتاب السنن الكبرى للبيهقي : ١٩٤/٩ . روح المعاني : ١٥٧/١٧ .

(٦٩٩) المحرر الوجيز : ٢٠٣/١١ . البحر المحيط : ٥٠٩/٧ (واللفظ له) .

(٧٠٠) جامع البيان : ١٦٩/١٧ (واللفظ له) . كتاب السنن الكبرى للبيهقي : ١٩٤/٩ .

(٧٠١) تفسير القرآن العظيم : ٢٢٣/٣ .

(٧٠٢) جامع البيان : ١٧٠/١٧ (وهو اختياره واللفظ له) . الدر المنثور : ٦٥٤/٤ .

(٧٠٣) الدر المنثور : ٦٥٨/٤ .

(٧٠٤) جامع البيان : ٢١/٨ . زاد المسير : ٤٦٠/٥ .

(٧٠٥) قال إبراهيم : ساكتون .

(٧٠٦) قال إبراهيم : الخشوع في القلب .

قوله تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَٰفِظُونَ * إِلَّا عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ ﴾ (المؤمنون:٥-٦)

(٧٠٧) قال إبراهيم : لو كانت المرأة متزوجة بعبد ، فملكته فأعتقته حالة الملك ، يبقيان على نكاحهما .

قوله تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَوَٰتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴾ (المؤمنون:٩)

(٧٠٨) قال إبراهيم : ﴿ عَلَىٰ صَلَوَٰتِهِمْ ﴾ : يعني بها المكتوبة .

(٧٠٩) قال إبراهيم : ﴿ يُحَافِظُونَ ﴾ : دائمون .

سورة النور

قوله تعالى : ﴿ ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجْلِدُوا۟ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِا۟ئَةَ جَلْدَةٍ ۖ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۖ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ (النور:٢)

(٧١٠) قال إبراهيم في قوله : **﴿ فَٱجْلِدُوا۟ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ﴾** : لا يجرد ولكن يترك عليه قميص .

---

(٧٠٥) الدر المنثور : ٥/٥ .

(٧٠٦) الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار : ٢٠٨/٧ ، برقم ٣٥٤٠٠ ، جامع البيان : ٢/١٨ (واللفظ لهما) . تفسير القرآن العظيم : ٢٣٨/٣ . الدر المنثور : ٥/٥ .

(٧٠٧) الجامع لأحكام القرآن : ١٠٥/١٢ . روح المعاني : ٧/١٨ (واللفظ له) .

(٧٠٨) جامع البيان : ٥/١٨ (واللفظ له) . حلية الأولياء : ٢٣١/٤ .

(٧٠٩) جامع البيان : ٥/١٨ . حلية الأولياء : ٢٣١/٤ .

(٧١٠) الجامع لأحكام القرآن : ١٦٨/١٢-١٦٩ .

(٧١١) قال إبراهيم في قوله : ﴿ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ ٱللَّهِ ﴾ : الضرب .

(٧١٢) قال إبراهيم : لا تأخذكم بهما رأفة فتعطلوا الحدود ولا تقيموها .

(٧١٣) قال إبراهيم : شدة الجلد في الزنا ، ويعطى كل عضو منه حقه .

(٧١٤) قال إبراهيم في قوله : ﴿ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ : الطائفة : رجل .

(٧١٥) قال إبراهيم في تحديد الطائفة : واحد فما زاد عليه .

قوله تعالى : ﴿ ٱلزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَٱلزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ ۚ وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ (النور:٣)

(٧١٦) قال إبراهيم : المراد بالزاني المحدود والزانية المحدودة ، وهذا حكم من الله ، فلا يجوز لزان محدود أن يتزوج إلا محدودة .

(٧١٧) عن إبراهيم النخعي ، عن همام بن الحارث ، عن عبد الله بن مسعود ، في الرجل يفجر بالمرأة ثم يريد أي يتزوجها ، قال : لا بأس بذلك .

قوله تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا۟ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجْلِدُوهُمْ ثَمَٰنِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا۟ لَهُمْ شَهَٰدَةً أَبَدًا ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ * إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ (النور:٤-٥)

---

(٧١١) جامع البيان : ٦٧/١٨ (واللفظ له) . الجامع لأحكام القرآن : ١٦٥/١٢-١٦٦ .
(٧١٢) معالم التنزيل : ٣٢١/٣ .
(٧١٣) الدر المنثور : ٣٧/٥ .
(٧١٤) جامع البيان : ٦٩/١٨ (وهو اختياره واللفظ له) . التفسير الكبير : ١٣٠/٢٣ . قال الرازي بعد أن نسب القول إلى النخعي ومجاهد : واحتجا بقوله تعالى : ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ ﴾ (الحجرات:٩) . الجامع لأحكام القرآن : ١٦٦/١٢ .
(٧١٥) أحكام القرآن : ١٣٢٧/٣ .
(٧١٦) الجامع لأحكام القرآن : ١٦٨/١٢-١٦٩ . فتح القدير : ٥/٤ .
(٧١٧) الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز : ص١٠٣ ، برقم ١٧٦ .

(٧١٨) قال إبراهيم : لا تقبل شهادة المحدود في القذف وإن تاب ، وتقبل شهادته في غير المقذوف إذا تاب .

(٧١٩) قال إبراهيم:الاستثناء يرجع إلى قوله:﴿ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴾

(٧٢٠) قال إبراهيم : لا يقبل له شهادته أبدا ، وتوبته فيما بينه وبين الله ، يعني القاذف .

(٧٢١) عن أبي الهيثم قال : سمعت إبراهيم والشعبي يتذاكران شهادة القاذف، فقال الشعبي لإبراهيم: لم لا تقبل شهادته؟ قال: لأني لا أدري تاب أم لا.

(٧٢٢) عن إبراهيم ، عن شريح قال : قضاء من الله لا تقبل شهادته أبدا ، توبته فيما بينه وبين ربه .

(٧٢٣) قال إبراهيم : تقبل شهادته بعد الحد ، ولا تقبل قبله .

(٧٢٤) قال إبراهيم في القاذف : إذا شهد قبل أن يجلد فشهادته جائزة .

قوله تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَٰجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمْ فَشَهَٰدَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَٰدَٰتٍۭ بِٱللَّهِ ۙ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ * وَٱلْخَٰمِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ إِن كَانَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴾ (النور:٦-٧)

---

(٧١٨) معالم التنزيل : ٣٢٣/٣ . البحر المحيط : ١٤/٨ (واللفظ له) .

(٧١٩) معالم التنزيل : ٣٢٣/٣ .

(٧٢٠) الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز : ص١٤٨ ، برقم ٢٧٢ . جامع البيان : ٧٩/١٨ (واللفظ له) . كتاب السنن الكبرى للبيهقي : ١٥٦/١٠ . زاد المسير : ١٢/٦ . الجامع لأحكام القرآن : ١٧٩/١٢ . تفسير القرآن العظيم : ٢٦٥/٣ . الدر المنثور : ٤٢/٥ . فتح القدير : ٩/٤ .

(٧٢١) الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز : ص١٥١ ، برقم ٢٨٠ . جامع البيان : ٧٧/١٨ (واللفظ له) .

(٧٢٢) جامع البيان : ٧٩/١٨ (واللفظ له) . المحرر الوجيز : ٢٧٢/١١ .

(٧٢٣) أحكام القرآن : ١٣٣٧/٣ .

(٧٢٤) كتاب السنن الكبرى للبيهقي : ١٥٦/١٠ .

(٧٢٥) قال إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله قال : كنا ليلة الجمعة في المسجد ، فدخل رجل فقال : لو أن رجلا وجد مع امرأته رجلا فقتله قتلتموه ، وإن تكلم جلدتموه ، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ ، فأنزل الله آية اللعان ، ثم جاء الرجل بعد، فقذف امرأته ، فلاعن رسول الله ﷺ بينهما ، فقال : (عسى أن تجيء به أسود جعدا ، فجاءت به أسود جعدا) .

قوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدْخُلُواْ بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّىٰ تَسْتَأْنِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهْلِهَا ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ (النور:٢٧)

(٧٢٦) قال إبراهيم : في مصحف ابن مسعود : ﴿حتى تسلموا على أهلها وتستأذنوا﴾ .

(٧٢٧) قال إبراهيم في قوله : ﴿ لَا تَدْخُلُواْ بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ ﴾ : حتى تسلموا على أهلها وتستأذنوا .

قوله تعالى :﴿ لَّيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَدْخُلُواْ بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَٰعٌ لَّكُمْ ﴾ (النور:٢٩)

(٧٢٨) قال إبراهيم : هي البيوت الخربة لقضاء الحاجة .

(٧٢٩) قال إبراهيم : ليس على حوانيت السوق إذن .

قوله تعالى : ﴿ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۖ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ۖ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوْ نِسَآئِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُنَّ ﴾ (النور:٣١)

---

(٧٢٥) جامع البيان : ٨٤/١٨ (وهو اختياره). والحديث رواه مسلم في الصحيح، كتاب اللعان.
(٧٢٦) جامع البيان : ١١٠/١٨ . تفسير القرآن العظيم : ٢٨٠/٣ .
(٧٢٧) جامع البيان : ١١٠/١٨ . روح المعاني : ١٣٦/١٨ .
(٧٢٨) الدر المنثور : ٧١/٥ (واللفظ له) . روح المعاني : ١٣٧/١٨ .
(٧٢٩) معالم التنزيل : ٣٣٧/٣ .

(٧٣٠) قال إبراهيم في قوله : ﴿ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ﴾ : الثياب .

(٧٣١) قال إبراهيم : وجهها وكفيها والخاتم .

(٧٣٢) قال إبراهيم في قوله : ﴿ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ ﴾ : هذه ما فوق الذراع .

(٧٣٣) قال إبراهيم : ما فوق الجيب .

(٧٣٤) قال إبراهيم في قوله :﴿ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِيٓ إِخْوَانِهِنَّ ﴾ : لا بأس أن ينظر الرجل إلى شعر أمه وأخته وعمته وكره للباقين .

(٧٣٥) قال إبراهيم في قوله : ﴿ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ ﴾ : تستتر المرأة من غلامها .

قوله تعالى : ﴿ وَأَنكِحُوا۟ ٱلْأَيَٰمَىٰ مِنكُمْ وَٱلصَّٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْ ﴾
(النور:٣٢)

(٧٣٦) قال إبراهيم : في الآية دليل على أنّ تزويج النساء الأيامى إلى الأولياء لأنّ الله تعالى خاطبهم به ، كما أنّ تزويج العبيد والإماء إلى السادات ، لقوله تعالى : ﴿ وَٱلصَّٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْ ﴾ .

---

(٧٣٠) جامع البيان : ١١٨/١٨ (واللفظ له) . تفسير القرآن العظيم : ٢٨٣/٣ . وهو هنا يوافق رأيه رأي المضيقين لمعنى : ﴿ مَا ظَهَرَ مِنْهَا ﴾ كابن مسعود والحسن وابن سيرين وغيرهم ، في حين وجدت له قولا آخر يأخذ فيه برأي ابن عباس وابن عمر وعطاء وعكرمة وسعيد بن جبير وغيرهم . انظر الأثر الذي يليه .

(٧٣١) تفسير القرآن العظيم : ٢٨٣/٣ .

(٧٣٢) جامع البيان : ١٢٠/١٨ .

(٧٣٣) جامع البيان : ١٢٠/١٨ (وهو اختياره) .

(٧٣٤) أحكام القرآن : ١٣٧١/٣ .

(٧٣٥) الدر المنثور : ٧٧/٥ .

(٧٣٦) معالم التنزيل : ٣٤١/٣ .

(٧٣٧) قال إبراهيم : كانوا يكرهون المماليك على النكاح ويغلقون عليهم الأبواب .

قوله تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ يَبْتَغُونَ ٱلْكِتَـٰبَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا ۖ وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِىٓ ءَاتَىٰكُمْ ﴾ (النور:٣٣)

(٧٣٨) قال إبراهيم في قوله : ﴿ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا ﴾ : صدقا ووفاء ، أو أحدهما .

(٧٣٩) قال إبراهيم : صدقاً وأمانة .

(٧٤٠) قال إبراهيم : الدين والأمانة .

(٧٤١) قال إبراهيم في قوله : ﴿ مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ﴾ : مال الزكاة .

(٧٤٢) قال إبراهيم في قوله : ﴿ وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِىٓ ءَاتَىٰكُمْ ﴾ : يعطي مكاتبه وغيره حث الناس عليه .

(٧٤٣) قال إبراهيم في المكاتب لو مات قبل أداء النّجوم : إن ترك وفاء بما بقي عليه من الكتابة كان حراً ، وإن كان فيه فضل فالزيادة لأولاده الأحرار .

(٧٤٤) قال إبراهيم : أمر مولاه والناس جميعا أن يعينوه .

---

(٧٣٧) الجامع لأحكام القرآن : ٢٤١/١٢ .

(٧٣٨) جامع البيان : ١٢٨/١٨ (واللفظ له) . كتاب السنن الكبرى للبيهقي : ٣١٨/١٠ . التفسير الكبير : ١٩٠/٢٣ .

(٧٣٩) معالم التنزيل : ٣٤٣/٣ .

(٧٤٠) الجامع لأحكام القرآن : ٢٤٥/١٢ (واللفظ له) . روح المعاني : ١٥٤/١٨ . فتح القدير : ٢٩/٤ .

(٧٤١) أحكام القرآن : ١٣٨٤/٣ .

(٧٤٢) جامع البيان : ١٣١/١٨ (واللفظ له) . تفسير القرآن العظيم : ٢٨٨/٣ .

(٧٤٣) معالم التنزيل : ٣٤٤/٣ .

(٧٤٤) جامع البيان:١٣١/١٨ (واللفظ له). معالم التنزيل : ٣٤٣/٣. التفسير الكبير: ١٩٠/٢٣. البحر المحيط : ٤٠/٨ .

(٧٤٥) قال إبراهيم : أمر المسلمين أن يعطوهم مما آتاهم الله .

(٧٤٦) قال إبراهيم : إنما الخطاب بقوله ﴿ وَءَاتُوهُم ﴾ للناس أجمعين ، في أن يتصدقوا على المكاتبين ، وأن يعينوهم في فكاك رقابهم .

(٧٤٧) قال إبراهيم : يجوز بيع المكاتب على أن يمضي في كتابته ، فإن أدى عتق وكان ولاؤه للذي ابتاعه ولو عجز فهو عبد له .

(٧٤٨) قال إبراهيم : لو كانت الكتابة مائتي دينار وقيمة العبد مائة دينار ، فأدى العبد مائة التي هي قيمته عتق .

(٧٤٩) قال إبراهيم : إذا أدى الشطر فهو غريم .

(٧٥٠) قال إبراهيم في المكاتب إذا عجز : يجعل السيد ما أعطاه في الرقاب .

قوله تعالى : ﴿ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ ٱلْقُلُوبُ وَٱلْأَبْصَٰرُ ﴾ (النور:٣٧)

(٧٥١) عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن ابن مسعود ، أنه جيء بلبن فعرضه على جلسائه واحداً واحداً ، فكلهم لم يشربه لأنه كان صائما ، فتناوله ابن مسعود فشربه لأنه كان مفطراً، ثم تلا قوله:﴿ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ ٱلْقُلُوبُ وَٱلْأَبْصَٰرُ ﴾.

---

(٧٤٥) جامع البيان : ١٣١/١٨ (وهو اختياره) .

(٧٤٦) المحرر الوجيز : ٣٠٢/١١ . التفسير الكبير : ١٩٠/٢٣ . الجامع لأحكام القرآن : ٢٥٢/١٢ .

(٧٤٧) الجامع لأحكام القرآن : ٢٥٠/١٢ .

(٧٤٨) الجامع لأحكام القرآن : ٢٤٨/١٢ .

(٧٤٩) الجامع لأحكام القرآن : ٢٤٨/١٢ .

(٧٥٠) الجامع لأحكام القرآن : ٢٥٠/١٢ .

(٧٥١) المستدرك على الصحيحين : ٣٩٩/٢ ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . تفسير القرآن العظيم : ٢٩٥/٣-٢٩٦ (واللفظ له) ، قال ابن كثير : رواه النسائي وابن أبي حاتم .

قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا دَخَلْتُم بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ ﴾ (النور ٦١)

(٧٥٢) قال إبراهيم : المساجد فسلموا على من فيها ، فإن لم يكن فيها أحد قال : السلام على رسول الله .

(٧٥٣) قال إبراهيم : إذا دخلت المسجد فقل : السلام على رسول الله ، وإذا دخلت بيتا ليس فيه أحد فقل : السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، وإذا دخلت بيتك فقل : السلام عليكم .

(٧٥٤) قال إبراهيم : إذا دخلت بيتا فيه يهود فقل : السلام عليكم ، وإن لم يكن فيه أحد فقل : السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين .

سورة الفرقان

قوله تعالى : ﴿ تَبَارَكَ ٱلَّذِى نَزَّلَ ٱلْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِۦ ﴾ (الفرقان: ١)

(٧٥٥) قال إبراهيم في قوله ﴿تَبَارَكَ﴾ : هو من البركة وهي التزايد في الخير من قبله ، فالمعنى زاد خيره وعطاؤه وكثر .

قوله تعالى : ﴿ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُّسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلاً ﴾(الفرقان: ٢٤)

(٧٥٦) قال إبراهيم : كانوا يرون أنه يفرغ من حساب الناس يوم القيامة في نصف النهار ، فقيل هؤلاء في الجنة وهؤلاء في النار .

---

(٧٥٢) الجامع لأحكام القرآن : ٣١٨/١٢ . البحر المحيط : ٧٢/٨ (واللفظ له) .

(٧٥٣) جامع البيان : ١٧٤/١٨ . فتح القدير : ٥٤/٤ .

(٧٥٤) جامع البيان : ١٧٥/١٨ .

(٧٥٥) البحر المحيط : ٧٩/٨ .

(٧٥٦) جامع البيان: ٥/١٩ (وهو اختياره واللفظ له). المحرر الوجيز: ١٩/١٢. البحر المحيط : ٩٩/٨ . الدر المنثور : ١٢٣/٥ .

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ ٱلرَّسُولُ يَٰرَبِّ إِنَّ قَوْمِى ٱتَّخَذُواْ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ مَهْجُورًا ﴾ (الفرقان: ٣٠)

(٧٥٧) قال إبراهيم : ﴿ مَهْجُورًا ﴾ : متروكا من الإيمان به ، مبعدا، مقصيا، من الهجر [بفتح الهاء] .

(٧٥٨) قال إبراهيم : قالوا فيه غير الحق ، ألم تر إلى المريض إذا هذى قال غير الحق .

(٧٥٩) قال إبراهيم : جعلوه بمنزلة الهجر وهو الهذيان ، والقول السيىء ، فزعموا أنّه شعر وسحر .

قوله تعالى : ﴿ كَذَٰلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِۦ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَٰهُ تَرْتِيلًا ﴾ (الفرقان: ٣٢)

(٧٦٠) قال إبراهيم : ﴿ تَرْتِيلًا ﴾ : نزل متفرقا .

(٧٦١) قال إبراهيم : ترتيله : تفريقه آية بعد آية .

قوله تعالى : ﴿ وَعَادًا وَثَمُودَاْ وَأَصْحَٰبَ ٱلرَّسِّ وَقُرُونًۢا بَيْنَ ذَٰلِكَ كَثِيرًا ﴾ (الفرقان: ٣٨)

(٧٦٢) قال إبراهيم : القرن أربعون سنة .

قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَىٰ رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ ٱلظِّلَّ ﴾ (الفرقان: ٤٥)

---

(٧٥٧) البحر المحيط : ١٠٣/٨ .

(٧٥٨) جامع البيان : ٩/١٩ (واللفظ له) . الجامع لأحكام القرآن : ٢٧/١٣ . بصائر ذوي التمييز : ٣٠٤/٥ وفيه (هُجر) بدل (هذي) من التهاجر وهو التقاطع . روح المعاني : ١٣/١٩ .

(٧٥٩) معالم التنزيل : ٣٦٨/٣ .

(٧٦٠) جامع البيان : ١١/١٩ (هو اختياره) . الدر المنثور : ١٢٨/٥ .

(٧٦١) معالم التنزيل : ٣٦٨/٣ . فتح القدير : ٧٣/٤ (واللفظ له). روح المعاني : ١٥/١٩ .

(٧٦٢) جامع البيان : ١٥/١٩ . التفسير الكبير : ٧٣/٢٤ .

(٧٦٣) قال إبراهيم : هو ما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس .

قوله تعالى : ﴿ **أَنَسْجُدُ لِمَا تَأْمُرُنَا** ﴾ (الفرقان: ٦٠)

(٧٦٤) قال إبراهيم: قرأ الأسود ﴿ **أَنَسْجُدُ لِمَا تَأْمُرُنَا** ﴾ فسجد فيها.

قوله تعالى : ﴿ **تَبَارَكَ ٱلَّذِى جَعَلَ فِى ٱلسَّمَآءِ بُرُوجًا** ﴾ (الفرقان: ٦١)

(٧٦٥) قال إبراهيم : قصورا في السماء .

قوله تعالى : ﴿ **وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمْ يُسْرِفُواْ وَلَمْ يَقْتُرُواْ** ﴾ (الفرقان:٦٧)

(٧٦٦) قال إبراهيم : لا يجيعهم ، ولا يعريهم ، ولا ينفق نفقة يقول الناس قد أسرف .

(٧٦٧) قال إبراهيم في قوله ﴿ **لَمْ يُسْرِفُواْ** ﴾ : لم ينفق كثيرا .

قوله تعالى : ﴿ **وَٱجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا** ﴾ (الفرقان:٧٤)

(٧٦٨) قال إبراهيم : لم يطلبوا الرياسة بل أن يكونوا قدوة في الدين .

قوله تعالى : ﴿ **فَقَدْ كَذَّبْتُمْ فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا** ﴾ (الفرقان:٧٧)

(٧٦٩) قال إبراهيم : اللزام : يوم بدر .

---

(٧٦٣) تفسير القرآن العظيم : ٣/٣٢٠ .

(٧٦٤) الدر المنثور : ١٣٨/٥ .

(٧٦٥) جامع البيان : ٢٩/١٩ (وهو اختياره واللفظ له) . تفسير القرآن العظيم : ٣٢٤/٣ .

(٧٦٦) جامع البيان : ٣٨/١٩ (وهو اختياره) . معالم التنزيل : ٣٧٦/٣ (واللفظ لهما) . المحرر الوجيز : ٤٠/١٢-٤١ . الجامع لأحكام القرآن : ٧٣/١٣ (قال ابن عطية والقرطبي : ونعم ما قال إبراهيم النخعي) . البحر المحيط : ١٢٨/٨ . فتح القدير : ٨٦/٤ .

(٧٦٧) أحكام القرآن : ١٤٣٠/٣ .

(٧٦٨) المحرر الوجيز : : ٤٥/١٢ (واللفظ له) . الجامع لأحكام القرآن : ٨٣/١٣. البحر المحيط: ١٣٤/٨ .

(٧٦٩) جامع البيان : ٥٦/٩ (وهو اختياره) .

(٧٧٠) قال إبراهيم ، عن عبد الله قال : قد مضى اللزام ، كان اللزام يوم بدر ، أسروا سبعين ، وقتلوا سبعين .

سورة النمل

قوله تعالى :﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّمْلُ ٱدْخُلُواْ مَسَٰكِنَكُمْ لَا يَحْطِمَنَّكُمْ سُلَيْمَٰنُ وَجُنُودُهُۥ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴾ (النمل:١٨)

(٧٧١) قال إبراهيم : ما آذاك من النمل فاقتله .

قوله تعالى : ﴿ قَالَ ٱلَّذِى عِندَهُۥ عِلْمٌ مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ أَنَا۠ ءَاتِيكَ بِهِۦ قَبْلَ أَن يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ ﴾ (النمل:٤٠)

(٧٧٢) قال إبراهيم : ﴿ ٱلَّذِى عِندَهُۥ عِلْمٌ مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ ﴾ : هو من الملائكة .

(٧٧٣) قال إبراهيم : هو جبريل عليه السلام .

(٧٧٤) قال إبراهيم في قوله : ﴿ قَبْلَ أَن يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ ﴾ : حدثنا إسماعيل بن أبي خالد ، عن سعيد بن جبير قال : من قبل أن يرجع إليك أقصى من ترى .

قوله تعالى : ﴿ مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ خَيْرٌ مِّنْهَا وَهُم مِّن فَزَعٍ يَوْمَئِذٍ ءَامِنُونَ * وَمَن جَآءَ بِٱلسَّيِّئَةِ فَكُبَّتْ وُجُوهُهُمْ فِى ٱلنَّارِ هَلْ تُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ (النمل:٨٩-٩٠)

---

(٧٧٠) جامع البيان : ٥٧/١٩ (وهو اختياره) .

(٧٧١) الجامع لأحكام القرآن : ١٧٣/١٣ .

(٧٧٢) البحر المحيط : ٢٤٠/٨ .

(٧٧٣) المحرر الوجيز : ١١٣/١٢. الجامع لأحكام القرآن : ٢٠٥/١٣. روح المعاني : ٢٠٣/١٩.

(٧٧٤) جامع البيان : ١٦٣/١٩-١٦٤ .

(٧٧٥) عن إبراهيم ، أنه كان يحلف ما يستثنى، أن ﴿ مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ ﴾ قال : لا إله إلا الله ، ﴿ وَمَن جَآءَ بِٱلسَّيِّئَةِ ﴾ قال : الشرك .

سورة القصص

قوله تعالى : ﴿ فَقَالَ رَبِّ إِنِّى لِمَآ أَنزَلْتَ إِلَىَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ ﴾ (القصص:٢٤)

(٧٧٦) قال إبراهيم : قال هذا وما معه درهم ولا دينار .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ قَٰرُونَ كَانَ مِن قَوْمِ مُوسَىٰ فَبَغَىٰ عَلَيْهِمْ ﴾ (القصص:٧٦)

(٧٧٧) قال إبراهيم : كان ابن عمه فبغى عليه .

قوله تعالى : ﴿ فَخَرَجَ عَلَىٰ قَوْمِهِۦ فِى زِينَتِهِۦ ﴾ (القصص:٧٩)

(٧٧٨) قال إبراهيم : في ثياب وحمر .

(٧٧٩) قال إبراهيم : خرج هو وقومه في ثياب حمر وصفر .

سورة العنكبوت

قوله تعالى : ﴿ فَـَٔامَنَ لَهُۥ لُوطٌ ۘ وَقَالَ إِنِّى مُهَاجِرٌ إِلَىٰ رَبِّىٓ ﴾ (العنكبوت:٢٦)

---

(٧٧٥) جامع البيان : ٢٢/٢٠ (وهو اختياره واللفظ له) . المحرر الوجيز : ١٣٧/١٢ . الجامع لأحكام القرآن : ٢٤٥/١٣ قال القرطبي : وهو إجماع من أهل التأويل . تفسير القرآن العظيم : ٣٧٨/٣ . الدر المنثور : ٢٢٣/٥ . روح المعاني : ٣٧/٢٠ .

(٧٧٦) جامع البيان : ٥٩/٢٠ (وهو اختياره) .

(٧٧٧) جامع البيان : ١٠٦/١٣ (وهو اختياره واللفظ له) . المحرر الوجيز : ١٨٥/١٢ . زاد المسير : ٢٣٩/٦ . الجامع لأحكام القرآن : ٣١٠/١٣ . تفسير القرآن العظيم : ٣٩٨/٣. الدر المنثور: ٢٥٩/٥ . روح المعاني : ١١٠/٢٠ . فتح القدير : ١٨٥/٤ .

(٧٧٨) جامع البيان : ١١٥/٢٠ (وهو اختياره واللفظ له) . الدر المنثور : ٢٦٢/٥ .

(٧٧٩) معالم التنزيل : ٤٥٥/٣ .

(٧٨٠) عن إبراهيم : الضمير في قوله ﴿ وَقَالَ ﴾ عائد على إبراهيم ، وهو الظاهر ، ليتناسق مع قوله : ﴿ وَوَهَبْنَا لَهُۥٓ إِسْحَٰقَ ﴾ (العنكبوت:٢٧).

قوله تعالى : ﴿ وَءَاتَيْنَٰهُ أَجْرَهُۥ فِى ٱلدُّنْيَا ﴾ (العنكبوت:٢٧)

(٧٨١) قال إبراهيم : فرجت له السموات السبع فنظر إليهن حتى انتهى إلى العرش ، وفرجت له الأرضون فنظر إليهن ، ورأى مكانه في الجنة ، فذلك قوله : ﴿ وَءَاتَيْنَٰهُ أَجْرَهُۥ فِى ٱلدُّنْيَا ﴾ .

سورة الروم

قوله تعالى : ﴿ يَعْلَمُونَ ظَٰهِرًا مِّنَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ﴾ (الروم:٧)

(٧٨٢) قال إبراهيم : معايشهم وما يصلحهم .

قوله تعالى : ﴿يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ﴾ (الروم:١٩)

(٧٨٣) عن إبراهيم ، عن عبد الله قال : النطفة ماء الرجل ميتة وهو حي ، ويخرج الرجل منها حياً وهي ميتة .

قوله تعالى : ﴿ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ﴾ (الروم:٣٠)

(٧٨٤) قال إبراهيم في قوله : ﴿ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ﴾ : لدين الله .

---

(٧٨٠) البحر المحيط : ٣٥٢/٨ .

(٧٨١) الجامع لأحكام القرآن : ٢٤/٧ .

(٧٨٢) جامع البيان : ٢٣/٢١ (وهو اختياره) .

(٧٨٣) جامع البيان : ٣٠/٢١ (وهو اختياره) .

(٧٨٤) جامع البيان : ٤١/٢١ (وهو اختياره) . المحرر الوجيز : ٢٥٨/١٢ . زاد المسير : ٣٠٢/٦ . الجامع لأحكام القرآن : ٣١/١٤ . البحر المحيط : ٣٨٩/٨ . تفسير القرآن العظيم : ٤٣٢/٣ . فتح الباري : ٣٧٢/٨ .

قوله تعالى : ﴿ وَمَآ ءَاتَيْتُم مِّن رِّبًا لِّيَرْبُوَاْ فِىٓ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ فَلَا يَرْبُواْ عِندَ ٱللَّهِ ﴾ (الروم:٣٩)

(٧٨٥) قال إبراهيم : نزلت في قوم يعطون قراباتهم وإخوانهم على معنى نفعهم وتمويلهم والتفضل عليهم ، وليزيدوا في أموالهم على وجه النفع .

(٧٨٦) قال إبراهيم: هو الرجل يهدي إلى الرجل الهدية، ليثيبه أفضل منها.

(٧٨٧) قال إبراهيم : كان هذا في الجاهلية ، يعطي أحدهم ذا القرابة المال يكثر به ماله .

(٧٨٨) قال إبراهيم: إن الرجل يعطي قرابته المال ليصير به غنياً، لا يقصد بذلك ثواب الله تعالى .

قوله تعالى : ﴿ ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِى ٱلنَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ ٱلَّذِى عَمِلُواْ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ (الروم:٤١)

(٧٨٩) قال إبراهيم في قوله ﴿ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ : إلى الحق .

سورة لقمان

قوله تعالى : ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا ۚ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴾ (لقمان:٦)

---

(٧٨٥) المحرر الوجيز : ٢٦٣/١٢ (واللفظ له) . البحر المحيط : ٣٩٣/٨ .

(٧٨٦) جامع البيان : ٤٦/٢١ (وهو اختياره) .

(٧٨٧) الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار : ٢٠٨/٧ برقم (٣٥٣٩٦) . جامع البيان : ٤٧/٢١ (واللفظ له) .

(٧٨٨) زاد المسير : ٣٠٤/٦ .

(٧٨٩) جامع البيان : ٥٠/٢١ (وهو اختياره) .

(٧٩٠) قال إبراهيم في قوله : ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ ﴾ : هو الغناء .

---

(٧٩٠) كتاب السنن الكبرى للبيهقي : ٢٢٣/١٠ . الجامع لأحكام القرآن : ٥١/١٤ . الدر المنثور : ٣٠٧/٥ . الأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع : ص٩٩ . وبهذا فسر ابن مسعود وابن عباس وجابر بن عبد الله (من الصحابة) ومجاهد والحسن وسعيد بن جبير وقتادة (من التابعين) كما حكى القرطبي ، وقال هذه إحدى الآيات الثلاث التي استدل بها العلماء على كراهية الغناء والمنع منه والآية الثانية : قوله تعالى : ﴿ وَأَنتُمْ سَـٰمِدُونَ ﴾ (النجم:٦١) قال ابن عباس : «هو الغناء بالحميرية ، اسمدي لنا : أي غني لنا» . والآية الثالثة : قوله تعالى : ﴿ وَٱسْتَفْزِزْ مَنِ ٱسْتَطَعْتَ مِنْهُم بِصَوْتِكَ ﴾ (الإسراء:٦٤) . قال مجاهد : «الغناء والمزامير» انتهى كلام القرطبي . قلت : لا شك أن هذا إنما هو في الغناء المشتمل على فحش أو خنا أو تحريض على إثم ، أو إغراء بالفتن والشهوات ، وذلك لتتفق النصوص مع بعضها البعض ، فقد ثبت استحباب الغناء في المناسبات السارة ، إشاعة للسرور ، وترويحا للنفوس ، وذلك كأيام العيد والعرس ونحوها ، روى البخاري في صحيحه عن عائشة رضي الله عنها أنها زفت امرأة إلى رجل من الأنصار، فقال النبي ﷺ (يا عائشة ما كان معهم من لهو ؟ فإن الأنصار يعجبهم اللهو) . وفي حديث ابن عباس الذي رواه ابن ماجه : (أرسلتم معها من يغني) ؟ قالت : لا . فقال رسول الله ﷺ : (إن الأنصار قوم فيهم غزل ، فلو بعثتم معها من يقول : أتيناكم أتيناكم ، فحيانا وحياكم) . وفي حديث عائشة المتفق عليه : أن أبا بكر ﷺ دخل عليها وعندها جاريتان في أيام منى [أي في عيد الأضحى] تغنيان وتضربان ، والنبي ﷺ متغش بثوبه ، فانتهرهما أبو بكر ، فكشف النبي ﷺ عن وجهه وقال : (دعهما يا أبا بكر ، فإنها أيام عيد) . على أن هناك من العلماء من أنكر تفسير الآية بالغناء ، كابن حزم الذي قال : إن الآية ذكرت صفة من فعلها كان كافرا بلا خلاف إذا اتخذ سبيل الله تعالى هزوا ، ولو أن امرءاً اشترى مصحفا ليضل به عن سبيل الله ويتخذه هزوا لكان كافرا ، فهذا هو الذي ذم الله تعالى وما ذم قط عز وجل من اشترى لهو الحديث ليتلهى به ويروح نفسه لا ليضل عن سبيل الله تعالى (المحلى : ٦٠/٩) . وما قاله الإمام ابن حزم أكدّه الإمام الغزالي فقال معقبا على من احتج بالآية على تحريم الغناء : وأما شراء لهو الحديث بالدين استبدالاً به ليضل به عن سبيل الله فهو حرام مذموم ، وليس التراع فيه ، وليس كل غناء بدلاً عن الدين مشترى به ومضلاً عن سبيل الله تعالى ، وهو المراد في الآية . ولو قرأ القرآن ليضل به عن سبيل الله لكان حراماً. حكي عن بعض المنافقين أنه كان يؤم الناس ولا يقرأ إلا سورة (عبس) لما فيها من العتاب مع رسول الله ﷺ فهم عمر بقتله ، ورأى فعله حراما لما فيه من الإضلال . فالإضلال بالشعر والغناء أولى بالتحريم (إحياء علوم الدين: ٢٨٤/٢-٢٨٥) . ولمزيد من الأدلة والتفاصيل ينظر : (فقه الغناء والموسيقى في ضوء القرآن والسنة) للأستاذ الدكتور يوسف القرضاوي .

(٧٩١) قال إبراهيم : قال ابن مسعود : الغناء ينبت النفاق في القلب .

(٧٩٢) قال إبراهيم : الغناء ينبت النفاق في القلب وكان أصحابنا يأخذون بأفواه السكك يخرقون الدفوف .

قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ لُقْمَٰنُ لِٱبْنِهِۦ وَهُوَ يَعِظُهُۥ يَٰبُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ ۖ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ (لقمان:١٣)

(٧٩٣) عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله قال : لما نزلت هذه الآية : ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ ﴾ (الأنعام:٨٢) شق ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ وقالوا : أينا لم يلبس إيمانه بظلم ، فقال رسول الله ﷺ : إنه ليس بذاك ، ألا تسمع إلى قول لقمان لابنه : ﴿ يَٰبُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ ۖ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ .

قوله تعالى : ﴿ وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ ﴾ (لقمان:١٨)

(٧٩٤) قال إبراهيم : هو التشديق (أو التشدق) .

(٧٩٥) قال إبراهيم : يعني بذلك التشدق في الكلام .

سورة السجدة

قوله تعالى : ﴿ وَلَنُذِيقَنَّهُم مِّنَ ٱلْعَذَابِ ٱلْأَدْنَىٰ دُونَ ٱلْعَذَابِ ٱلْأَكْبَرِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ (السجدة:٢١)

---

(٧٩١) كتاب السنن الكبرى للبيهقي : ٢٢٣/١٠ . الجامع لأحكام القرآن : ٥٢/١٤ .

(٧٩٢) معالم التنزيل : ٤٩٠/٣ .

(٧٩٣) صحيح البخاري : كتاب التفسير ، باب ٢٦٨ ، حديث ٤٤٩٨ ،ج٤ ، ص١٧٩٣ .
كتاب السنن الكبرى للنسائي : ٤٢٧/٦ برقم ١١٣٩٠ . تفسير القرآن العظيم : ٤٤٤/٣ .

(٧٩٤) جامع البيان : ٧٥/٢١ . وقوله (أو التشدق) شك من الطبري .

(٧٩٥) تفسير القرآن العظيم : ٤٤٦/٣ .

(٧٩٦) قال إبراهيم : العذاب الأدنى مصائب الدنيا وأسقامها .

(٧٩٧) قال إبراهيم : أشياء يصابون بها في الدنيا .

(٧٩٨) قال إبراهيم : سنون أصابتهم .

(٧٩٩) قال إبراهيم : هو السنون التي أجاعهم الله فيها .

(٨٠٠) قال إبراهيم في قوله : ﴿ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ : يتوبون .

سورة الأحزاب

قوله تعالى : ﴿ خَالِصَةً لَّكَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ (الأحزاب:٥٠)

(٨٠١) قال إبراهيم : لا تحل الهبة لأحد بعد رسول الله ﷺ .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ ۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ صَلُّوا۟ عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴾ (الأحزاب:٥٦)

(٨٠٢) قال إبراهيم : قالوا يا رسول الله هذا السلام قد عرفناه ، فكيف الصلاة عليك؟ فقال : (قولوا : اللهم صل على محمد عبدك ورسولك وأهل بيته ، كما صليت على إبراهيم إنك حميد مجيد) .

---

(٧٩٦) معالم التنزيل : ٥٠٢/٣ .

(٧٩٧) جامع البيان : ١٠٩/٢١ (واللفظ له) . حلية الأولياء : ٢٣١/٤ . الجامع لأحكام القرآن: ١٠٧/١٤ . تفسير القرآن العظيم : ٤٦٢/٣ . الدر المنثور : ٣٤٢/٥ . روح المعاني : ١٣٤/٢١ . فتح القدير : ٢٥٤/٤ .

(٧٩٨) جامع البيان : ١١٠/٢١ .

(٧٩٩) المحرر الوجيز : ٣٩/١٣ . البحر المحيط : ٤٣٩/٨ . فتح القدير : ٢٥٤/٤ .

(٨٠٠) الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار: ٢١/٧ برقم (٣٥٤٠٤). الدر المنثور:٣٤٢/٥.

(٨٠١) الدر المنثور : ٣٩٥/٥ .

(٨٠٢) جامع البيان : ٤٤/٢٢ (وهو اختياره) .

(٨٠٣) عن إبراهيم ، عن الأسود بن يزيد ، عن عمر بن الخطاب ﷺ ، قال : خرج رسول الله ﷺ لحاجة فلم يجد أحداً يتبعه ، ففزع عمر فأتاه بمطهرة من خلفه فوجد النبي ﷺ ساجدا في مشربة فتنحى عنه من خلفه ، حتى رفع النبي ﷺ رأسه فقال : (أحسنت يا عمر حين وجدتني ساجداً فتنحيت عني ، إن جبريل أتاني فقال : من صلى عليك من أمتك واحدة صلى الله عليه عشر صلوات ورفعه عشر درجات) .

قوله تعالى : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَـٰبِيبِهِنَّ ﴾ (الأحزاب:٥٩)

(٨٠٤) قال إبراهيم : الجلباب : هو الرداء فوق الخمار .

سورة سبأ

قوله تعالى : ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا۟ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ۖ قَالُوا۟ ٱلْحَقَّ ۖ وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْكَبِيرُ ﴾ (سبأ:٢٣)

(٨٠٥) قال إبراهيم في قوله ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ ﴾ : يقول : جُلّي عن قلوبهم .

(٨٠٦) وقال إبراهيم : خُلّي عن قلوبهم .

(٨٠٧) عن إبراهيم ، عن عبد الله ، في قوله ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ ﴾ قال : إن الوحي إذا قضى في زوايا السماء ، قال مثل وقع الفولاذ على الصخرة ، قال : فيشفقون ، لا يدرون ما حدث ، فيفزعون ، فإذا مرت بهم الرسل ﴿ قَالُوا۟ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ۖ قَالُوا۟ ٱلْحَقَّ ۖ وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْكَبِيرُ ﴾ .

---

(٨٠٣) تفسير القرآن العظيم : ٣/٥١٠-٥١١ . وقال : وقد اختار هذا الحديث الحافظ الضياء المقدسي في كتابه المستخرج على الصحيحين .
(٨٠٤) تفسير القرآن العظيم : ٣/٥١٨ .
(٨٠٥) الدر المنثور : ٥/٤٤٤ .
(٨٠٦) تفسير القرآن العظيم : ٣/٥٣٦ .
(٨٠٧) جامع البيان : ٢٢/٩٢ (وهو اختياره) .

قوله تعالى : ﴿ وَحِيلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَا يَشْتَهُونَ ﴾ (سبأ: ٥٤)

(٨٠٨) قال إبراهيم : ما قرأت هذه الآية إلا ذكرت الماء البارد .

سورة فاطر

قوله تعالى : ﴿ إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ وَٱلْعَمَلُ ٱلصَّٰلِحُ يَرْفَعُهُۥ ﴾ (فاطر: ١٠)

(٨٠٩) قال إبراهيم : العمل الصالح يرفع الكلام الطيب .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يُمْسِكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ أَن تَزُولَا ﴾ (فاطر: ٤١)

(٨١٠) قال إبراهيم : ذهب جندب البجلي إلى كعب الأحبار ، فقدم عليه ثم رجع ، فقال له عبد الله : حدثنا ما حدثك ، فقال : حدثني أن السماء في قطب كقطب الرحا ، والقطب عمود على منكب ملك ، قال عبد الله : لوددت أنك افتديت رحلتك بمثل راحلتك ، ثم قال : ما تنتكت اليهودية في قلب عبد فكادت أن تفارقه ، ثم قال : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يُمْسِكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ أَن تَزُولَا ﴾ كفى بها زوالاً أن تدور .

(٨١١) قال إبراهيم : دخل رجل من أصحاب ابن مسعود إلى كعب الأحبار يتعلم منه العلم ، فلما رجع قال له ابن مسعود : ما الذي أصبت من كعب؟ قال : سمعت كعباً يقول : إن السماوات تدور على قطب مثل قطب الرحى ، في عمود على منكب ملك ، فقال : له عبد الله : وددت أنك انقلبت

---

(٨٠٨) الطبقات الكبرى : ٢٧٩/٦ (واللفظ له) . الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار : ٢٠٨/٧ ، برقم (٣٥٣٩١) . حلية الأولياء : ٢٢٨/٤ . التخويف من النار : ص١١٧ .

(٨٠٩) تفسير القرآن العظيم : ٥٤٩/٣ .

(٨١٠) جامع البيان : ١٤٤/٢٢-١٤٥ (وهو اختياره واللفظ له) ، وأشار إليه في تفسير القرآن العظيم : ٥٦١/٣ .

(٨١١) الجامع لأحكام القرآن : ٣٥٧/١٤ .

براحلتك ورحلها ، كذب كعب ، ما ترك يهوديته ، إن الله تعالى يقول : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يُمْسِكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ أَن تَزُولَا ﴾ ، إن السماوات لا تدور ، ولو كانت تدور لكانت قد زالت .

سورة الصافات

قوله تعالى : ﴿ بَلْ عَجِبْتَ وَيَسْخَرُونَ ﴾ (الصافات:١٢)

(٨١٢) عن الأعمش عن أبي وائل شقيق بن سلمة قال : قـرأ عبد الله ﷺ ﴿ بَلْ عَجِبْتَ وَيَسْخَرُونَ ﴾ ، قال شريح : إن الله لا يعجب من شيء إنما يعجب من لا يعلم . قال الأعمش : فذكرت لإبراهيم فقال : إن شريحا كان يعجبه رأيه ، إن عبد الله كان أعلم من شريح وكان عبد الله يقرأها ﴿ بل عجبتُ ﴾ .

قوله تعالى : ﴿ مَآ أَنتُمْ عَلَيْهِ بِفَٰتِنِينَ * إِلَّا مَنْ هُوَ صَالِ ٱلْجَحِيمِ ﴾

(الصافات:١٦٢-١٦٣)

---

(٨١٢) المستدرك على الصحيحين : ٤٣٠/٢ (واللفظ له) ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه . المحرر الوجيز : ٢٢٣/١٣-٢٢٤ ، قال ابن عطية : وذلك على أن يكون تعالى هو المتعجب ، ومعنى ذلك من الله أنه صفة فعل ، ونحوه قول النبي ﷺ : (يعجب الله تعالى إلى قوم يساقون إلى الجنة في السلاسل) ، وقوله عليه الصلاة والسلام : (يعجب الله من الشاب ليست له صبوة ...) . التفسير الكبير : ١٨٨/٢١ . البحر المحيط : ٩٤/٩ . فتح الباري : ٢١٦/٨ . روح المعاني : ٧٦/٢٣ . وقد عرض الفخر الرازي لهذه المسألة في تفسيره لآية (١٧٥) من سورة البقرة ، حين تكلّم عن حقيقة التعجب فقال : وهو استعظام الشيء مع خفاء سبب حصول عظم ذلك الشيء فما لم يوجد المعنيان لا يحصل التعجب ، هذا هو الأصل ، ثم قد تستعمل لفظة التعجب عند مجرّد الاستعظام من غير خفاء السبب أو من غير أن يكون للعظمة سبب حصول ، ولهذا أنكر شريح قراءة من قرأ « بل عجبتُ ويسخرون» بضمّ التاء من عجبت ، فإنّه رأى أنّ خفاء شيء ما على الله محال . قال النخعي : معنى التعجب في حقّ الله تعالى مجرّد الاستعظام ، وإن كان في حقّ العباد لا بدّ مع الاستعظام من خفاء السبب كما أنّه يجوز إضافة السخرية والاستهزاء والمكر إلى الله تعالى ، لا بالمعنى الذي يضاف إلى العـبـاد . انظر : (التفسير الكبير : ٢٦/٥) .

(٨١٣) قال إبراهيم: ما أنتم بمضلين إلا من كتب عليه أنه يصلى الجحيم.

سورة ص

قوله تعالى : ﴿ هَٰذَا فَلْيَذُوقُوهُ حَمِيمٌ وَغَسَّاقٌ ﴾ (ص:٥٧)

(٨١٤) قال إبراهيم:الغساق: ما يسيل من سُرمهم، وما يسقط من جلودهم.

قوله تعالى : ﴿ قَالَ يَٰٓإِبْلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَىَّ ﴾ (ص:٧٥)

(٨١٥) قال إبراهيم : خلق الله أربعة بيده : خلق آدم بيده ، وكتب التوراة بيده ، وغرس جنة عدن بيده ، وخلق القلم بيده .

سورة الزمر

قوله تعالى :﴿ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ ٱلَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ ﴾ (الزمر:٢٣)

(٨١٦) قال إبراهيم لجوّاب لما رآه يُرْعد عند الذكر : إن كنت تملكه فما أبالي أن لا أعتدّ بك ، وإن كنت لا تملكه فقد خالفت من كان قبلك .

قوله تعالى :﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ * ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ عِندَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ ﴾ (الزمر:٣٠-٣١)

(٨١٧) قال إبراهيم : لما نزلت ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ * ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ عِندَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ ﴾، قالوا : ما خصومتنا بيننا ونحن إخوان؟! قال : فلما قتل عثمان بن عفان ، قالوا : هذه خصومتنا بيننا .

---

(٨١٣) جامع البيان : ١١٠/٢٣ (وهو اختياره واللفظ له) . الشريعة : ص٢٢٣ .
(٨١٤) جامع البيان : ١٧٧/٢٣ (وهو اختياره) .
(٨١٥) الدر المنثور : ٥٩٩/٥ .
(٨١٦) زاد المسير : ١٧٧/٧ .
(٨١٧) جامع البيان : ٢/٢٤ (واللفظ له) . معالم التنزيل : ٧٨/٤-٧٩ . الجامع لأحكام القرآن: ٢٥٥/١٥ . روح المعاني : ٢٦٤/٢٣ .

قوله تعالى : ﴿ وَٱلَّذِى جَآءَ بِٱلصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِۦٓ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ ﴾ (الزمر:٣٣)

(٨١٨) قال إبراهيم : المؤمنون الذين يجيئون بالقرآن يوم القيامة فيقولون: هذا الذي أعطيتمونا قد اتبعنا ما فيه .

قوله تعالى : ﴿ وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطْوِيَّٰتٌۢ بِيَمِينِهِۦ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ (الزمر:٦٧)

(٨١٩) عن إبراهيم ، عن عبيدة ، عن عبد الله قال : جاء حبر من الأحبار إلى رسول الله ﷺ فقال : يا محمد ، إنا نجد أن الله يجعل السموات على إصبع ، والأرضين على إصبع ، والشجر على إصبع ، والماء والثرى على إصبع ، وسائر الخلائق على إصبع ، فيقول : أنا الملك . فضحك النبي ﷺ حتى بدت نواجذه تصديقاً لقول الحبر ، ثم قرأ رسول الله ﷺ : ﴿ وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطْوِيَّٰتٌۢ بِيَمِينِهِۦ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ .

قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَىٰ فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنظُرُونَ ﴾ (الزمر:٦٨)

(٨٢٠) عن إبراهيم ، عن أبيه قال : كنت جالسا عند عكرمة فذكروا الذين يغرقون في البحر ، فقال عكرمة : الحمد لله الذين يغرقون في البحار ، فلا يبقى منهم شيء إلا العظام ، فتقلبها الأمواج حتى تلقيها إلى البر، فتمكث

---

(٨١٨) الجامع لأحكام القرآن : ٢٥٦/١٥ .

(٨١٩) صحيح البخاري : كتاب التفسير ، باب : ٢٩٧ ، برقم ٤٥٣٣ ، ج٤ ، ص١٨١٢ (واللفظ له). الجامع الصحيح : كتاب تفسير القرآن ، باب : ٤٠ ، برقم ٣٢٣٨ ، ج٥ ، ص ٣٤٥-٣٤٦ ، قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح . جامع البيان : ٢٦/٢٤ . كتاب السنن الكبرى للنسائي : ٤٤٦/٦ برقم : ١١٤٥٠ ، ١١٤٥١ ، ١١٤٥٢ بألفاظ مختلفة . معالم التنزيل : ٨٧/٤ .

(٨٢٠) الدر المنثور : ٦٣٣/٥ .

العظام حينا حتى تصير حائلة نخرة ، فتمر بها الإبل فتأكلها ، ثم تسير الإبل فتبعر ، ثم يجيء بعدهم قوم فينزلون فيأخذون ذلك البعر ، فيوقدونه في تلك النار ، فتجيء ريح فتلقي ذلك الرماد على الأرض ، فإذا جاءت النفخة قال : ﴿ فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنظُرُونَ ﴾ فخرج أولئك وأهل القبور سواء .

سورة غافر

قوله تعالى : ﴿ ٱلَّذِينَ يَحْمِلُونَ ٱلْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُۥ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِۦ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَىْءٍ رَّحْمَةً وَعِلْمًا فَٱغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا۟ وَٱتَّبَعُوا۟ سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ ٱلْجَحِيمِ ﴾ (غافر:٧)

(٨٢١) قال إبراهيم : كان أصحاب عبد الله يقولون : الملائكة خير من ابن الكواء ، هم يستغفرون لمن في الأرض ، وابن الكواء يشهد عليهم بالكفر .

(٨٢٢) قال إبراهيم : وكانوا يقولون لا يحجبون الاستغفار عن أحد من أهل القبلة .

قوله تعالى : ﴿ إِذِ ٱلْأَغْلَـٰلُ فِىٓ أَعْنَـٰقِهِمْ وَٱلسَّلَـٰسِلُ يُسْحَبُونَ ﴾ (غافر:٧١)

(٨٢٣) قال إبراهيم : لو أن غلاً من أغلال جهنم وضع على جبل لأرحضه حتى يبلغ إلى الماء الأسود . وقرأ : ﴿ وَٱلسَّلَـٰسِلُ ﴾ [عطفاً على ﴿ ٱلْأَغْلَـٰلُ ﴾] ﴿ يُسْحَبُونَ ﴾ [مبنياً للمفعول] .

---

(٨٢١) الجامع لأحكام القرآن : ٢٩٥/١٥ . وابن الكواء هو : عبدالله بن الكواء اليشكري ، من رؤوس الخوارج الذين اعتزلوا جيش علي بعد وقعة صفين وخرجوا عليه ، ومن زعمائهم الذين يكفرون أصحاب الكبائر (الفرق بين الفرق : ص٧٥) و (الملل والنحل : ص١١٥) و (الكامل في التاريخ : ٢٠٢/٣-٢٠٣) و (ميزان الاعتدال : ٤٧٤/٢ برقم ٤٥٢٥) .

(٨٢٢) الجامع لأحكام القرآن : ٢٩٥/١٥ .

(٨٢٣) البحر المحيط : ٢٧١/٩ .

سورة فصلت

قوله تعالى : ﴿ وَمِنْ ءَايَـٰتِهِ ٱلَّيْلُ وَٱلنَّهَارُ وَٱلشَّمْسُ وَٱلْقَمَرُ ۚ لَا تَسْجُدُوا۟ لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَٱسْجُدُوا۟ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَهُنَّ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ * فَإِنِ ٱسْتَكْبَرُوا۟ فَٱلَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ يُسَبِّحُونَ لَهُۥ بِٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ وَهُمْ لَا يَسْـَٔمُونَ ﴾ (فصلت:٣٧-٣٨)

(٨٢٤) عن إبراهيم : أنه كان يسجد بالآخرة منهما ، أي عند قوله : ﴿ لَا يَسْـَٔمُونَ ﴾ .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ ءَايَـٰتِنَا لَا يَخْفَوْنَ عَلَيْنَآ ۗ أَفَمَن يُلْقَىٰ فِى ٱلنَّارِ خَيْرٌ أَم مَّن يَأْتِىٓ ءَامِنًا يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ ۚ ٱعْمَلُوا۟ مَا شِئْتُمْ ۖ إِنَّهُۥ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ (فصلت:٤٠)

(٨٢٥) قال إبراهيم : ذكر أن السماء فُرجت يوم بدر ، فقيل : ﴿ ٱعْمَلُوا۟ مَا شِئْتُمْ ﴾ .

سورة الشورى

قوله تعالى : ﴿ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِمَن فِى ٱلْأَرْضِ ﴾ (الشورى:٥)

(٨٢٦) قال إبراهيم : كان أصحاب عبد الله يقولون : الملائكة خير من ابن الكواء يسبحون بحمد ربهم ، ويستغفرون لمن في الأرض ، وابن الكواء يشهد عليهم بالكفر .

قوله تعالى : ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ وَيَعْفُوا۟ عَنِ ٱلسَّيِّـَٔاتِ وَيَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ ﴾ (الشورى:٢٥)

---

(٨٢٤) أحكام القرآن : ١٦٦٤/٤ . الجامع لأحكام القرآن : ٣٦٤/١٥ . البحر المحيط : ٣٠٨/٩ . روح المعاني : ١٢٥/٢٤ . وذكر النووي في (التبيان : ص٩٦) نقلاً عن ابن المنذر أنّ النخعي كان يذهب إلى أنّ السجدة عقيب قوله تعالى: ﴿ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴾(فصلت:٣٧).

(٨٢٥) الدر المنثور : ٦٨٨/٥ .

(٨٢٦) الدر المنثور : ٦٩٣/٥ .

(٨٢٧) عن إبراهيم ، عن همام بن الحارث ، قال : أتينا عبد الله نسأله عن هذه الآية : ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ وَيَعْفُواْ عَنِ ٱلسَّيِّـَٔاتِ وَيَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ ﴾ ، قال : فوجدنا عنده أناساً أو رجالاً يسألونه عن رجل أصاب من امرأة حراما ، ثم تزوجها ، فتلا هذه الآية : ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ وَيَعْفُواْ عَنِ ٱلسَّيِّـَٔاتِ وَيَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ ﴾ .

قوله تعالى: ﴿ وَيَسْتَجِيبُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِۦ ﴾ (الشورى:٢٦)

(٨٢٨) قال إبراهيم : ﴿ وَيَسْتَجِيبُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ ﴾ : يشفعون في إخوانهم ﴿ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِۦ ﴾ : يشفعون في إخوان إخوانهم .

قوله تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَابَهُمُ ٱلْبَغْىُ هُمْ يَنتَصِرُونَ ﴾ (الشورى:٣٩)

(٨٢٩) عن إبراهيم أنه كان إذا قرأ هذه الآية قال : كانوا يكرهون للمؤمنين أن يذلوا أنفسهم فيجترئ الفساق عليهم .

قوله تعالى : ﴿ وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَٰلِكَ لَمِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴾ (الشورى:٤٣)

(٨٣٠) قال إبراهيم : كانوا يكرهون للمؤمنين أن يستذلوا ، وكانوا إذا قدروا عفوا .

---

(٨٢٧) جامع البيان : ٢٨/٢٥ (وهو اختياره واللفظ له) . كتاب السنن الكبرى للبيهقي : ١٥٦/٧ . تفسير القرآن العظيم : ١١٥/٤ .

(٨٢٨) جامع البيان : ٢٩/٢٥ (وهو اختياره) . تفسير القرآن العظيم : ١١٥/٤ .

(٨٢٩) معالم التنزيل : ١٢٩/٤ . شرح السنة : ١٦٥/١٣ . أحكـام القرآن : ١٦٦٩/٤ . زاد المسير : ٢٩٣/٧ . التفسير الكبير : ١٥٢/٢٧ . الجامع لأحكام القرآن : ٣٩/١٦. البحر المحيط : ٣٤٤/٩ . الدر المنثور : ٧٠٨/٥ (واللفظ له) . روح المعاني : ٤٧/٢٥ .

(٨٣٠) شرح السنة : ١٦٥/١٣. زاد المسير : ٢٩٣/٧ . الدر المنثور : ٧٠٨/٥ (واللفظ له).

قوله تعالى : ﴿ لِّلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ ۚ يَهَبُ لِمَن يَشَآءُ إِنَٰثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَآءُ ٱلذُّكُورَ ﴾ (الشورى:٤٩)

(٨٣١) عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : (إن أولادكم هبة الله لكم ﴿ يَهَبُ لِمَن يَشَآءُ إِنَٰثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَآءُ ٱلذُّكُورَ ﴾ فهم وأموالهم لكم إذا احتجتم إليها) .

قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَآئِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِۦ مَا يَشَآءُ ۚ إِنَّهُۥ عَلِيٌّ حَكِيمٌ ﴾ (الشورى:٥١)

(٨٣٢) قال إبراهيم : كان من الأنبياء من يخط له في الأرض ونحو هذا ، أو بأن يسمعه كلامه دون أن يعرف هو للمتكلم جهة ولا حيزاً كموسى عليه السلام ، وهذا معنى ﴿ مِن وَرَآئِ حِجَابٍ ﴾ أي من خفاء عن المتكلم لا يحده ولا يتصور بذهنه عليه ، وليس كالحجاب في الشاهد ، أو بأن يرسل إليه ملكا يشافهه بوحي الله تعالى .

(٨٣٣) قال إبراهيم في الرجل يحلف ألا يكلم فلاناً فكتب إليه كتاباً أو أرسل إليه رسولاً : الحكم في الكتاب يحنث .

سورة الزخرف

قوله تعالى : ﴿ وَلَمَّا ضُرِبَ ٱبْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ ﴾ (الزخرف:٥٧)

---

(٨٣١) المستدرك على الصحيحين : ٢/٢٨٤ ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه هكذا ، إنما اتفقا على حديث عائشة : (أطيب ما أكل الرجل من كسبه ، وولده من كسبه) .

(٨٣٢) المحرر الوجيز : ١٤/٢٣٦ (واللفظ له) . البحر المحيط : ٩/٣٤٩ .

(٨٣٣) الجامع لأحكام القرآن : ١٦/٥٤ ، أي أنه احتج بهذه الآية فيمن حلف ألا يكلم رجلا فأرسل إليه رسولا أنه حانث .

(٨٣٤) قال إبراهيم : يعرضون .

قوله تعالى : ﴿ إِلَّا مَن شَهِدَ بِٱلْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ (الزخرف:٨٦)

(٨٣٥) عن ابن عون قال : قلت لإبراهيم : أرى اسمي في الصك ولا أذكر الشهادة . فقال : قال الله تعالى : ﴿ إِلَّا مَن شَهِدَ بِٱلْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾(الزخرف:٨٦) .

سورة الدخان

قوله تعالى : ﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ ۚ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ ﴾ (الدخان:٣)

(٨٣٦) قال إبراهيم : نزل القرآن جملة على جبريل عليه السلام ، وكان جبريل عليه السلام يجيء به بعد إلى النبي ﷺ .

قوله تعالى : ﴿ فَٱرْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِى ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ ﴾ (الدخان: ١٠)

(٨٣٧) قال إبراهيم : مضى الدخان لسنين أصابتهم .

(٨٣٨) قال إبراهيم: هو الدخان الذي رأته قريش حين دعا عليهم النبي ﷺ بسبع كسبع يوسف ، فكان الرجل يرى من الجدب والجوع دخاناً بينه وبين السماء .

قوله تعالى : ﴿ يَوْمَ نَبْطِشُ ٱلْبَطْشَةَ ٱلْكُبْرَىٰٓ إِنَّا مُنتَقِمُونَ ﴾ (الدخان:١٦)

(٨٣٩) عن إبراهيم ، عن عبد الله قال : يوم بدر .

---

(٨٣٤) الجامع لأحكام القرآن:١٠٣/١٦. تفسير القرآن العظيم:١٣١/٤. الدر المنثور: ٧٢٨/٥.
(٨٣٥) كتاب السنن الكبرى للبيهقي : ١٥٨/١٠ .
(٨٣٦) الدر المنثور : ٧٣٨/٥ . روح المعاني : ١١١/٢٥ (واللفظ له) .
(٨٣٧) جامع البيان : ١١٣/٢٥ (وهو اختياره واللفظ له). تفسير القرآن العظيم : ١٣٨/٤ . روح المعاني : ١١٧/٢٥ .
(٨٣٨) المحرر الوجيز : ٢٨٦/١٤ (واللفظ له) . البحر المحيط : ٣٩٩/٩ .
(٨٣٩) جامع البيان : ١١٣/٢٥ .

(٨٤٠) قال إبراهيم : مر بي عكرمة ، فسألته عن البطشة الكبرى فقال : يوم القيامة ، قال قلت : إن عبد الله بن مسعود كان يقول : يوم بدر ، وأخبرني من سأله بعد ذلك فقال : يوم بدر .

قوله تعالى:﴿ فَمَا بَكَتۡ عَلَيۡهِمُ ٱلسَّمَآءُ وَٱلۡأَرۡضُ وَمَا كَانُواْ مُنظَرِينَ ﴾ (الدخان:٢٩)

(٨٤١) عن إبراهيم : ما بكت السماء منذ كانت الدنيا إلا على اثنين ، قلت لعبيد : أليس السماء والأرض تبكي على المؤمن ؟ قال : ذاك مقامه حيث يصعد عمله . قال : وتدري ما بكاء السماء ؟ ، قلت : لا ، قال : تَحْمَرّ تصير

---

(٨٤٠) جامع البيان : ١١٧/٢٥ .

(٨٤١) تفسير القرآن العظيم : ١٤٢/٤ (واللفظ له) . الدر المنثور : ٧٤٨/٥-٧٤٩ . وهذا الكلام الذي ينسب إلى النخعي لا ترتاح إليه نفسي ، وفي نسبته إليه شك ، ولو كانت السماء تبكي لموت أحد ، لبكت يوم قبض النبي ﷺ ، فقد انقطع بموته خبر السماء عن الأرض . وقد كان أهل الجاهلية يزعمون أن كسوف الشمس والقمر ناتج عن حدوث تغير في العالم من موت أو ضرر أو نقص أو نحوها ، فأعلم النبي ﷺ أمته أن ذلك باطل ، ففي الحديث المتفق على صحته عن أبي مسعود الأنصاري قال : انكسفت الشمس يوم مات إبراهيم ابن رسول الله ﷺ ، فقال الناس : انكسفت الشمس لموت إبراهيم ، فقال النبي ﷺ : (إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله ، لا ينكسفان لموت أحد ، ولا لحياته ، فإذا رأيتم ذلك فافزعوا إلى ذكر الله ، وإلى الصلاة) [شرح السنة للبغوي : ٣٦٢/٤ ، برقم ١١٣٥] . وقد ذكروا أيضا في مقتل الحسين رضي الله عنه أنه ما قلب حجر يومئذ إلاّ وجد تحته دم عبيط ، وأنّه كسفت الشمس واحمرّ الأفق وسقطت حجارة ! ولو كان شيء من ذلك قد وقع لذاع واشتهر ونقل إلينا بالتواتر ، لا بخبر آحاد . قال ابن كثير رحمه الله : وفي كل ذلك نظر ، والظاهر أنّه من سخف الشيعة وكذبهم ليعظموا الأمر ولا شك أنّه عظيم ، لكن لم يقع هذا الذي اختلقوه وكذبوه وقد وقع ما هو أعظم من قتل الحسين رضي الله عنه ولم يقع شيء مما ذكروه ، فإنّه قد قتل أبوه علي بن أبي طالب رضي الله عنه وهو أفضل منه بالإجماع ، ولم يقع شيء من ذلك ، وعثمان بن عفان رضي الله عنه قتل محصوراً مظلوماً ولم يكن شيء من ذلك . وعمر بن الخطاب رضي الله عنه قتل في المحراب في صلاة الصبح ، وكأنّ المسلمين لم تطرقهم مصيبة قبل ذلك ولم يكن شيء من ذلك ، وهذا رسول الله ﷺ وهو سيد البشر في الدنيا والآخرة يوم مات لم يكن شيء مّما ذكروه (تفسير القرآن العظيم : ١٤٢/٤) .

وردةً كالدهان ، إن يحيى بن زكريا عليه الصلاة والسلام لما قتل احمرت السماء وقطرت دماً ، وإن الحسين بن علي رضي الله عنهما لماّ قتل احمرت السماء .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ شَجَرَتَ ٱلزَّقُّومِ * طَعَامُ ٱلْأَثِيمِ ﴾ (الدخان:٤٣-٤٤)

(٨٤٢) عن إبراهيم ، عن همام بن الحارث قال : كان أبو الدرداء يقرئ رجلاً ﴿ إِنَّ شَجَرَتَ ٱلزَّقُّومِ * طَعَامُ ٱلْأَثِيمِ ﴾ ، قال : فجعل الرجل يقول : إن شجرة الزقوم طعام اليتيم، قال : فلما أكثر عليه أبو الدرداء ، فرآه لا يفهم ، قال : إن شجرة الزقوم طعام الفاجر .

قوله تعالى : ﴿ كَٱلْمُهْلِ يَغْلِي فِي ٱلْبُطُونِ ﴾ (الدخان:٤٥)

(٨٤٣) قال إبراهيم : الشجر يغلي .

سورة الفتح

قوله تعالى :﴿ لَّقَدْ صَدَقَ ٱللَّهُ رَسُولَهُ ٱلرُّءْيَا بِٱلْحَقِّ لَتَدْخُلُنَّ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ ﴾ (الفتح:٢٧)

(٨٤٤) قال إبراهيم : كانوا يستحبون للرجل أول ما يحج أن يحلق وأول ما يعتمر أن يحلق .

سورة الحجرات

قوله تعالى : ﴿ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ ﴾
(الحجرات:١٢)

---

(٨٤٢) جامع البيان : ١٣١/٢٥ (وهو اختياره) . المستدرك على الصحيحين : ٤٥١/٢ ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

(٨٤٣) التخويف من النار : ص ١٠٦ .

(٨٤٤) الدر المنثور : ٨٠/٦ .

(٨٤٥) قال إبراهيم : الوضوء من الحدث وأذى المسلم .

قوله تعالى : ﴿ قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَـٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا ﴾ (الحجرات:١٤)

(٨٤٦) قال إبراهيم في قوله : ﴿ وَلَـٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا ﴾ : هو الإسلام .

سورة ق

قوله تعالى : ﴿ أَلْقِيَا فِى جَهَنَّمَ كُلَّ كَفَّارٍ عَنِيدٍ ﴾ (ق:٢٤)

(٨٤٧) قال إبراهيم في قوله : ﴿ كُلَّ كَفَّارٍ عَنِيدٍ ﴾ : مناكب عن الحق .

قوله تعالى : ﴿ وَمِنَ ٱلَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَأَدْبَـٰرَ ٱلسُّجُودِ ﴾ (ق:٤٠)

(٨٤٨) عن شعبة ، عن إبراهيم بن مهاجر ، عن إبراهيم في هذه الآية قال : الركعتان قبل الصبح ، والركعتان بعد المغرب ، قال شعبة : لا أدري أيتهما أدبار السجود ، ولا أدري أيتهما إدبار النجوم .

---

(٨٤٥) الدر المنثور : ١٠٥/٦ .

(٨٤٦) جامع البيان : ١٤٢/٢٦ (وهو اختياره) . تفسير القرآن العظيم : ٢١٩/٤ . قال ابن كثير : فدل هذا على أن هؤلاء الأعراب المذكورين في هذه الآية ليسوا بمنافقين ، وإنما هم مسلمون لم يستحكم الإيمان في قلوبهم ، فادعوا لأنفسهم مقاما أعلى مما وصلوا إليه فأدبوا في ذلك ، وهذا معنى قول ابن عباس رضي الله عنهما وإبراهيم النخعي وقتادة واختاره ابن جرير .

(٨٤٧) حلية الأولياء : ٢٣١/٥ . الدر المنثور : ١٢٤/٥ (واللفظ له) .

(٨٤٨) جامع البيان ١٨١/٢٦ (واللفظ له) . الجامع لأحكام القرآن : ٢٥/١٧ وقد بين القرطبي أن أدبار السجود : الركعتان بعد المغرب [ويؤيده كلام النخعي في الأثر الذي يليه] وإدبار النجوم : الركعتان قبل الفجر ، وقد ورد ذكر (إدبار النجوم) في قوله تعالى : ﴿ وَمِنَ ٱلَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَإِدْبَـٰرَ ٱلنُّجُومِ ﴾(الطور:٤٩) .

(٨٤٩) قال إبراهيم : كان يقال : ﴿ وَأَدْبَٰرَ ٱلسُّجُودِ ﴾ : الركعتان بعد المغرب .

(٨٥٠) قال إبراهيم : أدبار السجود الركعتان بعد صلاة المغرب ، وإدبار النجوم الركعتان من قبل صلاة الفجر .

سورة الذاريات

قوله تعالى : ﴿ يَوْمَ هُمْ عَلَى ٱلنَّارِ يُفْتَنُونَ ﴾ (الذاريات:١٣)

(٨٥١) قال إبراهيم : يحرقون .

قوله تعالى : ﴿ كَانُوا۟ قَلِيلًا مِّنَ ٱلَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ ﴾ (الذاريات:١٧)

(٨٥٢) قال إبراهيم : ما ينامون .

(٨٥٣) قال إبراهيم : ينامون .

(٨٥٤) قال إبراهيم : (ما) صلة زائدة .

قوله تعالى : ﴿ وَفِىٓ أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّآئِلِ وَٱلْمَحْرُومِ ﴾ (الذاريات:١٩)

(٨٥٥) قال إبراهيم : كانوا يرون في أموالهم حقاً سوى الزكاة .

---

(٨٤٩) جامع البيان : ١٨٢،١٨١/٢٦ (وهو اختياره) . المحرر الوجيز : ١٥/١٩١-١٩٢ . زاد المسير: ٢٤/٨. تفسير القرآن العظيم: ٢٣٠/٤. الدر المنثور: ١٣١/٦ . روح المعاني : ١٩٣/٢٦.

(٨٥٠) معالم التنزيل : ٢٢٧/٤ .

(٨٥١) تفسير القرآن العظيم : ٣٣٣/٤ .

(٨٥٢) جامع البيان : ١٩٨/٢٦ (وهو اختياره) . تفسير القرآن العظيم : ٣٣٤/٤ .

(٨٥٣) الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار : ٤٧/٢. جامع البيان : ١٩٩/٢٦ (وهو اختياره). حلية الأولياء : ٢٣١/٤ .

(٨٥٤) الجامع لأحكام القرآن : ٣٥/١٧ ، والتقدير : كانوا قليلا من الليل يهجعون ، أي ينامون قليلا من الليل ويصلون أكثره .

(٨٥٥) الدر المنثور : ١٣٥/٦ .

(٨٥٦) قال إبراهيم : الآية محكمة ، وفي المال حق غير الزكاة .

(٨٥٧) قال إبراهيم : المحروم الذي ليس له في الغنيمة شيء .

(٨٥٨) قال إبراهيم : المحروم الذي لا يجري عليه شيء من الفيء ، وهو محارف من الناس .

(٨٥٩) قال إبراهيم : هو المحارف الذي ليس له أحد يعطف عليه ، أو يعطيه شيئاً .

(٨٦٠) عن إبراهيم ، أن أناساً قدموا على علي ﷺ الكوفة بعد وقعة الجمل ، فقال : اقسموا لهم ، قال : هذا المحروم .

قوله تعالى: ﴿ فَإِنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ ذَنُوبًا مِّثْلَ ذَنُوبِ أَصْحَٰبِهِمْ ﴾ (الذاريات:٥٩)

(٨٦١) قال إبراهيم : طرفاً من العذاب .

سورة الطور

قوله تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَٰنٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ ﴾ (الطور:٢١)

(٨٦٢) قال إبراهيم : أعطوا مثل أجور آبائهم ، ولم ينقص من أجورهم شيئاً.

(٨٦٣) قال إبراهيم : أعطى الآباء مثل ما أعطى الأبناء ، وأعطى الأبناء مثل ما أعطى الآباء .

---

(٨٥٦) الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه : ص ٤١٩ .
(٨٥٧) الدر المنثور : ١٣٥/٦ .
(٨٥٨) جامع البيان : ٢٠٣/٢٦ .
(٨٥٩) جامع البيان : ٢٠١/٢٦ (واللفظ له) . تفسير القرآن العظيم : ٢٣٤/٤ .
(٨٦٠) جامع البيان : ٢٠٣/٢٦ .
(٨٦١) جامع البيان : ١٤/٢٧ (وهو اختياره) .
(٨٦٢) جامع البيان : ٢٦/٢٧ .
(٨٦٣) الدر المنثور : ١٤٨/٦ .

(٨٦٤) قال إبراهيم : المعنى : أعطيناهم أجورهم من غير نقص ، وجعلنا ذريتهم كذلك .

(٨٦٥) قال إبراهيم : سأل رجل ابن مسعود ﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱتَّبَعَتۡهُمۡ ذُرِّيَّتُهُم ﴾ (الطور:٢١) فجعل الرجل يرددها ويرددها ، ولا يقول : ليس كذا .

سورة النجم

قوله تعالى : ﴿ أَفَتُمَٰرُونَهُۥ عَلَىٰ مَا يَرَىٰ ﴾ (النجم:١٢)

(٨٦٦) قال إبراهيم : ﴿ أَفَتُمَٰرُونَهُۥ ﴾: أفتجادلونه، ومن قرأ : ﴿أفتمرونه﴾ يعني : أفتجحدونه .

(٨٦٧) قال إبراهيم : غشيها فراش من ذهب .

(٨٦٨) قال إبراهيم : يغشاها جراد من ذهب .

قوله تعالى : ﴿ لَقَدۡ رَأَىٰ مِنۡ ءَايَٰتِ رَبِّهِ ٱلۡكُبۡرَىٰٓ ﴾ (النجم:١٨)

(٨٦٩) عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله قال : رأى رفرفاً أخضر قد سد الأفق .

---

(٨٦٤) البحر المحيط : ٥٧١/٩ .

(٨٦٥) الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار : ١٣٧/٦ برقم (٣٠١١٣) .

(٨٦٦) صحيح البخاري : كتاب التفسير : باب : ٣٣٧ ، ج٤ ص ١٨٣٩ (واللفظ له) . جامع البيان : ٥٠/٢٧ (وقد صحح الطبري كلتا القراءتين) . المحرر الوجيز : ٢٦٢/٥١٥ . الدر المنثور : ١٥٨/٦ (مقتصرا على الشطر الثاني منه) .

(٨٦٧) جامع البيان : ٥٦/٢٧ .

(٨٦٨) روح المعاني : ٥١/٢٧ .

(٨٦٩) صحيح البخاري : كتاب التفسير ، باب : ٣٤٠ ، حديث : ٤٥٧٧ ، ج٤ ، ص١٨٤١ (واللفظ له) . كتاب السنن الكبرى للنسائي : ٤٧٣/٦ ، برقم ١١٥٤٣ . جامع البيان : ٥٧/٢٧ . معالم التنزيل : ٢٤٩/٤ . وذكر الحافظ ابن حجر في (الفتح : ٤٧٧/٨) أن الذي سد الأفق : الرفرف الذي فيه جبريل ، فنسب جبريل إلى سد الأفق مجازا . وفي رواية أحمد والترمذي عن ابن مسعود أنه : رأى جبريل في حلة من رفرف قد ملأ ما بين السماء والأرض ، وقال بعض الشراح : يحتمل أن يكون جبريل بسط أجنحته فصارت تشبه الرفرف .

قوله تعالى : ﴿ وَإِبْرَٰهِيمَ ٱلَّذِى وَفَّىٰٓ * أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴾ (النجم:٣٧-٣٨)

(٨٧٠) قال إبراهيم : إنه وفّى تبليغ هذه الآيات وهي : ﴿ أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴾ وما بعدها .

قوله تعالى : ﴿ وَأَنتُمْ سَٰمِدُونَ ﴾ (النجم:٦١)

(٨٧١) قال إبراهيم : قيام القوم قبل أن يجيء الإمام .

(٨٧٢) قال إبراهيم في القوم ينتظرون الصلاة قياماً: كان يقال:ذاك السمود.

(٨٧٣) قال إبراهيم : كانوا يكرهون أن يقوموا إذا أقام المؤذن الصلاة وليس عندهم الإمام ، وكانوا يكرهون أن ينتظروه قياماً ، وكان يقال : ذاك السمود ، أو من السمود .

(٨٧٤) عن إبراهيم، أنه كان يكره أن يقوم إذا أقيمت الصلاة حتى يجيء الإمام، ويقرأ هذه الآية ﴿ وَأَنتُمْ سَٰمِدُونَ ﴾ .

سورة القمر

قوله تعالى : ﴿ ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ وَٱنشَقَّ ٱلْقَمَرُ * وَإِن يَرَوْا۟ ءَايَةً يُعْرِضُوا۟ وَيَقُولُوا۟ سِحْرٌ مُّسْتَمِرٌّ ﴾ (القمر:١-٢)

(٨٧٥) قال إبراهيم : مضى انشقاق القمر بمكة .

---

(٨٧٠) زاد المسير : ٨/٨٠ .
(٨٧١) جامع البيان : ٢٧/٨٣ .
(٨٧٢) جامع البيان : ٢٧/٨٣ .
(٨٧٣) جامع البيان : ٢٧/٨٤ (وهو اختياره واللفظ له) . شرح السنة : ٢/٣١٣ ، قال البغوي : والسمود : هو الغفلة والذهاب عن الشيء ، قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ وَأَنتُمْ سَٰمِدُونَ ﴾ أي لاهون ساهون . الدر المنثور : ٦/١٧٣ .
(٨٧٤) الدر المنثور : ٦/١٧٤ .
(٨٧٥) جامع البيان : ٢٧/٨٧ (وهو اختياره) .

(٨٧٦) عن إبراهيم ، عن أبي معمر ، عن عبد الله قال : انشق القمر على عهد رسول الله ﷺ فرقتين : فرقة فوق الجبل ، وفرقة دونه ، فقال رسول الله ﷺ : (اشهدوا) .

سورة الرحمن

قوله تعالى : ﴿ وَلَهُ ٱلْجَوَارِ ٱلْمُنشَـَٔاتُ فِى ٱلْبَحْرِ كَٱلْأَعْلَـٰمِ ﴾ (الرحمن:٢٤)

(٨٧٧) قال إبراهيم في قوله : ﴿ ٱلْمُنشَـَٔاتُ ﴾ : أي الفاعلات .

قوله تعالى : ﴿ وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ جَنَّتَانِ ﴾ (الرحمن:٤٦)

(٨٧٨) قال إبراهيم : لمن خافه في الدنيا .

(٨٧٩) قال إبراهيم : إذا أراد أن يذنب أمسك مخافة الله .

سورة الواقعة

قوله تعالى : ﴿ إِنَّهُۥ لَقُرْءَانٌ كَرِيمٌ * فِى كِتَـٰبٍ مَّكْنُونٍ * لَّا يَمَسُّهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُطَهَّرُونَ ﴾ (الواقعة:٧٧-٧٩)

(٨٨٠) قال إبراهيم : لا يمس القرآن إلا طاهر .

---

(٨٧٦) صحيح البخاري : كتاب التفسير ، باب : ٣٤٥ ، حديث : ٤٥٨٣ ، ج٤ ، ص١٨٤٣ (واللفظ له) . الجامع الصحيح : كتاب تفسير القرآن : ٥٤ ، برقم : ٤٣٨٥ ، ج٥ ، ص ٣٧٠-٣٧١ ، وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح . كتاب السنن الكبرى للنسائي : ٤٧٦/٦ برقم ١١٥٥٢ . جامع البيان : ٨٥/٢٧ . معالم التنزيل : ٢٥٨/٤ .

(٨٧٧) الدر المنثور : ١٩٦/٦ .

(٨٧٨) حلية الأولياء : ٢٣١/٤ .

(٨٧٩) جامع البيان : ١٤٦/٢٧ (وهو اختياره واللفظ له) . معالم التنزيل : ٢٧٣/٤ . الجامع لأحكام القرآن : ١٧/ ١٧٦ . الدر المنثور : ٢٠٢/٦ .

(٨٨٠) أحكام القرآن : ١٧٣٩/٤ (واللفظ له) . الجامع لأحكام القرآن : ٢٢٦/١٧ . قال القرطبي : واختلف العلماء في مس المصحف على غير وضوء ، فالجمهور على المنع من مسه لحديث عمرو بن حزم ، وهو مذهب علي وابن مسعود وسعد بن أبي وقاص ، وسعيد بن زيد ، وعطاء ، والزهري ، والنخعي ، والحكم ، وحماد ، وجماعة من الفقهاء منهم مالك والشافعي .

(٨٨١) عن إبراهيم ، عن عبد الرحمن بن يزيد قال : كنا مع سلمان ﷺ فانطلق إلى حاجة فتوارى عنا، ثم خرج إلينا وليس بيننا وبينه ماء ، قال فقلنا له : يا أبا عبد الله لو توضأت فسألناك عن أشياء من القرآن ، قال فقال : سلوا فإني لست أمسه ، فقال : إنما يمسه المطهرون ، ثم تلا : ﴿ إِنَّهُۥ لَقُرْءَانٌ كَرِيمٌ • • • لَّا يَمَسُّهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُطَهَّرُونَ ﴾ .

قوله تعالى : ﴿ فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ وَجَنَّتُ نَعِيمٍ ﴾ (الواقعة:٨٩)

(٨٨٢) قال إبراهيم : بلغنا أن المؤمن يستقبل عند موته بطيب من طيب الجنة ، وريحان من ريحان الجنة ، فتقبض روحه فتجعل في حرير الجنة ، ثم ينضح بذلك الطيب ، ويلف في الريحان ثم ترتقي به ملائكة الرحمة حتى يجعل في عليين .

سورة الحديد

قوله تعالى : ﴿ يُولِجُ ٱلَّيْلَ فِى ٱلنَّهَارِ وَيُولِجُ ٱلنَّهَارَ فِى ٱلَّيْلِ ۚ وَهُوَ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴾ (الحديد:٦)

(٨٨٣) قال إبراهيم : دخول الليل في النهار ، ودخول النهار في الليل .

(٨٨٤) قال إبراهيم : قصر أيام الشتاء في طول ليله ، وقصر ليل الصيف في طول نهاره .

قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ ٱللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ ٱلْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ ٱلْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ ۖ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَٰسِقُونَ ﴾ (الحديد:١٦)

---

(٨٨١) المستدرك على الصحيحين : ٤٧٧/٢ ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه .

(٨٨٢) الدر المنثور : ٢٤٠/٦ .

(٨٨٣) جامع البيان : ٢١٧/٢٧ (وهو اختياره) .

(٨٨٤) جامع البيان : ٢١٧/٢٧ (وهو اختياره) .

(٨٨٥) عن إبراهيم ، قال : جاء عتريس بن عرقوب إلى ابن مسعود فقال : يا عبد الله هلك من لم يأمر بالمعروف ، وينه عن المنكر ، فقال عبد الله : هلك من لم يعرف قلبه معروفا ، ولم ينكر قلبه منكرا ، إن بني إسرائيل لما طال عليهم الأمد وقست قلوبهم ، اخترعوا كتابا من بين أيديهم وأرجلهم ، استهوته قلوبهم ، واستحلته ألسنتهم ، وقالوا : نعرض بني إسرائيل على هذا الكتاب ، فمن آمن بـه تركناه ، ومن كفر به قتلناه ، قال : فجعل رجل منهم كتاب الله في قرن ، ثم جعل القرن بين ثندوتيه ، فلما قيل له : أتؤمن بهـذا ؟ قال : آمنت به ــ ويومئ إلى القرن الذي بين ثندوتيه ــ وما لي لا أؤمن بهذا الكتاب ، فمن خير مللهم اليوم ملة صاحب القرن .

سورة المجادلة

قوله تعالى : ﴿ ٱلَّذِينَ يُظَٰهِرُونَ مِنكُم مِّن نِّسَآئِهِم مَّا هُنَّ أُمَّهَٰتِهِمْۖ إِنْ أُمَّهَٰتُهُمْ إِلَّا ٱلَّٰٓـِٔي وَلَدْنَهُمْ ﴾ (المجادلة:٢)

(٨٨٦) قال إبراهيم : لو قال : أنت علي كظهر أختي أو ابنتي ، هو ظهار .

قوله تعالى : ﴿ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِن قَبْلِ أَن يَتَمَآسَّا ﴾ (المجادلة:٤)

(٨٨٧) قال إبراهيم في رجل عليه صيام شهرين متتابعين فأفطر : يستأنف والمرأة إذا حاضت فأفطرت تقضي .

(٨٨٨) قال إبراهيم : إذا مرض فأفطر استأنف .

---

(٨٨٥) جامع البيان : ٢٢٩/٢٧ (وهو اختياره واللفظ له). تفسير القرآن العظيم : ٣١١/٤ .

(٨٨٦) الجامع لأحكام القرآن : ٢٧٣/١٧ . البحر المحيط : ١٢٢/١٠ (واللفظ له) . فتح القدير: ١٨٢/٥ .

(٨٨٧) جامع البيان : ١٠/٢٨ .

(٨٨٨) جامع البيان : ١٠/٢٨ . المحرر الوجيز : ٤٤١/١٥ .

(٨٨٩) قال إبراهيم : التماس : الجماع .

(٨٩٠) قال إبراهيم في المظاهر إذا وطئ قبل أن يكفّر: عليه كفارة واحدة.

(٨٩١) قال إبراهيم في الظهار من الأمة : ليس من أمة ظهار .

سورة الحشر

قوله تعالى : ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُواْ ﴾ (الحشر:٧) .

(٨٩٢) عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله قال : لعن الله الواشمات والمستوشمات ، والمتنمصات والمتفلجات للحسن ، المغيرات خلق الله ، فبلغ ذلك امرأة من بني أسد يقال لها (أمّ يعقوب) ، فجاءت فقالت : إنّه بلغني أنك لعنت كيت وكيت ، فقال : وما لي لا ألعن من لعن رسول الله ﷺ ومن هو في كتاب الله ؟! فقالت : لقد قرأت ما بين اللوحين فما وجدت فيه ما تقول ، قال : لئن كنت قرأتيه لقد وجدتيه ، أما قرأت : **﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُواْ ﴾** ؟ قالت : بلى ، قال : فإنه قد نهى عنه ، قالت : فإنّي أرى أهلك يفعلونه ، قال : فاذهبي فانظري ، فذهبت فنظرت ، فلم تر من حاجتها شيئا ، فقال : لو كانت كذلك ما جامعتها .

قوله تعالى : ﴿ لَا يُقَٰتِلُونَكُمْ جَمِيعًا إِلَّا فِى قُرًى مُّحَصَّنَةٍ أَوْ مِن وَرَآءِ جُدُرٍۭ بَأْسُهُم بَيْنَهُمْ شَدِيدٌ ۚ تَحْسَبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّىٰ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ ﴾ (الحشر:١٤)

---

(٨٨٩) روح المعاني : ٦/٢٨ .

(٨٩٠) زاد المسير : ١٨٦/٨ .

(٨٩١) زاد المسير : ١٨٦/٨ .

(٨٩٢) صحيح البخاري : كتاب التفسير ، باب : ٣٦٤ ، حديث : ٤٦٠٤ ، ج٤ ، ص ١٨٥٣ (واللفظ له) . كتاب السنن الكبرى للنسائي : ٤٨٥/٦ برقم ١١٥٧٩ . معالم التنزيل : ٣١٨/٤ . سير أعلام النبلاء : ٥٢٧/٤-٥٢٨ .

(٨٩٣) قال إبراهيم : يعني أهل الكتاب والمنافقين .

سورة الممتحنة

قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٖ فَٱمۡتَحِنُوهُنَّۖ ٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِإِيمَٰنِهِنَّۖ فَإِنۡ عَلِمۡتُمُوهُنَّ مُؤۡمِنَٰتٖ فَلَا تَرۡجِعُوهُنَّ إِلَى ٱلۡكُفَّارِۖ لَا هُنَّ حِلّٞ لَّهُمۡ وَلَا هُمۡ يَحِلُّونَ لَهُنَّۖ وَءَاتُوهُم مَّآ أَنفَقُواْۚ وَلَا جُنَاحَ عَلَيۡكُمۡ أَن تَنكِحُوهُنَّ إِذَآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّۚ وَلَا تُمۡسِكُواْ بِعِصَمِ ٱلۡكَوَافِرِ ﴾ (الممتحنة:١٠) .

(٨٩٤) قال إبراهيم في قوله :﴿ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٖ فَٱمۡتَحِنُوهُنَّ ﴾ : كان بينهم وبين رسول الله ﷺ عهد، وكانت المرأة إذا جاءت إلى رسول الله ﷺ امتحنوها ، ثم يردون على زوجها ما أنفق عليها ، فإن لحقت امرأة من المسلمين بالمشركين فغنم المسلمون ردوا على صاحبها ما أنفق عليها .

(٨٩٥) قال إبراهيم في قوله : ﴿ وَلَا تُمۡسِكُواْ بِعِصَمِ ٱلۡكَوَافِرِ ﴾ : نزلت في المرأة من المسلمين تلحق بالمشركين فتكفر ، فلا يمسك زوجها بعصمتها ، قد برئ منها .

قوله تعالى : ﴿ وَإِن فَاتَكُمۡ شَيۡءٞ مِّنۡ أَزۡوَٰجِكُمۡ إِلَى ٱلۡكُفَّارِ فَعَاقَبۡتُمۡ فَـَٔاتُواْ ٱلَّذِينَ ذَهَبَتۡ أَزۡوَٰجُهُم مِّثۡلَ مَآ أَنفَقُواْۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِيٓ أَنتُم بِهِۦ مُؤۡمِنُونَ ﴾ (الممتحنة:١١) .

(٨٩٦) قال إبراهيم في قوله : ﴿ فَعَاقَبۡتُمۡ ﴾ : غنمتم .

---

(٨٩٣) تفسير القرآن العظيم : ٣٤٠/٤ .

(٨٩٤) الدر المنثور : ٣١٠/٦ .

(٨٩٥) الجامع لأحكام القرآن : ٦٥/١٨ . فتح الباري : ٥٠٢/٨ (واللفظ له). الدر المنثور : ٣١٠/٦ . فتح القدير : ٢١٥/٥ . روح المعاني : ٧٨/٢٨ .

(٨٩٦) جامع البيان : ٧٦/٢٨ .

(٨٩٧) قال إبراهيم في قوله : ﴿ فَـَٔاتُوا۟ ٱلَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَٰجُهُم مِّثْلَ مَآ أَنفَقُوا۟ ﴾ : مهر مثلها .

سورة الصف

قوله تعالى : ﴿ فَـَٔامَنَت طَّآئِفَةٌ مِّنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَكَفَرَت طَّآئِفَةٌ ۖ فَأَيَّدْنَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ عَلَىٰ عَدُوِّهِمْ فَأَصْبَحُوا۟ ظَٰهِرِينَ ﴾ (الصف:١٤)

(٨٩٨) قال إبراهيم في قوله : ﴿ فَـَٔامَنَت طَّآئِفَةٌ مِّنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَكَفَرَت طَّآئِفَةٌ ﴾ : لما بعث الله محمداً ، ونزل تصديق من آمن بعيسى ، أصبحت حجة من آمن به ظاهرة .

(٨٩٩) قال إبراهيم في قوله : ﴿ فَأَيَّدْنَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ عَلَىٰ عَدُوِّهِمْ ﴾ : أيدوا بمحمد ﷺ ، فصدقهم ، وأخبر بحجتهم .

(٩٠٠) قال إبراهيم في قوله : ﴿ فَأَصْبَحُوا۟ ظَٰهِرِينَ ﴾ : فأصبحت حجة من آمن بعيسى ظاهرة بتصديق محمد ﷺ أنّ عيسى كلمة الله وروحه .

سورة الجمعة

قوله تعالى : ﴿ هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ ﴾ (الجمعة:٢)

(٩٠١) قال إبراهيم : الأمي الذي يقرأ ولا يكتب .

قوله تعالى : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ فَٱسْعَوْا۟ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ ﴾ (الجمعة:٩)

---

(٨٩٧) تفسير القرآن العظيم : ٣٥٢/٤ .

(٨٩٨) جامع البيان : ٩٢/٢٨-٩٣ (وهو اختياره) .

(٨٩٩) جامع البيان : ٩٣/٢٨ (وهو اختياره) .

(٩٠٠) جامع البيان : ٩٣/٢٨ (وهو اختياره) . معالم التنزيل : ٣٣٩/٤ (واللفظ له) . التفسير الكبير : ٢٧٧/٢٩ .

(٩٠١) الجامع لأحكام القرآن :٩٢/١٨ .

(٩٠٢) عن إبراهيم ، أنه قيل لعمر بن الخطاب ﷺ : إن أبياً يقرؤها ﴿فَٱسْعَوْا﴾ قال : أما إنه أقرؤنا وأعلمنا بالمنسوخ ، وإنما هي : ﴿فامضوا﴾ .

(٩٠٣) قال إبراهيم : كان عبد الله يقرؤها ﴿فامضوا إلى ذكر الله﴾ ويقول : لو قرأتها (فاسعوا) ، لسعيت حتى يسقط ردائي .

قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا رَأَوْا تِجَٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوٓا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَآئِمًا ﴾ (الجمعة:١١) .

(٩٠٤) عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله ، أنه سئل : أكان النبي ﷺ يخطب قائماً ؟ قال : فقال : نعم ، ثم قرأ ﴿ وَتَرَكُوكَ قَآئِمًا ﴾ .

سورة الطلاق

قوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا۟ ٱلْعِدَّةَ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ رَبَّكُمْ ۖ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنۢ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ ۚ وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥ ۚ لَا تَدْرِى لَعَلَّ ٱللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَٰلِكَ أَمْرًا ﴾ (الطلاق:١)

---

(٩٠٢) جامع البيان : ١٠٠/٢٨ (وهو اختياره واللفظ له) . الجامع لأحكام القرآن : ١٠٢/١٨ . جامع البيان (وأثبت القرطبي الواسطة وهو خرشة) . فتح الباري : ٥١٠/٨ ، قال ابن حجر : وأخرجه سعيد بن منصور فبين الواسطة بين إبراهيم وعمر وأنه خرشة بن الحر فصح الإسناد .

(٩٠٣) جامع البيان : ١٠١،١٠٠/٢٨ . الجامع لأحكام القرآن : ١٠٢/١٨ وقال القرطبي : قال أبو بكر : فاحتج عليه بأن الأمة أجمعت على ﴿ فَٱسْعَوْا۟ ﴾ برواية ذلك عن الله رب العالمين ورسوله ﷺ ، فأما عبد الله بن مسعود فما صح عنه ﴿فامضوا﴾ لأن السند غير متصل ، إذ إبراهيم النخعي لم يسمع من عبد الله بن مسعود شيئاً ، وإنما ورد ﴿فامضوا﴾ عن عمر رضي الله عنه ، فإذا انفرد أحد بما يخالف الآية والجماعة كان ذلك نسياناً منه . فتح الباري : ٥١٠/٨ . قلت : ويمكن حمل ذلك أيضا على أنه تفسير للآية ، لأن ما نقل من القراءات عن غير طريق التواتر لا يعتبر من القرآن .

(٩٠٤) مسند أبي يعلي الموصلي: ٤٤٧/٨. قال محققه : إسناده صحيح ، وأخرجه ابن ماجه ، ورواه الترمذي وقال : حسن صحيح .

(٩٠٥) عن إبراهيم، عن عبد الله ﴿إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾ يقول : إذا طلقتم ، قال : الطهر في غير جماع .

(٩٠٦) قال إبراهيم : إن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يستحبون أن لا يطلقوا أزواجهم للسنة إلا واحدة ، ثم لا يطلقوا غير ذلك حتى تنقضي العدة ، وما كان أخسّ عندهم من أن يطلق الرجل ثلاث تطليقات .

(٩٠٧) قال إبراهيم في قوله : ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنۢ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ﴾ : هي نفس الخروج قبل انقضاء العدة .

(٩٠٨) عن إبراهيم ، عن مسروق ، عن عبد الله ، أن رجلاً جاءه فقال : إني طلقت امرأتي ثلاثاً وهي تريد أن تخرج ، قال : احبسها ، قال : لا أستطيع، قال : فقيدها، فقال : لا أستطيع ، إن لها إخوة غليظة رقابهم ، قال : استعد عليهم الأمير .

(٩٠٩) قال إبراهيم : كانوا يستحبون أن يطلقها واحدة ، ثم يدعها حتى تنقضي عدتها ، لأنه لا يدري لعله ينكحها ، قال : وكانوا يتأولون هـذه الآيـة : ﴿لَا تَدْرِى لَعَلَّ ٱللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَٰلِكَ أَمْرًا﴾ : لعله يرغب فيها .

قوله تعالى : ﴿وَأَشْهِدُواْ ذَوَىْ عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ (الطلاق:٢)

(٩١٠) قال إبراهيم : العدل في المسلمين من لم تظهر منه ريبة .

قوله تعالى : ﴿وَٱلَّٰٓـِٔى يَئِسْنَ مِنَ ٱلْمَحِيضِ مِن نِّسَآئِكُمْ إِنِ ٱرْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَٰثَةُ أَشْهُرٍ وَٱلَّٰٓـِٔى لَمْ يَحِضْنَ ۚ وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ (الطلاق:٤) .

---

(٩٠٥) جامع البيان : ١٢٩/٢٨ (وهو اختياره) .

(٩٠٦) التفسير الكبير : ٢٨/٣٠ (واللفظ له) . روح المعاني : ١٢٩/٢٨ .

(٩٠٧) روح المعاني : ١٣٣/٢٨ .

(٩٠٨) كتاب السنن الكبرى للبيهقي : ٤٣١/٧ .

(٩٠٩) الدر المنثور : ٣٥٢/٦-٣٥٣ .

(٩١٠) المحرر الوجيز : ٣٧/١٦ . الدر المنثور : ٣٥٣/١٦ (واللفظ له) .

(٩١١) قال إبراهيم : تعتد المرأة بالحيض ، وإن كان كل سنة مرة ، فإن كانت لا تحيض اعتدت بالأشهر ، وإن حاضت قبل أن توفي الأشهر اعتدت بالحيض من ذي قبل .

(٩١٢) عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن قيس ، أن ابن مسعود قال : من شاء لاعنته ، ما نزلت ﴿ وَأُولَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾ إلا بعد آية المتوفى عنها زوجها ، وإذا وضعت المتوفى عنها فقد حملت ، يريد بآية المتوفى عنها : ﴿ وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ﴾
(البقرة ٢٣٤)

قوله تعالى : ﴿ أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم مِّن وُجْدِكُمْ وَلَا تُضَآرُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا۟ عَلَيْهِنَّ ۚ وَإِن كُنَّ أُو۟لَٰتِ حَمْلٍ فَأَنفِقُوا۟ عَلَيْهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ۚ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ۖ وَأْتَمِرُوا۟ بَيْنَكُم بِمَعْرُوفٍ ۖ وَإِن تَعَاسَرْتُمْ فَسَتُرْضِعُ لَهُۥٓ أُخْرَىٰ ﴾
(الطلاق:٦)

(٩١٣) قال إبراهيم في قوله : ﴿ أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم مِّن وُجْدِكُمْ وَلَا تُضَآرُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا۟ عَلَيْهِنَّ ۚ وَإِن كُنَّ أُو۟لَٰتِ حَمْلٍ فَأَنفِقُوا۟ عَلَيْهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾ : كان عمر وعبد الله يجعلان للمطلقة ثلاثاً : السكن ، والنفقة، والمتعة ، وكان عمر إذا ذكر عنده حديث فاطمة بنت قيس (أن النبي ﷺ أمرها أن تعتد في غير بيت زوجها) قال : ما كنا لنجيز في ديننا شهادة امرأة .

(٩١٤) قال إبراهيم في قوله : ﴿ وَإِن كُنَّ أُو۟لَٰتِ حَمْلٍ فَأَنفِقُوا۟ عَلَيْهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾ : ينفق عليها من جميع المال حتى تضع .

---

(٩١١) الدر المنثور : ٣٥٨/١٦ .
(٩١٢) جامع البيان : ١٤٢/٢٨ (وهو اختياره) .
(٩١٣) جامع البيان : ١٤٦/٢٨ .
(٩١٤) زاد المسير : ٢٩٧/٨ . فتح القدير : ٢٤٥/٥ (واللفظ له) .

(٩١٥) قال إبراهيم في المعتدة عن وفاة الزوج : لها النفقة إن كانت حاملاً من التركة حتى تضع .

(٩١٦) قال إبراهيم : للمطلقة ثلاثاً : السكنى والنفقة .

(٩١٧) عن إبراهيم في الصبي : إذا قام على ثمن ، فأمه أحق أن ترضعه ، فإن لم يجد له من يرضعه أجبرت الأم على الرضاع .

(٩١٨) قال إبراهيم في قوله : ﴿ وَإِن تَعَاسَرْتُمْ فَسَتُرْضِعُ لَهُۥٓ أُخْرَىٰ ﴾ : إذا قام الرضاع على شيء خيرت الأم .

سورة التحريم

قوله تعالى : ﴿ عَسَىٰ رَبُّهُۥٓ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُۥٓ أَزْوَٰجًا خَيْرًا مِّنكُنَّ مُسْلِمَٰتٍ مُّؤْمِنَٰتٍ قَٰنِتَٰتٍ تَٰٓئِبَٰتٍ عَٰبِدَٰتٍ سَٰٓئِحَٰتٍ ثَيِّبَٰتٍ وَأَبْكَارًا ﴾ (التحريم:٥)

(٩١٩) قال إبراهيم في قوله : ﴿ سَٰٓئِحَٰتٍ ﴾ : أي صائمات .

سورة القلم

قوله تعالى : ﴿ هَمَّازٍ مَّشَّآءٍۭ بِنَمِيمٍ ﴾ (القلم:١١)

(٩٢٠) عن إبراهيم ، عن همام ، أن حذيفة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : (لا يدخل الجنة قتات) .

قوله تعالى : ﴿ عُتُلٍّۭ بَعْدَ ذَٰلِكَ زَنِيمٍ ﴾ (القلم:١٣)

---

(٩١٥) معالم التنزيل : ٣٦٠/٤ .

(٩١٦) جامع البيان : ١٤٦/٢٨ (واللفظ له) . معالم التنزيل : ٣٥٩/٤ .

(٩١٧) جامع البيان : ١٤٧/٢٨ (وهو اختياره) .

(٩١٨) الدر المنثور : ٣٦٢/٦ .

(٩١٩) تفسير القرآن العظيم : ٣٩٠/٤ .

(٩٢٠) كتاب السنن الكبرى للنسائي : ٤٩٦/٦ برقم ١١٦١٤ .

(٩٢١) قال إبراهيم : العتل : الفاجر ، والزنيم : اللئيم في أخلاق الناس .

قوله تعالى : ﴿ يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى ٱلسُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ ﴾ (القلم:٤٢)

(٩٢٢) قال إبراهيم في قوله : ﴿ يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ ﴾ : عن أمر عظيم الشدة .

(٩٢٣) قال إبراهيم : كشفها والتشمير عنها مثل في شدة الأمر وصعوبة الخطب .

(٩٢٤) قال إبراهيم : ﴿ يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ ﴾ : ولا يبقى مؤمن إلا سجد ، ويقسو ظهر الكافر فيكون عظما واحداً ، وكان ابن عباس يقول : يكشف عن أمر عظيم ، ألا تسمع العرب تقول : وقامت الحرب بنا على ساق .

(٩٢٥) قال إبراهيم : قال ابن عباس : يكشف عن أمر عظيم ، ثم قال : قد قامت الحرب على ساق ، قال : وقال ابن مسعود : يكشف عن ساق فيسجد كل مؤمن ، ويعصو ظهر الكافر فيصير عظماً واحداً .

قوله تعالى : ﴿ وَقَدْ كَانُوا يُدْعَوْنَ إِلَى ٱلسُّجُودِ وَهُمْ سَٰلِمُونَ ﴾ (القلم:٤٣)

(٩٢٦) قال إبراهيم : أراد بالسجود : الصلوات المكتوبة .

قوله تعالى : ﴿ وَإِن يَكَادُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَٰرِهِمْ لَمَّا سَمِعُوا ٱلذِّكْرَ وَيَقُولُونَ إِنَّهُۥ لَمَجْنُونٌ ﴾ (القلم:٥١)

---

(٩٢١) حلية الأولياء : ٢٣٢/٤ . التخويف من النار : ص ١٩٧ .
(٩٢٢) تأويل مشكل القرآن : ص ١٣٧ . البرهان في علوم القرآن : ٨٤/٢ . الدر المنثور : ٣٩٩/٦ (واللفظ له) .
(٩٢٣) روح المعاني : ٤٢/٢٩ .
(٩٢٤) جامع البيان : ٣٨/٢٩ (وهو اختياره) .
(٩٢٥) الدر المنثور : ٣٩٧/٦ . فتح القدير : ٢٧٨/٥ .
(٩٢٦) البحر المحيط : ٢٤٨/١٠ .

(٩٢٧) عن إبراهيم ، عن عبد الله أنه كان يقرأ : ﴿وإن يكاد الذين كفروا ليزهقونك﴾ .

(٩٢٨) عن إبراهيم : إن في قراءة ابن مسعود : ﴿لينفدونك﴾ .

سورة المعارج

قوله تعالى : ﴿ ٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ دَآئِمُونَ ﴾ (المعارج:٢٣)

(٩٢٩) قال إبراهيم في قوله : ﴿ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ ﴾ : الصلاة المكتوبة .

(٩٣٠) قال إبراهيم : الصلوات الخمس .

(٩٣١) قال إبراهيم في قوله : ﴿ دَآئِمُونَ ﴾ : يحافظون على أوقاتها وواجباتها .

قوله تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ فِىٓ أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ * لِّلسَّآئِلِ وَٱلْمَحْرُومِ ﴾ (المعارج:٢٤-٢٥)

(٩٣٢) قال إبراهيم في قوله : ﴿ وَٱلَّذِينَ فِىٓ أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ ﴾ : في المال حق سوى الزكاة .

(٩٣٣) قال إبراهيم : كانوا إذا خرجت الأعطية أعطوا منها .

---

(٩٢٧) جامع البيان : ٤٦/٢٩ (وهو اختياره) .

(٩٢٨) المحرر الوجيز : ٩١/١٦ . قال في (مختار الصحاح) : «وخصم مُنافِدٌ : يستفرغ جهده في الخصومة ، وفي الحديث : (إن نافدتهم نافدوك)» [مادة : ن ف د] .

(٩٢٩) جامع البيان : ٧٩/٢٩ . فتح القدير : ٢٩٢/٥ .

(٩٣٠) جامع البيان : ٧٩/٢٩ .

(٩٣١) تفسير القرآن العظيم : ٤٢١/٤ .

(٩٣٢) جامع البيان : ٨١/٢٩ . التفسير الكبير : ١١٥/٣٠ .

(٩٣٣) الدر المنثور : ٤٢٠/٦-٤٢١ .

(٩٣٤) قال إبراهيم في قوله : ﴿ وَٱلْمَحْرُومِ ﴾ : هو المحارف الذي ليس له أحد يعطف عليه ، أو يعطيه شيئا .

(٩٣٥) قال إبراهيم : المحروم : الذي لا فيء له في الإسلام ، وهو محارف في الناس .

(٩٣٦) قال إبراهيم : المحروم : المحارف الذي ليس له في الغنيمة شيء .

(٩٣٧) عن إبراهيم: أن ناساً قدموا على علي ﷺ الكوفة بعد وقعة الجمل، فقال : اقسموا لهم ، وقال : هذا المحروم .

سورة الجن

قوله تعالى : ﴿ وَأَنَّهُۥ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ ٱلْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ ٱلْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا ﴾ (الجن:٦)

(٩٣٨) قال إبراهيم : كانوا في الجاهلية إذا نزلوا بالوادي قالوا : نعوذ بسيد هذا الوادي ، فيقول الجنيون : تتعوذون بنا ولا نملك لأنفسنا ضراً ولا نفعاً .

(٩٣٩) قال إبراهيم في قوله : ﴿ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا ﴾ : فيزدادون عليهم جراءة .

(٩٤٠) قال إبراهيم : عظمة .

---

(٩٣٤) جامع البيان : ٨٢/٢٩ .

(٩٣٥) جامع البيان : ٨٢/٢٩ .

(٩٣٦) جامع البيان : ٨٢/٢٩ .

(٩٣٧) جامع البيان : ٨٢/٢٩ .

(٩٣٨) جامع البيان: ١٠٨/٢٩ (وهو اختياره واللفظ له) . تفسير القرآن العظيم : ٤٢٩/٤ .

(٩٣٩) جامع البيان : ١٠٩/٢٩ (وهو اختياره واللفظ له) . المحرر الوجيز : ١٣٤/١٦ . البحر المحيط :٢٩٥/١٠ .

(٩٤٠) معالم التنزيل : ٤٠٢/٤ .

قوله تعالى : ﴿ إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ فَإِنَّهُۥ يَسْلُكُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِۦ رَصَدًا ﴾ (الجن:٢٧)

(٩٤١) قال إبراهيم : الملائكة رصد من بين يديه ومن خلفه يحفظونه من الجن .

سورة المزمل

قوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُزَّمِّلُ ﴾ (المزمل:١)

(٩٤٢) قال إبراهيم : نودي بذلك لأنه كان في وقت نزول الآية متزملاً بكساء.

(٩٤٣) قال إبراهيم : نزلت وهو متزمل بقطيفة .

(٩٤٤) قال إبراهيم : قيل له : يا من تلفف في ثيابه أو في قطيفة قُمْ .

قوله تعالى : ﴿ وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلاً ﴾ (المزمل:٤)

(٩٤٥) قال إبراهيم: قرأ علقمة على عبد الله فقال: رتله فإنه يزين القرآن.

(٩٤٦) عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله قال : لا تنثروه نثر الدقل ولا تهذوه هذا الشعر ، قفوا عند عجائبه وحرّكوا به القلوب ، ولا يكن همّ أحدكم آخر السورة .

قوله تعالى : ﴿ عَلِمَ أَن سَيَكُونُ مِنكُم مَّرْضَىٰ ۙ وَءَاخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِى ٱلْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ ۙ وَءَاخَرُونَ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾ (المزمل:٢٠)

---

(٩٤١) جامع البيان : ١٢٢/٢٩ (وهو اختياره واللفظ له) . الدر المنثور : ٤٣٩/٦ .
(٩٤٢) المحرر الوجيز : ١٤٤/١٦ . البحر المحيط : ٣١١/١٠ (واللفظ له) .
(٩٤٣) الجامع لأحكام القرآن : ٣٢/١٩ . عيون الأثر : ١٧٣/١ . تفسير القرآن العظيم : ٤٣٤/٤ (واللفظ له) . الدر المنثور : ٤٤١/٦ .
(٩٤٤) أحكام القرآن : ١٨٧١/٤ .
(٩٤٥) الدر المنثور : ٤٤٢/٦ .
(٩٤٦) معالم التنزيل : ٤٠٧/٤ .

(٩٤٧) عن إبراهيم ، عن علقمة قال : قال رسول الله ﷺ : (ما من جالب يجلب طعاماً من بلد إلى بلد فيبيعه بسعر يومه ، إلا كانت منزلته عند الله منزلة الشهداء) ، ثم قرأ رسول الله ﷺ : ﴿ وَءَاخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِى ٱلْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ ۙ وَءَاخَرُونَ يُقَـٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾ .

سورة المدثر

(٩٤٨) قال إبراهيم : أول ما نزل من كتاب الله تعالى : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ ﴾ الآيات .

(٩٤٩) قال إبراهيم : نودي وهو في حال تدثره ، فدعي بحال من أحواله .

قوله تعالى : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ ﴾ (المدثر:١)

(٩٥٠) قال إبراهيم : كان متدثراً في قطيفة .

قوله تعالى : ﴿ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ﴾ (المدثر:٤)

(٩٥١) قال إبراهيم : من الذنوب .

(٩٥٢) قال إبراهيم : من الإثم .

قوله تعالى : ﴿ وَٱلرُّجْزَ فَٱهْجُرْ ﴾ (المدثر:٥)

---

(٩٤٧) معالم التنزيل: ٤/٤١١-٤١٢ . الجامع لأحكام القرآن : ١٩/٥٥-٥٦ (واللفظ له) . وقال العراقي في تخريج أحاديث الإحياء (٢/٧٣) : أخرجه ابن مردويه في التفسير من حديث ابن مسعود بسند ضعيف .

(٩٤٨) المحرر الوجيز : ١٦/١٥٤-١٥٥ .

(٩٤٩) المحرر الوجيز : ١٦/١٥٤ . البحر المحيط : ١٠/٣٢٤ .

(٩٥٠) جامع البيان : ٢٩/١٤٣ (وهو اختياره) .

(٩٥١) جامع البيان: ٢٩/١٤٥ (واللفظ له) قال الطبري: والذي قاله ابن عباس وعكرمة وابن زكريا قول عليه أكثر السلف من أنه عني به: جسمك فطهر من الذنوب ، ثم قال الطبري : والله أعلم بمراده من ذلك. معالم التنزيل : ٤/٤١٣. المحرر الوجيز: ١٦/١٥٥. تفسير القرآن العظيم: ٤/٤٤١ .

(٩٥٢) جامع البيان : ٢٩/١٤٦ . تفسير القرآن العظيم : ٤/٤٤١ .

(٩٥٣) قال إبراهيم في قوله : ﴿ وَٱلرُّجْزَ ﴾ : الإثم .

(٩٥٤) قال إبراهيم في قوله : ﴿ فَٱهْجُرْ ﴾ : اترك المعصية .

قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَمْنُن تَسْتَكْثِرُ ﴾ (المدثر:٦)

(٩٥٥) قال إبراهيم : ولا تعط شيئاً لتأخذ أكثر منه .

(٩٥٦) قال إبراهيم : هو الرجل يعطي صديقه أو قريبه ليكثر ماله ولا يريد به وجه الله .

قوله تعالى : ﴿ وَلِرَبِّكَ فَٱصْبِرْ ﴾ (المدثر:٧)

(٩٥٧) قال إبراهيم : اصبر على عطيتك لله .

سورة القيامة

قوله تعالى : ﴿ يُنَبَّؤُا ٱلْإِنسَـٰنُ يَوْمَئِذٍۭ بِمَا قَدَّمَ وَأَخَّرَ ﴾ (القيامة:١٣)

(٩٥٨) قال إبراهيم : بأول عمله وآخره .

قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ أَلْقَىٰ مَعَاذِيرَهُۥ ﴾ (القيامة:١٥)

(٩٥٩) قال القرطبي : واعتذر رجل إلى إبراهيم النخعي ، فقال له : قد عذرتك غير معتذر ، إن المعاذير يشوبها الكذب .

---

(٩٥٣) جامع البيان : ١٤٧/٢٩ . المحرر الوجيز : ٦٦/١٦ . البحر المحيط : ٣٢٦/١٠ . فتح القدير : ٣٢٥/٥ .

(٩٥٤) تفسير القرآن العظيم : ٤٤١/٤ . فتح القدير : ٣٢٥/٥ .

(٩٥٥) جامع البيان: ١٤٨/٢٩ (واللفظ له). تفسير القرآن العظيم : ٤٤١/٤ (وهو اختياره).

(٩٥٦) معالم التنزيل : ٤/ .

(٩٥٧) جامع البيان : ١٥٠/٢٩ (وهو اختياره) . تفسير القرآن العظيم : ٤٤١/٤ .

(٩٥٨) الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار : ٢٠٨/٧ (برقم ٣٥٣٩٥) . جامع البيان : ١٨٤/٢٩ . الجامع لأحكام القرآن : ٩٨/١٩ . البحر المحيط : ٣٤٧/١٠ . الدر المنثور : ٤٦٦/٦ .

(٩٥٩) الجامع لأحكام القرآن : ١٠١/١٩ .

سورة الإنسان

قوله تعالى : ﴿ وَسَقَـٰهُمْ رَبُّهُمْ شَرَابًا طَهُورًا ﴾ (الإنسان:٢١)

(٩٦٠) قال إبراهيم : إنّه لا يصير بولاً نجساً ولكنه يصير رشحاً في أبدانهم كريح المسك ، وذلك أنهَم يؤتون بالطعام فيأكلون ، فإذا كان آخر ذلك أتوا بالشراب الطهور ، فيشربون فتطهر بطونهم ويصير ما أكلوا رشحاً يخرج من جلودهم أطيب من المسك الإذفر ، وتضمر بطونهم وتعود شهوتهم .

سورة المرسلات

(٩٦١) عن إبراهيم ، عن علقمة، عن عبد الله ﷺ قال:كنا مع رسول الله ﷺ وأنزلت عليه ﴿ وَٱلْمُرْسَلَـٰتِ ﴾ ، وإنا لنتلقاها من فيه ، فخرجت حية فابتدرناها ، فسبقتنا فدخلت جحرها ، فقال رسول الله ﷺ :(وقيت شركم كما وقيتم شرها) .

قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا ٱلرُّسُلُ أُقِّتَتْ ﴾ (المرسلات:١١)

(٩٦٢) قال إبراهيم : أُوعِدَت .

---

(٩٦٠) معالم التنزيل : ٤/٤٣٠-٤٣١ (واللفظ له) . الجامع لأحكام القرآن : ١٩/١٤٧ . البحر المحيط : ١٠/٣٦٨ . فتح القدير : ٥/٣٥٢ .

(٩٦١) صحيح البخاري : كتاب التفسير ، باب : ٤١٠ ، حديث ٤٦٤٦ ، ج٤ ، ص١٨٧٩ . كما أورده من طريق إبراهيم عن الأسود عن عبدالله برقم (٤٦٤٧)و(٤٦٥٠) مع اختلاف في اللفظ . كتاب السنن الكبرى للنسائي : ٦/٥٠٥ برقم ١١٦٤٢ . وفي رواية برقم (١١٦٤٣) : عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عبدالله قال : «كنا مع رسول الله ﷺ بالخيف من منى حتى نزلت ﴿ وَٱلْمُرْسَلَـٰتِ عُرْفًا ﴾ (المرسلات:١) فخرجت حية ، فقال رسول الله ﷺ : (اقتلوها) فابتدرناها فدخلت في جحرها.

(٩٦٢) جامع البيان : ٢٩/٢٣٤ (وهو اختياره) .

سورة النبأ

قوله تعالى : ﴿ إِلَّا حَمِيمًا وَغَسَّاقًا ﴾ (النبأ:٢٥)

(٩٦٣) قال إبراهيم : الغسّاق : ما يقطر من جلودهم، وما يسيل من نتنهم.

(٩٦٤) قال إبراهيم : ما يسيل من صديدهم من البرد .

(٩٦٥) قال إبراهيم : هو ما يسيل من أجسام أهل النار، من صديد ونحوه.

(٩٦٦) قال إبراهيم : ما يتقطع من جلودهم ، وما يسيل من بشرهم .

(٩٦٧) قال إبراهيم : غُسالة أهل النار .

سورة النازعات

قوله تعالى : ﴿ وَٱلْأَرْضَ بَعْدَ ذَٰلِكَ دَحَىٰهَآ ﴾ (النازعات:٣٠)

(٩٦٨) قال إبراهيم : دحيت من مكة .

سورة التكوير

قوله تعالى : ﴿ فَلَآ أُقْسِمُ بِٱلْخُنَّسِ * ٱلْجَوَارِ ٱلْكُنَّسِ ﴾ (التكوير:١٥-١٦)

---

(٩٦٣) جامع البيان : ١٤/٣٠ (وهو اختياره) .

(٩٦٤) جامع البيان : ١٣/٣٠ .

(٩٦٥) المحرر الوجيز : ٢١٣/١٦ .

(٩٦٦) الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار : ٢٠٨/٧ (برقم ٣٥٣٩٤) .

(٩٦٧) جامع البيان : ١٣/٣٠ .

(٩٦٨) الدر المنثور : ٥١٤/٦ . وقوله : (دحيت) أي بسطت . جاء في (لسان العرب) : وقال الفراء في قوله عز وجل : ﴿ وَٱلْأَرْضَ بَعْدَ ذَٰلِكَ دَحَىٰهَآ ﴾، قال : بسطها ، قال شمر: وأنشدتني أعرابية : **الحمـــد لله الذي أطـــاقا**

بنى الســـماء فوقنا طباقا

ثم دحا الأرض فما أضاقا

قال شمر : وفسرته فقالت دَحَا الأرض أوسعها (مادة : دحا) .

(٩٦٩) قال إبراهيم : هي بقر الوحش .

(٩٧٠) عن مغيرة، قال : سئل مجاهد ونحن عند إبراهيم عن قوله:﴿ ٱلْجَوَارِ ٱلْكُنَّسِ ﴾ قال : لا أدري ، فانتهره إبراهيم وقال : لم لا تدري؟ فقال : إنهم يروون عن علي ﷺ وكنا نسمع أنها البقر ، فقال إبراهيم : هي البقر الجواري الكنس : جِحْرة بقر الوحش التي تأوي إليها ، والخنس الجواري : البقر.

(٩٧١) عن مغيرة ، عن إبراهيم ومجاهد أنهما تذاكرا هذه الآية ﴿ فَلَآ أُقْسِمُ بِٱلْخُنَّسِ * ٱلْجَوَارِ ٱلْكُنَّسِ ﴾ ، فقال إبراهيم لمجاهد : قل فيها ما سمعت ، قال : فقال مجاهد : كنا نسمع فيها شيئاً ، وناس يقولون إنها النجوم ، قال : فقال إبراهيم : إنهم يكذبون على علي ﷺ ، هذا كما رووا عن علي ﷺ أنه ضمن الأسفل الأعلى ، والأعلى الأسفل.

قوله تعالى : ﴿ وَمَا هُوَ عَلَى ٱلْغَيْبِ بِضَنِينٍ ﴾ (التكوير:٢٤)

(٩٧٢) قال إبراهيم : ﴿ وَمَا هُوَ عَلَى ٱلْغَيْبِ بِضَنِينٍ ﴾ ـ بالضاد ـ : ببخيل.

(٩٧٣) قال إبراهيم : ﴿ وما هو على الغيب بظنين ﴾ ـ بالظاء ـ : بمتهم .

(٩٧٤) قال إبراهيم : الظنين : المتهم ، والضنين : البخيل .

---

(٩٦٩) جامع البيان : ٧٦/٣٠ (وهو اختياره) . معالم التنزيل : ٤٥٣/٤ . المحرر الوجيز : ٢٤٢/١٦ . التفسير الكبير : ٦٦/٣١ . الجامع لأحكام القرآن : ٢٣٧/١٩ . البحر المحيط : ٤١٨/١٠ . روح المعاني : ٧٤/٣٠ .

(٩٧٠) جامع البيان : ٧٦/٣٠ .

(٩٧١) جامع البيان : ٧٦/٣٠ (واللفظ له) . تفسير القرآن العظيم : ٤٧٩/٤ . فتح الباري : ٥٦٣/٨ . والعبارة الأخيرة تعني : لو أن رجلاً وقع من فوق بيت على رجل فمات الأعلى ضمن الأسفل ، ولو مات الأسفل ضمن الأعلى .

(٩٧٢) جامع البيان : ٨٢/٣٠ (وهو اختياره) .

(٩٧٣) جامع البيان : ٨٣/٣٠ .

(٩٧٤) فتح الباري: ٥٦٣/٣، وقال ابن حجر: رواه عبدالرزاق بإسناد صحيح. الدر المنثور: ٥٣٢/٦.

سورة المطففين

قوله تعالى : ﴿ خِتَٰمُهُۥ مِسۡكٌ ﴾ (المطففين:٢٦)

(٩٧٥) قال إبراهيم : عاقبته مسك .

(٩٧٦) قال إبراهيم : ختامه : آخر طعمه .

سورة الانشقاق

قوله تعالى : ﴿ لَتَرۡكَبُنَّ طَبَقًا عَن طَبَقٍ ﴾ (الانشقاق:١٩)

(٩٧٧) قال إبراهيم : قرأ عبد الله هذا الحرف ﴿ لَتَرۡكَبُنَّ طَبَقًا عَن طَبَقٍ ﴾ قال : السماء حالاً بعد حال ، ومنزلة بعد منزلة .

(٩٧٨) عن إبراهيم : عن عبد الله قال : هي السماء تغبر وتحمر وتشقق .

(٩٧٩) عن إبراهيم ، عن عبد الله قال : هي السماء تشقق ، ثم تحمر ، ثم تنفطر، قال : قال ابن عباس : حالاً بعد حال .

(٩٨٠) عن إبراهيم ، عن عبد الله قال : هي السماء تغير لوناً بعد لون .

(٩٨١) عن إبراهيم ، عن عبد الأعلى قال : السماء تقلب حالاً بعد حال ، قال : تكون وردة كالدهان ، وتكون كالمهل .

---

(٩٧٥) جامع البيان : ١٠٧/٣٠ (وهو اختياره واللفظ له). تفسير القرآن العظيم : ٤٨٦/٤ .

(٩٧٦) الجامع لأحكام القرآن : ٢٦٥/١٩ . فتح القدير : ٤٠٢/٥ .

(٩٧٧) جامع البيان : ١٢٤/٣٠-١٢٥ (واللفظ له). المستدرك على الصحيحين : ٥١٨/٢ ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه .

(٩٧٨) جامع البيان : ١٢٤/٣٠ (واللفظ له) . تفسير القرآن العظيم : ٤٩٠/٤ .

(٩٧٩) جامع البيان : ١٢٤/٣٠ .

(٩٨٠) جامع البيان : ١٢٥/٣٠ .

(٩٨١) الجامع لأحكام القرآن : ٢٧٨/١٩ .

سورة البروج

قوله تعالى : ﴿ وَشَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ ﴾ (البروج:٣)

(٩٨٢) قال إبراهيم : الشاهد يوم الأضحى والمشهود يوم عرفة .

(٩٨٣) قال إبراهيم : الشاهد يوم عرفة والمشهود يوم النحر .

سورة الأعلى

قوله تعالى : ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّىٰ * وَذَكَرَ ٱسْمَ رَبِّهِۦ فَصَلَّىٰ ﴾ (الأعلى:١٤-١٥)

(٩٨٤) قال إبراهيم : قدم الزكاة ما استطعت يوم الفطر ، ثم قرأ : ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّىٰ * وَذَكَرَ ٱسْمَ رَبِّهِۦ فَصَلَّىٰ ﴾ .

سورة الفجر

قوله تعالى : ﴿ وَٱلشَّفْعِ وَٱلْوَتْرِ ﴾ (الفجر:٣)

(٩٨٥) قال إبراهيم : الشفع : الزوج ، والوتر : الفرد .

قوله تعالى : ﴿ وَٱلَّيْلِ إِذَا يَسْرِ ﴾ (الفجر:٤)

(٩٨٦) قال إبراهيم : إذا استوى .

سورة البلد

قوله تعالى : ﴿ لَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَـٰنَ فِى كَبَدٍ ﴾ (البلد:٤)

---

(٩٨٢) المحرر الوجيز: ٢٦٨/١٦ (واللفظ له). البحر المحيط: ٤٤٣/١٠. تفسير القرآن العظيم: ٤٩٢/٤ .

(٩٨٣) الجامع لأحكام القرآن : ٢٨٤/١٩ .

(٩٨٤) الدر المنثور : ٥٦٩/٦ .

(٩٨٥) الدر المنثور : ٥٨١/٦ .

(٩٨٦) الجامع لأحكام القرآن : ٤٢/٢٠ . فتح القدير : ٤٣٤/٥ .

(٩٨٧) قال إبراهيم في قوله : ﴿ فِى كَبَدٍ ﴾ : منتصباً .

قوله تعالى : ﴿ أَوْ إِطْعَٰمٌ فِى يَوْمٍ ذِى مَسْغَبَةٍ ﴾ (البلد:١٤)

(٩٨٨) قال إبراهيم : في يوم الطعام فيه عزيز .

سورة الليل

قوله تعالى : ﴿ وَٱلَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ * وَٱلنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّىٰ * وَمَا خَلَقَ ٱلذَّكَرَ وَٱلْأُنثَىٰٓ ﴾ (الليل:١-٣)

(٩٨٩) عن إبراهيم قال : قدم أصحاب عبد الله على أبي الدرداء ، فطلبهم فوجدهم، فقال : أيكم يقرأ على قراءة عبد الله ؟ قال : كلنا، قال : فأيكم يحفظ ؟ وأشاروا إلى علقمة ، قال : كيف سمعته يقرأ : ﴿ وَٱلَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ ﴾؟ قال علقمة : ﴿ ٱلذَّكَرَ وَٱلْأُنثَىٰٓ ﴾. قال : أشهد أني سمعت النبي ﷺ يقرأ هكذا، وهؤلاء يريدونني على أن أقرأ : ﴿ وَمَا خَلَقَ ٱلذَّكَرَ وَٱلْأُنثَىٰٓ ﴾ ، والله لا أتابعهم .

---

(٩٨٧) جامع البيان : ١٩٧/٣٠ (واللفظ له) ، ومعناه كما أوضح ابن جرير : أنه خلق منتصباً معتدل القامة . حلية الأولياء : ٢٣٢/٤ . الجامع لأحكام القرآن : ٦٢/٢٠ . تفسير القرآن العظيم : ٥١٢/٤ . الدر المنثور : ٥٩٤/٦ (إلا أنه قال : أحسبه عن عبدالله) .

(٩٨٨) الجامع لأحكام القرآن : ٦٩/٢٠ . تفسير القرآن العظيم : ٤١٥/٤ . الدر المنثور : ٥٩٧/٦ . روح المعاني : ١٧٥/٣٠ .

(٩٨٩) صحيح البخاري : كتاب التفسير ، باب : ٤٣٣ ، حديث : ٤٦٦٠ ، ج٤ ، ص١٨٨٩ (واللفظ له) . كما أورده البخاري من طريق إبراهيم عن علقمة برقم (٤٦٥٩) . وقال الحافظ ابن حجر في شرحه: «ولعل هذا مما نسخت تلاوته و لم يبلغ النسخ أبا الدرداء ومن ذكر معه . والعجب من نقل الحفاظ من الكوفيين هذه القراءة عن علقمة وعن ابن مسعود وإليهما تنتهي القراءة بالكوفة ثم لم يقرأ بها أحد منهم ، وكذا أهل الشام حملوا القراءة عن أبي الدرداء و لم يقرأ أحد منهم بهذا، فهذا مما يقوي أن التلاوة بها نسخت» (فتح الباري : ٥٧٨/٨). كتاب السنن الكبرى للنسائي : ٥١٦/٦ برقم ١١٦٧٦ . أحكام القرآن : ١٩٤٢/٤ . قال ابن العربي معلقا : «هذا مما لا يلتفت اليه بشر ، إنما المعول عليه ما في الصحف ، فلا تجوز مخالفته لأحد ... فإن القرآن لا يثبت بنقل الواحد وإن كان عدلاً، وإنما يثبت بالتواتر الذي يقع به العلم وينقطع معه العذر وتقوم به الحجة على الخلق».

(٩٩٠) عن إبراهيم ، عن علقمة ، أنه أتى الشام ، فدخل المسجد فصلى فيه ، ثم قام إلى حلقة فجلس فيها ، قال : فجاء رجل إليّ ، فعرفت فيه تحوش القوم وهيبتهم له ، فجلس إلى جنبي ، فقلت : الحمد لله ، إني لأرجو أن يكون الله قد استجاب دعوتي ، فإذا ذلك الرجل أبو الدرداء ، قال : وما ذاك ؟ ، فقال علقمة : دعوت الله أن يرزقني جليساً صالحاً ، فأرجو أن يكون أنت ، قال : من أين أنت ؟ قلت : من الكوفة ، أو من أهل العراق من الكوفة ، قال أبو الدرداء : ألم يكن فيكم صاحب النعلين والوساد والمطهرة ؟ ـ يعني ابن مسعود ـ أو لم يكن فيكم من أُجير على لسان النبي ﷺ من الشيطان الرجيم ؟ ـ يعني عمار بن ياسر ـ أو لم يكن فيكم صاحب السر الذي لا يعلمه غيره ، أو أحد غيره ؟ ـ يعني حذيفة بن اليمان ـ ثم قال : أنا . قال : اقرأ : ﴿ وَٱلَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ * وَٱلنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّىٰ ﴾، قال علقمة : فقرأت ﴿ ٱلذَّكَرَ وَٱلْأُنثَىٰٓ ﴾ ، فقال أبو الدرداء : والذي لا إله إلا هو ، كذا أقرأنيها رسول الله ﷺ فوه إلى في ، فما زال هؤلاء حتى كادوا يردونني عنها .

سورة الضحى

قوله تعالى : ﴿ وَلَلْآخِرَةُ خَيْرٌ لَّكَ مِنَ ٱلْأُولَىٰ * وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَىٰٓ ﴾ (الضحى: ٤-٥)

(٩٩١) عن إبراهيم ،عن علقمة ، عن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : (إنا أهل بيت اختار الله لنا الآخرة على الدنيا، ﴿ وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَىٰٓ ﴾ ، ﴿ وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَىٰٓ ﴾).

---

(٩٩٠) جامع البيان : ٢١٨/٣٣٠ (واللفظ له) . تفسير القرآن العظيم : ٥١٨/٤ .
(٩٩١) معالم التنزيل : ٤٩٨/٤ . تفسير القرآن العظيم : ٥٢٣/٤ .

(٩٩٢) عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله قال : اضطجع رسول الله ﷺ على حصير فأثر في جنبه ، فلما استيقظ جعلت أمسح جنبه ، وقلت : يا رسول الله : ألا آذنتنا حتى نبسط لك على الحصير شيئاً ؟ فقال رسول الله ﷺ : (مالي وللدنيا ، إنما مثلي ومثل الدنيا كراكب ظل تحت شجرة ، ثم راح وتركها) .

قوله تعالى : ﴿ وَأَمَّا ٱلسَّآئِلَ فَلَا تَنْهَرْ ﴾ (الضحى:١٠)

(٩٩٣) قال إبراهيم : السائل يريدنا إلى الآخرة ، يجيء إلى باب أحدكم فيقول: هل توجهون إلى أهليكم بشيء ؟ .

سورة التين

قوله تعالى : ﴿ وَٱلتِّينِ وَٱلزَّيْتُونِ ﴾ (التين:١)

(٩٩٤) قال إبراهيم : التين الذي يؤكل ، والزيتون الذي يعصر .

قوله تعالى : ﴿ وَهَٰذَا ٱلْبَلَدِ ٱلْأَمِينِ ﴾ (التين:٣)

(٩٩٥) قال إبراهيم : مكة .

قوله تعالى : ﴿ لَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ فِىٓ أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ﴾ (التين:٤)

(٩٩٦) قال إبراهيم : في أحسن صورة .

---

(٩٩٢) تفسير القرآن العظيم : ٥٢٢/٤ ، ذكره ابن كثير من رواية أحمد ، والترمذي ، وابن ماجه من حديث المسعودي ، وقال الترمذي : حسن صحيح .

(٩٩٣) معالم التنزيل : ٥٠٠/٤ (واللفظ له). الجامع لأحكام القرآن : ١٠١/٢٠ . روح المعاني : ٢٠٩/٣٠ .

(٩٩٤) جامع البيان : ٢٣٩/٣٠ (وهو اختياره واللفظ له) . معالم التنزيل : ٥٠٤/٤ . المحرر الوجيز : ٣٢٩/١٦ . زاد المسير : ١٦٨/٩ . الجامع لأحكام القرآن : ١١٠/٢٠ . البحر المحيط : ٥٠٢/١٠ . روح المعاني : ٢٢٢/٣٠ .

(٩٩٥) جامع البيان : ٢٤٢/٣٠ (وهو اختياره) . تفسير القرآن العظيم : ٥٢٦/٤ .

(٩٩٦) جامع البيان : ٢٤٣/٣٠ . الدر المنثور : ٦٢١/٦ .

(٩٩٧) قال إبراهيم : خَلْق .

(٩٩٨) قال إبراهيم : حسّن صورته وحواسه .

قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ رَدَدْنَٰهُ أَسْفَلَ سَٰفِلِينَ * إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَلَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ ﴾ (التين:٥-٦)

(٩٩٩) قال إبراهيم في قوله : ﴿ ثُمَّ رَدَدْنَٰهُ أَسْفَلَ سَٰفِلِينَ ﴾ : بالهرم وذهول العقل ، وتغلب الكبر حتى يصير لا يعلم شيئاً .

(١٠٠٠) قال إبراهيم : إلى أرذل العمر ، فإذا بلغ المؤمن إلى أرذل العمر ، كتب له كأحسن ما كان يعمل في شبابه وصحته ، فهو قوله : ﴿ فَلَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ ﴾ .

(١٠٠١) قال إبراهيم في قوله : ﴿ غَيْرُ مَمْنُونٍ ﴾ : غير محسوب .

سورة العلق

قوله تعالى : ﴿ ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ ﴾ (العلق:١)

(١٠٠٢) قال إبراهيم : أول سورة نزلت عليه:﴿ ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ ﴾

---

(٩٩٧) جامع البيان : ٢٤٣/٣٠ (وهو اختياره) .

(٩٩٨) المحرر الوجيز : ٣٣١/١٦ (واللفظ له) . البحر المحيط : ٥٠٣/١٠ .

(٩٩٩) المحرر الوجيز : ٣٣١/١٦ . البحر المحيط: ٥٠٣/١٠ (واللفظ له) . روح المعـاني : ٢٢٥/٣٠ .

(١٠٠٠) جامع البيان : ٢٤٦/٣٠-٢٤٧ (وهو اختياره واللفظ له). زاد المسير : ١٧٢/٩، ١٧٣ . الدر المنثور : ٢٦١/٦ .

(١٠٠١) جامع البيان : ٢٤٨/٣٠ .

(١٠٠٢) عيون الأثر : ١٧٣/١ .

سورة القدر

قوله تعالى : ﴿ إِنَّآ أَنزَلۡنَٰهُ فِي لَيۡلَةِ ٱلۡقَدۡرِ ﴾ (القدر: ١)

(١٠٠٣) عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن ابن مسعود قال في ليلة القدر : تحروها لإحدى عشرة يبقين ، فإن في صبيحتها يوم بدر .

(١٠٠٤) عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله يجتهد في العشر الأواخر ما لا يجتهد في غيرها .

سورة العاديات

قوله تعالى : ﴿ وَٱلۡعَٰدِيَٰتِ ضَبۡحٗا ﴾ (العاديات: ١)

(١٠٠٥) عن إبراهيم، عن عبد الله قال : هي الإبل ، إذا ضبحت : تنفست .

(١٠٠٦) عن إبراهيم، عن عبد الله قال : الإبل ، قال إبراهيم : وقال علي ابن أبي طالب : هي الإبل، وقال ابن عباس : هي الخيل. فبلغ علياً قول ابن عباس فقال: ما كانت لنا خيل يوم بدر، قال ابن عباس : إنما كان ذلك في سرية بعثت.

قوله تعالى : ﴿ فَٱلۡمُورِيَٰتِ قَدۡحٗا ﴾ (العاديات: ٢)

(١٠٠٧) عن إبراهيم ، عن عبد الله قال : إذا نسفت الحصى بمناسمها ، فضرب الحصى بعضه بعضاً ، فيخرج منه النار .

(١٠٠٣) تفسير القرآن العظيم : ١٣/٢ (قال ابن كثير : رواه الحاكم في مستدركه على شرطهما). وقد أورده في تفسيره للآية (٤١) من سورة (الأنفال) ، لكني رأيت الموضع الأنسب له : سورة (القدر) .

(١٠٠٤) معالم التنزيل : ٥١٠/٤ .

(١٠٠٥) جامع البيان : ٢٧٢/٣٠ (واللفظ له) . المحرر الوجيز : ٣٥٢/١٦ . التفسير الكبير : ٦٠/٣٢ ، وعزاه إلى إبراهيم .

(١٠٠٦) تفسير القرآن العظيم : ٥٤١/٤ . الدر المنثور : ٦٥٢/٦ . فتح القدير : ٤٨٤/٥.

(١٠٠٧) جامع البيان : ٢٧٤/٣٠ .

قوله تعالى : ﴿ فَٱلۡمُغِيرَٰتِ صُبۡحٗا ﴾ (العاديات:٣)

(١٠٠٨) عن إبراهيم ، عن عبد الله قال : حين يفيضون من جمع .

قوله تعالى : ﴿ فَأَثَرۡنَ بِهِۦ نَقۡعٗا ﴾ (العاديات:٤)

(١٠٠٩) عن إبراهيم ، عن عبد الله قال : إذا سرن يثرن التراب .

قوله تعالى : ﴿ فَوَسَطۡنَ بِهِۦ جَمۡعًا ﴾ (العاديات:٥)

(١٠١٠) عن إبراهيم ، عن عبد الله ، يعني : مزدلفة .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلۡإِنسَٰنَ لِرَبِّهِۦ لَكَنُودٞ ﴾ (العاديات:٦)

(١٠١١) قال إبراهيم : الكنود : الكفور .

سورة العصر

(١٠١٢) قال إبراهيم : قرأنا : ﴿ والعصر . إن الإنسان لفي خسر . وإنه لفيه إلى آخر الدهر . إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر ﴾ ذكر أنها في قراءة عبد الله بن مسعود .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلۡإِنسَٰنَ لَفِي خُسۡرٍ ﴾ (العصر:٢)

(١٠١٣) قال إبراهيم : إن الإنسان إذا عمر في الدنيا وهرم ، لفي نقص وضعف وتراجع ، إلا المؤمنين ، فإنهم تكتب لهم أجورهم التي كانوا يعملونها

(١٠٠٨) جامع البيان : ٢٧٥/٣٠ .

(١٠٠٩) جامع البيان : ٢٧٦/٤ (وهو اختياره) .

(١٠١٠) جامع البيان : ٢٧٧/٣٠ .

(١٠١١) تفسير القرآن العظيم : ٥٤٢/٤ .

(١٠١٢) الدر المنثور : ٦٦٧/٦ .

(١٠١٣) معالم التنزيل : ٥٢٣/٤ . الجامع لأحكام القرآن : ١٨٠/٢٠ (واللفظ له) . زاد المسير : ٢٢٥/٩ .

في حال شبابهم ، نظيره قوله تعالى : ﴿ لَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَـٰنَ فِىٓ أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ * ثُمَّ رَدَدْنَـٰهُ أَسْفَلَ سَـٰفِلِينَ ﴾ (التين:٤-٥) وقراءتنا : ﴿ والعصر إن الإنسان لفي خسر ، وإنه في آخر الدهر ﴾ .

سورة الهمزة

قوله تعالى : ﴿ فِى عَمَدٍ مُّمَدَّدَةٍۭ ﴾ (الهمزة:٩)

(١٠١٤) عن إبراهيم ، عن عبد الله قال : هي الأدهم .

سورة قريش

قوله تعالى : ﴿ فَلْيَعْبُدُوا۟ رَبَّ هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ ﴾ (قريش:٣)

(١٠١٥) قال إبراهيم : إن عمر بن الخطاب ﷺ ، صلى المغرب بمكة ، فقرأ : ﴿ لِإِيلَـٰفِ قُرَيْشٍ ﴾ (قريش:١) فلما انتهى إلى قوله ﴿ فَلْيَعْبُدُوا۟ رَبَّ هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ ﴾ أشار بيده إلى البيت .

سورة الماعون

قوله تعالى : ﴿ ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ﴾ (الماعون:٥)

(١٠١٦) قال إبراهيم : ساهون بإضاعة الوقت .

(١٠١٧) قال إبراهيم : إنه الذي إذا سجد قام برأسه هكذا ملتفتاً .

قوله تعالى : ﴿ وَيَمْنَعُونَ ٱلْمَاعُونَ ﴾ (الماعون:٧)

(١٠١٤) التخويف من النار : ص٦١ . والأدهم هو : القيد، لسواده. ينظر : (لسان العرب: مادة دهم) .

(١٠١٥) جامع البيان : ٣٠/٣٠٨ .

(١٠١٦) الجامع لأحكام القرآن : ٢٠/٢١١ .

(١٠١٧) الجامع لأحكام القرآن : ٢٠/٢١١ .

(١٠١٨) قال إبراهيم: هو عارية الناس: الفأس، والقدر، والدلو ونحو ذلك.

سورة الكوثر

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ ٱلْأَبْتَرُ ﴾ (الكوثر:٣)

(١٠١٩) قال إبراهيم : كان عقبة بن أبي معيط يقول: إنه لا يبقى للنبي ﷺ ولد، وهو أبتر ، فأنزل الله فيه : ﴿ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ ٱلْأَبْتَرُ ﴾ .

سورة الإخلاص

قوله تعالى : ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ * ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ * لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ * وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ ﴾ (الإخلاص:١-٤)

(١٠٢٠) عن إبراهيم ، عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال : قال النبي ﷺ لأصحابه : (أيعجز أحدكم أن يقرأ ثلث القرآن في ليلة ؟) فشق ذلك عليهم وقالوا : أينا يطيق ذلك يا رسول الله ؟ فقال : (الله الواحد الصمد : ثلث القرآن).

سورة الفلق

قوله تعالى : ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ * مِن شَرِّ مَا خَلَقَ * وَمِن شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ * وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِى ٱلْعُقَدِ * وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ ﴾ (الفلق:١-٥)

(١٠١٨) جامع البيان : ٣١٨/٣٠ (واللفظ له) . تفسير القرآن العظيم : ٥٥٥/٤ .

(١٠١٩) الدر المنثور : ٦٩١/٦ .

(١٠٢٠) فتح الباري : ٦٧٦/٦ (قال البخاري : عن إبراهيم مرسل) . عمل اليوم والليلة : ص٤٢٣ برقم ٦٧٥ (قال النسائي : رواه سليمان الأعمش عن إبراهيم فأرسله). تفسير القرآن العظيم: ٥٦٦/٤ ، قال ابن كثير : تفرد بإخراجه البخاري من حديث إبراهيم ين يزيد النخعي والضحاك بن شرحبيل الهمداني المشرقي كلاهما عن أبي سعد ، قال الفربري : سمعت أبا جعفر محمد بن أبي حاتم وراق بن عبدالله قال : قال أبو عبدالله البخاري عن إبراهيم مرسل وعن الضحاك مسند .

(١٠٢١) قال إبراهيم في قوله : ﴿ وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِي ٱلْعُقَدِ ﴾ : كانوا يكرهون النفث في الرقى .

سورة النّاس

قوله تعالى : ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ * مَلِكِ ٱلنَّاسِ * إِلَٰهِ ٱلنَّاسِ * مِن شَرِّ ٱلْوَسْوَاسِ ٱلْخَنَّاسِ * ٱلَّذِى يُوَسْوِسُ فِى صُدُورِ ٱلنَّاسِ * مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ ﴾
(الناس: ١-٦)

(١٠٢٢) عن إبراهيم ، عن علقمة قال : كان عبد الله يحك المعوذتين من المصحف ويقول: إنما أمر رسول الله ﷺ أن يتعوذ بهما، ولم يكن عبد الله يقرأ بهما.

(١٠٢٣) قال إبراهيم: كانوا يعلمونهم إذا أووا إلى فراشهم أن يقرأوا المعوذتين.

(١٠٢٤) قال إبراهيم : قلت للأسود : من القرآن هما ؟ قال : نعم . يعني المعوذتين .

(١٠٢١) الجامع لأحكام القرآن: ٢٥٨/٢٠. وانظر: التبيان في آداب حملة القرآن : ص ١١٨.

(١٠٢٢) تفسير القرآن العظيم : ٥٧١/٤ من رواية أبي يعلى . وقد رد النووي في (شرح المهذب) هذا الزعم وقال : أجمع المسلمون على أن المعوذتين والفاتحة من القرآن . وأن من جحد منها شيئا كفر . وما نقل عن ابن مسعود باطل ، وليس بصحيح . وقال ابن حزم في أول كتابه (المحلى) : هذا كذب على ابن مسعود موضوع ، وإنما صح عنه قراءة عاصم عن زر بن حُبيش عنه ، وفيها المعوذتان والفاتحة . وقال القاضي أبو بكر بن الطيب في كتاب (التقريب) : لم ينكر عبدالله بن مسعود كون المعوذتين والفاتحة . من القرآن ، وإنما أنكر إثباتهما في المصحف وإثبات الحمد ، لأنه كانت السنة عنده ألا يثبت إلا ما أمر النبي ﷺ بإثباته وكتبه ، ولم نجده كتب ذلك ولا سمع أمره به . وقال القاضي أيضا : فلم يصح عنه أنهما ليسا بقرآن ، ولا حفظ عنه أنه حكهما وأسقطهما من مصحفه لعلل وتأويلات . وقال أيضا : ولا يجوز أن يضاف إلى عبد الله أو إلى أبيّ بن كعب أو زيد أو عثمان أو عليّ أو واحد من ولده أو عترته جحد آية أو حرف من كتاب الله وتغييره أو قراءته على خلاف الوجه المرسوم في مصحف الجماعة بأخبار الآحاد ، وأن ذلك لا يحل ، ولا يسمع ، بل لا تصلح إضافته إلى أدنى المؤمنين في عصرنا ، فضلا عن إضافته إلى رجل من الصحابة (نقل كل ذلك الزركشي في البرهان ، النوع التاسع والثلاثون : ١٢٧/٢-١٢٨) .

(١٠٢٣) التبيان في آداب حملة القرآن : ص١٢٣ .

(١٠٢٤) الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار : ١٤٦/٦ ، برقم ٣٠٢٠٦ .

(١٠٢٥) قال إبراهيم: كانوا يستحبون أن يقرأوا هذه السور كل ليلة ثلاث مرات: ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾ والمعوذتين.

الخلع

(اللهم إنّا نستعينك ونستغفرك، ونثني عليك الخير ولا نكفرك، ونخلع ونترك من يفجرك).

الحفد

(اللهم إياكَ نعبد، ولك نصلي ونسجد، وإليك نسعى ونحفد، نخشى عذابك، ونرجو رحمتك، إنّ عذابك بالكفار ملحق).

(١٠٢٦) قال إبراهيم: يقرأ في الوتر السورتين: (اللهم إياك نعبد) (اللهم إنا نستعينك ونستغفرك).

(١٠٢٥) التبيان في آداب حملة القرآن: ١٢٣، قال النووي: إسناده صحيح على شرط مسلم.

(١٠٢٦) الدر المنثور: ٧٢٤/٦، وقد أوردهما السيوطي في ختام تفسيره بروايات كثيرة مع اختلاف يسير في الألفاظ (الدر المنثور: ٧٢٢/٦-٧٢٤). كما أطال القول فيهما في (النوع التاسع عشر من الإتقان: ٢٠٥/١-٢٠٦)، ونقل القراءة بهما عن جلة من الصحابة. أما القاضي أبو بكر ابن الطيب فإنه أنكر على من زعم من القرآن واعتبرهما ضربا من الدعاء وقال: وإن كلام القنوت المروي عن أبي بن كعب أثبته في مصحفه لم تقم حجة بأنه قرآن منزل، بل هو ضرب من الدعاء، وأنه لو كان قرآنا لنقل نقل القرآن، وحصل العلم بصحته، وأنه يمكن أن يكون منه كلام كان قرآنا منزلا ثم نسخ وأبيح الدعاء به، وخلط بكلام ليس بقرآن، ولم يصح ذلك عنه، وإنما روي عنه أنه أثبته في مصحفه، وقد ثبت في مصحفه ما ليس بقرآن، من دعاء وتأويل (انظر: النوع التاسع والثلاثين من البرهان: ١٢٧/٢-١٢٨). وذكر ابن رشد استحباب القنوت بهما عند مالك، ثم قال: ويسميها أهل العراق السورتين، ويروى أنها في مصحف أبيّ بن كعب ... وقال عبدالله بن داود: من لم يقنت بالسورتين فلا يصلى خلفه. انظر: (بداية المجتهد ونهاية المقتصد: ١٣٢/١-١٣٣).

الخاتمة

وفيها نتائج الأبحاث التي احتوتها الرسالة ، وهي تتلخص فيما يلي :

(١) كشف البحث عن جوانب مهمة من حياة الإمام إبراهيم النخعي العلمية والعملية ، فعرف به تعريفا دقيقا ، واعتنى بصفة خاصة بإبراز صفاته الخلقية ، وبراعته في علوم الشريعة .

(٢) بين اتفاق أهل الجرح والتعديل على توثيقه وتعديله بأعلى درجات التوثيق والتعديل ، وثناءهم عليه ، وإشادهم به .

(٣) أثبت أن عقيدة النخعي هي عقيدة أهل السنة والجماعة ، استوحاها من كتاب الله تعالى ومن سنة رسوله ﷺ ، ومما عليه سلف الأمة من الصحابة والتابعين .

(٤) كان النخعي عارفا بالكثير مما عليه أهل الأهواء في عصره وبيئته ، دون أن يدخل عليه شيء مما قالوه ، بل كان من أشد الناس عليهم ، ومن الكبار الذين حصنوا الأمة ونبهوها ، وأذاعوا بين الناس العقيدة السليمة ، وله في العديد من مسائل العقيدة كلام يؤيد فيه عقيدة السلف وينصر مذهبهم ، ويبطل فيه عقيدة المبتدعين من المرجئة والخوارج والقدرية وغيرهم .

(٥) قدم البحث إحصاءً دقيقاً لأسماء شيوخه الذين تلقى منهم العلوم وتتلمذ عليهم ، كما عرض بنفس الطريقة أسماء تلاميذه الذين نهلوا منه العلم وتتلمذوا عليه .

(٦) امتاز النخعي من بين محدثي زمانه بأنه فقيه الكوفة ، بل فقيه العراق غير منازع ، وقلما اجتمع لعالـم تبحر في الفقه والحديث معا .

(٧) النخعي من رجال أصح الأسانيد وأحسنها ، بل من أعلاها مرتبة كما ذكر الحافظ الذهبي .

(٨) كان النخعي حريصا على انتقاء الرجال الذين يروي عنهم ، فلا يأخذ إلا عن الثقات .

(٩) أخذت على النخعي بعض الأمور والمآخذ ، وعند البحث والتقصي ، تَبَيّن أن بعضها غير مسلم به ، والبعض الآخر احتمله الأئمة وسوغوا له فعله .

(١٠) أماط البحث اللثام عن جانب مغمور من علم النخعي ، وعرف بجهوده فيه ، وهو : التفسير .

(١١) تلقى النخعي العلم بالقرآن عن ثلة من أكابر تلامذة الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود بالكوفة ، من أمثال علقمة والأسود ومسروق فكان وارث علم المدرسة المسعودية بحق كما أفاد قولهم : إذا رأيت علقمة فلا يضرك ألا ترى عبد الله أشبه الناس به سمتا وهديا ، وإذا رأيت إبراهيم فلا يضرك ألا ترى علقمة . وهذا ما يفسر لنا كثرة تطابق آرائه وأقواله في التفسير مع آراء وأقوال ابن مسعود .

(١٢) أن أقوال النخعي التفسيرية لكتاب الله تمت في عصر مبكر ومتقدم جدا ، تجعله متميزا عن التفاسير المتأخرة ، بما اتصف به من السهولة والوضوح والإيجاز .

(١٣) بالرغم من تهيبه من الكلام في التفسير وتحرزه في هذا الباب ، إلا أن ما نقل عنه يومئ إلى علو كعبه وتضلعه فيه .

(١٤) بلغت أقواله ومروياته التفسيرية في هذا البحث : ستاً وعشرين وألفاً (١٠٢٦) ، وهذا القدر أتاح لنا فرصة للتعرف على طريقته التي اتبعها وسار عليها في توضيح مراد كلام الله تعالى .

(١٥) أفضت في الحديث عن منهجه في التفسير وأبرزت أهم ملامحه ، وهي تتمثل فيما يلي :

- تفسيره القرآن بالقرآن .
- تفسيره القرآن بالسنة .
- تفسيره القرآن بأقوال الصحابة .
- تفسيره القرآن بأقوال التابعين .
- تفسيره القرآن بما روي عن أهل الكتاب فيما لا يخالف شرعنا .
- اعتماده على لغة العرب .
- تعرضه للمسائل الفقهية .
- تناوله لقضايا العقيدة .
- إدخاله القصص في تفسير القرآن .
- استعانته بأسباب النزول .
- اهتمامه بالناسخ والمنسوخ .
- عنايته بالقراءات .

(١٦) أوضح البحث أن غالب تفسيره يدور في فلك الحلال والحرام .

(١٧) امتاز النخعي بترويه في التفسير لأبعد الحدود ، وشدة تحريه وتثبته مما يحفظ ويعلم من معاني القرآن ، بسؤال أقرانه من الأئمة ، من أمثال سعيد ابن جبير .

(١٨) قدمت الدراسة إحصاء لترجيحات الطبري واختياراته لأقوال النخعي، بما يؤكد تميزه في هذا الجانب وبروزه فيه .

(١٩) مما أبرزته كذلك قراءة النخعي ، وقد جمعتها من التفاسير الأمهات، وأفردتها في جدول مستقل ليسهل الرجوع إليها .

(٢٠) من النتائج التي توصلت إليها : الحاجة إلى جمع الثروة التفسيرية لأئمة التابعين ، وتخريجها بشكل مستوعب ، وتمييز صحيحها من سقيمها ، ومقبولها من مردودها .

وفي النهاية أقترح أن تتبنى إحدى المؤسسات العلمية في عالمنا العربي والإسلامي ، مشروعا علميا يهدف إلى استخراج مادة التفسير لأئمة التابعين من بطون الكتب ، وتمحيصها تمحيصا متأنيا ، مع إجراء دراسة حولها ، ثم إصدارها في هيئة (سلسلة موسوعات تفسير السلف) على غرار (سلسلة موسوعات فقه السلف) التي يتولى إصدارها تباعاً الأستاذ الدكتور محمد روّاس قلعه جي ، فتقدم بذلك لطلاب العلم والمعرفة خدمة جلى تشكر عليها ، وتنتفع بها الأمة أيما انتفاع .

فهرس المصادر والمراجع
حسب الترتيب الألفبائي

١- القرآن الكريم .

(أ)

٢- الإبانة عن معاني القراءات : مكي بن أبي طالب القيسي (ت ٤٣٧هـ) ، حققه الدكتور عبدالفتاح إسماعيل شلبي ، مكة المكرمة ، المكتبة الفيصلية ، ط٣ ، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م .

٣- أبو حنيفة (حياته وعصره .. آراؤه وفقهه) : محمد أبو زهرة (ت ١٣٩٤هـ) ، دار الفكر العربي ، ١٩٧٧م .

٤- الإتقان في علوم القرآن : جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ) ، تقديم وتعليق الدكتور مصطفى ديب البغاء ، دمشق - بيروت ، دار ابن كثير ، ط١ ، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م .

٥- إحكام الفصول في أحكام الأصول : أبو الوليد سليمان بن خلف الباجي (ت ٤٧٤هـ) ، تحقيق الدكتور عبد الله محمد الجبوري ، بيروت ، مؤسسة الرسالة ، ط١ ، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩ .

٦- أحكام القرآن : أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي (ت ٥٤٣هـ) ، تحقيق علي محمد البجاوي ، بيروت ، دار المعرفة - دار الجيل ، بدون طبعة ، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م .

٧- إحياء علوم الدين : أبو حامد الغزالي (ت ٥٠٥هـ) ، بيروت ، دار المعرفة ، بدون طبعة ولا تاريخ .

٨- أخلاق حملة القرآن : محمد بن الحسين الآجري (ت ٣٦٠هـ) ، تحقيق الدكتور محمود النقراشي ، القصيم بالسعودية ، مكتبة النهضة ، ط١ ، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م .

٩- أخلاق العلماء : محمد بن الحسين الآجري (ت ٣٦٠هـ) ، قدم له وخرج أحاديثه وعلق عليه بدر البدر ، الكويت ، مكتبة الصحابة الإسلامية ، بدون طبعة ولا تاريخ .

١٠- أدب الفتيا : جلا الدين السيوطي (ت ٩١١هـ) ، تحقيق محمد عبد الفتاح سليمان عماوي ومحمد أحمد الرواشدة ، بيروت، المكتب الإسلامي . عمّان ، دار عمار ، ط١ ، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م .

١١- أسباب النزول : أبو الحسن علي بن أحمد الواحدي (ت ٤٦٨هـ) ، تحقيق طارق الطنطاوي ، القاهرة ، مكتبة القرآن ، بدون طبعة ولا تاريخ .

١٢- الإسرائيليات في التفسير والحديث : الدكتور محمد السيد حسين الذهبي (ت ١٣٩٧ هـ) ، دمشق ، دار الإيمان ، ط٢ ، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م .

١٣- الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير : الدكتور محمد بن محمد أبو شهبة ، القاهرة ، مكتبة السنة ، ط٤ ، ١٤٠٨هـ .

١٤- أسماء المدلسين : جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ) ، تحقيق الدكتور محمد زينهم محمد عزب ، القاهرة ، دار الصحوة ، ط١ ، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م ، مطبوع مع طبقات المدلسين لابن حجر .

١٥- الاعتصام : إبراهيم بن موسى اللخمي الشاطبي (ت ٧٩٠هـ) ، تحقيق وتعليق محمد رشيد رضا ، بيروت ، دار المعرفة ، بدون طبعة ولا تاريخ .

١٦- الأعلام :خير الدين الزركلي، بيروت، دار العلم للملايين، ط ١٩٨٧م.

١٧- إعلام الموقعين عن رب العالمين : شمس الدين محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ) ، تحقيق محمد محيي الدين عبدالحميد ، صيدا ـ بيروت ، المكتبة العصرية ، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م .

١٨- الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع : القاضي عياض بن موسى اليحصبي (ت ٥٤٤هـ) ، تحقيق السيد أحمد صقر ، القاهرة ، دار التراث. تونس ، المكتبة العتيقة ، ط٢ ، ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م .

١٩- الإمام مالك بن أنس : عبدالغني الدقر ، دمشق ـ بيروت ، دار القلم، ط١ ، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م .

٢٠- الأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع : جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ) ، تحقيق مشهور حسن سلمان ، الدمام ، دار ابن القيم ، ط١ ، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م .

٢١- الأم : أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤هـ) ، بيروت ، دار الفكر ، بدون طبعة ، ١٤٠١هـ - ١٩٩٠م .

٢٢- الإنصاف في بيان أسباب الاختلاف : ولي الله عبد الرحيم الدهلوي (ت ١١٧٦هـ) ، راجعه وعلق عليه عبد الفتاح أبو غدة ، بيروت ، دار النفائس ، ط٢ ، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م .

٢٣- أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك: محمد محي الدين عبد الحميد، بيروت ، دار الجيل ، ط٥ ، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م .

٢٤- الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه ومعرفة أصوله واختلاف الناس فيه: مكي بن أبي طالب القيسي (ت ٤٣٧هـ) ، تحقيق الدكتور أحمد حسن فرحات، جدة ، دار المنارة ، ط١ ، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م .

(ب)

٢٥- الباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث : عماد الدين إسماعيل بن كثير (ت ٧٧٤هـ) ، دار الفكر ، بدون طبعة ولا تاريخ .

٢٦- البحر المحيط في التفسير : محمد بن يوسف أبو حيان الأندلسي (ت ٧٥٤هـ) ، بعناية صدقي محمد جميل ، بيروت ، دار الفكر ، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م .

٢٧- بداية المجتهد ونهاية المقتصد : محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (ت ٥٩٥هـ) ، بيروت ، دار المعرفة ، ط٧ ، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م .

٢٨- البداية والنهاية : عماد الدين إسماعيل بن كثير (ت ٧٧٤هـ) ، دقق أصوله وحققه أحمد أبو ملحم وعلي نجيب عطوي وفؤاد السيد ومهدي ناصر الدين علي عبد الساتر ، القاهرة ، دار الريان ، ط١ ، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م .

٢٩- البدع والنهي عنها : محمد بن وضاح القرطبي (ت ٢٨٦هـ) ، تحقيق محمد أحمد دهمان ، القاهرة ، دار الصفا ، ط١ ، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م .

٣٠- البرهان في علوم القرآن : بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي (ت ٧٩٤هـ) ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، صيدا - بيروت ، المكتبة العصرية ، ط٢ ، ١٣٩١هـ - ١٩٧٢م .

٣١- بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز : مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزأبادي (ت ٨١٧هـ) ، تحقيق محمد علي النجار ، بيروت ، المكتبة العلمية ، بدون طبعة ولا تاريخ .

٣٢- بلوغ الأماني من أسرار الفتح الرباني (مطبوع مع كتاب الفتح الرباني) : أحمد عبد الرحمن البنا (بعد ١٣٧١هـ) ، بيروت ، دار إحياء التراث العربي ، بدون طبعة ولا تاريخ .

(ت)

٣٣- التاريخ الإسلامي : محمود شاكر ، بيروت- دمشق ، المكتب الإسلامي ، ط٣ ، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م .

٣٤- التأنيس بشرح منظومة الذهبي في أهل التدليس : عبد العزيز الغماري، بيروت ، مؤسسة الرسالة ، ط١ ، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م .

٣٥- تأويل مشكل القرآن : عبد الله بن مسلم بن قتيبة (ت ٢٧٦هـ) ، شرحه ونشره السيد أحمد صقر ، القاهرة ، دار التراث ، ط٢ ، ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م .

٣٦- التبيان في آداب حملة القرآن : محي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ) ، بيروت ، مؤسّسة التقويم الإسلامي للنشر والإعلام، ط١ ، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م .

٣٧- التحرير والتنوير : محمد الطاهر بن عاشور (ت ١٣٩٤هـ) ، الدار التونسية للنشر بالاشتراك مع الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان ، بدون طبعة ولا تاريخ .

٣٨- التخويف من النار والتعريف بحال دار البوار : عبدالرحمن بن أحمد ابن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥هـ) ، دمشق ، مكتبة دار البيان ، ط١ ، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م .

٣٩- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي : جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ) ، حققه عبد الوهاب عبد اللطيف ، الرياض ، مكتبة الرياض الحديثة، بدون طبعة ولا تاريخ .

٤٠- تفسير القرآن العظيم ، عماد الدين إسماعيل بن كثير (ت ٧٧٤هـ) ، استانبول ، دار الدعوة ، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م .

٤١- تفسير القرآن الكريم : السيد عبد الله شبر (ت ١٢٤٢هـ) ، راجعه الدكتور حامد حفني داود ، بيروت ، دار إحياء التراث العربي ، ط٣ ، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م .

٤٢- التفسير الكبير (مفاتيح الغيب) : محمد بن عمر بن الحسين الرازي (ت٦٠٦هـ) ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، ط١ ، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م .

٤٣- التفسير والمفسرون : الدكتور محمد حسين الذهبي (ت ١٣٩٧هـ) ، القاهرة ، مكتبة وهبة ، ط٣ ، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م .

٤٤- تقريب التهذيب : أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) ، حققه وعلق حواشيه وقدم له عبد الوهاب عبد اللطيف ، بيروت ، دار المعرفة ، بدون طبعة ولا تاريخ .

٤٥- تقييد العلم : أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ) ، صدره وحققه وعلق عليه يوسف العش ، دار إحياء السنة النبوية ، ط٢ ، ١٩٧٤م .

٤٦- تلبيس إبليس : جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزي (ت ٥٩٧هـ) ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، ط١ ، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م .

٤٧- تمييز الطيب من الخبيث فيما يدور على ألسنة الناس من الحديث : عبد الرحمن بن علي الشيباني (ت ٩٤٤هـ) ، بيروت ، دار الكتاب العربي ، بدون طبعة ولا تاريخ .

٤٨- تهذيب الأسماء واللغات : أبو زكريا محيي الدين بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، بيروت ، دار الكتب العلمية ، بدون طبعة ولا تاريخ.

٤٩- تهذيب التهذيب : أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) ، بيروت ، دار صادر ، بدون طبعة ولا تاريخ .

٥٠- تهذيب الكمال في أسماء الرجال : جمال الدين المزي (ت ٧٤٢هـ)، حققه وضبط نصه وعلق عليه الدكتور بشار عواد معروف ، بيروت ، مؤسسة الرسالة ، ط٥ ، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م .

٥١- تيسير مصطلح الحديث : الدكتور محمود الطحان ، بيروت ، دار القرآن الكريم ، ط٢ ، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م .

(ج)

٥٢- جامع البيان عن تأويل آي القرآن : محمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ) ، القاهرة ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، ط٣ ، بدون تاريخ .

٥٣- جامع بيان العلم وفضله : أبو عمر يوسف بن عبد البر (ت ٤٦٣هـ) ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، صححه وقيد حواشيه إدارة الطباعة المنيرية ، بدون طبعة ولا تاريخ .

٥٤- الجامع الصحيح : محمد بن عيسى الترمذي (ت ٢٧٩هـ) ، تحقيق وشرح أحمد محمد شاكر ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، ط١ ، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م .

٥٥- الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير : جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، بيروت ، دار الكتب العلمية ، بدون طبعة ولا تاريخ.

٥٦- الجامع في السنن والآداب والمغازي والتاريخ : عبدالله بن أبي زيد القيرواني (ت ٣٨٦هـ) ، حققه وقدم له وعلق عليه محمد أبو الأجفان وعثمان بطيخ ، بيروت ، مؤسسة الرسالة ، تونس ، المكتبة العتيقة ، ط٣ ، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٥م .

٥٧- الجامع لأحكام القرآن : محمد بن أحمد القرطبي (ت ٦٧١هـ) ، بيروت ، دار إحياء التراث العربي ، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م .

٥٨- الجديد في تفسير القرآن المجيد : محمد السبزواري ، بيروت ، دار التعارف للمطبوعات ، ط١ ، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٥م .

٥٩- جماع العلم : محمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤هـ) ، تعليق وتحقيق أحمد محمد شاكر ، القاهرة ، مكتبة ابن تيمية ، بدون طبعة ولا تاريخ .

٦٠- جوامع الجامع في تفسير القرآن المجيد : أبو علي الفضل بن الحسن الطبرسي (ت ٥٤٨هـ) ، بيروت ، دار الأضواء ، ط١ ، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م .

٦١- الجوهر الثمين في تفسير الكتاب المبين : السيد عبد الله شبر (ت ١٢٤٢هـ) ، الكويت ، مكتبة الألفين ، ط١ ، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م .

(ح)

٦٢- حجة الله البالغة : ولي الله عبد الرحيم الدهلوي (ت ١١٧٦هـ) ، القاهرة ، دار التراث ، بدون طبعة ولا تاريخ .

٦٣- الحلال والحرام في الإسلام : الدكتور يوسف القرضاوي ، بيروت - دمشق ، المكتب الإسلامي ، ط١٤ ، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م .

٦٤- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء : أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهاني (ت ٤٣٠هـ) ، بيروت ، دار الفكر - دار الكتب العلمية ، بدون طبعة ولا تاريخ .

(د)

٦٥- الدر المنثور في التفسير المأثور: جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، بيروت ، دار الكتب العلمية ، ط١ ، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م .

٦٦- دفاع عن أبي هريرة : عبد المنعم صالح العلي العزي ، بيروت ، دار القلم - مكتبة النهضة ، ط٢ ، ١٩٨١م .

(ر)

٦٧- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني : أبو الفضل شهاب الدين السيد محمود الآلوسي (ت ١٢٧٠هـ) ، بيروت ، دار الفكر ، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م .

(ز)

٦٨- زاد المسير في علم التفسير : أبو الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن الجوزي (ت ٥٩٧هـ) ، بيروت - دمشق ، المكتب الإسلامي ، ط٤ ، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م .

٦٩- زاد المعاد في هدي خير العباد : شمس الدين محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ) ، حققه شعيب الأرنؤوط وعبد القادر الأرنؤوط ، بيروت، مؤسسة الرسالة . الكويت ، مكتبة المنارة الإسلامية ، ط٨ ، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م .

(س)

٧٠- السنة قبل التدوين : الدكتور محمد عجاج الخطيب ، بيروت ، دار الفكر ، ط٤ ، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م .

٧١- السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي : الدكتور مصطفى السباعي (ت ١٣٨٤هـ) ، بيروت ـ دمشق ، المكتب الإسلامي ، ط٤ ، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م .

٧٢- سنن ابن ماجه : أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٥هـ) ، ومعه تعليقات مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه للبوصيري (ت ٨٤٠هـ) ، تحقيق وتخريج خليل مأمون شيحا ، بيروت ، دار المعرفة ، ط١ ، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م .

٧٣- سنن أبي داود : سليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٢٧٥هـ) ، مراجعة وضبط وتعليق محمد محي الدين عبد الحميد ، بيروت ، دار الفكر ، بدون طبعة ولا تاريخ .

٧٤- سير أعلام النبلاء:شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، أشرف على تحقيقه وخرج أحاديثه شعيب الأرنؤوط، بيروت ، مؤسسة الرسالة ، ط٣ ، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م .

(ش)

٧٥- شذرات الذهب في أخبار من ذهب : ابن العماد شهاب الدين عبد الحي بن أحمد الحنبلي (ت ١٠٨٩هـ) ، أشرف على تحقيقه وخرج أحاديثه عبد القادر الأرنؤوط ، بيروت ــ دمشق ، دار ابن كثير ، بدون طبعة ولا تاريخ .

٧٦- شرح السنة : الحسين بن مسعود البغوي (ت ٥١٦هـ) ـ تحقيق شعيب الأرنؤوط وزهير الشاويش ، بيروت ، المكتب الإسلامي ، ط٢ ، ١٤٠٣هـ ــ ١٩٨٣م .

٧٧- شرح العقيدة الطحاوية : علي بن علي بن محمد بن أبي العز الدمشقي (ت ٧٩٢هـ) ، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه شعيب الأرنؤوط ، دمشق ، مكتبة دار البيان ، ط١ ، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م .

٧٨- الشريعة : أبو بكر محمد بن الحسين الآجري (ت ٣٦٠هـ) ، تحقيق محمد حامد الفقي ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، ط١ ، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م .

(ص)

٧٩- الصارم المسلول على شاتم الرسول: تقي الدين أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ) ، تحقيق وتعليق محمد محيي الدين عبد الحميد ، بيروت دار الكتب العلمية ، بدون طبعة ، ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م .

٨٠- صحيح البخاري : محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ) ، ضبط وترقيم الدكتور مصطفى البغا ، دمشق – بيروت ، دار ابن كثير – اليمامة ، ط٣ ، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م .

٨١- صحيح مسلم : مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت ٢٦١هـ) ، تحقيق وتعليق موسى شاهين لاشين وأحمد عمر هاشم ، بيروت ، مؤسسة عز الدين ، ط١ ، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م .

٨٢- صفة الصفوة : أبو الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن الجوزي (ت ٥٩٧هـ) ، حققه وعلق عليه محمود فاخوري ، خرج أحاديث الدكتور محمد رواس قلعة جي ، حلب ، دار الوحي ، بدون طبعة ولا تاريخ .

(ط)

٨٣- طبقات الحفاظ : جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ) ، تحقيق علي محمد عمر ، القاهرة ، نشر مكتبة وهبة ، مطبعة الاستقلال الكبرى ، ط١ ، ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م .

٨٤- طبقات الشافعية الكبرى : تاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي (ت ٧٧١هـ) ، تحقيق محمود محمد الطناحي وعبدالفتاح محمد الحلو ، القاهرة، دار إحياء الكتب العربية ، بدون طبعة ولا تاريخ .

٨٥- طبقات الفقهاء : أبو إسحاق الشيرازي (ت ٤٧٦هـ) ، حققه وقدم له الدكتور إحسان عباس ، بيروت ، دار الرائد العربي، ط٢ ، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م .

٨٦- الطبقات الكبرى : محمد بن سعد (ت ٢٣٠هـ) ، بيروت ، دار صادر، بدون طبعة ولا تاريخ .

٨٧- طبقات المدلسين : أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق الدكتور محمد زينهم محمد عزب ، القاهرة، دار الصحوة ، ط١ ، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م . مطبوع مع أسماء المدلسين للسيوطي .

(ع)

٨٨- العقد الفريد : أحمد بن محمد بن عبد ربه الأندلسي (ت ٣٢٨هـ) ، تحقيق محمد سعيد العريان ، دار الفكر ، بدون طبعة ولا تاريخ .

٨٩- علم أصول الفقه : عبدالوهاب خلاف (ت ١٣٧٥هـ) ، الرياض ، مكتبة الصفحات الذهبية ، ط١٧ ، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٥م .

٩٠- علوم الحديث : أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن الصلاح (ت ٦٤٣هـ) ، تحقيق وشرح نور الدين عتر ، بيروت ، دار الفكر المعاصر . دمشق، دار الفكر ، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م .

٩١- عمل اليوم والليلة : أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ) ، دراسة وتحقيق الدكتور فاروق حمادة ، الرباط ، مكتبة المعارف ، ط١ ، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م .

٩٢- عون المعبود شرح سنن أبي داود : أبو الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي (ت ١٣٢٩هـ) ، ضبط وتحقيق عبد الرحمن محمد عثمان القاهرة ، مؤسسة قرطبة ، ط٢ ، ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م .

٩٣- عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير : أبو الفتح محمد بن محمد بن سيد الناس اليعمري (ت ٧٣٤هـ) ، تحقيق وتخريج وتعليق محمد العيد الخطراوي ومحي الدين مستو، المدينة المنورة، مكتبة دار التراث . دمشق ـ بيروت ، دار ابن كثير ، ط١ ، ١٤١٣هـ ـ ١٩٩٢م .

(ف)

٩٤- فتح الباري بشرح صحيح الإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري : أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) ، تصحيح محب الدين الخطيب ، رقمه محمد فؤاد عبدالباقي، راجعه قصي محب الدين الخطيب ، القاهرة ، دار الريان ، ط١ ، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م .

٩٥- الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني مع مختصر شرحه (بلوغ الأماني من أسرار الفتح الرباني): أحمد عبد الرحمن البنا ، بيروت ، دار إحياء التراث العربي ، بدون طبعة ولا تاريخ .

٩٦- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير : محمد ابن علي الشوكاني (ت ١٢٥٠هـ) ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، بدون طبعة ، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م .

٩٧- فتح المجيد شرح كتاب التوحيد : عبد الرحمن بن حسن النجدي الحنبلي (ت ١٢٨٥هـ) ، حققه وخرج أحاديثه عبد القادر الأرنؤوط ، دمشق ، مكتبة دار البيان ، ط١ ، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م .

٩٨- الفَرْقُ بين الفرق : عبد القاهر بن طاهر بن محمد البغدادي (ت ٤٢٩هـ)، تحقيق وتعليق محمد محي الدين عبد الحميد ، بيروت ، دار المعرفة ، بدون طبعة ولا تاريخ .

٩٩- فضل علم السلف على علم الخلف : عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (٧٩٥هـ) ، تحقيق يحيى مختار غزاوي ، دار البشائر الإسلامية ، ط١ ، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م .

١٠٠- الفضل المبين على عقد الجوهر الثمين : محمد جمال الدين القاسمي (ت ١٣٣٢هـ)، تقديم وتحقيق عاصم بهجة البيطار ، بيروت ، دار النفائس ، ط١ ، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م .

١٠١- فيض القدير شرح الجامع الصغير : عبدالرؤوف المناوي (ت ١٠٣١هـ) ، بيروت ، دار المعرفة ، بدون طبعة ولا تاريخ .

(ق)

١٠٢- القرطبي ومنهجه في التفسير : الدكتور القصبي محمود زلط ، القاهرة ، دار الأنصار ، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م .

١٠٣- القواعد : أبو عبد الله محمد بن محمد بن أحمد المقري (ت ٧٥٨هـ) ، تحقيق ودراسة أحمد بن عبد الله بن حميد ، مكة المكرمة ، شركة مكة للطباعة والنشر ، بدون طبعة ولا تاريخ .

(ك)

١٠٤- الكامل في التاريخ : عز الدين أبو الحسن علي بن محمد بن محمد الشيباني بن الأثير الجزري (ت ٦٣٠هـ) ، عني بمراجعة أصوله والتعليق عليه نخبة من العلماء ، بيروت ، دار الكتاب العربي — دار الريان للتراث ، ط٦ ، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م .

١٠٥- كتاب الإصابة في تمييز الصحابة : أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) ، بيروت ، دار الفكر ، بدون طبعة ولا تاريخ .

١٠٦- كتاب الباعث على إنكار البدع والحوادث : شهاب الدين أبو محمد عبدالرحمن بن إسماعيل المعروف بأبي شامة (ت ٦٦٥هـ) ، تحقيق مشهور حسن سلمان ، الرياض ، دار الراية ، ط١ ، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م .

١٠٧- كتاب التاريخ الكبير : محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ) ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، بدون طبعة ولا تاريخ .

١٠٨- كتاب الثقات : محمد بن حبان بن أبي حاتم (ت ٣٥٤هـ) ، الهند ، مؤسسة الكتب الثقافية ، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر أباد ، ط١، بدون تاريخ .

١٠٩- كتاب الجرح والتعديل : عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت ٣٢٧هـ) ، بيروت ، دار إحياء التراث العربي ، ط١ ، ١٣٧١هـ - ١٩٥٢م .

١١٠- كتاب السنن الكبرى : أبو بكر بن أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ) ، بيروت ، دار المعرفة ، بدون طبعة ، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م .

١١١- كتاب السنن الكبرى : أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق الدكتور عبد الغفار سليمان البنداري وسيد كسروي حسن ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، ط١ ، ١٤١١هـ - ١٩٩١م .

١١٢- كتاب الشرح والإبانة على أصول السنة والديانة : عبيد الله محمد ابن بطة العكبري (ت ٣٨٧هـ) ، تحقيق وتعليق ودراسة الدكتور رضا نعسان معطي ، مكة المكرمة ، المكتبة الفيصلية ، بدون طبعة ، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م .

١١٣- كتاب الفقيه والمتفقه : أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، بيروت ، دار الكتب العلمية ، ط٢ ، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.

١١٤- كتاب القصاص والمذكرين : أبو الفرج جمال الدين عبد الرحمن ابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ) ، قدم له وحققه وعلق عليه الدكتور محمد بن لطفي الصباغ ، بيروت ، المكتب الإسلامي ، ط٢ ، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م .

١١٥- كتاب المراسيل : عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت ٣٢٧هـ) ، تحقيق شكر الله بن نعمة الله قوجاني ، بيروت ، مؤسسة الرسالة ، ط٢ ، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م .

١١٦- الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار : أبو بكر عبد الله بن محمد ابن أبي شيبة (ت ٢٣٥هـ) ، تقديم وضبط كمال يوسف الحوت ، بيروت ، مؤسسة الكتب الثقافية ، دار التاج ، ط١ ، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م .

١١٧- كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس : إسماعيل بن محمد العجلوني (ت ١١٦٢هـ) ، بيروت ، مؤسسة مناهل العرفان . دمشق ، مكتبة الغزالي ، بدون طبعة ولا تاريخ .

١١٨- كيف نتعامل مع السنة النبوية : الدكتور يوسف القرضاوي ، المنصورة ، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع ، ط٢ ، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م .

(ل)

١١٩- اللباب في تهذيب الأنساب : عز الدين أبو الحسن بن الأثير الجزري (ت ٦٣٠هـ) ، بيروت ، دار صادر ، بدون طبعة ولا تاريخ .

١٢٠- لسان العرب : ابن منظور (ت ٧١١هـ) ، نسقه وعلق عليه ووضع فهارسه علي شيري ، بيروت ، دار إحياء التراث العربي ، ط١ ، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م .

١٢١- لمحات في علوم القرآن : الدكتور محمد بن لطفي الصباغ ، بيروت ، المكتب الإسلامي ، ط٣ ، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م .

(م)

١٢٢- مباحث في علوم القرآن : الدكتور صبحي الصالح ، بيروت ، دار العلم للملايين ، ط١٦ ، ١٩٨٥م .

١٢٣- مباحث في علوم القرآن : مناع خليل القطان ، الرياض ، مكتبة المعارف ، ط٨ ، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م .

١٢٤- مجمع البيان في تفسير القرآن : أبو علي بن الفضل بن الحسن الطبرسي (ت ٥٤٨هـ) ، بيروت ، دار مكتبة الحياة ، بدون طبعة ولا تاريخ .

١٢٥- المجموع شرح المهذب : أبو زكريا محي الدين بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ) ، بيروت ، دار الفكر ، بدون طبعة ولا تاريخ .

١٢٦- مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية (ت ٧٢٨هـ) : جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي الحنبلي (ت ١٣٩٢هـ) ، الرياض ، إشراف الرئاسة العامة لشئون الحرمين الشريفين ، بدون طبعة ولا تاريخ .

١٢٧- المحرر الوجيز : أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي (ت ٥٤٦هـ)، تحقيق المجلس العلمي بفاس، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م .

١٢٨- المحلى : أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم (ت ٤٥٦هـ)، تحقيق لجنة إحياء التراث العربي في دار الآفاق الجديدة ، بيروت ، بدون طبعة ولا تاريخ .

١٢٩- مختار الصحاح : محمد بن أبي بكر الرازي (بعد ٦٦٦هـ) ، بيروت ، مكتبة لبنان ، ١٩٨٨م .

١٣٠- مدارج السالكين بين منازل ﴿ إياك نعبد وإياك نستعين ﴾ : شمس الدين محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ) ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، ط١ ، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م .

١٣١- المراسيل : أبو داود سليمان بن أشعث السجستاني (ت ٢٧٥هـ) ، راجعه وفهرس أحاديثه الدكتور يوسف عبد الرحمن المرعشلي ، بيروت ، دار المعرفة ، ط١ ، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦ ، مطبوع مع سلسلة الذهب فيما رواه الإمام الشافعي عن مالك عن نافع عن ابن عمر .

١٣٢- المستدرك على الصحيحين : أبو عبد الله محمد النيسابوري المعروف بالحاكم (ت ٤٠٥هـ) ، الرياض ، مكتبة ومطابع النصر الحديثة ، بدون طبعة ولا تاريخ ، وفي ذيله تلخيص المستدرك : للحافظ شمس الدين الذهبي (ت ٧٤٨هـ) .

١٣٣- المستصفى من علم الأصول : أبو حامد محمد بن محمد الغزالي (ت ٥٠٥هـ) دراسة وتحقيق الدكتور حمزة بن زهير حافظ ، المدينة المنورة ، شركة المدينة المنورة للطباعة والنشر ، ط١ ، ١٤١٣هـ .

١٣٤- مسند أبي يعلى الموصلي : أحمد بن علي بـن المثنـى التميـمي (ت ٣٠٧هـ) ، حققه وخرج أحاديثه حسين سليم أسـد ، دمشـق – بـيروت ، دار المأمون للتراث ، ط١ ، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م .

١٣٥- المصنف : أبو بكر عبد الرزاق همام الصنعاني (ت ٢١١هـ) ، حققه حبيب الرحمن الأعظمي ، من منشورات المجلس العلمي ، بدون اسم البلد ولا الطبعة ولا التاريخ .

١٣٦- المصنوع في معرفة الحديث الموضوع (وهو الموضوعات الصغرى) : علي القاري الهروي المكي (ت ١٠١٤هـ) ، حققه وراجع نصوصه وعلق عليه عبد الفتاح أبو غدة ، الرياض ، توزيع مكتبة الرشد . بيروت ، نشر مكتبة المطبوعات الإسلامية . القاهرة ، دار السلام . ط٤ ، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م .

١٣٧- المعارف : عبد الله بن مسلـم بـن قتيـبة (ت ٢٧٦هـ) ، مصـر ، دار المعارف ، ط٢ ، ١٩٦٩م .

١٣٨- معالم التنزيل : الحسين بن مسعود الفراء البغوي (ت ٥١٦هـ) ، حققه خالد عبد الرحمن العك ومروان سوار ، بيروت ، دار المعرفة ، ط٢ ، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م .

١٣٩- المعين في طبقات المحدثين : شمس الديـن محمـد بن أحمـد الذهبي (ت ٧٤٨هـ) ، تحقيق الدكتـور هـمام عبد الرحيـم سعيـد ، الأردن ، دار الفرقان ، ط١ ، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م .

١٤٠- المغني في الضعفـاء : شمس الديـن محمـد بـن أحمـد الذهـبي (ت ٧٤٨هـ) ، حققه وعلق عليه نور الدين عتر ، بدون دار نشر ولا اسم البلد ولا طبعة ولا تاريخ .

١٤١- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة: شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، تقديم عبد الوهاب عبد اللطيف ، صححه وعلق حواشيه عبد الله محمد الصديق ، القاهرة ، مطبعة المدني ، نشر مكتبة الخانجي ، ط٢ ، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م .

١٤٢- مكي بن أبي طالب وتفسير القرآن : الدكتور أحمد حسن فرحات، عمان ، دار الفرقان ، ط١ ، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٣م .

١٤٣- الملل والنحل : أبو الفتح محمد بن عبد الكريم الشهرستاني (ت ٥٤٨هـ) ، تحقيق عبدالعزيز محمد الوكيل ، الرياض ، مكتبة الرياض الحديثة ، بدون طبعة ولا تاريخ .

١٤٤- مناهل العرفان في علوم القرآن : محمد عبد العظيم الزرقاني (ت ١٣٦٧هـ) ، بيروت ، دار الفكر ، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م .

١٤٥- المنتقى من كتاب الترغيب والترهيب للمنذري : الدكتور يوسف القرضاوي ، مصر ، دار الوفاء ، ط١ ، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م .

١٤٦- من كنوز السنة (رسائل أربع) : تحقيق وتعليق محمد ناصر الدين الألباني ، الكويت ، دار الأرقم ، ط٢ ، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م .

١٤٧- الموافقات في أصول الشريعة : إبراهيم بن موسى اللخمي الشاطبي (ت ٧٩٠هـ) ، بشرح عبد الله دراز ، بيروت ، دار المعرفة ، بدون طبعة ولا تاريخ .

١٤٨- موسوعة فقه إبراهيم النخعي :الدكتور محمد رواس قلعه جي ، بيروت ، دار النفائس ، ط٢ ، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م .

١٤٩- الموقظة في علم مصطلح الحديث : شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨هـ) ، اعتنى به عبد الفتاح أبو غدة ، حلب : مكتبة المطبوعات الإسلامية ، بيروت : طبع دار البشائر الإسلامية ، ط١ ، ١٤٠٥هـ .

١٥٠- ميزان الاعتدال في نقد الرجال : شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨هـ) ، تحقيق علي محمد البجاوي ، دار الفكر ، بدون طبعة ولا تاريخ .

(ن)

١٥١- الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز وما فيه من الفرائض والسنن : أبو عبيد القاسم بن سلام (ت ٢٢٤هـ)، دراسة وتحقيق محمد بن صالح المديفر، الرياض ، مكتبة الرشد ، ط١ ، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م .

١٥٢- نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار : محمد ابن علي الشوكاني (ت ١٢٥٥هـ) ، بيروت ، دار الفكر ، ط٢ ، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م .

(و)

١٥٣- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان : أحمد بن محمد بن خلكان (ت ٦٨١هـ) ، حققه الدكتور إحسان عباس ، بيروت ، دار صادر ، بدون طبعة ولا تاريخ .

فهرس الموضوعات

الباب الثاني
(١١٣-٢٠٨)

منهج النخعي في تفسير القرآن

الباب الثالث
(٢٠٩-٤٠٣)
مرويات النخعي وأقواله في التفسير